جميع الحقوق محفوظة بحقّ المؤلّف

اسم الكتاب: التوضيحات الصريحة فی سلسلة احاديث صحيحة دوسرا جلد

تأليف: ..... فضيلة الشيخ رضاء الله الباجوري

الطبع ..... الاول سنه 1448ھ بمطابق 2026

تنضيد: ابو منقادر رضاء الله بن الحاج خان بادشاه حفظه الله عنه

النّاشر: ..... مدرسة ترتيل القرآن شريف آباد باجوڑ پاكستان

سلسله احادیث صحیحه

الاذان و الصلاة

اذان اور نماز

ابواب فہرست میں اپنا مطلوبہ لفظ تلاش کیجئیے۔

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
317	بیعت نبوی کے دوران اقامت صلاۃ کا تذکرہ	2	471سے472	
318	فرضی نمازوں کی تعداد	1	473	
319	نماز دوسرے اعمال کے مقبول یا غیر مقبول ہونے کے لیے معیار ہے	2	474سے475	
320	نماز کی اہمیت	6	476سے481	
321	ایک سال کی نمازوں اور روزوں کی بنا پر شہید پر فوقیت	1	482	
322	اللہ تعالیٰ کا نمازی کی طرف متوجہ ہونا	1	483	
323	فرشتوں کا نمازی کی تلاوت سننے کا انداز	1	484	
324	نیکی کی رغبت پر نماز کا حکم	1	485	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
325	نماز، جسم کے جوڑوں کا ٹیکس ادا کرنے کا بہترین ذریعہ ہے	1	486	
326	اچھے انداز میں ادا کی گئی نماز کا صلہ	1	487	
327	نماز ترک کرنے کا وبال	1	488	
328	پہلے والی اور بعد والی نمازوں کی رکعات کی تعداد	2	489سے490	
329	مقیم کی اقتدا میں مسافر کا پوری نماز ادا کرنا	1	491	
330	ایک دفعہ شراب پینے سے چالیس روز نماز قبول نہیں ہوتی	1	492	
331	گھبراہٹ میں نماز کا سہارا لینا	1	493	
332	پانچ نمازوں کی ادائیگی کی فضیلت	3	494سے496	
333	سجدوں کی فضیلت	1	497	
334	نماز فجر ادا کرنے والے کی ضمانت اللہ تعالیٰ خود اٹھاتا ہے	1	498	
335	جمعہ کے روز نماز فجر کی فضیلت	1	499	
336	نماز عصر کی فضیلت اور وجہ	1	500	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
337	دو رکعت نماز دنیاومافیہاسے بہتر ہے	1	501	
338	نمازی کا مقام و مرتبہ	1	502	
339	روز جمعہ اور جمعہ ادا کرنے والوں کی فضیلت	1	503	
340	نماز جمعہ گناہوں کا کفارہ بنتا ہے	3	504سے506	
341	نماز جمعہ ترک کرنے والی قوم کا وبال	1	507	
342	خاص طور پر جمعہ کی رات کو قیام کرنا یا جمعہ کو روزہ رکھنا منع ہے	1	508	
343	دوران خطبہ جمعہ اونگھنے والا شخص اپنی پوزیشن بدل لے	1	509	
344	جمعہ مبارک کے لیے غسل کرنا	3	510سے512	
345	غسل جمعہ کی فضیلت	1	513	
346	نماز جمعہ کی طرف جلدی آنے والوں کی فضیلت	1	514	
347	جمعہ کے روز مسواک کرنا اور خوشبو لگانا	1	515	
348	دوران خطبہ مقتدیوں کی کیفیت	1	516	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
349	خطیب کا منبر پر چڑھ کر سلام کہنا	1	517	
350	دوران خطبہ جمعہ کلام کرنے کا نقصان	1	518	
351	نماز اللہ تعالیٰ سے سرگوشی کا ذریعہ ہے، نماز میں آواز کس قدر مخفی یا بلند ہونی چاہیئے	3	519سے521	
352	مسجد نبوی، مسجد حرام اور مسجد اقصی کی فضیلت	3	522سے524	
353	نماز باجماعت کی فضیلت	3	525سے527	
354	نماز باجماعت ایک مبارک عمل ہے	1	528	
355	جماعت میں نمازیوں کی کثرت اجر وثواب میں اضافہ کا باعث ہے	1	529	
356	مسلسل چالیس دن تک تکبیر اولی کے ساتھ باجماعت نماز ادا کرنے کی فضیلت	1	530	
357	نماز کی طرف آتے وقت نمازی کی کیفیت	1	531	
358	امام کو رکوع کی حالت میں پانے والا نمازی جماعت کے ساتھ کیسے ملے؟	2	532سے533	
359	اذان سننے والا مسجد میں جا کر نماز باجماعت ادا کرے	1	534	
360	امام کی اقتدا کرنا	3	535سے537	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
361	مقتدی کے لیے امام کی اقتدا کے تقاضے	1	538	
362	امام کے قریب کون لوگ کھڑے ہوں؟	1	539	
363	بیٹھ کر نماز پڑھانے والے امام کی اقتدا میں بیٹھ کر نماز پڑھنا کیسا ہے؟	1	540	
364	امام ضامن ہے	1	541	
365	امام ہر دل عزیز ہونا چاہئے	1	542	
366	نماز برائیوں سے روکتی ہے	1	543	
367	نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے	6	544سے549	
368	بے نماز مسلمان نہیں ہے	1	550	
369	ترک نماز کے بعد دین کی تمام علامات منہدم ہو جاتی ہیں	1	551	
370	دوران جماعت امام کو لقمہ دینا	1	552	
371	نماز کا انتظار بھی نماز ہے	1	553	
372	مساجد کو آباد کرنے والوں کی فضیلت	1	554	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
373	مسجد میں بیٹھنے والوں کی فضیلت	1	555	
374	متقی لوگوں کا گھر مسجد ہے	1	556	
375	مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت	3	557سے559	
376	نماز کے لیے مسجد کی طرف جاتے ہوئے فوت ہو جانے کی فضیلت	1	560	
377	ایک نماز کی ادائیگی کے بعد دوسری نماز کے انتظار میں بیٹھے رہنے کی فضیلت	1	561	
378	امام تخفیف کے ساتھ نماز پڑھائے	2	562سے563	
379	امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر و عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا	3	564سے566	
380	امام ہر دلعزیز شخصیت کا حامل ہے	1	567	
381	امام پرہیز گار ہونا چاہئے	1	568	
382	دوران جماعت صف بندی کی اہمیت	9	569سے577	
383	صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھنے والے قدم کی فضیلت	1	578	
384	اللہ تعالیٰ دوران جماعت صفوں کو ملانے والوں پر رحمت نازل کرتا ہے	2	579سے580	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
385	ستونوں کے مابین صف بنانا منع ہے	1	581	
386	خاوند کی نافرمان بیوی کی نماز قبول نہیں ہوتی	1	582	
387	اذان اور اقامت کے دوران وقفہ کی مقدار	1	583	
388	اس گھر کی فضیلت جس میں قرآن کی تلاوت کی جاتی ہو	1	584	
389	نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے	5	585سے589	
390	بکریوں کے باڑے میں نماز ادا کرنا	1	590	
391	خلوت میں ادا کی گئی نماز کا اجر واور اس کی وجہ	2	591سے592	
392	مسجد بنانے کا صلہ	2	593سے594	
393	مسجد کی عمارت	2	595سے596	
394	محلوں میں تعمیر مساجد کا حکم	1	597	
395	مساجد کے آداب	1	598	
396	مساجد کے دروازوں کے ارد گرد پیشاب کرنا منع ہے	1	599	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
397	گر جاگھر کو مسجد میں تبدیل کرنے کا طریقہ	2	600سے601	
398	سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے بعد از نماز عصر دو سنتوں سے کیوں منع کیا؟	1	602	
399	فرضی نماز اور اس کے بعد والی نفلی نماز میں وقفہ ہونا چاہئے	2	603سے604	
400	فرضی نماز کے بعد نفلی نماز سے پہلے کلام کرنا یا آگے پیچھے ہو جانا	1	605	
401	عبادت کے سلسلے میں سستی کا انجام	1	606	
402	نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری	3	607سے609	
403	نمازوں کے اول و آخر اوقات	1	610	
404	اگر نیند یا نسیاں کی وجہ سے نماز رہ جائے، جان بوجھ کر نماز ترک کرنے والا قضائی نہیں دے سکتا	2	611سے612	
405	اگر کسی نماز کی ایک رکعت کی ادائیگی کے بعد اس کا وقت ختم ہو جائے	2	613سے614	
406	نماز بروقت ادا کرنا	1	615	
407	آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کب ادا کرتے؟	2	616سے617	
408	سفر کی وجہ سے نماز ظہر جلدی ادا کر لینا	1	618	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
409	غروب آفتاب سے ہی نماز مغرب کا آغاز ہو جاتا ہے	1	619	
410	نماز مغرب جلدی ادا کرنے کا حکم	1	620	
411	نماز عشاء کا وقت	1	621	
412	نماز عشاء تاخیر سے ادا کرنا امت محمد صلی اللہ علیہ وسلم کا خاصہ ہے	1	622	
413	نماز عصر تاخیر سے ادا کرنا منافقانہ وصف ہے	1	623	
414	نماز کے مکروہ اوقات	3	624 سے 626	
415	مکہ مکرمہ میں نماز کے لیے کوئی وقت مکروہ نہیں ہے	1	627	
416	طلوع آفتاب اور غروب آفتاب کے وقت کتنی دیر تک نماز پڑھنا منع ہے؟، نماز کے لیے کل مکروہ اوقات	1	628	
417	نمازیں جمع کر کے ادا کرنا	3	629 سے 631	
418	سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا	2	632 سے 633	
419	بارہ سنن موکدہ کی ادائیگی کا صلہ	1	634	
420	قبل از ظہر چار سنتوں کی فضیلت	2	635 سے 636	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
421	قبل از ظہر سنتوں کی ادائیگی کی کیفیت	1	637	
422	قبل از ظہر چار سنتوں کی ادائیگی کی وجہ	1	638	
423	نماز جمعہ سے پہلے والی سنتوں کی تعداد	1	639	
424	فجر کی دو سنتوں کی فضیلت	1	640	
425	فجر سے پہلے والی سنتوں پر دوام اختیار کرنا	1	641	
426	فجر اور مغرب والی سنتوں میں سورہ کافرون اور سورہ اخلاص کی تلاوت کرنا	2	642 سے 643	
427	نماز فجر سے پہلے والی سنتیں رہ جانے کی صورت میں کب ادا کی جائیں؟	1	644	
428	نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں	4	645 سے 648	
429	نماز مغرب سے پہلے دو رکعت سنتیں ادا کرنا	1	649	
430	ہر فرض نماز سے پہلے کم از کم دو رکعت نفلی نماز کا وجود	2	650 سے 651	
431	سفر میں سنن رواتبہ نہ پڑھنے کی رخصت	1	652	
432	مغرب اور عشاء کے درمیانی وقفے میں نماز پڑھنا	1	653	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
433	دن کو آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی نفلی نماز کی روٹین	1	654	
434	نماز فجر کے بعد نماز ضحیٰ پڑھ کر آنے کی فضیلت	2	655سے656	
435	کھانے کو نماز باجماعت پر ترجیح دینا	1	657	
436	امام کا بآواز بلند "آمین" کہنا	1	658	
437	"آمین" کہنے کی فضیلت	4	659سے662	
438	امام کی اقتدا ضروری ہے، مقتدی "آمین" کب کہے؟ کیا مقتدی بھی» سمع اللہ لمن حمدہ «کہے گا؟	1	663	
439	اگر مسجد میں تھوکنا پڑ جائے تو	1	664	
440	دوران نماز تھوکنے کے آداب	3	665سے667	
441	قبلہ والی سمت میں تھوکنا منع ہے	1	668	
442	جماعت کے ساتھ دوبارہ نماز پڑھنا	1	669	
443	عورتوں کا گھر میں نماز پڑھنا افضل ہے	2	670سے671	
444	عورتوں کا مسجد میں آنا اور اس کے آداب	3	672سے674	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
445	بعض گناہوں کی وجہ سے نمازیوں، روزے داروں، حاجیوں اور مجاہدوں کا جہنم میں جانا بھی ممکن ہے	1	675	
446	اذان دینے کا ثواب	1	676	
447	دوہری اذان اور اکہری اقامت	1	677	
448	اذان کے کلمات کا جواب دینا	2	678سے679	
449	اذان کے وقت شیطان کی کیفیت	1	680	
450	سخت سردی یا بارش والے موسم میں اذان میں زیادتی	1	681	
451	سجدہ سہو کی مختلف کیفیات	5	682سے686	
452	درمیانہ تشہد رہ جانے کی صورت میں سہو کے سجدے	2	687سے688	
453	دوران نماز سترے کا اہتمام کرنا	2	689سے690	
454	نماز کے آگے سے بعض چیزوں کے گزرنے سے اس کی نماز منقطع ہونا	1	691	
455	نماز کے لیے مکمل لباس کا اہتمام اور وجہ	1	692	
456	نماز جنازہ اور میت کا تذکرۂ خیر کرنے کی فضیلت	1	693	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
457	صاحب قرآن کا قرآن یاد رکھنے کا طریقہ	1	694	
458	دعائے استفتاح	1	695	
459	امام جس حالت میں ہو، تاخیر سے آنے والے بلا انتظار اس کے ساتھ مل جائیں ہر رکعت میں سورہ فاتحہ کی تلاوت کرنا فرض ہے	1	696	
460	جلسے میں بیٹھنے کا طریقہ	1	697	
461	»اقعاء «اور» تورک «کے معانی اور ان کا نماز سے تعلق	1	698	
462	تشہد کے الفاظ اور درمیانے تشہد میں بھی دعائیں پڑھنے کی اجازت	1	699	
463	ہر دو رکعت کے بعد تشہد پڑھنا	1	700	
464	دوران تشہد انگشت شہادت سے اشارہ کرنا	2	701 سے 702	
465	نماز سے فارغ ہونے کے لیے ایک سلام پھیرنا	1	703	
466	نماز کے بعد والے اذکار	4	704 سے 707	
467	دوران نماز، نمازی کی کیفیت	2	708 سے 709	
468	قبولیت دعا کے اوقات	3	710 سے 712	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
469	اگر دوران نماز وضو ٹوٹ جائے تو	1	713	
470	سجدوں کی فضیلت	1	714	
471	نماز فجر کے بعد نماز چاشت پڑھ کر لوٹنے والے شخص کی فضیلت	2	715سے716	
472	نماز فجر سے طلوع آفتاب تک مسجد میں بیٹھ کر ذکر کرنا	1	717	
473	"صلاۃ الاوابین" ادا کرنے والے کی فضیلت	1	718	
474	"صلاۃ الاوابین" کا وقت	1	719	
475	نماز چاشت کی فضیلت	2	720سے721	
476	فقرالوگ، صدقہ وخیرات کرنے والے امراسے کیسے سبقت لے سکتے ہیں؟	1	722	
477	وضوء کے بغیر نماز ادا کرنا سنگین جرم ہے	1	723	
478	ابتدائے اقامت کے بعد نفلی نماز نہیں ہوتی	1	724	
479	عیدالاضحیٰ والے دن نماز اور خطبہ کی ترتیب	1	725	
480	ساٹھ برسوں کی نمازوں کی عدم مقبولیت کی وجہ	1	726	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
481	عید کے موقع پر تکبیرات کی ابتداء وانتہا کا وقت	1	727	
482	نماز میں معذور آدمی کا ٹیک لگانا	1	728	
483	شیاطین کا مختلف شکلوں میں گھروں میں گھسنا، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کا معجزہ جو سیدنا قتادہ رضی اللہ عنہ کو سخت ظلمت اور بارش کے باوجود مسجد میں نماز عشاء ادا کرنے کی وجہ سے ملا	1	729	
484	نماز تہجد، صالحیت کا تقاضا ہے	1	730	
485	نماز تہجد سے پہلے دو خفیف رکعات ادا کرنا	1	731	
486	رات کی نماز دو دو رکعت ہے	1	732	
487	مومن کا شرف نماز تہجد میں ہے	1	733	
488	دوران سفر نماز تہجد ادا کرنے کا طریقہ، نماز وتر کے بعد مزید نفل پڑھنا کیسے ہیں؟	1	734	
489	نماز میں سلام کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں کلام کرنا حرام ہے	3	735 سے 737	
490	نمازی کو سلام کہنا	1	738	
491	خواتین وحضرات کا نماز میں اجازت کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں ایسا اشارہ کرنا جس سے کوئی بات سمجھی جاسکے	3	739 سے 741	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
492	آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو نماز میں راحت ملتی تھی	1	742	
493	نماز رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی آنکھوں کی ٹھنڈک	2	743ے M743	
494	نماز میں اس سے غافل کرنے والے امور سے دور رہا جائے	1	744	
495	آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی طویل نماز اور فرزندان امت کے حق میں دعائیں	1	745	
496	مسلمانوں کے ایک دوسرے پر حقوق	1	746	
497	جوتوں میں نماز پڑھنا	1	747	
498	بطور مصلحت بعض نمازوں کا حکم دینا	1	748	
499	قاعد اور قائم کی نمازوں کے اجر و ثواب میں فرق	1	749	
500	نماز میں اٹھتے وقت ہاتھوں کا سہارا اور ہاتھوں کی کیفیت	1	750	
501	معذور کا تکیہ وغیرہ پر سجدہ کرنا منع ہے	1	751	
502	نماز تین حصوں پر مشتمل ہے	1	752	
503	فجر کی اقسام اور ان کے احکام	6	753ے 758	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
504	تکبیرات الانتقال کب کہی جائیں؟	1	759	
505	نماز فجر کے بعد خوابوں کے بارے میں سوال کرنا	1	760	
506	بعد از رکوع قنوت نازلہ کرنا	1	761	
507	قنوت نازلہ کا سبب	1	762	
508	تمام اعمال صالحہ اللہ تعالیٰ کی توفیق سے سرانجام پاتے ہیں	2	763سے764	
509	نماز میں ہاتھ باندھنے کی کیفیت،رکوع کے بعد ہاتھ باندھنا	1	765	
510	دوران سجدہ ناک زمین پر رکھنا	1	766	
511	دوران سجدہ بازوؤں کی کیفیت	1	767	
512	ہتھیلیوں کے گدازحصے پر سجدہ کرنا	1	768	
513	اطمینان سے رکوع وسجود نہ کرنے والے کی نماز مقبول نہیں	1	769	
514	سجدے میں ٹھونگیں مارنااور زمین پر بازو پھیلا دینا منع ہے	1	770	
515	رکوع میں پیٹھ کی کیفیت	1	771	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
516	سجدے اور رکوع کی تسبیح	2	772سے773	
517	دوران نماز سنت کے مطابق اشارہ کرنے کی فضیلت	1	774	
518	قصر نماز کی مسافت کی مقدار	1	775	
519	آگ پر پکی ہوئی چیز کھانے سے وضو کرنا منسوخ ہو گیا کھانا کھانے کے بعد نماز کے لیے کلی کرنا ضروری نہیں	1	776	
520	آپ صلی اللہ علیہ وسلم کا اپنی بیویوں کی چادروں میں نماز نہ پڑھنا	1	777	
521	سرخ اور پوستین والی چادروں میں نماز پڑھنا	1	778	
522	رات کو وعظ و نصیحت کرنا	1	779	
523	نمازیوں کی کثرت کا لحاظ کرتے ہوئے نماز جماعت جلد یا بتاخیر قائم کرنا	1	780	
524	نماز عیدین کی ادائیگی کا طریقہ	1	781	
525	نماز عیدین میں چھ یا بارہ تکبیرات کہنا	1	782	
526	خطبہ دیتے وقت ہاتھ میں چھڑی لینا	5	783سے787	
527	مقام ابراہیم کے پاس نماز ادا کرنا» فلیدع ناديه سندع الزبانيه «کا شان نزول	1	788	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
528	بچوں کا دوران سجدہ نمازی کی کمر پر بیٹھ جانا	1	789	
529	نفلی نماز کے دوران دروازہ کھولنا	1	790	
530	چٹائی پر نماز پڑھنا	1	791	
531	آپ صلی اللہ علیہ وسلم کا سجدے میں سو جانا	1	792	
532	بحالت نماز، نمازی کے کپڑے سے منی کھرچنا	1	793	
533	لیلۃ القدر کی تلاش	1	794	
534	نماز میں ظاہری خشوع کی فضیلت	1	795	
535	ہر آدمی کو قریبی مسجد میں نماز ادا کرنا چاہئے	1	796	
536	مسجد قبا میں نماز ادا کرنے کا اجر وثواب	1	797	
537	مسجد میں داخل یا جارج ہوتے وقت کس پاؤں کو مقدم کیا جائے؟	1	798	
538	فرض نمازوں میں کی گئی کم وکاست کو نفلی نماز سے پورا کیا جائے گا	1	799	
539	نماز میں دس یا سو یا ہزار آیات تلاوت کرنے کا صلہ	5	800سے804	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
540	نماز کی حالت میں بالوں کو سر کے پیچھے اکٹھے کر کے باندھا منع ہے	1	805	
541	خطبہ جمعہ کے دوران دنیا کی خاطر چلا جانا سنگین جرم ہے	1	806	
542	کون سی مسجد میں اعتکاف کیا جائے؟	1	807	
543	قبر پر یا قبر رخ ہو کا نماز پڑھنا منع ہے	1	808	
544	نماز اور سلام کو ناقص چھوڑنا منع ہے	1	809	
545	اذان کے بعد بلا عذر مسجد سے نکلنے والا اور پھر نہ لوٹنے والا منافق ہے	1	810	
546	وضو ٹوٹ جانے کا وسوسہ ڈالنے کے لیے شیطان کی کاروائیاں	1	811	
547	جن مقامات پر نمازی کی نگاہ پڑتی ہے، ان کا نقش و نگار والا ہونا کیسا ہے؟	1	812	
548	عورتیں ناقص دین کیوں ہیں؟	1	813	
549	قرآن کی تلاوت کرنے والوں کی اقسام	1	814	
550	ایک مقتدی کا امام کی دائیں جانب اس کے برابر کھڑے ہونا	2	815سے816	
551	نماز وتر کا وقت	3	817سے819	

نمبر	ابواب فہرست	کل احادیث	احادیث	تفصیل
552	نماز وتر کب پڑھی جائے	1	820	
553	کیا نماز وتر فرض ہے؟	3	821سے823	
554	رکعات وتر ایک سے نو تک	1	824	
555	نماز وتر کے بعد نفلی نماز ادا کرنا درست ہے	1	825	

317. بیعت نبوی کے دوران اقامت صلاۃ کا تذکرہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 472 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -ألا تُبايعون رسولَ الله؟! - فردَّدها ثلاث مرات-: على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس- وأسرَّ كلمة خفيَّة-[و] أن لا تسألوا الناس شيئاً.(

سیدنا عوف بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: ہم سات، آٹھ یا نو آدمی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس موجود تھے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے ارشاد فرمایا" :کیا تم رسول اللہ) صلی اللہ علیہ وسلم (کی بیعت نہیں کرتے؟ "ہم نے کہا: ہم نے تھوڑا عرصہ پہلے ہی آپ کی بیعت کی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :کیا تم رسول اللہ) صلی اللہ علیہ وسلم (کی بیعت نہیں کرتے؟ "ہم نے عرض کی: اے اللہ کے رسول! ہم تو آپ کی بیعت کر چکے ہیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے) تیسری دفعہ (فرمایا" :کیا تم رسول اللہ) صلی اللہ علیہ وسلم (کی بیعت نہیں کرتے؟ "سو ہم نے بیعت کے لیے اپنے ہاتھ پھیلا دیے اور کہا: اے اللہ کے رسول! ہم آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بیعت تو کر چکے ہیں، اس لیے) آپ وضاحت کیجیے (اب کس چیز پر بیعت کریں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس بات پر کہ تم ایک اللہ کی عبادت کرو گے، اس کے ساتھ کسی کو شریک نہیں ٹھہراؤ گے، پانچ نمازیں پڑھو گے اور اللہ تعالیٰ کی اطاعت کرو گے۔ "اور ایک بات آہستہ انداز میں ارشاد فرمائی کہ " لوگوں سے کسی چیز کا سوال نہیں کرو گے۔ "میں نے دیکھا کہ اگر ان مذکورہ) بیعت کنندگان (میں سے بعض افراد کا کوڑا بھی زمین پر گر جاتا تو وہ کسی سے سوال نہیں کرتے تھے کہ وہ اسے اٹھا کر انہیں پکڑا دے) بلکہ وہ خود اٹھا لیتے تھے(۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3600 :

قال الشيخ الألباني:

) -ألا تُبايعون رسولَ الله؟!- فردَّدها ثلاث مرات-: على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس- وأسرَّ كلمة خفيَّة-[و] أن لا تسألوا الناس شيئاً. (

رواه عنه - صلى الله عليه وسلم -: عوف بن مالك؛ ورواه عن عوف ثلاثة:

1- أبو مسلم الخولاني:

رواه مسلم «97/3»، والنسائي «229/1» - واللفظ له -، وأبو داود «1642»، وابن ماجه «2867»، والطبراني في "الكبير" «18/ رقم 67»، والمزي في "تهذيب الكمال" «292/34» من طريق أبي إدريس الخولاني عنه به.

2- أبو إدريس الخولاني:

رواه ابن حبان «3385»، والطبراني في "الكبير" «18/ رقم 68» من طريق ربيعة بن يزيد عنه به.

قلت: ولا تعارض بين الطريقين؛ فالعلو والنزول من الطرائق المعروفة عند أهل الحديث؛ فكون أبي إدريس سمعه من أبي مسلم: لا يُعارض سماعه من عوف مباشرة.

3- ربيعة بن لقيط:

رواه أحمد «27/6»، والطبراني «18/ رقم130» من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عنه به مختصراً بنحوه.

ورواية قتيبة عن ابن لهيعة مقبولة؛ كما نبهت عليه في مواضع من كتاباتي أخيراً.

_____جزء: 7 /صفحہ: 1594_____

وربيعة بن لقيط وثقه ابن حبان والعجلي، وروى عنه جماعة.

فالسند جيد - إن شاء الله.-

ولفظ حديث الترجمة من رواية مسلم أطول مما أوردناه؛ فهو عن أبي مسلم الخولاني قال: حدثني الحبيب الأمين- أما هو؛ فحبيب إليّ، وأما هو عندي؛ فأمين- عوف بن مالك الأشجعي قال:

كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسعة أو ثمانية أو سبعة، فقال: "ألا تبايعون رسول الله؟!"؛ وكنا حديث عهد ببيعة، فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم قال: "ألا تبايعون رسول الله؟!"؛ فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم قال: "ألا تبايعون رسول الله؟!"؛ قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! فعلام نبايعك؟ قال: "على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس وتطيعوا- وأسر كلمة خفية- ولا تسألوا الناس شيئاً."

فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم، فما يسأل أحداً يناوله إياه¤ * .

318. فرضی نمازوں کی تعداد

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 473 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-افترض الله على عباده صلوات خمسا، [قالها ثلاثا]، فحلف الرجل [بالله] لا يزيد عليه شيئا ولا ينقص منه شيئا، قال ﷺ: إن صدق ليدخلن الجنة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ ایک آدمی نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کرتے ہوئے کہا: اے اللہ کے رسول! اللہ تعالیٰ نے اپنے بندوں پر کتنی نمازیں فرض کیں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ نے اپنے بندوں پر پانچ نمازیں فرض کیں"۔ اس نے کہا: اے اللہ کے رسول! آیا ان سے پہلے یا بعد میں بھی کوئی نماز) فرض (ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ نے اپنے بندوں پر پانچ نمازیں فرض کی ہیں"۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے یہ بات تین دفعہ دہرائی۔ اس آدمی نے اللہ کی قسم اٹھاتے ہوئے کہا: میں ان) پانچ نمازوں (میں زیادتی کروں گا نہ کمی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر یہ) اپنے دعوے میں (سچا ہے تو جنت میں ضرور داخل ہو گا"۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2794 :

قال الشيخ الألباني:

" -افترض الله على عباده صلوات خمسا،[قالها ثلاثا]، فحلف الرجل [بالله] لا يزيد عليه شيئا ولا ينقص منه شيئا، قال صلى الله عليه وسلم: إن صدق ليدخلن الجنة."

أخرجه النسائي «1 / 228 - 229 - القلم» وابن حبان «251» والزيادة الثانية له، وأحمد «3 / 267» وله الزيادة الأولى، كلهم من طريق نوح بن قيس عن خالد ابن قيس عن قتادة عن أنس قال: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! كم افترض الله عز وجل على عباده من الصلوات؟ قال: فذكره.. قال: يا رسول الله هل قبلهن أو بعدهن شيء؟ قال: فذكره بالزيادة الأولى، فحلف الرجل.. قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وللحديث شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله أتم منه. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في" صحيح أبي داود" «414». «تنبيه»: في رواية لمسلم والنسائي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفلح وأبيه إن صدق.." . فزاد: وأبيه"، وهي شاذة كما حققته في" الضعيفة" «4992».)

_____جزء: 6/صفحہ: 696_____

319. نماز دوسرے اعمال کے مقبول یا غیر مقبول ہونے کے لیے معیار ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر474 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء."

سیدنا عبداللہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :قیامت والے دن) حقوق اللہ میں سے (لوگوں کا سب سے پہلے نماز کا حساب ہو گا اور) حقوق العباد میں سے (سب سے پہلے خون کے بارے میں فیصلہ ہو گا"۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1748 :

قال الشيخ الألباني:

" -أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء."

أخرجه النسائي «2 / 163» وابن نصر في "الصلاة" «ق 31 / 1» وابن أبي
عاصم في "الأوائل" «ق 4 / 2» والطبراني في "المعجم الكبير" «10425(
والقضاعي في "مسند
_____جزء: 4/صفحہ: 328_____

الشهاب" «11 / 2 / 1» عن شريك عن عاصم عن أبي وائل
عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن في الشواهد رجاله ثقات غير أن شريكا وهو ابن عبد الله
القاضي سيء الحفظ. لكن الحديث صحيح، فإن شطره الثاني في "الصحيحين"
والنسائي وابن أبي عاصم وغيرهم من طريق أخرى عن أبي وائل به. وكذلك رواه
ابن أبي الدنيا في "الأهوال" «91 / 2» والبيهقي في "شعب الإيمان" «2/
113 / 2» وأحمد «3674 و 4200 و 4213 و 4214» وغيرهم. والشطر الأول له
شواهد من حديث أبي هريرة وتميم الداري عند أبي داود وغيره وهو مخرج في"
صحيح أبي داود" «810 - 812» وحديث تميم عند الطبراني أيضا «1255 و 1256» . (

319. نماز دوسرے اعمال کے مقبول یا غیر مقبول ہونے کے لیے معیار ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر475 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :قیامت کے روز سب سے پہلے بندے کا نماز کے بارے میں محاسبہ کیا جائے گا۔ اگر وہ درست ہوئی تو اس کے بقیہ اعمال بھی درست ہوں

گے اور اگر ان میں خرابی آگئی تو بقیہ اعمال میں بھی بگاڑ آجائے گا"۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1358 :

قال الشيخ الألباني:

" -أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله."

رواه الطبراني في "الأوسط "«13 / 2 من زوائده» حدثنا أحمد هو ابن
«بياض في الأصل» حدثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق
حدثنا القاسم بن عثمان عن أنس مرفوعا، وقال: "لا يروى عن أنس إلا بهذا
الإسناد تفرد به إسحاق". قال صاحب الزوائد." كذا قال."
_____جزء : 3 /صفحہ : 343_____

قلت: يشير إلى أن له طريقا أخرى عن أنس، وقد ساقها عقب هذا بلفظ "أول ما
يسأل...." ويأتي قريبا.
قلت: وهذه الطريق ضعيفة وعلتها القاسم بن عثمان ضعفه البخاري والدارقطني.
ثم وجدت الحديث أخرجه الضياء في "المختارة "«209 / 2» من طريق الطبراني:
حدثنا أحمد بن أبي عوف حدثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي به. ثم رواه من طريق
أخرى عن الأزرق به. ثم أخرجه الطبراني والضياء «1 / 197» من طريق روح بن
عبد الواحد القرشي حدثنا خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعا بلفظ: "أول ما
يسأل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلاته فإن صلحت، فقد أفلح وإن فسدت فقد
خاب وخسر". وقال الطبراني: "لم يروه عن قتادة إلا خليد تفرد به روح."
قلت: قال أبو حاتم: "ليس بالمتين". وخليد بن دعلج ضعيف. وقد خالفه أبان
ابن يزيد العطار فقال: أخبرنا قتادة عن الحسن عن أنس مرفوعا به إلا أنه قال:
"فقد أفلح وأنجح". أخرجه ابن شاذان في "جزء من حديثه "«ق 16 / 1» عن
عثمان بن السماك حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي أخبرنا موسى بن إسماعيل:
أخبرنا أبان به. وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات من رجال "التهذيب" غير البرتي
وعثمان بن السماك، وهو عثمان بن أحمد بن السماك، وهما ثقتان مترجمان في"
تاريخ الخطيب" ولولا عنعنة الحسن البصري لقلت بأنه إسناد صحيح. لكن أخرجه
ابن نصر في "الصلاة "«ق 31 / 1» حدثنا محمد بن يحيى حدثنا موسى بن إسماعيل
به إلا أنه قال: عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال: فذكره. فالحديث حديث أنس بن حكيم
_____جزء : 3 /صفحہ : 344_____

عن أبي هريرة وليس حديث أنس
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلعل في "جزء ابن شاذان" سقطا.
ويؤيده أني وجدت في مسودتي أن ابن شاذان روى في "الثامن من أجزائه "«15 / 1
» عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة به. وكذلك رواه سفيان بن حسين عن علي
ابن زيد عن أنس بن حكيم الضبي قال: قال لي أبو هريرة: إذا أتيت أهل مصرك
فأخبرهم أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره نحوه وفيه:

" فإن صلحت صلاته وإلا زيد فيها من تطوعه، ثم يقابل سائر الأعمال المفروضة بذلك". أخرجه أحمد «2 / 290» وابن نصر والبغوي في "شرح السنة" «2 / 24 / 1» وقال: "حديث حسن."

قلت: وهو كما قال، فإن أنس بن حكيم هذا مستور كما في "التقريب" فقد روى عنه ابن جدعان أيضا، وذكره ابن حبان في "الثقات" «3 / 14». وقد تابعه يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي به أتم منه. أخرجه أحمد «2 / 425» وابن نصر. وتابعه حميد عن الحسن عن أبي هريرة، فأسقط من بينهما أنس ابن حكيم، فلعل الحسن دلسه في هذه الرواية عنه. أخرجه أحمد «4 / 103». وللحسن فيه شيخ آخر، يرويه همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال: قدمت المدينة فلقيت أبا هريرة ... قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره مثل رواية أبان بن يزيد العطار المتقدمة. أخرجه النسائي «1 / 81(والترمذي «2 / 270» وحسنه، وابن نصر والطحاوي في "المشكل" «3 / 227(. ثم أخرجه هو وابن شاذان في "الثامن من أجزائه" «14 / 2» من طريقين عن الحسن عن «وفي أحدهما: أخبرني» صعصعة عن أبي هريرة.

_____جزء: 3/صفحہ: 345_____

وللحديث شاهد من حديث

أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ: "أول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته، فإن قبلت منه قبل سائر عمله وإن ردت عليه رد سائر عمله". أخرجه السلفي في "الطيوريات" «ق 86 / 1» عن عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري. قلت: عطية العوفي ضعيف، حسن له الترمذي كثيرا في "سننه" وذلك محتمل في الشواهد كما هنا. وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع طرقه. والله أعلم.

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 476 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -قال الله عز وجل: افترضتُ على أمتك خمس صلوات، وعهدتُ عندي عهداً: أنه من حافظ عليهنَّ لوقتهنَّ؛ أدخلتُه الجنة، ومن لم يحافظ عليهنَّ؛ فلا عهدَ له عندي.(

سیدنا ابو قتادہ بن ربعی رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ نے فرمایا: میں نے تیری امت پر پانچ نمازیں فرض کی ہیں اور اپنے اوپر یہ لازم کیا ہے کہ جو آدمی ان نمازوں کی ان کے اوقات میں محافظت کرے گا، اسے جنت میں داخل کروں گا اور جو ان کی حفاظت نہیں کرے گا اس کو) بخشنے کا (میرا کوئی معاہدہ نہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 4033 :

قال الشيخ الألباني:

) -قال الله عز وجل: افترضتُ على أمتك خمس صلوات، وعهدتُ عندي عهداً: أنه من حافظ عليهنَّ لوقتهنَّ؛ أدخلتُه الجنة، ومن لم يحافظ عليهنَّ؛ فلا عهدَ له عندي. (

أخرجه ابن ماجه «1403»، وابن نصر في "قيام الليل" «ص 113» من طريق بقية بن الوليد: ثنا ضبارة بن عبد الله بن أبي السليل أخبرني دويد بن نافع عن الزهري قال: قال سعيد بن المسيب: إن أبا قتادة بن ربعي أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، دويد موثق؛ لكن ضبارة مجهول؛ كما في "التقريب."

والحديث إنما يصح من قوله - صلى الله عليه وسلم -، وليس حديثاً قدسياً؛ كما ورد عن عبادة ابن الصامت: عند مالك، وأبي داود وغيرهما، وهو مخرج في "الترغيب" «1/142. (

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث كعب بن عجرة من طريقين عنه، فاطمأنت النفس لثبوته عنه - صلى الله عليه وسلم - حديثاً قدسياً، فأوردته في هذه "السلسلة" من أجلهما، وفي "صحيح أبي داود" أيضاً برقم «455». والله تعالى هو الهادي¤ * .

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 477 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الصلاة ثلاثة أثلاث: الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث، فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز تین حصوں پر مشتمل ہے: ایک تہائی حصہ طہارت ہے، ایک تہائی رکوع اور ایک تہائی سجدے ہیں۔ جس نے کماحقہ نماز ادا کی اس کے بقیہ اعمال بھی مقبول ہوں گے اور جس کی نماز مردود ہوگئی، اس کے بقیہ اعمال بھی رائیگاں جائیں گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 2537 :

قال الشيخ الألباني:

" -الصلاة ثلاثة أثلاث: الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث، فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله."

أخرجه البزار في "مسنده" «1 / 177 / 349»: حدثنا زكريا بن يحيى الضرير

حدثنا شبابة بن سوار حدثنا مغيرة بن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، وقال: "لا نعلمه مرفوعا

إلا عن المغيرة، ولم يتابع عليه، وإنما يحفظ عن أبي صالح عن كعب قوله."

قلت: المغيرة بن مسلم ثقة كما قال الهيثمي «2 / 147» ولم يضعفه أحد، ولذا

قال الحافظ: "صدوق". وسائر رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن زكريا

الضرير، وقد ترجمه الخطيب «8 / 457 - 458» برواية جمع من الحفاظ عنه، ولم

يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، فمثله يحتج به ولو في مرتبة الحسن، ولذلك قال

المنذري «1 / 185» وتبعه الهيثمي: "وإسناده حسن ."قلت: وهو كما قالا

، إلا أن يثبت بإسناد أصح من هذا عن أبي صالح عن كعب من قوله كما تقدم عن

البزار، ولكنه لم يذكر إسناده بذلك لننظر فيه. وللشطر الأخير من الحديث

شاهد عن أنس، تقدم برقم «1358. (

ثم وجدت للمغيرة متابعا يرويه أبو فروة قال

: حدثني أبي عن أبيه: حدثنا سليمان الأعمش به. أخرجه ابن جميع في "معجم

الشيوخ". قلت: وأبو فروة هذا هو يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي.

ذكره ابن أبي حاتم«4/2/288» بروايته عن جمع، منهم أبو محمد، ثم قال:

"كتب إلى أبي وإلي". وذكره ابن حبان في "الثقات"«9/276» وقال" :

حدثنا عنه أبو عروبة، مات بـ«الرها» سنة تسع وستين ومئتين". وابنه

محمد بن يزيد بن سنان ليس بالقوي كما في "التقريب". ويزيد بن سنان ضعيف.

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر478 :

) -من صام رمضان، وصلّى الصلوات [الخمس]، وحجَّ البيت- لا أدري أذكر الزكاة أم لا؟ -؛ إلا كان حقاً على الله أن يغفر له، إن هاجر في سبيل الله، أو مكث بأرضه التي ولد بها، قال معاذٌ: ألا أُخبر بهذا الناس؟! فقال: ذرِ الناس [يا معاذُ] يعملون.(

سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے رمضان کے روزے رکھے، پانچوں نمازیں پڑھیں اور بیت اللہ کا حج کیا۔ راوی کہتا ہے میں نہیں جانتا آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے زکاۃ کا ذکر کیا تھا یا نہیں۔ تو اللہ تعالیٰ پر حق ہے کہ اسے معاف کر دے، وہ اللہ کے راستے میں ہجرت کرے یا اپنی جائے پیدائش میں ٹھہرا رہے۔ "سیدنا معاذ رضی اللہ عنہ نے کہا: کیا میں لوگوں کو) اس حدیث (کی خبر دے دوں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :رہنے دو معاذ! تاکہ وہ) مزید (عمل کرتے رہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3229 :

قال الشيخ الألباني:

) -من صام رمضان، وصلّى الصلوات [الخمس]، وحجَّ البيت- لا أدري أذكر الزكاة أم لا؟ -؛ إلا كان حقاً على الله أن يغفر له، إن هاجر في سبيل الله، أو مكث بأرضه التي ولد بها، قال معاذٌ: ألا أُخبر بهذا الناس؟! فقال: ذرِ الناس [يا معاذُ] يعملون. (

أخرجه الترمذي«2530»، وأحمد«5/232 و240- 241»، والبزار«1/23/ 26» عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات من رجال مسلم، لولا أنه منقطع؛

فقد قال الترمذي عقبه:

"عطاء لم يدرك معاذ بن جبل، ومعاذ قديم الموت، مات في خلافة عمر"

قلت: مات سنة«18» كما جزم به في "التقريب"، وعطاء كانت ولادته

سنة «19»، وعليه؛ فقول الترمذي المذكور: "... لم يدرك معاذاً" أدق من قول الحافظ في "التهذيب:"

"وفي سماعه من معاذ نظر!"

وذلك "لأنه يفيد بمفهومه أنه أدركه؛ وليس كذلك.

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة عند البخاري وغيره؛ وهو

مخرج فيما تقدم برقم «921* . (

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 479 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان إذا أَسْلَمَ الرَّجُلُ، كان أَوَّلُ ما يُعَلِّمُنَا الصلاة، أو قال: عَلِّمَهُ الصلاة.(

ابومالک اشجعی اپنے باپ طارق بن اشیم سے بیان کرتے ہیں کہ جب کوئی آدمی مسلمان ہوتا تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم اسے سب سے پہلے نماز کی تعلیم دیتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3030 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان إذا أَسْلَمَ الرَّجُلُ، كان أَوَّلُ ما يُعَلِّمُنَا الصلاة، أو قال: عَلِّمَهُ الصلاة. (

أخرجه البزار في "مسنده" «1/ 171/338»: حدثنا أبو كريب: ثنا أبو معاوية: [ثنا] أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال ... فذكره

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات:

أبو كريب - هو محمد بن العلاء الكوفي - ثقة حافظ من رجال الشيخين.

أبو معاوية - هو محمد بن خازم الكوفي - من رجال الشيخين؛ قال الحافظ في "التقريب:"

"ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش؛ وقد يهم في حديث غيره"

قلت: وقد توبع كما يأتي

أبو مالك الأشجعي - اسمه سعد بن طارق بن أشيم - ثقة من رجال مسلم، وأبوه صحابي معروف، أخرج له مسلم في "صحيحه" حديثين، والطبراني سبعة عشر حديثاً بحذف المكرر، ولأحمد ستة منها، وبعضها في "السنن"، وفي الكثير منها تصريحه بسماعه من النبي - صلى الله عليه وسلم -.

والحديث أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" مختصراً فقال:

«8/380/8186»: حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك: ثنا الحسن بن حماد

الحضرمي: ثنا مروان بن معاوية: ثنا أبو مالك الأشجعي به. ولفظه:

"كان الرجل إذا أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - علموه الصلاة."

قلت: وهذا إسناد صحيح أيضاً:

ا- ابن أبي الدميك هذا بغدادي ثقة، ترجمه الخطيب في "تاريخه."
2- والحسن بن حماد الحضرمي بغدادي أيضاً، وثقه ابن حبان والخطيب والذهبي
3- مروان بن معاوية- هو الفزاري الكوفي- ثقة من رجال الشيخين.
وقال الهيثمي في "المجمع" «1/293: (
"رواه الطبراني والبزار في "الكبير"، ورجاله رجال «الصحيح." (
كذا وقع فيه على القلب، ولعل الأصل: "الطبراني في «الكبير." (
ثم إن زيادة [ثنا] في إسناد البزار قد سقطت من "كشف الأستار"؛ فاستدركتها من "مختصر الزوائد" «ص 40» من مصورة عندي، وكذلك أثبتها محقق المطبوعة منه «1/188»، وذكر في التعليق أنها سقطت من «س. (
وانظر- لمزيد من الفائدة- ما تقدم من هذه "السلسلة" «2953¤ * . (

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 480 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها، فقالوا: يا رسول الله أفلا نبشر الناس؟ قال: إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة - أراه -، فوقه عرش الرحمن، ومنها تفجر أنهار الجنة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جو اللہ اور اس کے رسول پر ایمان لایا، نماز قائم کی اور رمضان کے روزے رکھے تو اللہ تعالیٰ پر حق ہے کہ اسے جنت میں داخل کرے، وہ اللہ تعالیٰ کے راستے میں جہاد کرے یا اپنی جائے ولادت میں رہائش پذیر رہے۔ "صحابہ نے کہا: اے اللہ کے رسول! کیا ہم لوگوں کو) یہ حدیث بیان کر کے (خوشخبری نہ سنادیں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جنت میں سو درجے ہیں، جنہیں اللہ تعالیٰ نے اپنے راستے میں جہاد کرنے والوں کے لیے تیار کر رکھا ہے، ہر دو درجوں کے درمیان اتنا تفاوت ہے، جتنا آسمان اور زمین کے مابین ہے، جب تم اللہ تعالیٰ سے) جنت کا (سوال کرو تو جنت الفردوس کا سوال کرو، کیونکہ یہ جنت کا منتخب اور اعلیٰ مقام ہے،) میرا خیال ہے کہ یہ بھی فرمایا (اس کے اوپر رحمٰن کا عرش ہے اور اسی سے جنت کی نہریں پھوٹتی ہیں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 921 :

قال الشيخ الألباني:

" -من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها، فقالوا: يا رسول الله أفلا نبشر الناس؟ قال: إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة - أراه -، فوقه عرش الرحمن، ومنها تفجر أنهار الجنة."

أخرجه البخاري «4/14، 9/101» وأحمد «2/335، 339» والبيهقي في

"الأسماء"«398» من طريق فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
قلت: وفليح هذا مع كونه من رجال الشيخين، فهو صدوق كثير الخطأ، كما قال
الحافظ لكن يشهد لحديثه، وأنه قد حفظه حديث معاذ ابن جبل من رواية زيد بن
أسلم عن عطاء بن يسار عنه. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره نحوه
بتمامه. وفي إسناده اختلاف يأتي بيانه في الحديث الآتي بعده.
«تنبيه» أخرج الحاكم«1 / 80» الحديث مختصرا من الوجه المذكور، وقال:
"صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". وأقره الذهبي.
قلت: فوهما في استدراكه على البخاري وقد أخرجه بأتم من لفظه! ومن الغريب أن
السيوطي أورده مختصرا كذلك في "زيادة الجامع الصغير" من رواية أحمد والبخاري
! وقد أخرجه كذلك ابن حبان«18» من الوجه المذكور لكن وقع عنده "عبد الرحمن
بن أبي عمرة" مكان "عطاء بن يسار¤ ."

320. نماز کی اہمیت

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 481 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا نبيَّ بَعدِي، ولا أُمّة بعدكم؛ فاعبدُوا ربَّكم، وأقيمُوا خمسكُم، وأعطُوا زكاتكُم، وصُومُوا شهركُم، وأطيعُوا وُلاةَ أمركم؛ تدخلوا جنة ربِّكم.(

سیدنا ابو قتیلہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حجۃ الوداع کے موقع پر لوگوں میں کھڑے ہوئے اور فرمایا" :نہ میرے بعد کوئی نبی آئے گا اور نہ میری امت کے بعد کوئی امت آئے گی، سو

اپنے رب کی عبادت کرو، پانچ نمازیں قائم کرو، زکاۃ ادا کرو، ماہ) رمضان (کے روزے رکھو اور اپنے معاملات کے مسئولوں) یعنی امیروں (کی اطاعت کرو، تم اپنے رب کی جنت میں داخل ہو جاؤ گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 3233 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا نبيَّ بَعدِي، ولا أُمّة بعدكم؛ فاعبدُوا ربَّكم، وأقيمُوا خمسكُم، وأعطُوا زكاتكُم، وصُومُوا شهركُم، وأطيعُوا وُلاةَ أمركم؛ تدخلوا جنة ربِّكم. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"«797/316/22» وفي "مسند الشاميين"«193/2-194»، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة"«1/283/2»، وابن مندة في "المعرفة" أيضاً«1/175/2» من طريق بقية بن الوليد عن بحير بن سعد عن خالد ابن معدان عن أبي قُتَيلة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام في الناس في حجة الوداع فقال: ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن بقية مدلس وقد عنعن.
لكن له شاهد قوي من حديث أبي أمامة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "أيها الناس! إنه لا نبيَّ بعدي، ولا أمة بعدكم، ألا! فاعبدوا ربكم ..." الحديث، وزاد بعد جملة الزكاة:
"طيبةً بها أنفسُكم."

_____جزء: 7/صفحہ: 707_____

أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" «834/16/2» وفي "المعجم الكبير"
«7535/136/8» من طريق إسماعيل بن عياش: حدثني شُرَحبيل بن مسلم ومحمد بن زياد: أنهما سمعا أبا أمامة يقول: ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد شامي متصل صحيح.
وأخرجه في "المعجم الكبير" «162/8 - 163» من طريق أخرى عن إسماعيل به مختصراً، لكنه قرن مع شيخَي ابن عياش: «أسد بن وداعة»، وقد وثقه ابن حبان «56/4»، وروى البخاري في "التاريخ" «50/2/1»، والفسوي في "المعرفة" «117/1» عن معاوية بن صالح أنه كان مرضياً، وروى الفسوي «385/2» ما يدل على أنه كان من الذين نصبوا أنفسهم للفقه، وحبسوها في المسجد عن طلب الدنيا، وأنه كان قاضي الجند بحمص.
ثم روى الطبراني «7617» بإسناد آخر صحيح عن إسماعيل عن شرحبيل
عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول في خطبته عام حجة الوداع: ... فذكره ببعض اختصار.
وروى في "مسند الشاميين" «401/2 - 402» من طريق فرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة قال:
كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حجة الوداع، فخطب الناس، فقال في موعظته:
"ألا لعلكم لا تروني بعد عامكم هذا، «ثلاث مرات." (
فقام رجل طويل أشعث، كأنه من رجال شنوءة، قال: فما الذي نفعل يا رسول الله؟! فقال:
"اعبدوا ربكم ..." الحديث، وفيه: "طيبة بها أنفسكم."

_____جزء: 7/صفحہ: 708_____

وفرج ضعيف.
وللحديث طريق رابع عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:
"اتقوا الله ربكم ..." الحديث نحو لفظ الترجمة.
وتقدم تخريجه برقم «867¤ * . (
321. ایک سال کی نمازوں اور روزوں کی بناپر شہید پر فوقیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر482 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أليس قد صام بعده رمضان وصلى بعده ستة آلاف ركعة، وكذا وكذا ركعة لصلاة السنة؟."

سیدنا طلحہ بن عبید اللہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ قضاعہ قبیلے کی شاخ "بلی" کے دو آدمی تھے، ان میں ایک شہید ہو گیا اور دوسرا اس سے ایک سال بعد فوت ہوا۔ طلحہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: مجھے خواب آیا کہ جنت کا دروازہ کھولا گیا اور بعد میں فوت ہونے والا، شہید ہونے والے سے پہلے جنت میں داخل ہوا، مجھے بڑا تعجب ہوا۔ جب صبح ہوئی تو میں نے اس خواب کا تذکرہ کیا اور بات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تک پہنچادی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا": کیا اس نے) ایک سال پہلے شہید ہونے والے کے بعد (رمضان کے روزے نہیں رکھے اور ایک سال کی) فرض نمازوں کی (چھ ہزار اور اس سے زائد اتنی اتنی نفل رکعتیں ادا نہیں کیں؟"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2591 :

قال الشيخ الألباني:

" -أليس قد صام بعده رمضان وصلى بعده ستة آلاف ركعة، وكذا وكذا ركعة لصلاة السنة؟."

رواه البيهقي في "الزهد" «2/73» عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن طلحة بن عبيد الله: أن رجلين من بلي - وهو حي من قضاعة -قتل أحدهما في سبيل الله، وأخر الآخر بعده سنة ثم مات، قال طلحة: فرأيت في المنام الجنة فتحت، فرأيت الآخر من الرجلين دخل الجنة قبل الأول، فتعجبت. فلما أصبحت ذكرت ذلك، فبلغت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد حسن إن كان أبو سلمة سمع من طلحة، فقد نفى سماعه منه ابن معين وغيره، لكن الحديث صحيح لما له من الشواهد يأتي الإشارة إلى بعضها. وقد أخرجه ابن ماجه «3925» وابن حبان «2466» من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة به أتم منه.

_____جزء: 6/صفحہ: 176_____

وكذا رواه أحمد «1/161-162 و163»، فظننت أن «محمد بن عمرو» الذي في إسناد "الزهد" وهم، ثم ظهر أنه رواية، فقد رأيت الإمام أحمد أخرجه «2/333» من طريقه عن أبي سلمة عن أبي هريرة به، ثم من طريقه عن أبي سلمة عن طلحة.. وسنده عن أبي هريرة حسن كما قال المنذري في "الترغيب" «1/142». ويشهد له حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت سعدا وناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون: فذكره أتم منه. أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «310» والحاكم «1/200(وأحمد «1/177» من طريق مخرمة عن أبيه عنه، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، والعلة فيه أن طائفة من أهل مصر ذكروا أن مخرمة لم يسمع من أبيه لصغر سنه،.. وأثبت بعضهم سماعه منه". قلت: والراجح أن روايته عن أبيه وجادة من كتاب أبيه، وهي حجة، ولعل مالكا رحمه الله أشار إلى ذلك حينما روى الحديث في "الموطأ" «1/187» بلاغا، فقال: إنه بلغه عن عامر بن سعد به، إلا أنه لم يذكر: "وناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم."

322. اللہ تعالیٰ کا نمازی کی طرف متوجہ ہونا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 483 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الرجل إذا قام يصلي أقبل الله إليه بوجهه حتى ينقلب أو يحدث حدث سوء."

سیدنا حذیفہ رضی اللہ عنہ سے ۔ ۔ بن ربعی کو) نماز میں (اپنے سامنے تھوکتے دیکھا تو اسے کہا ۔ ۔ ! اپنے سامنے نہ تھوکا کر، کیونکہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایسا کرنے سے منع کرتے ہوئے فرمایا" :جب آدمی

نماز میں کھڑا ہوتا ہے تو اللہ تعالیٰ اپنے چہرے کے ساتھ اس کی طرف) اس وقت تک (متوجہ رہتا ہے، جب تک وہ سلام نہیں پھیرتا یا کوئی برا فعل نہیں کرتا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1596 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الرجل إذا قام يصلي أقبل الله إليه بوجهه حتى ينقلب أو يحدث حدث سوء."

أخرجه ابن ماجة «1 / 319 - 320» من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل
عن حذيفة "أنه رأى شبث بن ربيعي يبزق بين يديه، فقال: يا شبث لا تبزق
بين يديك، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن ذلك، وقال:
" فذكره. وقال البوصيري في "زوائده" «2 / 65»: "هذا إسناد صحيح، رجاله
ثقات."
قلت: بل هو حسن فقط للكلام المعروف في أبي بكر، وعاصم، وهو ابن أبي النجود
، وكلاهما حسن الحديث.

_____جزء: 4/صفحہ: 127¤ _____

323. فرشتوں کا نمازی کی تلاوت سننے کا انداز

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر484 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن العبد إذا قام يصلي أتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو، فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ أية إلا كانت في جوف الملك."

سیدنا علی رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں مسواک کرنے کا حکم دیا اور فرمایا" :جب بندہ نماز میں کھڑا ہوتا ہے تو اس کے پاس ایک فرشتہ آتا ہے اور اس کے پیچھے کھڑے ہو کر قرآن مجید

سنتا اور قریب ہوتا رہتا ہے، وہ قرآن مجید سنتے سنتے اتنا قریب ہو جاتا ہے کہ اپنا منہ اس کے منہ پر رکھ دیتا ہے اور نمازی جو آیت بھی پڑھتا ہے فرشتہ اسے اپنے اندر سما لیتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1213 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن العبد إذا قام يصلي أتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو، فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ أية إلا كانت في جوف الملك."

رواه البيهقي في "السنن الكبرى" «1 / 38» والضياء في "المختارة"
«1 / 201» من طريق خالد عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد
الرحمن السلمي عن علي قال: أمرنا بالسواك، وقال: فذكره. وظاهره أنه
موقوف ويحتمل أنه مرفوع ويؤيده الرواية الأخرى عنده من طريق شعبة عن الحسن بن
عبيد الله به موقوفا وزاد في آخره: "قال: قلت هو عن النبي صلى الله عليه
وسلم؟ قال: نعم إن شاء الله". وأخرجه كذلك الأصبهاني في "الترغيب" «197
/ 1». وتابعه فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله به بلفظ: عن علي:
"أنه أمرنا بالسواك، وقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:
_____جزء: 3/صفحہ: 214_____

"إن العبد إذا
تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه، فسمع لقراءته، فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى
يضع فاه على فيه، وما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك،
فطهروا أفواهكم للقرآن". أخرجه البزار في "مسنده" «ص 60» وقال: "لا
نعلمه عن علي بأحسن من هذا الإسناد."
قلت: وإسناده جيد رجاله رجال البخاري، وفي الفضيل كلام لا يضر، وقد قال
المنذري في "الترغيب" «1 / 102»: "رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به،
وروى بن ماجه بعضه موقوفا ولعله أشبه."
قلت: كلا، فإن في إسناد ابن ماجه انقطاعا ومتروكا على أنه قد أخرجه غيره من
الوجه المذكور مرفوعا، وللحديث شاهد عن جابر مرفوعا به نحوه. أخرجه تمام
والبيهقي في "الشعب" والضياء في "المختارة" كما في "الجامع الصغير"
ورواته ثقات كما نقله المناوي عن ابن دقيق العيد. وشاهد آخر أخرجه ابن نصر
في "الصلاة" عن ابن شهاب مرسلا كما في "الجامع" أيضا¤ .
324. نیکی کی رغبت پر نماز کا حکم

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر485 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا أعجبه نحو الرجل أمره بالصلاة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو کسی آدمی کا طرز و طریقہ پسند آتا تو آپ اسے نماز کا حکم دیتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2953 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا أعجبه نحو الرجل أمره بالصلاة."

أخرجه البخاري في "التاريخ" «1/1/180» والبزار «1/453/716» وأبو نعيم في "الحلية" «1/343» والخطيب «4/360» من طريق يحيى بن عباد أبي عباد: حدثنا محمد بن عثمان عن ثابت عن أنس مرفوعا. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن عثمان وهو الواسطي، وفي ترجمته أورده البخاري، وقال: "سمع ثابتا البناني عن أنس بن مالك، قاله عبد الملك الجدي عن سعيد بن خالد عن محمد". قلت: ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وفي "الميزان" :" قال الأزدي: ضعيف". وأما ابن حبان فذكره في "الثقات" «7/438» وقال: "يروي عن ثابت البناني. روى عنه أبو عوانة". قلت: فقد روى عنه ثلاثة: يحيى بن عباد، وأبو عوانة، واسمه الوضاح اليشكري، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، وسعيد بن خالد وهو الخزاعي، وهو ضعيف. ومن طبقته محمد بن عثمان بن سيار القرشي البصري، سكن واسط، فقد ذكروا أنه روى عن ثابت البناني وذيال بن عبيد بن حنظلة وغيرهما. وعنه جماعة منهم محمد بن أبي بكر المقدمي كما يأتي في الحديث بعده، وأبو عباد يحيى بن عباد المذكور في إسناد هذا الحديث. فيحتمل عندي أن يكون هو هذا، فإن كان كذلك فالحديث صحيح، وإلا فهو حسن. والله سبحانه وتعالى أعلم.

والحديث قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" «2/251-252»: "رواه البزار، وفيه يحيى بن عثمان القرشي البصري ولم أعرفه، روى عن أنس ن وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: ذكر ابن حبان في "الثقات" يحيى بن عثمان القرشي، ولكنه ذكره في الطبقة الثالثة". وأقول: هذه لخبطة عجيبة - كما يقال في دمشق - من الهيثمي، فقد عرفت من إسناد الحديث أنه ليس فيه يحيى بن عثمان، لأنه من رواية يحيى بن [عباد أبو عباد: حدثنا محمد بن[عثمان [عن ثابت] عن أنس، كما تقدم. هكذا أورده هو نفسه في الموضع المشار إليه من "كشف الأستار"، فلما نقل الحديث إلى "المجمع" سقط من بصره كل ما حصرته بين الأقواس فنتج منه أن قام في ذهنه ما لا وجود له في الإسناد "يحيى بن عثمان القرشي البصري"! وهذا أعجب ما مر بي من السقط من مثل هذا الحافظ! وإن من تمام «اللخبطة!» وصفه ليحيى بن عثمان بـ "القرشي البصري"، فإن هذا الوصف لم يذكر في إسناد البزار أو غيره، وإنما هو وصف "محمد بن عثمان بن سيار القرشي البصري" الذي هو من طبقة محمد بن عثمان الواسطي كما ذكرته احتمالا آنفا. فكأنه دار في ذهن الهيثمي هذا الاحتمال، فسجله في كتابه على أنه حقيقة واقعة في هذا الإسناد، وهو خيال في خيال. وسبحان الله. ومن ذلك قوله بعد

أن صرح بأنه لم يعرفه: " قلت: ذكره ابن حبان في " الثقات ".. " إلخ، فإن
هذا لا يلتقي مع ما قبله. وأنا أظن أنه استدراك عليه من بعض العلماء - ولعله
ابن حجر - كتبه على الحاشية، فظن الطابع أنه من كلام الهيثمي فطبعه فيه غير
ملاحظ تدافعه مع
_____جزء: 6/صفحہ: 1103_____

الذي قبله، وكذلك لم يلاحظ ذلك الشيخ الأعظمي في تعليقه على
هذا المكان من " الكشف "! «تنبيه»: قوله: " نحو الرجل "، الذي أفهمه من
هذه الكلمة أنه يعني قصده واتجاهه، أي إلى الخير والعبادة «أمره بالصلاة(
أي النافلة. وقد أشار إلى ذلك الهيثمي بإيراده الحديث في " باب في صلاة الليل
"، وخفي ذلك على بعض المعلقين والكاتبين، فجاء في حاشية " تاريخ بغداد: "
" كذا الأصل "! وقارب الصواب المعلق على " الحلية "، فقال: " كذا في
الأصلين، ولعله يريد قصد الرجل ". وكان أبعدهم عن الصواب مؤلف " موسوعة
أطراف الحديث النبوي "، فإنه طبعه في مكانين مختلفين «6/ 38» هكذا " بخور "
بباء ثم خاء! معزوا لأربعة مصادر مما تقدم: البخاري والحلية والمجمع
والخطيب، وهو فيها على الصواب! فحرفه هو إلى " بخور " مشعرا بأنه الصواب!!
ثم إنني لم أر الحديث في " مختصر زوائد البزار " للحافظ الذي طبع حديثا، ولا
في المصورة التي عندي، لنرى إذا ما استدرك شيئا على كلام شيخه الهيثمي المتقدم
، فلا أدري أهو مما فاته، أو أنه سقط من الناسخ أو الطابع.
325.نماز، جسم کے جوڑوں کا ٹیکس ادا کرنے کا بہترین ذریعہ ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر486 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى."

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے ہر شخص کے ہر عضو پر صدقہ) واجب (ہے، ہر مرتبہ» سبحان اللہ «کہنا صدقہ ہے اور ہر مرتبہ» الحمد للہ «کہنا
صدقہ ہے اور ہر مرتبہ» لا إله إلا الله «کہنا صدقہ ہے، نیکی کا حکم دینا صدقہ ہے اور برائی سے روکنا صدقہ ہے اور ان سب سے وہ دو رکعتیں کافی ہو جائیں گی جو کوئی شخص
چاشت کے وقت ادا کرے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی577 :

قال الشيخ الألباني:

" -يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى."

أخرجه مسلم «2/158» وأبو داود «2/249» وأحمد «5/167، 168» عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر مرفوعا. وراجع ما سبق "أو ليس قد جعل الله لكم" وله شاهد بلفظ: "في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل" وقد سبق أيضا. وآخر بلفظ: "على كل ميسم من الانسان صلاة «وفي رواية: يصبح على كل ميسم من ابن آدم كل يوم صدقة» فقال رجل من القوم: ومن يطيق هذا؟ فقال: أمر بالمعروف ونهي عن المنكر صلاة وإن حملا عن الضعيف صلاة وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة". قال في "المجمع" «3/104»: "رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والصغير بنحوه من حديث ابن عباس وزاد في الصغير: ويجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح." قلت: وهو في "مسند أبي يعلى" «2/640 - 641» باللفظ الأول وفيه الوليد بن أبي ثور ضعيف. ثم رواه باللفظ الآخر بسند صحيح. ورواية "الصغير" مضت بلفظ: «على كل سلامى. (

_____جزء: 2/صفحہ: 120¤ _____

326.اچھے انداز میں ادا کی گئی نماز کا صلہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر487 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -من توضَّأَ فأحسنَ وضوءَه، ثمّ قامَ فصلّى ركعتين- أو أربعاً؛ شكَّ سهلٌ-، يُحسنُ فيها الذِّكر والخُشوعَ، ثم استغفرَ الله؛ غُفِرَ له(

یوسف بن عبداللہ بن سلام کہتے ہیں: میں سیدنا ابودرداء رضی اللہ عنہ کے پاس اس وقت آیا جب وہ مرض الموت میں مبتلا تھے۔ انہوں نے مجھے کہا: اے میرے بھتیجے! کون سا ارادہ یا کون سی ضرورت تجھے اس شہر میں لے آئی ہے؟ میں نے کہا: کوئی مقصد نہیں، سوائے اس کے کہ آپ کے اور میرے والد عبداللہ بن سلام کے مابین ایک تعلق تھا، اس کی بنا پر آیا ہوں (۔ ابودرداء رضی اللہ عنہ نے کہا: اگر اس وقت جھوٹ بولوں تو بہت برا ہے، میں نے تو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :جو آدمی وضو کرے اور اچھا وضو کرے، پھر دو یا چار رکعتیں پڑھے اور ان میں اچھے انداز میں ذکر و اذکار اور خشوع و خضوع کرے، پھر بخشش طلب کرے تو اس کو بخش دیا جائے گا۔ "رکعات کی تعداد کے بارے میں سہیل راوی کو شک ہوا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3398 :

قال الشيخ الألباني:

) -من توضَّأَ فأحسنَ وضوءَه، ثمّ قامَ فصلّى ركعتين- أو أربعاً؛ شكَّ سهلٌ-، يُحسنُ فيها الذِّكر والخُشوعَ، ثم استغفرَ الله؛ غُفِرَ له(

أخرجه أحمد في "المسند" «6/450»: ثنا أحمد بن عبد الملك: حدثني سهل بن أبي صدقة قال: حدثني كثير بن الفضل الطَّفاوي: حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام قال:

أتيت أبا الدرداء في مرضه الذي قُبض فيه، فقال لي: يا ابن أخي! ما أعمدك إلى هذا البلد، أو ما جاء بك؟ قال: قلت: لا؛ إلا صلة ما كان بينك وبين والدي عبد الله بن سلام، فقال أبو الدرداء: بئس ساعة الكذب هذه، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره.

قال عبد الله بن أحمد عقبه:

"وثناه سعيد بن أبي الربيع السمان، قال: ثنا صدقة بن أبي سهل الهُنائي." ...

قال عبد الله: "وأحمد بن عبد الملك وهم في اسم الشيخ فقال: «سهل بن أبي صدقة»، وإنما هو «صدقة بن أبي سهل الهنائي." (

قلت: وهذا هو الصواب؛ لأن سعيد بن أبي الربيع السمان - مع كونه ثقة «انظر الحديث المتقدم 3154» -؛ فقد تابعه غير واحد، فقال البخاري في "التاريخ" «2/2/297/2891» تحت ترجمة «صدقة بن أبي سهل البصري: (

"سمع كثيراً أبا الفضل، روى عنه مسلم بن إبراهيم وقتيبة.

قال أبو كامل: نا صدقة: نا كثير عن يوسف بن عبد الله بن سلام: أتيت أبا الدرداء في مرضه الذي مات فيه."

وأبو كامل هذا؛ يغلب على ظني أنه فضيل بن حسين الجحدري الثقة، فقد ذكر المزي في ترجمته أنه:

"روى عنه البخاري تعليقاً، ومسلم، و.. و..". «¬1(

وتابعه أيضاً خالد بن خِداش، وهو ثقة أيضاً من شيوخ مسلم، فقال الطبراني في "المعجم الأوسط" «6/14/5022»: حدثنا محمد بن النضر الأزدي قال: حدثنا خالد بن خِداش قال: حدثنا صدقة بن أبي سهل أبو سهل الهُنائي قال: حدثني كثير أبو الفضل عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال:

¬

«¬1» ثم رأيت ما يؤكد ذلك، فقد ذكر الحافظ في "التعجيل" عن الطبراني - يعني: في "الكبير" - أنه أخرى عن أبي كامل الجحدري...

أتيت أبا الدرداء وهو بالشام، فقال: ما جاء بك يا بني! إلى هذه البلدة، وما عناك إلى ذلك «¬1»؟ قلت: ما جاء بي إلا صلة ما كان بينك وبين أبي، فأخذ بيدي فأجلسني، فساندته، ثم قال: بئس ساعة الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ما من مسلم يذنب ذنباً، فيتوضأ، ثم يصلي ركعتين، أو أربعاً، مفروضة أو غير مفروضة، ثم يستغفر الله؛ إلا غفر الله له" «¬2». وقال:

"لا يروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد، تفرد به صدقة ابن أبي سهل."

قلت: وهو ثقة على ما يأتي بيانه، وسائر رجاله ثقات، فهو إسناد صحيح. وقال المنذري في "الترغيب" «1/106 و146: (

"رواه أحمد بإسناد حسن."

وقال الهيثمي «2/278 - 279» - وتبعه الحافظ العسقلاني في "نتائج الأفكار" «2/229: - (

"رواه أحمد والطبراني في "الكبير".. وإسناده حسن."

ثم نسي الهيثمي هذا في موضعين آخرين! فقال «10/207: (

¬

«¬1» الأصل: إليها ... وعلى الهامش: "هناك كلمة بين: "إليها وقلت لم أستطع قراءتها". قلت: وما أثبته هو الذي يمكن أن يقرأ.

«¬2» ثم رأيته قد أخرجه في "الدعاء" «1626/3-1627» من هذا الوجه، ومن طريق مسلم بن إبراهيم وعبد الله بن أحمد: ثنا سعيد بن أبي الربيع ثلاثتهم عن صدقة بن أبي سهل الهنائي...

"رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه!"

وهو يشير إلى «صدقة»! فقد قال «301/1: (

"رواه الطبراني في "الأوسط"، وقال: "تفرد به صدقة بن أبي سهل". قلت: ولم أجد من ذكره!"

قلت: وهذا من غرائبه؛ فإنه مترجم عند البخاري- وتقدمت عبارته- وغيره ممن جاء بعده، ومنهم ابن حبان في "ثقاته"، الذي كان الهيثمي نفسه قد رتبه؛ ثم نسي! وجل من لا ينسى.

ولكنهم جَرَوْا على التفريق بين صدقة بن أبي سهل البصري- راوي هذا الحديث عند البخاري كما تقدم-، وبين الذي قبله عنده، قال:

"صدقة أبو سهل الهنائي، سمع عتبة «¬1»، وابن سيرين، وأبا عمرو الجملي-

قال عبد الصمد: هو القطان-. روى عنه موسى، يعد في البصريين."

وتبعه على التفريق ابن أبي حاتم «431/1/2و1907/434» لكنه في كل من الترجمتين وقع عنده «صدقة أبو سهل الهنائي»! ونظر فيه محققه اليماني رحمه الله، ومال إلى أن الصواب ما في "التاريخ": "صدقة بن أبي سهل" يعني: البصري. وكذلك عزاه في "التعجيل" إلى ترجمة البخاري، وتبعه في التفريق ابن حبان أيضاً، فأوردهما في طبقة «أتباع التابعين» «468/6»، وانتصر لهم الحافظ، وختم كلامه بقوله:

"وصنيع الحسيني يقتضي أنهما واحد؛ وليس كذلك؛ فإنه ذكر في ترجمة

¬

_____

«¬1» كذا، ولم يدر المعلق من هو؟ وفي "التعجيل" «186» نقلاً عن البخاري: "وسمع عبيداً. يعني: ابن.." هكذا بياض في الأصل.

«سهل بن أبي صدقة» أنه هُنائي، وأن ابن معين وثقه. وإنما قال ابن معين: صدقة أبو سهل الهنائي؛ ثقة."

قلت: لم أجد فيما ذكر الحافظ- فضلاً عمن تقدمه- ما يدل على التفريق المذكور؛ سوى اختلاف شيوخ المترجمين والرواة عنهما، وهذا لا يكفي في ذلك، ولا سيما وكلاهما بصري؛ كما صرح البخاري، ومن طبقة واحدة؛ كما عند ابن حبان، وبخاصة أن ابن أبي حاتم ذكر في كل منهما أنه «أبو سهل الهُنائي»، فالظاهر أنهما واحد؛ كما ذهب إليه الحسيني. وإن مما يؤيد ذلك أن أبا أحمد الحاكم في "الكنى"، والذهبي في "المقتنى" ذكرا في كنية «أبي سهل»: صدقة الهنائي الراوي عن ابن سيرين وعنه موسى بن إسماعيل. وقد مر بك في رواية "الأوسط" التصريح بأن الراوي هنا عن كثير أبي الفضل: هو «صدقة بن أبي سهل أبو سهل الهنائي»، فهذا يدل على أن «صدقة أبا سهل» يروي أيضاً عن كثير أبي الفضل كما روى عن ابن سيرين.

وعليه؛ فيكون قد روى عن صدقة جماعة من الثقات، وهم:

1- مسلم بن إبراهيم الفراهيدي.

2- قتيبة بن سعيد.

3- أبو كامل الجحدري.

4- موسى بن إسماعيل.

5- أحمد بن عبد الملك.

6- سعيد بن أبي الربيع السمان.

7- خالد بن خِداش.

8- ومحمد بن معاذ العنبري.

9- ومعاوية بن الحارث بن شيطا.

10- وداود بن منصور المِصِّيصِيُّ.

فخذها فائدة محررة لا تجدها في مكان آخر، ومن تمامها أن توثيق ابن معين

إياه ينبئ عن بالغ معرفته بالرجال. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

«تنبيه»: وقع في كل المصادر المتقدمة: «صدقة بن أبي سهل» ومنها رواية عبد الله بن أحمد عن سعيد بن أبي الربيع، فخطأها الحافظ، فقال في "التعجيل" «ص350: (

"كذا وقع عنده! والصواب: عن «صدقة أبي سهل»، و«أبو سهل» كنيته، لا كنية أبيه، واسم أبيه «سهل»، فهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه. وقد أخرج حديثه المذكور في "المسند"، والطبراني في "الدعاء"..."، فذكر أنه فيه: "صدقة بن سهل الهنائي!"

فأقول: هذا مخالف لما في "الدعاء" المطبوع كما تقدم، ولما في "المسند" معاً، وكذلك هو مخالف لترجمته المتقدمة عند البخاري، ولرواية "الأوسط" التي فيها الرد الصريح عليه: "صدقة بن أبي سهل أبو سهل"؛ فهو ممن وافقت كنيته كنية أبيه لا اسم أبيه. فأتعجب من جزم الحافظ بالخطأ المذكور مع مخالفته لهذه المصادر، ودون أن يذكر حجته في ذلك! نعم، قد وقع في "ثقات ابن حبان" المطبوع: «صدقة بن سهل»، وأنا أجزم بخطئه لمخالفته لما ذكرت، فتحرفت أداة الكنية: «أبو» إلى: «ابن» أو سقطت من الناسخ، فيكون الصواب: «صدقة أبو

سهل» أو «صدقة بن [أبي] سهل» ولعله أقرب، وهكذا صححته في كتابي الجديد "تيسير الانتفاع". والله أعلم.

ومن الأوهام" قول الدكتور محمد البخاري في تعليقه على "الدعاء"؛ فإنه بعد أن عزا الحديث لأحمد، قال:

"وقال: ثناه سعيد بن الربيع!" ...

وهذا من رواية ابنه عبد الله، فالظاهر أنه سقط ذكره من قلمه.

ثم إن الحديث قد روي عن يوسف بن عبد الله بن سلام من طريق أخرى وبلفظ آخر فوجب بيان حاله.

قال الإمام أحمد «6/442-443»: ثنا محمد بن بكر قال: ثنا ميمون- يعني: أبا محمد المرائي التميمي- قال: ثنا يحيى بن أبي كثير عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال:

صحبت أبا الدرداء أتعلم منه، فلما حضره الموت قال: آذنِ الناس بموتي، فآذنت الناس بموته، فجئت وقد ملئ الدار وما سواه، قال: أخرجوني، فأخرجناه، قال: أجلسوني، قال: فأجلسناه، قال: يا أيها الناس! إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -يقول:

"من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم صلى ركعتين يتمهما؛ أعطاه الله ما سأل معجلاً أو مؤخراً". قال أبو الدرداء:

يا أيها الناس! إياكم والالتفات في الصلاة؛ فإنه لا صلاة للملتفت، فإن غُلبتم في التطوع؛ فلا تغلبن في الفريضة.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات، غير ميمون أبي محمد المرائي؛ فإنه مجهول؛ قال ابن معين عنه:

"لا أعرفه."

قال ابن عدي في "الكامل" «6/416»- بعد أن روى هذا عن يحيى بن معين-: "وإذا لم يعرفه يحيى؛ يكون مجهولاً."

وقال الهيثمي في "المجمع" «278/2: (

"رواه أحمد، والطبراني في "الكبير"، وفيه ميمون أبو محمد؛ قال الذهبي: لا يعرف."

ولهذا أشار المنذري في "الترغيب" «191/1» إلى ضعفه، لكنه عزاه للطبراني وحده في "الكبير" وعقبه بقوله:

"وفي رواية له أيضاً قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "من قام في الصلاة فالتفت؛ رد الله عليه صلاته." ... "

وقال الهيثمي في هذه الرواية «81/2: (

"وفيه يوسف بن عطية، وهو ضعيف."

قلت: بل هو ضعيف جداً، قال الحافظ:

"متروك."

قلت: ومما عرفت من حال «المَرائي» هذا؛ يتبين لك خطأ السيوطي في تحسينه لإسناده في "اللآلىء" «47/2* . (

_____جزء: 7/صفحہ¤ _____1184 :

327. نماز ترک کرنے کا وبال

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر488 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -مَن تركَ الصّلاةَ سُكراً مرةً واحدةً؛ فكأنما كانت له الدُّنيا وما عليها فَسُلِبها، ومَن تركَ الصّلاةَ سُكراً أربعَ مرّاتٍ؛ كان حقاً على الله عز وجل أن

يُسقِيَه من طِينةِ الخَبَالِ. قيل: وما طينةُ الخَبَالِ يا رسولَ اللهِ؟! قال: عُصارةُ أهلِ جهنّم.(

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے نشے میں مدہوش ہو کر ایک نماز ترک کر دی، گویا کہ پوری دنیا اور جو کچھ اس پر ہے اس کا تھا، جو اس سے چھین لیا گیا

اور جس نے نشے میں مدہوش ہونے کی وجہ سے چار دفعہ نماز ترک کر دی، تو اللہ تعالیٰ پر حق ہے کہ اسے» طینۃ الخبال «پلائے۔ "کہا گیا، اے اللہ کے رسول» ! طینۃ الخبال «کسے کہتے ہیں؟ آپ صلی اللہ علیہ

وسلم نے فرمایا" :جہنمیوں کے پیپ کو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3419 :

قال الشيخ الألباني:

) -مَن تركَ الصّلاةَ سُكراً مرةً واحدةً؛ فكأنما كانت له الدُّنيا وما عليها فَسُلِبها، ومَن تركَ الصّلاةَ سُكراً أربعَ مرّاتٍ؛ كان حقاً على الله عز وجل أن يُسقِيَه من طِينةِ الخَبَالِ. قيل: وما طينةُ الخَبَالِ يا رسولَ اللهِ؟! قال: عُصارةُ أهلِ جهنّم. (

أخرجه الحاكم «146/4»، وأحمد «178/2» - والسياق له -، والبيهقي في "السنن الكبرى" «389/1»، و"شعب الإيمان" «5582/9-8/5» من طرق عن ابن وهب: حدثني عمرو - يعني: ابن الحارث - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ...

فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح الإسناد"! وقال الذهبي عقبه:

"سمعه ابن وهب عنه، وهو غريب جداً!"

كذا قال! وهو يعني - والله أعلم - غرابة المتن، ومع ذلك؛ فذلك لا يعني أنه ضعيف؛ كما لا يخفى على أهل العلم؛ لأن الغرابة قد تجامع الصحة، والترمذي يجمع بينهما في كثير من أحاديثه الصحيحة. ويؤيد ما قلت؛ أن الذهبي قد أورد الحديث في كتابه "الكبائر" «ص 71 - تحقيق الأخ مشهور»، وقالت:

"سنده صحيح."

وكذا قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على "المسند" «187/10»! والصواب أنه حسن؛ للخلاف المعروف في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو.

تنبيهات:

أولاً: روى الطبراني الحديث في "المعجم الأوسط" «6367/193/7» من طريق موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث به. ثم قال:

"لم يروه عن عمرو بن الحارث إلا موسى بن أعين!"

قلت: هذا حسبما أحاط به علمه، وإلا؛ فهو عند أحمد وغيره من غير طريقه؛ كما سبقت الإشارة إليه في أثناء التخريج.

ثانياً: لم يعزه المنذري في "الترغيب" «51/189/3» إلا للحاكم؛ إلا أنه قال: "وروى أحمد منه: "من ترك الصلاة سكراً مرة واحدة؛ فكأنما كانت له الدنيا وما عليها، فسلبها". ورواته ثقات!"

قلت: وهذا من أوهام المنذري رحمه الله، فالحديث عند أحمد بتمامه كما رأيت، ولم يذكره في مكان آخر من "المسند" مختصراً كما عزاه المنذري رحمه الله.

ومن غرائب الهيثمي: أنه قلده في "مجمع الزوائد" «69/5-70»، فقال:

"رواه أحمد، ورجاله ثقات!"

ولم يذكر منه إلا طرفه الأول! وقد تعقبه الشيخ أحمد شاكر، فقال:

"ولا أدري لم ترك باقيه؟! فإني لم أجده فيه في موضع آخر."

وفاته أنه قلد في ذلك المنذري! وقد جاء الحديث بتمامه في "جامع المسانيد" لابن كثير «3095/160/26»، و"أطراف المسند" لابن حجر «5160/28/4 (

.

ثالثاً: من جهل المعلقين الثلاثة؛ قولهم في التعليق على الحديث في طبعتهم لـ" الترغيب والترهيب" «227/3: (

"حسن بشواهده، رواه الحاكم «146/4» وصححه، وقال الذهبي: سمعه ابن وهب عنه، وهو غريب جداً، ورواه أحمد «178/2»، وقال الهيثمي «69/5-70»: رواه أحمد، ورجاله ثقات!"

قلت: وفي هذا التعليق بلايا وجهالات:

الأولى: قولهم: "حسن بشواهده" كذب مخالف للواقع؛ فليس له شواهد، بل ولا شاهد واحد، ولذلك استغربه الذهبي كما تقدم.

الثانية: قولهم: وقال الذهبي: "سمعه ابن وهب عنه، وهو غريب جداً" من الأدلة الكثيرة على أنهم يهرفون بما لا يعرفون، وينقلون ما لا يفهمون، فكأنهم أشد عجمة من الأعاجم؛ وإلا فمن من العرب الأقحاح - فضلاً عن الأعاجم المستعربين من أمثالي «!» - يستطيع أن يفهم مرجع ضمير «عنه»؟! بينما هو مفهوم جداً أنهم نقلوا الإسناد كما فعلت فيما تقدم، وأنه يرجع إلى «عمرو بن الحارث»، وإذا

كان لا يهمهم الإسناد ولا يروق لهم، لأنهم لا يفهمونه؛ فكان بحسبهم أن يستروا جهلهم وعجمتهم بأن يقتصروا على نقل قول الذهبي فقط: "وهو غريب جداً!"

الثالثة: أنه كان بإمكانهم أن لا يقعوا في ذاك الكذب؛ لو كانوا على علم بهذا الفن الشريف، وذلك بتحسينهم لإسناد الحديث كما يقتضيه علم الحديث، أو بتقليدهم لمن صحح الحديث كما تقدم ذكره، ولكنهم - مع الأسف الشديد -، لا يحسنون حتى التقليد! فكيف لهم بالعلم؟!

الرابعة: لقد وقفت اليوم على كتاب لهم جديد؛ فهم يتسابقون مع الناشرين والمؤلفين من أمثالهم في إصدار مؤلفات جديدة مزوقة؛ لعرضها في المعارض التي تقام ما بين آونة وأخرى في بلاد مختلفة. هذا الكتاب كانوا عملوا له دعاية طنانة في أواخر مجلدات طبعتهم لـ" الترغيب والترهيب" الممتلئة بالأوهام

والجهل والأكاذيب- وهذا الحديث مثال ظاهر في ذلك-؛ سموه "تهذيب الترغيب والترهيب من الأحاديث من الصحاح"! وهذا الاسم وحده يكفي الباحث المنصف أن يستدل به على جهلهم وعجمتهم؛ لأنه كما يقال في بعض البلاد: «المكتوب مُبَيَّن من عنوانه»! ذلك لأنهم يعنون خلاف ما عَنْوَنُوا! فقد كتبوا تحته: "طبعة محققة متميزة بصحاح الأحاديث ..."! فإذن قصدهم يخالف لفظهم، فهم يعنون: تهذيبه من الأحاديث الضعيفة، وليس من الصحيحة!!

فلما وقفت اليوم على "تهذيبهم" المزعوم؛ هالني ما رأيت فيه من إعراضهم عن الأحاديث الثابتة التي كانوا قد صححوها في التعليق على "الترغيب"، وجزمت بما كان يغلب على ظني أنهم ما قاموا بطبع الكتاب في أربع مجلدات كبار إلا جشعاً وركضاً وراء المال الحرام، بتظاهرهم بمظهر الباحثين والمصححين والمحققين، وهم كما يقال: «ليسوا في العير ولا في النفير»، وقد بينت فيما سلف

_____جزء: 7/صفحہ: 1246_____

من هذه السلسلة وغيرها كثيراً من جهلهم وتعديهم على السنة تصحيحاً وتضعيفاً. والله المستعان.

والآن؛ لننظر ماذا في "تهذيبهم" مما يؤكد ما سبق من وصفهم دون التوسع في نقدهم لضيق المجال؟! فأقول:

إن مما يلفت نظر القارئ اللبيب والمطلع على "ترغيبهم" البالغ أربع مجلدات كبار: أن تهذيبهم الذي "يحتوي على الأحاديث الصحيحة والحسنة" كما قالوا في المقدمة «ص 6»؛ إنما هو في مجلد واحد فقط! ومجموع أحاديثه «1284» فقط، من أصل مجموع أحاديث أصله "الترغيب" «5580»، أي: أقل من الربع! فهل هذا يمثل واقع عدد الأحاديث الصحيحة في "الترغيب" أو يقارب ذلك؟ الأمر ليس كذلك ألبتة، يوضح لك ذلك أن المجموع المذكور يقارب عدد أحاديث تأليفي للمجلد الأول من "صحيح الترغيب والترهيب"؛ وإنما يزيد عليه بنحو «200» حديث، وهو مجلد من ثلاث مجلدات فيما أقدر؛ لأن البقية تحت الطبع، أي: بنسبة ثلث من ثلاثة!

ويؤكد هذه النسبة مثال آخر؛ وهو أن مجموع الأحاديث التي صححوها أو حسنوها في "الترغيب" بلغ «71» حديثاً من كتاب «الإخلاص» - وهو أول كتاب فيه-؛ وعددها فيه من "تهذيبهم" «21»! أي: بنسب الثلث أيضاً، فقد أطاحوا بنحو ثلاثة أرباع ما صححوا من الأحاديث في هذا الكتاب الواحد، فكم سيكون مجموع الأحاديث التي أطاحوا بها من الكتب الأخرى؟! لا شك أنها ستكون قريباً من ألفين! بل وأكثر لولا الأحاديث المكررة في الأصل، فهي مما أسقطوه. ويؤيد ذلك أن رقم آخر حديث في كتابي "صحيح الترغيب" وفي التجربة التي تحت يدي: هو «3691»، قد تزيد قليلاً، أو ينقص بعد تصحيح التجربة الأخيرة.

_____جزء: 7/صفحہ: 1247_____

وهنا سؤال يطرح نفسه- كما يقال اليوم-: ما الذي حمل هؤلاء على طرح أكثر الأحاديث التي صححوها مما سموه بـ"التهذيب"؟!

لا شك أن الجواب واضح لكل ذي بصيرة، وهو تصغير حجم الكتاب وإيهام الناس أنه جمع أحاديث "الترغيب" الصحيحة في مجلد واحد، فيقبلون على شرائه! والله أعلم بما في قلوبهم!

على أننا لو فرضنا فيهم الإخلاص في عملهم هذا وفي "الترغيب"؛ فذلك مما لا يسوغ لهم عملهم؛ لأنهم ليسوا من أهل العلم، وقد قدمنا عشرات الأمثلة، وبعضها مضحك مُبكٍ في آن واحد! وحديث الترجمة من تلك الأمثلة، فلم يحسّنوا إسناده، وهو حسن عند العلماء، بل وعند المبتدئين في هذا العلم، ثم حسنوه لشواهده- ولا شاهد له ولا واحد كما تقدم-، ثم هو من تلك الألوف من تلك الأحاديث التي طرحوها! هداهم الله¤ * .

328. پہلے والی اور بعد والی نمازوں کی رکعات کی تعداد

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 489 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فلما قدم ﷺ المدينة صلى إلى كل صلاة مثلها غير المغرب، فإنها وتر النهار، وصلاة الصبح لطول قراءتها، وكان إذا سافر عاد إلى صلاته الأولى."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے مروی ہے، وہ کہتی ہیں: شروع شروع میں نمازیں دو دو رکعتیں فرض ہوئی تھیں، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم مدینہ تشریف لائے تو ہر نماز میں اس کی مثل اضافہ کر دیا گیا، سوائے نماز مغرب کے کہ وہ دن کی نماز کو وتر) یعنی طاق (کرنے والی ہے اور سوائے نماز فجر کے، کہ اس میں لمبی قرائت کی جاتی ہے اور جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم سفر کرتے تو شروع والی) دو رکعت (نمازوں کی کیفیت کے مطابق ادائیگی کرتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2814 :

قال الشيخ الألباني:

" -أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فلما قدم صلى الله عليه وسلم المدينة صلى إلى كل صلاة مثلها غير المغرب، فإنها وتر النهار، وصلاة الصبح لطول قراءتها، وكان إذا سافر عاد إلى صلاته الأولى."

أخرجه الطحاوي في "معاني الآثار" «1 / 241» من طريق مرجى بن رجاء قال: حدثنا داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت: فذكره. قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير مرجى بن رجاء فإنه مختلف فيه وأورده الذهبي في "المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد"، وقال «173 / 319»: "علق له البخاري، جائز الحديث". وقد لخص كلام الأئمة فيه الحافظ، فقال في "التقريب": "صدوق ربما وهم". قلت: قد قام الدليل على أنه قد حفظ ولم يهم، بمتابع له معتبر وشاهد. أما المتابع فهو محبوب بن الحسن: حدثنا داود به. أخرجه السراج في "مسنده" «ق 120 / 2» من طريقين عنه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان كما في "تمام المنة" «304»، واحتج به الحافظ كما يأتي، ومحبوب هذا اسمه محمد ومحبوب لقبه، قال ابن معين: "ليس به بأس". وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال النسائي: "ضعيف". وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي". قلت: فمثله يستشهد به على الأقل، وإلى ذلك أشار الحافظ بقوله:

"صدوق فيه لين."

وتابعهما أبو معاوية الضرير - وهو ثقة - في "مسند ابن راهويه" «3 / 933-934» لكنه لم يذكر فيه «مسروقا». وبعضه في "صحيح البخاري" «3935» و"أبي عوانة" «2 / 28» وابن راهويه «2 / 107 / 31» من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة مختصرا بلفظ: "فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت أربعا وتركت صلاة السفر على الأولى". وهو متفق عليه دون ذكر الهجرة، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1082». وأما الشاهد، ففي "المطالب العالية المسندة" للحافظ ابن حجر «ق 25 / 2»: "إسحاق «¬1»: قلت

لأبي أسامة: أحدثكم سعد بن سعيد الأنصاري قال: سمعت السائب ابن يزيد يقول: كانت الصلاة فرضت سجدتين سجدتين: الظهر والعصر، فكانوا يصلون بعد الظهر ركعتين وبعد العصر ركعتين، فكتب عليهم الظهر أربعا والعصر أربعا، فتركوا ذاك حين كتب عليهم، وأقرت صلاة السفر [ركعتين]، وكانت الحضر أربعا؟ فأقر به، وقال: نعم". وقال الحافظ: "هذا حديث حسن."

¬

_____

«¬1» هو ابن راهويه الإمام الحافظ صاحب "المسند" المعروف به. وانظر الصفحة الآتية «747». اهـ

قلت: وإنما لم يصححه

مع أن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، لأن سعدا الأنصاري مختلف فيه، قال أحمد": ضعيف". وكذا قال ابن معين في رواية. وقال في أخرى: "صالح". وقال النسائي: "ليس بالقوي". وقال ابن سعد: "كان ثقة قليل الحديث". وقال الترمذي: "تكلموا فيه من قبل حفظه". وذكره ابن حبان في "الثقات" «4/ 298» وقال: "كان يخطىء". قلت: ولهذا أورده الذهبي في رسالته المتقدمة" المتكلم فيهم" «111 / 141» فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى، فهو شاهد جيد. وقد أخرجه السراج في "مسنده" «ق 120 / 1» والطبراني في "المعجم الكبير" «7 / 184 - 185» من طرق أخرى عن سعيد به مختصرا. وقال الهيثمي «2 / 155»: "رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله رجال «الصحيح»". وله شاهد آخر، ولكنه مما لا يفرح به لشدة ضعف راويه وهو عمرو بن

عبد الغفار،

رواه عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سلمان قال: "فرضت الصلاة ركعتين [ركعتين]، فصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة حتى قدم المدينة، وصلاها في المدينة ما شاء الله، وزيد في صلاة الحضر ركعتين وتركت صلاة السفر على حالها". أخرجه الطبراني في "الأوسط" «2 / 31 / 2 / 5541 - بترقيمي» وقال: "لم يروه عن عاصم إلا عمرو، ولا يروى عن سلمان إلا بهذا الإسناد." قلت: قال الهيثمي «2 / 156»: "وفيه عمرو بن عبد الغفار، وهو متروك." «تنبيه»: زيادة «ركعتين» في حديث سلمان هذا استدركتها من "مجمع الزوائد" ، كما استدركتها في حديث السائب المتقدم من "المطالب العالية" المطبوعة «1/ 180»، وقد سقط منها عزو الحديث لإسحاق! والظاهر أن محقق الكتاب الشيخ

الأعظمي لم يرجع إلى النسخة المسندة من "المطالب العالية"، وإلا لتدارك هذا السقط، ولما وقع في خطأ تفسيره لقوله المتقدم في الحديث: "فأقر به"، فإنه قال: "أي فأقر به سعد بن سعيد"! وهذا خطأ محض، والصواب أن يقال: "أي فأقر به أبو أسامة" كما هو ظاهر من سياق إسناده المتقدم «ص 745». وهو أبو أسامة حماد بن أسامة من ثقات شيوخ الأئمة الشافعي وأحمد، وإسحاق بن راهويه.

«فائدة»: دلت الأحاديث المتقدمة على أن صلاة السفر أصل بنفسها، وأنها

ليست

مقصورة من الرباعية كما يقول بعضهم، فهي في ذلك كصلاة العيدين ونحوها، كما قال عمر رضي الله عنه: "صلاة السفر وصلاة الفطر وصلاة الأضحى وصلاة الجمعة ، ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم". رواه ابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما"، وهو مخرج في "إرواء الغليل" «638». وذلك هو الذي رجحه الحافظ في "فتح الباري" بعد أن حكى الاختلاف في حكم القصر في السفر ، ودليل كل، فقال «1 / 464»: "والذي يظهر لي - وبه تجتمع الأدلة السابقة - أن الصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب، ثم زيدت بعد الهجرة عقب الهجرة إلا الصبح، «ثم ذكر حديث محبوب، وفاته متابعة المرجى ، وقال:» ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف منها في السفر عند نزول الآية السابقة وهي قوله تعالى: *«فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة»*، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في "شرح المسند": أن قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهجرة..". وخالف ما تقدم من التحقيق حديثيا وفقهيا بعض ذوي الأهواء من المعاصرين، وهو الشيخ عبد الله الغماري المعروف بحبه للمخالفة وحب الظهور، وقديما قيل: حب الظهور يقصم الظهور! والأمثلة على ذلك كثيرة كنت ذكرت بعضها في مقدمة المجلد الثالث من السلسلة الأخرى: "الضعيفة"، وفي تضاعيف أحاديثها. وأمامنا الآن هذا المثال الجديد: لقد زعم في رسالته" الصبح السافر "«ص 12» في عنوان له: "فرضت الصلاة أربعا لا اثنتين" ، واستدل لذلك - مموها على القراء - بأمور ثلاثة:

الأول: الآية السابقة *«فليس

عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة..»*، وذكر أنها نزلت في صلاة الخوف في العهد المدني. الثاني: أحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة". رواه أصحاب السنن وغيرهم، وهو مخرج عندي في "صحيح أبي داود" «2083» وغيره. الثالث: أنه ساق خمسة أحاديث صريحة في

أن قصر الصلاة كان في مكة حين نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم، وصلى به الصلوات الخمس. والجواب على الترتيب السابق:

1 - أما الآية فقد اعترف هو «ص 20» أنها نزلت بعد الهجرة في السنة الرابعة أو الخامسة، وزاد ذلك بيانا فقال «ص 21»: "بل الذي وقع أنه كان بين زيادة صلاة الحضر وقصر صلاة السفر فترة زادت على ثلاث سنوات كما مر"! قلت: فهو قد هدم بهذا القول الصريح ذلك العنوان، وما ساقه تحته من الأدلة، وهذا أولها، فإن معنى ذلك أن صلاة الحضر فرضت اثنتين اثنتين، ثم زيدت في المدينة، وهذا يوافق تماما حديث عائشة وبخاصة حديث الترجمة، وما استظهره الحافظ كما تقدم، ويخالف زعمه أنها فرضت أربعا أربعا في مكة! 2 - الأحاديث التي ذكرها وأشرت إليها، ونقلت إلى القراء واحدا منها، لأن الجواب عنه جواب عنها، وهو في الحقيقة نفس الجواب عن الآية السابقة، لأن الوضع المذكور في الحديث يصح حمله في كل من الاحتمالين أي سواء كانت

الزيادة مكية كما يزعم الغماري، أو مدنية

كما يدل عليه ما تقدم من الأحاديث، فقوله «ص 12»: "فهذه ثلاثة أحاديث تصرح بأن صلاة المسافر مقصورة من أربع ركعات، لأن معنى وضع شطر الصلاة حط نصفها بعد أن كان إتمامها واجبا عليه". قلت: فهذا الكلام لا ينافي ما ذكرته، ولا دليل فيه يؤيد به انحرافه! 3 - أما الأحاديث الخمسة الصريحة، فهي في الحقيقة أربعة لأن الثالث والخامس منها مدارهما على الحسن البصري مرسلا، وهي كلها ضعيفة منكرة، وقد دلس فيها على القراء ما شاء له التدليس، وأوهمهم صحة بعض أسانيدها وصراحة متونها وهو في ذلك غير صادق، وإليك البيان بإيجاز وتفصيل : أما الإيجاز: فهو أن الأحاديث الخمسة منكرة كلها، لضعف أسانيدها ومخالفتها للأحاديث الصحيحة التي لم تذكر تربيع الركعات في الظهر والعصر والعشاء، وبعضها يصرح أن الصلاة فرضت ركعتين ركعتين، فأقرت في السفر وزيدت في الحضر. وأما التفصيل، فأقول مستعينا بالله عز وجل: 1 - أما الحديث الأول: فذكره «ص 13» من طريق أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبي مسعود الأنصاري قال: "جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: قم فصل، وذلك لدلوك الشمس حين مالت، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر أربعا..". ثم ذكر مثله في صلاة العصر والعشاء. وقال: "رواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" على شرط الشيخين."

قلت: هذا من تدليسه فإنه يعلم أن أبا بكر بن عمرو لم يسمعه من أبي

مسعود لأنه نقله من كتاب "نصب الراية" للزيلعي «1 / 223» وقد نقل عن البيهقي أنه منقطع، وهذا قد أخرجه في "سننه" «1 / 361» وكذا الباغندي في "مسند عمر ابن عبد العزيز" «رقم 62» من طريق أخرى عن أبي بكر به. وقال البيهقي " :أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأن

328. پہلے والی اور بعد والی نمازوں کی رکعات کی تعداد

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر490 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يصلي بمكة ركعتين - يعني - الفرائض، فلما قدم المدينة، وفرضت عليه الصلاة أربعا، وثلاثا، صلى وترك الركعتين كان يصليهما بمكة تماما للمسافر."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مکہ میں دو دو رکعت فرض نماز پڑھا کرتے تھے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم مدینہ تشریف لائے تو چار اور تین رکعت والی نمازیں فرض ہو گئیں،

آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے) اس نئے حکم پر (عمل کیا اور مکہ میں پڑھی جانے والی دو دو رکعتوں کو مسافر کے لیے مکمل نماز قرار دیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2815 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي بمكة ركعتين - يعني - الفرائض، فلما قدم المدينة، وفرضت عليه الصلاة أربعا، وثلاثا، صلى وترك الركعتين كان يصليهما بمكة تماما للمسافر."

أخرجه الطيالسي في "مسنده" «1535»: حدثنا حبيب بن يزيد الأنماطي قال: حدثنا عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال: قالت عائشة:.. فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير الأنماطي هذا فقد اختلفوا فيه، فقال الذهبي في "الكاشف": "فيه لين". وقال الحافظ: "صدوق يخطىء". قلت: فمثله يحسن حديثه وبخاصة إذا توبع، وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن عائشة بنحوه، وهو المذكور قبله. وله طريق ثالث عنها قالت: "كان أول ما افترض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتان ركعتان " ..الحديث مثله، وفيه: "ثم أتم الله الظهر والعصر.." الحديث. أخرجه أحمد «6 / 272» بسند جيد. وهو من جملة الأدلة على بطلان قول من أعل حديث عائشة في "الصحيحين" بالوقف ومنهم الشيخ عبد الله الغماري كما تقدم الرد عليه في الحديث الذي قبله مفصلا بما تقر أعين القراء المحبين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

_____جزء: 6/صفحہ: 765_____

329. مقیم کی اقتدا میں مسافر کا پوری نماز ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر491 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-تلك سنة أبي القاسم ﷺ. يعني إتمام المسافر إذا اقتدى بالمقيم، وإلا فالقصر."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں: یہ ابوالقاسم صلی اللہ علیہ وسلم کی سنت ہے۔ یعنی مقیم کی اقتدا میں مسافر کا نماز پوری پڑھنا، وگرنہ قصر کرنا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2676 :

قال الشيخ الألباني:

" -تلك سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم. يعني إتمام المسافر إذا اقتدى بالمقيم، وإلا فالقصر."

هذه السنة الصحيحة يرويها قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي عن ابن عباس رضي الله عنه. ويرويه عن قتادة جمع: الأول: أيوب عنه عن موسى قال: كنا مع ابن عباس بمكة، فقلت: إنا إذا كنا معكم صلينا أربعا، وإذا رجعنا إلى رحالنا صلينا ركعتين؟ قال: فذكره. أخرجه أحمد «1/216» والسراج في "مسنده) " ق 120/1» والطبراني في "المعجم الأوسط" «1/278/1 - مصورة الجامعة الإسلامية» وأبو عوانة في "مسنده" «2/340» من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، والطبراني أيضا «2/92/2» من طريق الحارث بن عمير كلاهما عن أيوب عنه به، وزاد هو والسراج: "وإن رغمتم"، وقال: "لم يروه عن أيوب إلا الحارث بن عمير والطفاوي". الثاني: شعبة عنه به، ولفظه: قال: سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أصل مع الإمام؟ فقال: ركعتين سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم. أخرجه مسلم «2/143 - 144» والنسائي «1/ 212» وابن خزيمة في

"صحيحه" «951» والبيهقي «3/153» وابن حبان «4 (2744 / 185 /وأحمد «1/290 و 337» وأبو عوانة والطحاوي «1/245(ولفظ البيهقي: "كم أصلي إذا فاتتني الصلاة في المسجد الحرام؟." ... والباقي مثله. الثالث: سعيد بن أبي عروبة عنه نحوه. أخرجه مسلم «3/144(والنسائي، وأحمد «1/369». الرابع: هشام الدستوائي. قال الطيالسي في" مسنده" «2742»: حدثنا هشام عنه به. ولفظه: قلت لابن عباس: إذا لم أدرك الصلاة في المسجد الحرام كم أصلي بـ«البطحاء»؟ قال: ركعتين.. إلخ.

وأخرجه أحمد «1 / 226»: حدثنا يحيى عن هشام به. الخامس: همام: أخبرنا قتادة به مثل لفظ هشام. أخرجه أحمد «1 / 290». وقد صرح قتادة بالتحديث عنده في رواية شعبة. قلت: وفي الحديث دلالة صريحة على أن السنة في المسافر إذا اقتدى بمقيم أنه يتم ولا يقصر، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، بل حكى الإمام الشافعي في "الأم" «1 / 159» إجماع عامة العلماء على ذلك، ونقله الحافظ ابن حجر عنه في "الفتح" «2 / 465» وأقره، وعلى ذلك جرى عمل السلف، فروى مالك في "الموطأ" «1 / 164» عن نافع: أن ابن عمر أقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة، إلا أن يصليها مع الإمام فيصليها بصلاته.

وفي رواية

عنه: أن عبد الله بن عمر كان يصلي وراء الإمام بمنى أربعا، فإذا صلى لنفسه صلى ركعتين. ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" «954» من طريق أخرى عن ابن عمر. وأخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «1 / 244» من طريق مالك، ومن قبله الإمام محمد في "موطئه" «ص 127 - 128» وقال: "وبهذا نأخذ إذا كان الإمام مقيما والرجل مسافر، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله". وقوله: "إذا كان الإمام مقيما ..." مفهومه - ومفاهيم المشايخ معتبرة عندهم! - أن الإمام إذا كان مسافر فأتم - كما يفعل بعض الشافعية -، أن المسافر المقتدي خلفه يقصر ولا يتم، وهذا خلاف ما فعله ابن عمر رضي الله عنهما، وتبعه على ذلك غيره من الصحابة، منهم عبد الله بن مسعود - الذي يتبنى الحنفية غالب أقواله - فإنه مع كونه كان ينكر على عثمان رضي الله عنه إتمامه الصلاة في منى، ويعيب ذلك عليه كما في "الصحيحين"، فإنه مع ذلك صلى أربعا كما في "سنن أبي داود" «1960» و "البيهقي" «3 / 144» من طريق معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله

صلى أربعا، قال: فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعا؟! قال: الخلاف شر. وهذا يحتمل أنه صلاها أربعا وحده، ويحتمل أنه صلاها خلف عثمان، ورواية البيهقي صريحة في ذلك، فدلالتها على المراد دلالة أولوية، كما لا يخفى على العلماء. ومنهم سلمان الفارسي، فقد روى أبو يعلى الكندي قال: "خرج سلمان في ثلاثة عشر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، وكان

سلمان

أسنهم، فأقيمت الصلاة، فقالوا: تقدم يا أبا عبد الله! فقال: ما أنا بالذي أتقدم، أنتم العرب، ومنكم النبي صلى الله عليه وسلم، فليتقدم بعضكم، فتقدم بعض القوم، فصلى أربع ركعات، فلما قضى الصلاة، قال سلمان: ما لنا وللمربعة

، إنما يكفينا نصف المربعة". أخرجه عبد الرزاق «4283» وابن أبي شيبة «2/ 448» والطحاوي «1 / 242» بإسناد رجاله ثقات، ولولا أن فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي واختلاطه لصححت إسناده، فسكوت الشيخ عبد الله الغماري عنه في رسالته "الرأي القويم" «ص 30» ليس بجيد، لاسيما وقد جزم بنسبته إلى سلمان في رسالته الأخرى "الصبح السافر" «ص 42»!! هذا ولقد شذ في هذه المسألة ابن حزم كعادته في كثير غيرها، فقد ذهب إلى وجوب قصر المسافر وراء المقيم، واحتج بالأدلة العامة القاضية بأن صلاة المسافر ركعتان، كما جاء في أحاديث كثيرة صحيحة. وليس بخاف على أهل العلم أن ذلك لا يفيد فيما نحن فيه، لأن حديث الترجمة يخصص تلك الأحاديث العامة، بمختلف رواياته، بعضها بدلالة المفهوم، وبعضها بدلالة المنطوق. ولا يجوز ضرب الدليل الخاص بالعام، أو تقديم العام على الخاص، سواء كانا في الكتاب أو في السنة، خلافا لبعض المتمذهبة. وليس ذلك من مذهب ابن حزم رحمه الله، فالذي يغلب على الظن أنه لم يستحضر هذا الحديث حين تكلم على هذه المسألة، أو على الأقل لم يطلع على الروايات الدالة على خلافه بدلالة المنطوق، وإلا لم يخالفها إن شاء الله تعالى، وأما رواية مسلم فمن الممكن أن يكون قد اطلع عليها ولكنه لم يرها حجة لدلالتها بطريق المفهوم، وليس هو حجة عنده خلافا للجمهور، ومذهبهم هو الصواب كما هو مبين في علم الأصول، فإن كان قد اطلع عليها

فكان عليه أن يذكرها مع جوابه عنها، ليكون القاريء على بينة من الأمر. وإن من غرائبه أنه استشهد لما ذهب إليه بما نقله عن عبد الرزاق - وهو في "مصنفه" «2 / 519» - من طريق داود بن أبي عاصم قال: "سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر؟ فقال: ركعتان. قلت: كيف ترى ونحن ههنا بمنى؟ قال: ويحك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمنت به؟ قلت: نعم. قال: فإنه كان يصلي ركعتين. فصل ركعتين إن شئت أو دع". قلت: وسنده صحيح، وقال عقبه: "وهذا بيان جلي بأمر ابن عمر المسافر أن يصلي خلف المقيم ركعتين فقط". قلت: وهذا فهم عجيب، واضطراب في الفهم غريب، من مثل هذا الإمام اللبيب، فإنك ترى معي أنه ليس في هذه الرواية ذكر للإمام مطلقا، سواء كان مسافرا أم مقيما. وغاية ما فيه أن ابن أبي عاصم بعد أن سمع من ابن عمر أن الصلاة في السفر ركعتان، أراد أن يستوضح منه عن الصلاة وهم - يعني الحجاج - في منى: هل يقصرون أيضا؟ فأجابه بالإيجاب، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فيها ركعتين. هذا كل ما يمكن فهمه من هذه الرواية، وهو الذي فهمه من خرجها، فأوردها عبد الرزاق في "باب الصلاة في السفر" في جملة أحاديث وآثار في القصر، وكذلك أورده ابن أبي شيبة في باب"

من كان يقصر الصلاة" من "مصنفه "«2 / 451». وداود بن أبي عاصم هذا طائفي مكي، فمن المحتمل أنه عرضت له شبهة من جهة كونه مكيا، والمسافة بينها وبين منى قصيرة، فأجابه ابن عمر بما تقدم، وكأنه يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم قصر في منى هو ومن كان معه من المكيين الحجاج. والله أعلم.

_____جزء: 6/صفحہ: 390_____

وإن مما

يؤكد خطأ ابن حزم في ذلك الفهم ما سبق ذكره بالسند الصحيح عن ابن عمر أنه كان إذا صلى في مكة ومنى لنفسه قصر، وإذا صلى وراء الإمام صلى أربعا. فلو كان سؤال داود عن صلاة المسافر وراء المقيم، لأفتاه بهذا الذي ارتضاه لنفسه من الإتمام في هذه الحالة، ضرورة أنه لا يعقل أن تخالف فتواه قوله، ويؤيد هذا أنه قد صح عنه أنه أفتى بذلك غيره، فروى عبد الرزاق «2 / 542 / 4381» بسند صحيح عن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر: أدركت ركعة من صلاة المقيمين وأنا مسافر؟ قال: صل بصلاتهم. أورده في "باب المسافر يدخل في صلاة المقيمين." وذكر فيه آثارا أخرى عن بعض التابعين بمعناه، إلا أن بعضهم فصل، فقال في المسافر يدرك ركعة من صلاة المقيمين في الظهر: يزيد إليها ثلاثا، وإن أدركهم جلوسا صلى ركعتين. ولم يرو عن أحد منهم الاقتصار على ركعتين على كل حال كما هو قول ابن حزم! وأما ما ذكره من طريق شعبة عن المغيرة بن مقسم عن عبد الرحمن بن تميم بن حذلم قال: "كان أبي إذا أدرك من صلاة المقيم ركعة وهو مسافر صلى إليها أخرى، وإذا أدرك ركعتين اجتزأهما"، وقال ابن حزم: "تميم بن حذلم من كبار أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه". قلت: نعم، ولكنه مع شذوذه عن كل الروايات التي أشرت إليها في الباب وذكرنا بعضها، فإن ابنه عبد الرحمن ليس مشهورا بالرواية، فقد أورده البخاري في "التاريخ" «3 / 1 / 265» وابن أبي حاتم «2 / 2 / 218» ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وذكر ابن أبي حاتم أنه روى عنه أبو إسحاق الهمداني أيضا، وذكره ابن حبان في "الثقات" «7 / 68 » برواية المغيرة. وهذا قال فيه الحافظ في "التقريب:"

_____جزء: 6/صفحہ: 391_____

" كان يدلس."

وذكر أيضا من طريق مطر بن فيل عن الشعبي قال: "إذا كان مسافرا فأدرك من صلاة المقيم ركعتين اعتد بهما". ومطر هذا لا يعرف. وعن شعبة قال: سمعت طاووسا وسألته عن مسافر أدرك من صلاة المقيم ركعتين؟ قال: "تجزيانه". قلت: وهذا صحيح إن سلم إسناده إلى شعبة من علة، فإن ابن حزم لم يسقه لننظر فيه.

وجملة القول أنه إن صح هذا وأمثاله عن طاووس وغيره، فالأخذ بالآثار المخالفة
لهم أولى لمطابقتها لحديث الترجمة وأثر ابن عمر وغيره. والله أعلم.
330.ایک دفعہ شراب پینے سے چالیس روز نماز قبول نہیں ہوتی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر492 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا."

ابن دیلمی، جو بیت المقدس میں فروکش تھا۔ سیدنا عبداللہ بن عمرو بن عاص رضی اللہ عنہ کی تلاش میں مدینہ منورہ میں ٹھہرا، جب اس نے عبداللہ رضی اللہ عنہ کے بارے میں پوچھا: تو بتلایا گیا کہ وہ تو مکہ کی طرف جا چکے ہیں۔ وہ بھی ان کی پیچھے چل دیا، مکہ آنے پر (معلوم ہوا کہ وہ تو طائف کی طرف روانہ ہو چکے ہیں۔ وہ ان کی کھوج میں طائف کی طرف روانہ ہو گیا اور بالآخر ان کو ایک کھیت میں پالیا۔ وہ شراب نوشی میں بدنام ایک قریشی آدمی اور وہ نشے کی وجہ سے ڈول رہا تھا، کی کو کھ پر ہاتھ رکھ کر چل رہے تھے۔ جب میں انہیں ملا تو سلام کہا، انہوں نے میرے سلام کا جواب دیا۔ سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ نے پوچھا: کون سی چیز تجھے یہاں لے آئی ہے؟ تو کہاں سے آیا ہے؟ میں نے انہیں سارا واقعہ سنایا اور پھر پوچھا: اے عبداللہ بن عمرو! کیا آپ نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو شراب کے بارے میں کچھ فرماتے سنا؟ انہوں نے کہا: جی ہاں۔) یہ سن کر (قریشی نے اپنا ہاتھ کھینچا اور چلا گیا۔ انہوں نے کہا: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :میری امت کا جو آدمی شراب پیتا ہے، چالیس روز اس کی نماز قبول نہیں ہوتی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی709 :

قال الشيخ الألباني:
" -لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1 / 103 / 2» من طريق عبد الله بن يوسف حدثنا
محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي - الذي كان يسكن بيت المقدس-
أنه مكث في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة، فسأل عنه قالوا: قد سافر
إلى مكة، فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف، فاتبعه، فوجده في مزرعة يمشي
مخاصرا رجلا من قريش، والقرشي يزن بالخمر، فلما لقيته سلمت عليه وسلم علي،
قال: ما غدا بك اليوم، ومن أين أقبلت؟ فأخبرته، ثم سألته: هل سمعت يا
عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر بشيء.؟!
قال: نعم، فانتزع القرشي يده ثم ذهب، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم «1 / 257
- 258» وقال: "صحيح على شرط الشيخين"! ووافقه الذهبي!

قلت: وابن المهاجر هذا وهو الأنصاري الشامي لم يخرج له البخاري إلا في
"الأدب المفرد."
_____جزء: 2/صفحہ: 326_____

وقد تابعه عثمان بن حصين بن علان الدمشقي عن عروة به دون
القصة وقال: "يوما" بدل "صباحا". أخرجه النسائي «2/230» وسنده صحيح
أيضا¤ .

331. گھبراہٹ میں نماز کا سہارا لینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 493 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

- (كانُوا إذا فَزِعوا فَزِعُوا إلى الصلاةِ. يعني: الأنبياءَ.(

سیدنا صہیب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب وہ لوگ) یعنی انبیاء کرام (گھبرا جاتے تو نماز کا سہارا لیتے تھے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3466 :

قال الشيخ الألباني:

.«كانُوا إذا فَزِعوا فَزِعُوا إلى الصلاةِ. يعني: الأنبياءَ. (

_____

أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «المعجم» «ق 1/34.2/33»: حدثنا محمد ابن السَّرِيِّ: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقِي: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح، رِجاله كلهم ثقات رجال مسلم؛ غير محمد بن السري. وهو ابن سهل القَنْطَري أبو بكر، ترجمه الخطيب في «التاريخ» «5/318 (

،

وروى عن الدارقطني أنه سئل عنه؟ فقال: «ثقة«
والحديث قطعة من حديث طويل أخرجه الإمام أحمد في «المسند» قال «6/16»: ثنا عبد الرحمن بن مهدي به. وقال «4/333»: ثنا عفان. من كتابه. قال: ثنا سليمان. يعني: ابن المغيرة. بتمامه، وهو مخرج في «الصحيحة» برقم «2459¤ * . (

332. پانچ نمازوں کی ادائیگی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 494 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أبشرُوا، أبشرُوا، إنه من صلى الصَّلوات الخمسَ، واجْتنبَ الكبائر، دخلَ من أيِّ أبوابِ الجنّة شاءَ:

مطلب بن عبداللہ بن حنطب سے مروی ہے کہ سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منبر پر چڑھے اور فرمایا" :میں قسم اٹھاتا ہوں، میں قسم اٹھاتا ہوں، میں قسم اٹھاتا ہوں۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم منبر سے اتر آئے اور فرمایا" :خوش ہو جاؤ، خوش ہو جاؤ، جس آدمی نے پانچ نمازیں ادا کیں اور کبیرہ گناہوں سے گریز کیا، وہ جنت کے جس دروازے سے چاہے گا داخل ہو جائے گا۔ "مطلب نے کہا: ایک آدمی نے عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ سے سوال کیا: کیا آپ نے خود رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو ان کلمات کا تذکرہ کرتے ہوئے سنا؟ انہوں نے کہا: ہاں) کبیرہ گناہ یہ ہیں (:والدین کی نافرمانی کرنا، اللہ کے ساتھ شرک کرنا، کسی کو) بلاوجہ (قتل کرنا، پاکدامن عورتوں پر تہمت لگانا، یتیم کا مال کھا جانا، میدان جنگ سے فرار اختیار کرنا اور سود کھانا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3451 :

قال الشيخ الألباني:

) -أبشرُوا، أبشرُوا، إنه من صلى الصَّلوات الخمسَ، واجْتنبَ الكبائر، دخلَ من أيِّ أبوابِ الجنّة شاءَ:

عقوقَ الوالدين، والشركَ بالله، وقتلَ النَّفس، وقَذْفَ المحصَنات، وأكلَ مالَ اليتيمِ، والفرارَ من الزَّحفِ. وأكلَ الربا. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «3/9-8/13» من طرق عن عبد العزيز ابن محمد عن مسلم بن الوليد بن رباح عن المطلب بن عبد الله بن حنطب

عن عبد الله بن عمرو قال:

صعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المنبر فقال:

"لا أقسم، لا أقسم، لا أقسم."

ثم نزل فقال: ... فذكره وزاد؛ بعد جملة الجنة:

قال المطلب: سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن عمرو: أسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يذكرهن؟ قال: نعم؛ عقوق الوالدين ... إلخ.

_____جزء: 7/صفحہ: 1332_____

قلت: وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى، رجاله ثقات من رجال "التهذيب"؛ غير مسلم بن الوليد بن رباح، أورده ابن أبي حاتم فقال:

".. مولى آل أبي ذباب، روى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب. وكان البخاري أخرج هذا الاسم في باب «الوليد بن مسلم بن أبي رباح»، فقال أبو زرعة:

إنما هو «مسلم بن الوليد». وكذا قاله أبي."

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وهو في "تاريخ البخاري" «2534/153/2/4» كما ذكر على القلب! والصواب ما في "الجرح" كما جزم المحقق اليماني

رحمه الله في تعليقه على "التاريخ"، وكذلك ذكره الحافظ المزي في الرواة عن «المطلب بن عبد الله بن حنطب» من كتابه "تهذيب الكمال."

وذكره كذلك ابن حبان في "الثقات" مختصراً؛ فقال «446/7: (

"مسلم بن الوليد، يروي عن أبيه عن أبي هريرة، روى عنه ابن الهاد، والدراوردي."

وفيه فائدة هامة لم تذكر في «الكتابين»، وهي رواية هذين الثقتين عنه: الدراوردي - وهو عبد العزيز بن محمد - الراوي لهذا الحديث عنه، وابن الهاد،

وحديثه عنه أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «4158 - الإحسان»، وكنت أخرجته في "الإرواء" «64/7» قبل أن أقف على هذه الترجمة في "الثقات"؛

فلتُستفد، ولتنقل إلى هناك.

ولم يقف عليها المنذري ثم الهيثمي، وتحرف عليهما اسم الجد «رباح» إلى: «العباس»، فقال المنذري «4/184/2: (

_____جزء: 7/صفحہ: 1333_____

"رواه الطبراني، وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس، لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة!"

وكذا في "مجمع الزوائد"«104/1»؛ إلا أنه قال:

"ولم أر من ذكره!"

فأقول: ما كان ينبغي أن تخفى هذه الترجمة على الهيثمي؛ لأنها في كتابه الذي ألفه في "ترتيب ثقات ابن حبان"«2/66/3»، ولكن جل من لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء!

ولا يعترض على اتصال إسناد الحديث بقول الحافظ في "التقريب" في «المطلب بن عبد الله: (

"صدوق؛ كثير التدليس والإرسال!"

وذلك؛ لأنه أسند ولم يرسل، وسمع ولم يدلس، لأنه قال- كما تقدم:-

سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن عمرو...

فثبت أنه متصل، والحمد لله.

ثم إن الحديث له شواهد كثيرة؛ فلا نطيل الكلام بذكرها¤ * .

332.پانچ نمازوں کی ادائیگی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر495 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أتاني جبريل عليه السلام من عند الله تبارك وتعالى، فقال: يا محمد إن الله عز وجل قال لك: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات، من وافاهن على وضوئهن ومواقيتهن وسجودهن، فإن له عندي بهن عهد أن أدخله بهن الجنة ومن لقيني قد أنقص من ذلك شيئا - أو كلمة تشبهها - فليس له عندي عهد إن شئت عذبته وإن شئت رحمته."

ابوادریس خولانی کہتے ہیں: میں صحابہ کرام رضی اللہ عنہم کی مجلس میں بیٹھا تھا، ان میں سیدنا عبادہ بن صامت رضی اللہ عنہ بھی تشریف فرما تھے۔ وہ نماز وتر) کے حکم پر (بحث کرنے لگے، بعض نے کہا: کہ نماز وتر واجب ہے جبکہ بعض نے اسے سنت قرار دیا۔ سیدنا عبادہ بن صامت رضی اللہ عنہ نے) اپنی رائے پیش کرتے ہوئے (کہا: میں گواہی دیتا ہوں کہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ فرماتے ہوئے سنا" :میرے پاس اللہ تعالیٰ کی طرف سے جبریل آئے اور کہا: اے محمد! اللہ تعالیٰ نے آپ سے فرمایا ہے: میں نے آپ کی امت پر پانچ نمازیں فرض کی ہیں، جو آدمی وضو، اوقات اور سجود) وغیرہ (سمیت ان کا پورا حق ادا کرے گا، ان سے میرا معاہدہ ہے کہ میں اسے جنت میں داخل کروں گا، اور جو آدمی ان کی ادائیگی میں کمی کر کے مجھے ملے گا تو اس کے لیے میرے ہاں کوئی عہد نہیں ہے، چاہوں تو عذاب دوں اور چاہوں تو رحم کر دوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی842 :

قال الشيخ الألباني:

" -أتاني جبريل عليه السلام من عند الله تبارك وتعالى، فقال: يا محمد إن الله عز وجل قال لك: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات، من وافاهن على وضوئهن ومواقيتهن وسجودهن، فإن له عندي بهن عهد أن أدخله بهن الجنة ومن لقيني قد أنقص من ذلك شيئا. أو كلمة تشبهها. فليس له عندي عهد إن شئت عذبته وإن شئت رحمته."

أخرجه الطيالسي في "المسند"«1 / 66 / 251.ترتيبه»: حدثنا زمعة عن

الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال: كنت في مجلس من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فيهم عبادة بن الصامت، فذكروا الوتر، فقال بعضهم: واجب، وقال بعضهم
سنة، فقال عبادة بن الصامت: أما أنا فأشهد أني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول: فذكره. ومن طريق الطيالسي رواه أبو نعيم في "الحلية" «5
/ 127.126» وقال:

_____جزء: 2/صفحہ: 497_____

غريب من حديث الزهري لم يروه عنه بهذا اللفظ إلا زمعة
وإنما يعرف من حديث ابن محيريز عن المخدجي عن عبادة.
قلت: ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير أن زمعة بن صالح إنما أخرج له مقرونا
وهو ضعيف كما في "التقريب". لكن الحديث صحيح، فإن له طريقين آخرين عن
عبادة أحدهما طريق المخدجي التي أشار إليها أبو نعيم، والأخرى عن الصنابحي
عنه. أخرجه أبو داود وغيره وهو مخرج في "صحيح أبو داود" «451، 1276.)
وقد وجدت له شاهدا من حديث إسحاق بن كعب بن عجرة الأنصاري عن أبيه كعب بن عجرة
قال: " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد سبعة، ثلاثة
من عربنا وأربعة من موالينا، فقال: ما يجلبكم ههنا؟ قلنا إنا ننتظر الصلاة
، قال فيكت بأصبعه الأرض، ثم نكس ساعة، ثم رفع إلينا رأسه قال: أتدرون ما
يقول ربكم؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: إنه يقول: من صلى الصلوات
لوقتها وأقام حقها كان له على الله عهد ...". الحديث نحوه. أخرجه الطحاوي
في "مشكل الآثار" «4 / 225.225» ورجاله ثقات غير إسحاق هذا، فإنه مجهول
الحال. لكنه لم يتفرد به فقد رواه عيسى بن المسيب البجلي عن الشعبي عن كعب بن
عجرة به. أخرجه أحمد «4 / 244.)
ورجاله ثقات غير عيسى هذا، فإنه ضعيف وقد وثق، فالسند بمجموع الطريقين

_____جزء: 2/صفحہ: 498_____

حسن
، فإذا ضم إلى طريق زمعة صار الحديث بمجموع ذلك صحيحا إن شاء الله تعالى¤ .

332.پانچ نمازوں کی ادائیگی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر496 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اتقوا الله ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم."

سیدنا ابوامامہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ میں نے سنا آپ صلی اللہ علیہ وسلم حجۃ الوداع کے خطبہ میں ارشاد فرمارہے تھے " :اپنے رب سے ڈر جاؤ، پانچ نمازیں ادا کرو، ماہ) رمضان (کے روزے رکھو، اپنے مالوں کی زکاۃ ادا

کرو اور اپنے امر اکی اطاعت کرو، تم اپنے رب کی جنت میں داخل ہو جاؤ گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى867 :

قال الشيخ الألباني:

" -اتقوا الله ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم."

أخرجه الترمذي «2 / 516» وابن حبان «795» والحاكم «1 / 9، 389» وأحمد «5 / 251، 262» من طريق معاوية بن صالح حدثني سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فقال: فذكره. واللفظ للترمذي وقال: "حديث حسن صحيح."

ولفظ أحمد والحاكم:

_____جزء: 2/صفحہ: 524_____

"اعبدوا الله"، وقال: "صحيح على شرط مسلم."

ووافقه الذهبي. وهو كما قالا. ولفظ ابن حبان: "أطيعوا ربكم¤ ."

333. سجدوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر497 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-يا أبا فاطمة! أكثر من السجود، فإنه ليس من مسلم يسجد لله تبارك وتعالى سجدة إلا رفعه الله تبارك وتعالى بها درجة (في الجنة وحط عنه بها خطيئة."(

سیدنا ابو فاطمہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابو فاطمہ! زیادہ سے زیادہ سجدے کیا کر، کیونکہ جب بھی مسلمان سجدہ کرتا ہے تو اللہ تعالیٰ جنت میں اس کا ایک درجہ بلند کر دیتا ہے اور ایک گناہ مٹا دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1519 :

قال الشيخ الألباني:

" -يا أبا فاطمة! أكثر من السجود، فإنه ليس من مسلم يسجد لله تبارك وتعالى سجدة إلا رفعه الله تبارك وتعالى بها درجة «في الجنة وحط عنه بها خطيئة." (

أخرجه أحمد «3 / 428» وابن سعد «7 / 508» من طريق ابن لهيعة حدثنا الحارث ابن يزيد عن كثير الأعرج الصدفي، قال: سمعت أبا فاطمة وهو معنا بذي الفواري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، والسياق لأحمد، والزيادة لابن سعد. وهذا إسناد رجاله ثقات غير كثير وهو ابن قليب بن موهب الصدفي قال الذهبي: "مصري لا يعرف، تفرد عنه الحارث بن يزيد."

قلت: وقد قيل: إنه كثير بن مرة الحضرمي وهو ثقة، ويؤيده أن ابن ماجة
أخرجه «1 / 435» من طريق الوليد بن مسلم حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة أن أبا فاطمة حدثه قال: " قلت: يا رسول الله
أخبرني بعمل أستقيم عليه وأعمله، قال: عليك بالسجود، فإنك لا تسجد لله سجدة
إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة ." وقال الحافظ في " التهذيب) "
8 / 425»: " والحديث المذكور معروف من رواية كثير بن مرة عن أبي فاطمة،
ومن طريقه أخرجه النسائي وابن ماجة."
قلت: لعل النسائي أخرجه في " الكبرى له " فإني لم أجد في " الصغرى " له إلا
حديث آخر «2 / 182 - 183» من طريق أخرى عن زيد بن واقد عن كثير بن مرة أن أبا
فاطمة يعني حدثه أنه قال: فذكره، إلا أنه قال: " عليك بالهجرة، فإنه لا مثل
لها ". وسواء كان كثير الأعرج هذا هو بن مرة الحضرمي أو غيره، فقد روى
الحديث الحضرمي أيضا وهو ثقة كما مر فالحديث صحيح¤ .

334. نماز فجر ادا کرنے والے کی ضمانت اللہ تعالیٰ خود اٹھاتا ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر498 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبه على وجهه في نار جهنم."

سیدنا جندب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جو شخص صبح کی نماز پڑھتا ہے، وہ اللہ تعالیٰ کی امان میں ہوتا ہے،) پس اے انسان! ذرا غور کر (کہیں ایسا نہ ہو کہ اللہ تعالیٰ تم سے اپنی ضمانت کی بابت باز پرس کرے اور جس سے اللہ تعالیٰ نے اپنی ضمانت کے بارے میں پوچھ گچھ کی، تو وہ اس کا مواخذہ کر لے گا اور اسے منہ کے بل جہنم میں گرا دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2890 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبه على وجهه في نار جهنم."

أخرجه مسلم «2 / 125» وأبو عوانة «2 / 11 - 12» والبيهقي في " السنن) "

1/464» والطبراني في "المعجم الكبير" «2/179/1683 و1684» وكذا

الروياني في "مسنده" «164/2» من طريق خالد الحذاء عن أنس بن سيرين قال:

سمعت جندبا القسري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

وتابعه الحسن عن جندب به مختصرا دون قوله: "فإنه من يطلبه.." إلخ. أخرجه

مسلم وأبو عوانة والترمذي «222» وابن حبان «3/120/

1740» وأحمد «4

/312/313» والروياني أيضا «165/2» وأبو يعلى «3/95/1526(

والطبراني أيضا «2/169/1654 - 1661» وفي "الأوسط" «1/135/2/2611

» والبيهقي أيضا من طرق عنه، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح". قلت: هو

كذلك لو أن الحسن - وهو البصري - صرح بالتحديث، فإنه معروف بالتدليس، بل قال

أبو حاتم: "لم يصح له السماع منه". لكن أشار الحافظ المزي في "تهذيبه"

إلى رد ذلك بتصريحه بسماعه منه في إسناد صحيح ذكره، وهو يشير بذلك إلى حديث

رواه الشيخان، وسيأتي تخريجه برقم «3013»، فالعلة إذن عنعنته في حديث

الترجمة عند كل من ذكرنا ممن خرجه. ولعله من أجل ذلك أخرجه مسلم عقب حديث أنس

بن سيرين، كأنه ذكره استشهادا به. والله أعلم. وقد زاد بعضهم في متنه من

روايته عن الحسن: " فانظر يا ابن آدم! لا يطلبنك.. ". وهي عند أبي عوانة

وابن حبان والبيهقي وأحمد والطبراني دون مسلم، ولعله - رحمه الله - تعمد أن

لا يذكرها إشارة منه إلى ما ذكرته آنفا من العلة، مع عدم ورودها في الطريق

الأولى الصحيحة، فهي شاذة إن لم نقل منكرة، فقد جاء الحديث عن جمع من الصحابة

دون هذه الزيادة، منهم: أبو هريرة عند الترمذي «2165» والدارمي «1 / 332

». وسمرة بن جندب عند ابن ماجه «3946» وأحمد «5 / 10. (

وأبو بكر

الصديق عند ابن ماجه «3945». وعبد الله بن عمر، في "المسند" «2 / 111 (

والبزار «2 / 120 / 3342» عن نافع، والطبراني في "الأوسط" «1 / 197 / 2

/ 3608» عن سالم كلاهما عنه. وأنس بن مالك، عند البزار أيضا «3343» وأبي

يعلى «7 / 141 / 4107 و 151 / 4120» والطبراني أيضا «1 / 158 / 2 / 2962 (

وابن عدي «2 / 276». «تنبيه على أمور»: أولا: أورد النووي الحديث في"

رياض الصالحين" «1055» من رواية مسلم دون قوله: " فإنه من يطلبه.. " إلخ،

وبالزيادة المنكرة التي في رواية الحسن البصري عند غير مسلم! وفي ظني أنه

نقلها من سنن "البيهقي" لأنه عزاها لمسلم أيضا! ثانيا: لم يتنبه لهذا الذي

ذكرته حسان عبد المنان في طبعته الجديدة لـ" الرياض "، التي لم يعد من الجائز

نسبتها إلى مؤلفه الإمام النووي لمسخه إياه مسخا غير معالمه بالحذف والتقديم

والتأخير بما يطول ذكره، وقد بينت شيئا من ذلك في غير ما موضع «¬1»، والمقصود

هنا أن الرجل ادعى من العلم في تحقيقه لهذا الكتاب ما يدل واقعه على أنه ليس

كما يدعي، إنما هو ناقل لا تحقيق عنده وهذا هو المثال أمامك، فإنه على رغم

أنه رجع إلى الحديث في " مسلم "، ووضع بجانبه رقمه فيه «632»، فإنه لم

ينبه على الاختلاف الذي بينه وبين نصه في " مسلم "، كأنه لا يعنيه من تعقيبه

أحاديث " رياضه " بأرقامها في " البخاري "

¬

«¬1» انظر مثلا «ص 945 - 947» من " الصحيحة " المجلد الأول / الطبعة الجديدة.

و «ص 717 - 724» من المجلد الثاني / الطبعة الجديدة، وتقدم شيء منه قريبا)

917». اهـ

و " مسلم " إلا إيهام القراء أنه

راجع ألفاظها، وقابلها بأحاديث " الرياض "، وهو لم يصنع من ذلك شيئا)

كالهر يحكي انتفاخا صولة الأسد»! ثالثا: وأما صاحب «المكتب الإسلامي (،

فإنه أيضا أعاد طبع "الرياض" في هذه السنة «1412»، وهي نفسها التي صدرت

فيها طبعة المذكور قبله، ولا أدري أيهما غار من الآخر فطبع طبعته منافسا له!

والشاهد أن الصاحب المشار إليه علق على الحديث بقوله: "سكت الشيخ ناصر عن

هذا الحديث، وليس في روايات مسلم 1 / 454: "فانظر يا ابن آدم"، وفي

روايات مسلم زيادة مفادها: فيدركه فيكبه في نار جهنم". قلت: وفيه ملاحظات

عديدة: الأولى: السكوت الذي نسبه إلي - وقد كرره مرارا! فيه غمز خبيث ما

أظنه إلا منه، وليس من "جماعة العلماء" الذين ادعى في مقدمة طبعته الجديدة

أنها من تحقيقهم، فهل يقع العلماء في مثل هذا الغمز الذي لا فائدة منه إلا

التشفي، وبغير حق! لأنه يريد أن يشعر القراء بإخلالي في تحقيقي السابق

للكتاب: "الرياض" الذي لم يكن هو قد أراد له كل جوانب التحقيق، وإنما على

ما تيسر، فضلا عن أنه لم يكن فيه التزام مقابلة أحاديثه بأصولها، ولا الصاحب

المذكور يرضى بذلك، ولو فعل لأفلس، لأن تأليف الكتاب من جديد أيسر من ذلك

التحقيق. وعلى الباغي تدور الدوائر، ويؤكد ذلك ما يلي: الثانية: لقد

انتبه لتلك الزيادة أنها ليست في مسلم، ولكنه لم يعزها لمصدر، ولا بين

ضعفها، مع أنه زعم في مقدمة طبعته الجديدة أنها من "تحقيق جماعة من العلماء"

!

الثالثة: قوله: "مفادها.." تعبير غير علمي لأنه يساوي قوله: "معناها"

، فالصواب أن يقال: نصها. كما هو ظاهر لا يخفى إلا على جاهل غبي. الرابعة:

هذا النص هو في رواية لمسلم مختصرة جدا، فكان عليه أو على "جماعة العلماء- "

إن كان صادقا - أن يذكروا رواية مسلم الأخرى التي اعتمدتها في حديث الترجمة،

لأنها أتم كما ترى. الخامسة: كان عليه أو عليهم! أن ينبهوا أن هناك في متن

حديث "الرياض" مخالفة أخرى لما في "مسلم"، ففيه: "فلا يطالبنكم"، وفي

"الرياض": "لا يطالبنك"! لقد ذكرني هذا الغماز اللماز بالمثل العامي: من

كان بيته من زجاج فلا يرمي الناس بالحجارة! رابعا: عزا المنذري الحديث في"

الترغيب "«1 / 141» لأبي داود أيضا، وهو وهم. فاقتضى التنبيه.

335. جمعہ کے روز نماز فجر کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر499 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما نے حمران بن ابان سے کہا: آپ نے نماز باجماعت ادا کیوں نہیں کی؟ انہوں نے کہا: میں نے جمعہ کے دن نماز فجر جماعت کے ساتھ ادا کی ہے۔ سیدنا ابن عمر رضی اللہ عنہما نے کہا: کیا تجھے یہ

بات نہیں پہنچی کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ کے ہاں سب سے افضل نماز جمعہ کے دن کی نماز فجر ہے، جسے باجماعت ادا کیا جائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1566 :

قال الشيخ الألباني:

" -أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «7/207»: حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد ابن يحي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن أن ابن عمر قال لحمران بن أبان: ما منعك أن تصلي في جماعة؟ قال: قد صليت يوم الجمعة في جماعة الصبح، قال: أو ما بلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، وقال: "تفرد به خالد مرفوعا، ورواه غندر موقوفا."

قلت: خالد بن الحارث وهو الهجيمي أبو عثمان البصري ثقة ثبت احتج به الشيخان كما في "التقريب"، فزيادته مقبولة، فرواية غندر موقوفا لا يعله، لاسيما وهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي. وسائر الرواة ثقات كلهم من رجال مسلم غير محمد بن يحي وهو ابن منده أبو عبد الله الأصبهاني، وهو ثقة حافظ له ترجمة في "أخبار أصبهان" «2/222-224» وساق له بعض الأحاديث عن هذا الشيخ عنه. وله ترجمة في "تذكرة الحفاظ" أيضا. وعبد الله بن محمد هو ابن جعفر بن حيان أبو محمد الحافظ الثقة المشهور بـ"أبي الشيخ"، ترجمه أبو نعيم أيضا «2/90»، فالإسناد صحيح.

ولقد أخطأ في هذا الحديث رجلان:

السيوطي ثم المناوي، فضعفاه، فقال في "فيض القدير": "أشار المصنف لضعفه، وذلك لأن فيه الوليد بن عبد الرحمن، أورده الذهبي في "الضعفاء"، وقال ابن معين: ليس بشيء."

قلت: الوليد بن عبد الرحمن هذا الذي ضعفه ابن معين ثم الذهبي، ليس هو صاحب هذا الحديث، فإنه شيخ لمعتمر بن سليمان كما صرح الذهبي في "الضعفاء" «ق 218/1» تبعا لابن أبي حاتم «4/2/9-10» وقال عن أبيه: "مجهول."

قلت: ومعتمر بن سليمان من الطبقة التاسعة عند الحافظ، وجل روايته عن أتباع التابعين، مات سنة «187»، فيبعد على الغالب أن يكون الوليد بن عبد الرحمن صاحب هذا الحديث هو هذا المضعف. والصواب أنه الوليد بن عبد الرحمن الجرشي الحمصي، فإنهم ذكروا في ترجمته أنه روى عن ابن عمر وأبي هريرة و.. وعنه يعلى بن عطاء و...، فهو هذا قطعا، وهو ثقة من رجال مسلم كما سبقت الإشارة إليه من قبل، فصح الحديث والحمد لله، بعد أن كدنا أن نتورط بتضعيف من ذكرنا إياه قبل أن نقف على إسناده في "الحلية"، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وقد وقفت له على شاهد، ولكنه ضعيف جدا، أذكره للمعرفة لا للاستشهاد، يرويه عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن

أبي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أفضل الصلاة صلاة
الصبح يوم الجمعة في جماعة، ما أحسب من شهدها منكم إلا مغفورا له". أخرجه
البزار «رقم 621 - كشف الأستار» وقال: "تفرد به أبو عبيدة فيما أعلم."
_____جزء: 4/صفحہ: 92_____

قلت: لعله يعني بهذا التمام، وإلا فقد رواه ابن عمر كما سبق. وأعله
الهيثمي في "مجمع الزوائد" «2/ 168» بقوله: "عبيد الله بن زحر وعلي بن
يزيد ضعيفان". لكنه عزاه للطبراني أيضا في "الكبير" و "الأوسط"، وهو في
"الكبير" برقم «366» . (
336. نماز عصر کی فضیلت اور وجہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر500 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ هذه الصّلاة عرضت على من كان قبلكم فضيّعوها، فمن حافظ عليها؛ كان له أجرُه مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهدُ- والشاهدُ:
النّجم.(-

سیدنا ابوبصرہ غفاری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں مخمص مقام پر نماز عصر پڑھائی اور فرمایا" :یہ نماز سابقہ امتوں پر بھی فرض کی گئی تھی، لیکن انہوں نے اسے ضائع کر دیا، لہذا جو اس کی
ادائیگی پر محافظت کرے گا، اسے دوگنا اجر ملے گا اور اس کے بعد ستارہ طلوع ہونے تک کوئی نماز نہیں۔ "حدیث میں لفظ» سُہا «کے معانی" ستارے "کے ہیں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3549 :

قال الشيخ الألباني:
) -إنّ هذه الصّلاة عرضت على من كان قبلكم فضيّعوها، فمن حافظ عليها؛ كان له أجرُه مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهدُ- والشاهدُ: النّجم-
) .

_____

أخرجه مسلم «2/208»، وأبو عوانة في "المسند" «1/359»، والنسائي «1/90»، وابن جرير الطبري «2/351»، والدّولابي في "الكنى والأسماء" «1/18»، وأحمد «6/396-397»، والبيهقي في "السنن" «2/452»، والطبراني في "المعجم الكبير" «2166» من طريق أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري قال:
صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - العصر بالمُخَمَّصِ، فقال: ... فذكر الحديث.
وخالف محمد بن إسحاق فقال: عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي تميم الجيشاني عن أبي أيوب قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.
أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «4/219/4084». (
_____جزء: 7/صفحہ: 1500_____

قلت: وهذا إسناد منكر؛ لعله من قبل عنعنة ابن إسحاق.

فقد أخرجه مسلم من طريق ابن إسحاق أيضاً قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي عن عبد الله بن هبيرة السبائي- وكان ثقة- عن أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري قال:

صلى بنا رسول - صلى الله عليه وسلم -العصر ... بمثله.

ومن هذا القبيل: ما رواه عبد الرزاق في "المصنف" «2209/579/1» عن ابن أبي سبرة عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي نصرة الغفاري قال: ... فذكر الحديث نحوه، وزاد:

"وفُضِّلَت على ما سواها بستة «!» وعشرين درجة."

قلت: كذا قال: «أبو نصرة» بالصاد والنون! وهو منكر إسناداً ومتناً، وآفته ابن أبي سبرة- وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة-؛ في اسمه اختلاف، وقد رموه بالوضع¤ * .

337دور کعت نماز دنیاومافیہاسے بہتر ہے.

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر501 :

Tashkeel Show/Hideمکررات

"-ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا - يشير إلى قبر - في عمله أحب إليه من بقية دنياكم."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم ایک قبر کے پاس سے گزرے، جس میں کچھ ہی دیر پہلے میت کو دفن کیا گیا تھا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :خفیف سی دو رکعتیں، جن کو تم حقیر اور زائد سمجھتے ہو، اگر یہ صاحب قبر اپنے عمل میں ان کا اضافہ کر لیتا تو وہ اس کی نظر میں تمہاری باقیماندہ دنیا سے بھی زیادہ محبوب ہوتیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1388 :

قال الشيخ الألباني:

" -ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا - يشير إلى قبر - في عمله أحب إليه من بقية دنياكم."

رواه ابن صاعد في زوائد "الزهد" «1 / 159» من «الكواكب 575 ورقم 31- هندية»: حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي حدثنا حفص بن غياث عن أبي مالك - وهو سعد بن طارق الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبر دفن حديثا فقال: فذكره. وقال ابن صاعد: "هو حديث غريب حسن."

قلت: ورجاله ثقات كلهم رجال مسلم إلا أن الرفاعي هذا قد تكلم فيه بعضهم، قال الحافظ: "ليس بالقوي.... قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه."

قلت: ولكنه لم يتفرد به، فقد أخرجه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" «2 / 225» وكذا الطبراني في "الأوسط" «رقم (907من طريقين آخرين عن حفص بن غياث به.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، فصح الحديث من هذه الطريق والحمد لله.
وقد قال المنذري في "الترغيب" «1/ 146»: "رواه الطبراني بإسناد حسن."
وقال الهيثمي «2/ 249»: "ورجاله ثقات¤ ."

338.نمازی کا مقام و مرتبہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر502 :

"-خذ هذا ولا تضربه، فإني قد رأيته يصلي مقبلنا من خيبر وإني قد نهيت عن ضرب أهل الصلاة."

سیدنا ابوامامہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیبر سے تشریف لائے اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ دو غلام تھے۔ سیدنا علی رضی اللہ عنہ نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے کہا: اے اللہ کے رسول! ایک غلام ہمیں دے دیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جسے چاہتے ہو لے لو۔ "انہوں نے کہا: آپ خود میرے لیے پسند کریں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :یہ لے لو، اس کو مارنا نہیں کیونکہ میں نے خیبر سے واپسی پر اس کو نماز پڑھتے ہوئے دیکھا ہے اور مجھے نمازیوں کو مارنے سے منع کیا گیا ہے۔ "آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے دوسرا غلام سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ کو دیا اور اس کے ساتھ خیر و بھلائی اور حسن سلوک کرنے کا حکم دیا، پھر ایک دن پوچھا" :ابوذر! میں نے تجھ کو جو غلام دیا تھا، اس کا کیا حال ہے؟ "انہوں نے کہا: آپ نے مجھے اس کے ساتھ خیر و بھلائی کرنے کا حکم دیا تھا، اس لیے میں نے اس کو آزاد کر دیا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1428 :

قال الشيخ الألباني:
" -خذ هذا ولا تضربه، فإني قد رأيته يصلي مقبلنا من خيبر وإني قد نهيت عن ضرب أهل الصلاة."

أخرجه أحمد «5/ 250 و 258» من طريق حماد بن سلمة أخبرنا أبو غالب عن أبي
أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل من خيبر ومعه غلامان، فقال علي
رضي الله عنه يا رسول الله أخدمنا، فقال: خذ أيهما شئت، فقال: خر لي: قال
: خذ هذا ولا تضربه، فإني قد رأيته يصلي.... وأعطى أبا ذر الغلام الآخر،
فقال استوصي به خيرا، ثم قال: يا أبا ذر ما فعل الغلام الذي أعطيتك؟ قال:
أمرتني أن أستوصى به خيرا فأعتقته."
قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي غالب وهو حسن الحديث.
والحديث عزاه السيوطي في "الزيادة على الجامع" «ق 2/ 24» للبيهقي في

"شعب الإيمان" عن أبي أمامة نحوه: ورمز له كعادته بـ«هب»، وتصحفت على
ناسخ "الجامع الكبير" فوقع فيه «1 / 88 / 2» «حب» يعني ابن حبان¤ .

339.روز جمعہ اور جمعہ ادا کرنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر503 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها ويبعث يوم الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم تسطع كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان ما يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون."

سیدنا ابو موسی اشعری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ قیامت کے روز) ہفتہ کے سات (دنوں کو ان کی) مخصوص (شکل میں اٹھائے گا، جمعہ کا دن حسین اور چمکتا دمکتا ہو گا، اہل جمعہ) یعنی جمعہ ادا کرنے والے (اس کو ایسے گھیر لیں گے جیسے) سہلیاں (دلہن کو دلہا کی طرف رخصت کرتے وقت گھیر لیتی ہیں، جمعہ کا دن اپنے اہل کے لیے روشنی کرے گا اور وہ اس کی روشنی میں چل رہے ہوں گے، ان کے رنگ برف کی طرح سفید ہوں گے، ان کی بو کستوری کی طرح مہک رہی ہو گی، وہ کافور خوشبو کے پہاڑوں میں گھسے ہوئے ہوں گے، جن وانس انہیں دیکھ رہے ہوں گے اور وہ تعجب کی وجہ سے نگاہ نیچی نہیں کرنے پائیں گے کہ جنت میں داخل ہو جائیں گے اور ثواب کی امید سے اذان دینے والوں کے علاوہ کوئی بھی ان کے اس مقام و مرتبہ تک نہیں پہنچ سکے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی706 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها ويبعث يوم الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم تسطع كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان ما يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1 / 182 / 1» والحاكم «1 / 277 / 1» من طريقين
عن الهيثم بن حميد أخبرني أبو معبد - وهو حفص بن غيلان - عن طاووس عن أبي
موسى الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.
قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات. وقال الحاكم: "هذا حديث شاذ، صحيح
الإسناد، فإن أبا معبد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم والهيثم بن حميد
من أعيان أهل الشام". ووافقه الذهبي.
وأقول: وصف هذا الحديث الصحيح الإسناد بأنه شاذ، إنما هو اصطلاح تفرد به

_____جزء: 2/صفحہ: 323_____

الحاكم دون الجمهور، فقد نقلوا عنه أنه قال في "الشاذ": "هو الذي يتفرد به
الثقة، وليس له متابع". وهذا خلاف قول الإمام الشافعي: "هو أن يروي
الثقة حديثا يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره."
وهذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين والمتأخرين، وخلافه هو الشاذ
ومن الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلزم منه رد مئات الأحاديث الصحيحة
، لاسيما ما كان منها في كتابه هو نفسه "المستدرك¤ !"

340. نماز جمعہ گناہوں کا کفارہ بنتا ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر504 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -الجُمعَةُ إلى الجُمُعةِ كفّارةُ ما بينهما؛ ما لم تُغْشَ الكبائر.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ایک جمعہ اگلے جمعہ تک اپنے مابین ہونے والے گناہوں کا کفارہ بن جاتا ہے، جب تک کبیرہ گناہوں کا ارتکاب نہ کیا جائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3623 :

قال الشيخ الألباني:

) -الجُمعَةُ إلى الجُمُعةِ كفّارةُ ما بينهما؛ ما لم تُغْشَ الكبائر. (

_____

جاء من حديث أبي هريرة؛ ورواه عنه جماعة:

أولاً: عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي:

رواه مسلم «1/ 144»، والترمذي «214»، وابن ما جه «1086» - واللفظ له -، وابن خزيمة «314 و1814»، وابن حبان «1733 و2488»، وأبو عوانة «20/2»، وأحمد «484/2»، والبيهقي «467/2 و187/10»، والبغوي في "شرح السنة" «345»، وابن عبد البر في "التمهيد" «46/4» من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عنه.

ثانياً: محمد بن سيرين:

رواه مسلم «1/ 144»، وأحمد «359/2»، والبيهقي «466/2» من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين عنه.

ثالثاً: إسحاق مولى زائدة:

رواه مسلم «144/1»، وأحمد «400/2»، والبيهقي «187/10» من طريق حميد بن زياد عن عمر بن إسحاق مولى زائدة عن أبيه عنه

_____جزء: 7/صفحہ: 1639_____

رابعاً: الحسن البصري:

رواه الطيالسي «2470»، وأحمد «2/ 414»، وابن عبد البر «4/ 49-50» من طرق عن الحسن عنه.

خامساً: عطاء بن أبي مسلم:

رواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" «(377)»، ومن طريقه: ابن عدي في "الكامل" «(2092/6)» عن كلثوم بن محمد عن عطاء عنه.

«تنبيه»: في عدد من المصادر - منها "صحيح مسلم" - زيادات في المتن، منها: "الصلوات الخمس"، ومنها:

"رمضان إلى رمضان". والله المستعان¤ * .

340. نماز جمعہ گناہوں کا کفارہ بنتا ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر505 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانچوں نمازیں اور جمعہ، اگلے جمعہ تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بنتے ہیں، جو ان کے درمیانے وقفوں میں سرزد ہو جاتے ہیں،

جب تک کبیرہ گناہوں کا ارتکاب نہ کیا جائے اور) جمعہ (مزید تین دنوں میں ہونے والے گناہوں کا کفارہ بھی بن جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1920 :

قال الشيخ الألباني:

" -الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «(9 / 249 - 250)» عن عبد الحكيم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد الحكيم هذا هو ابن عبد الله القسملي وهو ضعيف كما في "التقريب". وتابعه زياد النميري عن أنس به دون قوله "وزيادة ثلاثة أيام". أخرجه البزار «(رقم - 347)» عن زائدة بن أبي الرقاد عنه، وقال:

"زائدة ضعيف، وزياد النميري ليس به بأس". كذا قال، وزياد - وهو ابن عبد الله النميري - ضعفه الأكثرون، وقال في "التقريب": "ضعيف". لكن الحديث قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعا دون الزيادة. أخرجه مسلم وفي رواية له بلفظ:

"من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصا فقد لغا". وأخرجه أبو داود أيضا وغيره وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «(964)». وبالجملة فالحديث بهذا الشاهد صحيح. والله أعلم.

_____جزء: 4/صفحہ: 553¤ _____

340. نماز جمعہ گناہوں کا کفارہ بنتا ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر506 :

Tashkeel Show/Hideمکررات

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانچوں نمازیں اور جمعہ، دوسرے جمعہ تک اور ماہ رمضان، اگلے رمضان تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بن جاتے ہیں، جو ان کے درمیانی

وقفوں میں سرزد ہو جاتے ہیں، جب تک کبیرہ گناہوں سے اجتناب کیا جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3322 :

قال الشيخ الألباني:

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر. (

أخرجه أحمد «2/ 400»: ثنا هارون: ثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني

أبو صخر حميد بن زياد: أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد على شرط مسلم على جهالة في عمر بن إسحاق كما يأتي. وهارون: هو ابن معروف وهو من أقران الإمام أحمد كما في "سير الذهبي" «11/ 181»، وقد توبع من هارون آخر وغيره.

فقال مسلم في "صحيحه" «1/144»: حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا: أخبرنا ابن وهب به.

وأخرجه البيهقي في "الشعب" «3/308/3619»، والمزي في "تهذيب الكمال" «21/ 273-274» بإسناده عن هارون بن سعيد بن الهيثم به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ" «3/2/ 140- 141» من طريق آخر عن ابن وهب.

قلت: وعمر بن إسحاق لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. وقال الحافظ:

"مقبول."

وقد توبع كما يأتي، وأرى - والله أعلم - أن لا يطلق في ترجمته أنه أخرج له مسلم إلا مقروناً ببيان أنه أخرج له متابعة؛ فقد جاء في "التهذيب" أنه لم يرو له مسلم إلا هذا الحديث الواحد، وهو إنما أخرجه عقب الطريق التي ساقها من رواية

_____جزء: 7/صفحہ: 955_____

العلاء بن عبد الرحمن التي يأتي الإشارة إليها قريباً إن شاء الله تعالى.

أما المتابعة المشار إليها؛ فهي في "مسند أحمد"، قال «2/229»: ثنا هشيم:

أنا العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، لكن له علة، فقال أحمد أيضاً «2/506»: ثنا يزيد: أنا العوام: حدثني عبد القه بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة...

قلت: فاختلف هشيم ويزيد - وهو ابن هارون -، وكلاهما ثقة متقن من رجال الشيخين، فزاد يزيد الرجل الأنصاري بين عبد الله بن السائب - وهو الكندي - وأبي هريرة، ولذلك جاء في ترجمة الكندي من "التهذيب:"

"روى عن أبي هريرة، أو عن رجل عنه."

هكذا على الشك، وإذا نحن تذكرنا قاعدة: «زيادة الثقة مقبولة» كان الراجح رواية يزيد، والله أعلم.

لكن الأنصاري هذا تابعي، فيمكن عدُّه شاهداً ومتابعاً لرواية إسحاق مولى زائدة المتقدمة عند مسلم وغيره.

بيد أنه قد يعكر على هذا أنه قد رواه جماعة من الثقات عن أبي هريرة دون جملة: "ورمضان إلى رمضان"، ومن المفيد تخريجها؛ فأقول:

1- عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة عن أبي هريرة به.
أخرجه مسلم وأبو عوانة «22/2» والترمذي «214» -وصححه-، وابن خزيمة
«314/162/1 و 1814/158/3» وابن حبان «2409/65/4» والبغوي في "شرح
_____جزء: 7/صفحہ: 956_____

السنة "«345/177/2» -وصححه أيضاً-، وأحمد «484/2» كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه.
2- محمد بن سيرين عن أبي هريرة.
أخرجه مسلم، وأحمد «359/2. (
3- الحسن- وهو البصري- عن أبي هريرة.
أخرجه أحمد أيضاً «414/2. (
قلت: فاجتماع هذه الطرق لا تلقي في النفس الاطمئنان لثبوت جملة
رمضان في حديث أبي هريرة.
إلا أنني قد وقفت لها على بعض الطرق والشواهد، فلنسقها لننظر فيها، هل
نجد بينها ما يمكن أن نقويها بها؟!
أولاً: قال ابن أبي الدنيا في "فضائل رمضان" «36/64: (
حدثنا أبو سعيد المدني قال: ثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا يزيد
ابن عبد الملك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:
"شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل."
قلت: وهذا إسناد ضعيف جدّاً، أبو سعيد المدني: هو عبد الله بن شبيب
الربعي، قال الذهبي:
"أخباري علامة، لكنه واه، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث."
وإسحاق بن محمد الفروي: من شيوخ البخاري، ضعفوه لسوء حفظه.
_____جزء: 7/صفحہ: 957_____

ويزيد بن عبد الملك: هو النوفلي، قال الذهبي في "المغني:"
"مجمع على ضعفه."
ثانياً: قال أبو بلال الأشعري: ثنا المفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي عن
أبان بن أبي عياش عن أبي مَعْشَر التميمي عن قزعة مولى زياد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً مثل حديث الترجمة، وزاد:
"والحج يكفر ما قبله إلى الحج."
أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «8016/313/8». وقال الهيثمي في "المجمع" «300/2: (
"وفيه المفضل بن صدقة، وهو متروك الحديث."
قلت: ومثله أبان بن أبي عياش؛ كما قال أحمد وغيره.
وأبو بلال الأشعري؛ ضعفه الدارقطني.
ثالثاً: قال يحي بن أيوب: عن عبد الله بن قُريط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يحدث: أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: فذكر

الجملة فقط بلفظ: "صيام رمضان إلى رمضان كفارة ما بينهما."
أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «46/6-47». وقال الهيثمي «142/3»: "وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: يروي عنه يحيى بن أيوب، وبقية رجاله رجال الصحيح."
قلت: وثقه ابن حبان، وصحح له حديثاً بإخراجه إياه في "صحيحه"، لكنه لا يعرف إلا برواية يحيى هذا، كما هو مبين في "تيسير الانتفاع."
_____جزء: 7/صفحہ: 958_____

وبالجملة؛ فلا أجد في هذه الأحاديث الثلاثة ما يصلح أن يستشهد به إلا
هذا الحديث الأخير، وبه يمكن - مع متابعة الأنصاري المتقدمة عن أبي هريرة - أن نطمئن لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة. ولعله لذلك
سكت عنه الحافظ في "الفتح" «111/4»، فقال:
"ثبت عند مسلم من حديث أبي هريرة." ...
فذكره بالزيادة. والله سبحانه وتعالى أعلم¤ * .
341. نماز جمعہ ترک کرنے والی قوم کا وبال

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر507 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين."

حکم بن مینا کہتے ہیں کہ سیدنا عبداللہ بن عمر اور سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہما نے ان سے بیان کیا کہ انہوں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو اپنے منبر کی تختیوں پر فرماتے ہوئے سنا" : یا تو لوگ ضرور ضرور جمعہ کی نمازیں

ترک کرنے سے باز آجائیں ورنہ اللہ تعالیٰ ان کے دلوں پر مہر لگا دے گا،) جس کے نتیجے میں (وہ ضرور ضرور غافل ہو جائیں گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2967 :

قال الشيخ الألباني:
" -لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين."

أخرجه مسلم «3/10» والطحاوي في "مشكل الآثار" «4/232» والبيهقي في "السنن الكبرى" «3/171» وابن عساكر في "تاريخ دمشق" «5/229» من طرق عن أبي توبة: حدثنا معاوية - وهو ابن سلام - عن زيد - يعني أخاه - أنه سمع أبا سلام قال: حدثني الحكم بن ميناء أن عبد الله بن عمرو وأبا هريرة أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره: فذكره. ومن هذا الوجه أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «3/175/1855» ومن طريقه ابن عساكر أيضا، لكن وقع عندهما مخالفتان في السند: إحداهما: حدثنا الربيع بن نافع عن أبي توبة! والربيع هذا هو نفسه أبو توبة! فالظاهر أن حرف «عن(

مقحم من بعض النساخ، ومن الظاهر أنه قديم حتى وصل إلى ابن عساكر هكذا بالإقحام! والأخرى: أنهما ذكرا «أبا سعيد» مكان «ابن عمر»، ولا أدري ممن الوهم؟ وقد تابعه يحيى بن حسان عند الدارمي «1 / 368» وابن شعيب عند ابن عساكر كلاهما عن معاوية بن سلام به مثل رواية مسلم والجماعة. وابن حسان من رجال الشيخين. وابن شعيب اسمه محمد بن شعيب بن شابور، وهو ثقة، فهي متابعة قوية.

_____جزء: 6/صفحہ: 1136_____

وخالفهم الوليد فقال: أخبرنا معاوية بن سلام عن أبي سلام الأسود به. فلم يذكر بينهما زيد بن سلام. أخرجه ابن عساكر أيضا. ولا ضير من هذه المخالفة لأن الوليد - وهو ابن مسلم - معروف بأنه كان يدلس تدليس التسوية ، فمن المحتمل أن يكون إسقاطه إياه من بينهما من تدليسه. ويحتمل أنه لم يحفظه ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، ولاسيما والمخالفون له ثلاثة ثقات. وقد توبع معاوية بن سلام، فقال الطيالسي في "مسنده" «263 / 1952 و 357 / 2735(: حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا سلام حدث أن الحكم بن ميناء حدث أن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس حدثا أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره: فذكره. ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة في" المصنف" «2 / 154» وأحمد «1 / 239 و 335 و 2 / 84» وابن عساكر «5 / 230 » وكذا أبو يعلى «10 / 110 - 111» وعنه ابن حبان «4 / 197 - 198». وهذا إسناد رجاله ثقات، رجال مسلم، لكن ظاهره الانقطاع بين يحيى بن أبي كثير وأبي سلام، واسمه ممطور. وقد أدخل بعضهم بينهما زيد بن سلام، فقال أحمد «1/ 254»: حدثنا عفان حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن الحكم بن ميناء به. وهذا إسناد ظاهره الاتصال، لكن أخرجه ابن عساكر من طريق أحمد بإسناده المذكور، لكنه قال: ".. عن زيد بن سلام عن الحكم" .. ، فانقطع بين زيد والحكم!

_____جزء: 6/صفحہ: 1137_____

وكذلك أخرجه ابن عساكر من طريق أبي يعلى بسنده عن عفان به. وهكذا هو في "مسند أبي يعلى" «10 / 143 - 144»، لكن وقع فيه: " زيد أبي سلام"! وهذا خطأ بلا شك، لأن زيدا لا يعرف بهذه الكنية: "أبي سلام"، وإنما هي كنية جده ممطور كما تقدم، فلا أدري إذا كان الصواب ما في رواية ابن عساكر عن أبي يعلى: " زيد بن سلام"، أم ما في "مسند أحمد" :" زيد عن أبي سلام"؟ والكل محتمل. والله أعلم بالصواب، فالإسناد جد مضطرب من رواية هشام - وهو الدستوائي -، وقد بين ذلك الحافظ ابن عساكر، والمعتمد

رواية معاوية بن سلام كما يأتي. ومن ذلك ما رواه النسائي «1 / 202(
والطحاوي أيضا، والبيهقي «3 / 171 - 172» من طرق أخرى عن أبان العطار عن
يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن الحضرمي بن لاحق عن الحكم بن ميناء به.
وثمة بعض الوجوه الأخرى من الاختلاف على يحيى بن أبي كثير، من الصعب المراجحة
بينها، ومن شاء الوقوف عليها رجع إلى ابن عساكر، و" مصنف عبد الرزاق "«3
/ 166 / 5168» وهي مع ذلك تدل على أن للحديث أصلا أصيلا عن الحكم بن ميناء
تقوي رواية معاوية بن سلام المذكورة في أول التخريج، وعليها اعتمد مسلم،
ورجحها البيهقي، فقال عقب رواية أبان وهشام المتقدمتين: " ورواية معاوية بن
سلام عن أخيه زيد أولى أن تكون محفوظة. والله أعلم ". وقد وجدت لحديث ابن
عمر طريقا أخرى، يرويه فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع عنه قال: سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على هذا المنبر وهو يقول: فذكره. أخرجه أبو
نعيم في " أخبار أصبهان "«2 / 213». وفرج بن فضالة ضعيف.

_____جزء: 6/صفحہ: 1138_____

وشاهدا يرويه
إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عبد
الله بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعا. أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير) "
19 / 99 / 197». وعبد العزيز بن عبيد الله، وهو الحمصي، قال الحافظ " :
ضعيف لم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش."

342. خاص طور پر جمعہ کی رات کو قیام کرنا یا جمعہ کو روزہ رکھنا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر508 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : قیام کے لیے جمعہ کی رات کو خاص نہ کرو اور نہ اس کے دن کو روزے کے لیے خاص کرو، ہاں اگر کوئی آدمی) اپنی ترتیب کے

مطابق (روزے رکھ رہا ہے) اور اسے جمعہ کے دن روزہ رکھنا پڑ گیا ہے تو (وہ روزہ رکھ لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی980 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم."

أخرجه مسلم «3 / 154» من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا. وقد عزاه

المنذري في "الترغيب" «2/87» للنسائي أيضا ولم أجده في "سننه" الصغرى
فلعله في "الكبرى" له. والشطر الثاني من الحديث قد جاء من طرق أخرى عن أبي
هريرة نحوه وهو الآتي بعده، إن شاء الله تعالى. وسبب الحديث ما رواه ابن
سعد «4/85» بسند صحيح عن محمد ابن سيرين قال: "دخل سلمان على أبي الدرداء
في يوم جمعة، فقيل له: هو نائم، قال: فقال: ما له؟ قالوا: إنه إذا كان
ليلة الجمعة أحياها ويصوم يوم الجمعة، قال: فأمرهم فصنعوا طعاما في يوم جمعة
، ثم أتاهم فقال: كل، قال: إني صائم، فلم يزل به حتى أكل، ثم أتيا النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرا له ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عويمر!
سلمان أعلم منك، وهو يضرب

على فخذ أبي الدرداء، عويمر! سلمان أعلم منك
«ثلاث مرات»". فذكره.
قلت: وهذا إسناد مرسل صحيح¤ .

343. دوران خطبہ جمعہ اونگھنے والا شخص اپنی جگہ بدل لے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر509 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا نعس أحدكم في المسجد يوم الجمعة، فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ فرماتے سنا" :اگر جمعہ کے روز کسی کو مسجد میں اونگھ آنے لگے تو وہ اپنی جگہ بدل لیا کرے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی468 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا نعس أحدكم في المسجد يوم الجمعة، فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره."

_____

أخرجه أبو داود «1119» والترمذي «2/404» وابن حبان «571» والحاكم
«1/291» والبيهقي «3/237» وأحمد «2/22، 32» وأبو نعيم في
"أخبار أصبهان" «2/186» من طرق عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر
قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.
وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح!"
وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم"! ووافقه الذهبي!
كذا قالا! وابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه،
وكأنه لذلك قال البيهقي عقبه:

"ولا يتثبت رفع هذا الحديث، والمشهور عن ابن عمر من قوله."

ثم ساقه من طريق عمرو بن دينار عنه نحوه.
قلت: وإسناده صحيح. لكن يتقوى المرفوع بأن له طريقا أخرى، وشاهدا.
أما الطريق، فهو عند البيهقي عن أحمد بن عمر الوكيعي حدثنا عبد الرحمن بن محمد
المحاربي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع به بلفظ:
"إذا نعس أحدكم في الصلاة في المسجد يوم الجمعة ..." وقال:
"والمراد بالصلاة موضع الصلاة، ولا يثبت رفع هذا الحديث." ...
قلت: ورجال هذه الطريق رجال مسلم، إلا أن المحاربي وصفه أحمد بأنه كان يدلس
وكأنه لذلك لم يثبت البيهقي حديثه، ولولا ذلك لكان السند صحيحا، فلا أقل من
أن يصلح للاستشهاد به.
وأما الشاهد، فيرويه إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة بن جندب أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال: فذكره وزاد في روايته:
"قيل لإسماعيل: والإمام يخطب؟ قال: نعم."
أخرجه البيهقي «3/237-238» وقال: "إسماعيل بن مسلم هذا غير قوي."
قلت: ومن طريقه رواه البزار «ص 70 - زوائده» والطبراني في "الكبير" كما
في "مجمع الزوائد" للهيثمي «2/180» وقال: "وهو ضعيف."

_____جزء: 1/صفحہ: 839_____

قلت: لكن حديثه يتقوى بما قبله. والله أعلم¤ .

344.جمعہ مبارک کے لیے غسل کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر510 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إذا راحَ أحدُكم إلى الجُمعةِ؛ فليغتسل.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ سیدنا عمر رضی اللہ عنہ جمعہ کے دن خطبہ دے رہے تھے، ایک آدمی) اور ایک روایت کے مطابق سیدنا عثمان رضی اللہ عنہ (مسجد میں داخل ہوئے، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے پوچھا: تم لوگ نماز کے معاملے میں تاخیر کیوں کرتے ہو؟ انہوں نے کہا: میں نے جونہی اذان سنی تو وضو کر کے آگیا۔ سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے کہا: کیا آپ نے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کی یہ حدیث نہیں سنی،

آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی جمعہ کے لیے) مسجد میں (آئے تو غسل کرے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3971 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا راحَ أحدُكم إلى الجُمعةِ؛ فليغتسل. (

أخرجه البخاري «882- "فتح"»، ومسلم «3/3»، وابن أبي شيبة في "مصنفه" «94/2»، وأحمد «46/1» عن أبي هريرة:
أن عمر رضي الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة؛ إذ دخل رجل «وفي رواية: عثمان»، فقال عمر: لِمَ تحتبسون عن الصلاة؟! فقال رجل: ما هو إلا أن

سمعت النداء توضأت! فقال: ألم تسمعوا النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكر الحديث؟* . !

_____جزء: 7/صفحہ: 1698¤ _____

344.جمعہ مبارک کے لیے غسل کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر511 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -اغتسلُوا يوم الجمعة، واغسلُوا رؤوسَكُم، وإن لم تكونوا جنُباً.(

طاؤس یمانی کہتے ہیں: میں نے سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے پوچھا کہ لوگ اس قسم کی بات کر رہے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا تھا" :جمعہ کے دن غسل کیا کرو اور سروں کو بھی) اچھی

طرح (دھویا کرو، اگرچہ تم جنابت کی حالت میں نہ ہو اور خوشبو بھی لگایا کرو۔ "سیدنا ابن عباس رضی اللہ عنہما نے کہا: خوشبو کا تو مجھے علم نہیں، البتہ غسل کے بارے میں یہی بات ہے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3510 :

قال الشيخ الألباني:

) -اغتسلُوا يوم الجمعة، واغسلُوا رؤوسَكُم، وإن لم تكونوا جنُباً. (

_____

أخرجه ابن خزيمة «1759/129/3»، وابن حبان «2771/196/4»، وأحمد «265/1» كلهم عن ابن إسحاق: حدثني محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري عن طاوس اليماني قال:

قلت لابن عباس: زعموا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكره، وزاد:

"ومسّوا من الطيب"؟ قال ابن عباس:

أما الطيب؛ فلا أدري، وأما الغسل؛ فنعم.

وقد تابعه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به.

أخرجه البخاري «884»، والبيهقي «297/1. (

وتابع الزهري: إبراهيم بن ميسرة عن طاوس به.

أخرجه البخاري «885»، ومسلم «4/3. (

ولفظ حديث شعيب عند أحمد «130/1»؛ قال:

سئل الزهري: هل في الجمعة غسل واجب؟ فقال: حدثني سالم بن عبد الله ابن عمر أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول:

"من جاء منكم الجمعة فليغتسل."

_____جزء: 7/صفحہ: 1464_____

وقال طاوس: قلت لابن عباس: ذكروا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكر الحديث بتمامه.

«تنبيه»: لقد قصر الحافظ السيوطي في تخريج هذا الحديث؛ فإنه اقتصر في "الزيادة على الجامع" على عزوه لأحمد وابن حبان فقط!

وأما جملة «مس الطيب» التي لم يعرفها ابن عباس؛ فقد صحت عن غير ما واحد من الصحابة؛ منهم: أبو سعيد الخدري.

رواه الشيخان، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" برقم «372. (
ومنهم: عبد الله بن عمرو؛ عند ابن خزيمة وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" برقم «375¤ * . (

344.جمعہ مبارک کے لیے غسل کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر512 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن وجد."

ایک انصاری صحابی سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا تھا" :یہ تین چیزیں ہر مسلمان پر حق ہیں: جمعہ کے روز غسل کرنا، مسواک کرنا اور خوشبو لگانا، بشرطیکہ دستیاب ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1796 :

قال الشيخ الألباني:

" ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن وجد."

أخرجه أحمد (4/34) وابن أبي شيبة في "المصنف" (1/201/1) من طريق
شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدث عن رجل من
الأنصار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره موقوفا
. هكذا قال شعبة. وخالفه سفيان الثوري فقال: عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره مرفوعا. أخرجه أحمد: حدثنا عبد الرحمن
عن سفيان به. وتابعه وكيع عن سفيان به. أخرجه أحمد أيضا (5/363. (
قلت: وهذا إسناد صحيح. فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين. وجهالة الصحابي
لا تضر. وسفيان أحفظ من شعبة. وله شواهد منها عن ثوبان مرفوعا به. أخرجه
البزار (رقم 624) من طريق يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث عن أبي عثمان عنه.
_جزء : 4/صفحه : 405_____

ويزيد هذا ضعيف. وبه أعله الهيثمي (2/172). وعن أبي سعيد مرفوعا به.
ذكره ابن أبي حاتم في "العلل" (1/206 207) من رواية أيوب بن عتبة عن
يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه. وقال: "قال أبي وأبو زرعة: هذا خطأ
إنما هو يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل عن أبي سعيد. موقوف.

قلت لهما: ممن الخطأ؟ قالا: من أيوب بن عتبة."

قلت: وهو ضعيف، وليته ذكر من الذي رواه عن يحيى به موقوفا. فقد خالفه سعد

ابن إبراهيم عن ابن ثوبان بإسناده المتقدم مرفوعا. وسعد ثقة فاضل¤ .

345. غسل جمعہ کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر513 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من جلب على الخيل يوم الرهان، فليس منا."

عبداللہ بن ابو قتادہ بیان کرتے ہیں کہ میں جمعہ کے دن غسل کر رہا تھا، کہ میرے والد صاحب تشریف لائے اور پوچھا غسل جنابت کر رہے ہو یا غسل جمعہ ؟ میں نے کہا: غسل جنابت۔ انہوں نے کہا: ایک اور غسل کرو،

کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" : جس نے جمعہ کے دن غسل کیا وہ اگلے جمعہ تک طہارت میں رہے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2331 :

قال الشيخ الألباني:

" -من جلب على الخيل يوم الرهان، فليس منا."

أخرجه الطبراني في "الكبير" «3/126/2»: حدثنا محمد بن عبد الله

الحضرمي أخبرنا ضرار بن صرد أبو نعيم أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد

عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا.

¬

«¬1» ترجم له من "الميزان" و"اللسان"، و"التهذيب" أيضا على خلاف قاعدته

أن لا يترجم في "اللسان" لمن ترجم له في "التهذيب"، ورمز له فيه بـ"م"

، وأظنه وهما، ولم يترجم له في "التقريب". اهـ

_____جزء: 5/صفحہ: 436_____

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدا، رجاله كلهم ثقات غير ضرار هذا، فهو متروك الحديث

كما قال البخاري والنسائي، وضعفه غيرهما، إلا أن أبا حاتم قال فيه: "صدوق

، صاحب قرآن وفرائض، يكتب حديثه ولا يحتج به، روى حديثا عن معتمر عن أبيه

عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضيلة بعض الصحابة ينكرها أهل

المعرفة بالحديث."

قلت: ولخص ذلك الحافظ بقوله: "صدوق، له أوهام". ولا يخفى ما فيه من

التساهل، ولعل المناوي اغتر به حين قال في "التيسير": "وإسناده لا بأس
به". لكنه لم يتفرد به، فقد قال الحافظ في "التلخيص" «4/165» : (
رواه ابن أبي عاصم «يعني في "الجهاد"»، والطبراني من حديث ابن عباس،
وإسناد ابن أبي عاصم لا بأس به."
قلت: ولعل رواية ابن أبي عاصم هذه من الطريق التي رواها أبو يعلى في "مسنده
"«4/303/2413»، وعنه الضياء في "المختارة" «64/24/2» بسنده
الصحيح عن ثور بن زيد عن إسحاق بن جابر عن عكرمة عن ابن عباس به. وقال الضياء
: "إسحاق بن جابر العدني، لم يذكره ابن أبي حاتم في «كتابه." (
قلت: بلى قد ذكره، لكنه قال: "إسحاق بن عبد الله العدني، هو الذي يقال له
إسحاق بن جابر". فكأن جابرا جده. وهكذا ذكره البخاري «1/1/397(
منسوبا لأبيه عبد الله. وأما ابن حبان فذكره في "الثقات" «8/107(
منسوبا لجده برواية عبد الله بن نافع الصائغ عنه. فقد روى عنه ثقتان: هذا،
وثور بن زيد، فلعله لذلك قال الحافظ:

"لا بأس بإسناده."
«الجلب» في السباق: أن يتبع الرجل فرسه إنسانا، فيزجره، ويصيح حثا على السوق

346. نماز جمعہ کی طرف جلدی آنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر514 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنما مثل المهجّر إلى الصلاة: كمثل الذي يُهدي البدنة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي البقرة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي الكبش، ثم الذي
على إثره: كالذي يُهدي الدجاجة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي البيضة.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز) جمعہ (کی طرف جلدی آنے والے کی مثال اس آدمی کی طرح ہے جو اونٹ کا صدقہ پیش کرتا ہے، اس کے بعد آنے والے کی
مثال اس طرح ہے جو گائے کا صدقہ پیش کرتا ہے، اس کے بعد آنے کی مثال اس طرح ہے جو دنبے کا صدقہ پیش کرتا ہے، اس کے بعد آنے کی مثال اس کی طرح ہے جو مرغی کا صدقہ پیش کرتا ہے اور اس کے بعد آنے کی
مثال اس طرح ہے جو انڈے کا صدقہ پیش کرتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3576 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنما مثل المهجّر إلى الصلاة: كمثل الذي يُهدي البدنة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي البقرة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي الكبش، ثم الذي على إثره:
كالذي يُهدي الدجاجة، ثم الذي على إثره: كالذي يُهدي البيضة. (

_____

هو من حديث أبي هريرة، وله عنه طرق:

الأولى: الأغرّ عنه:

رواه البخاري «929»، ومسلم «3/7-8»، والنسائي «1/138» - واللفظ له -

و «1/205-206»، والدارمي «1/362»، وابن أبي شيبة «2/152»، وعبد الرزاق «5562»، وأحمد «2/259 و280 و499 و505»، والطحاوي في "مشكل الآثار" «2600 و2601» وفي "شرح معاني الآثار" «4/180»، والبيهقي «3/226»، وأبو يعلى «6158». (

الثانية: عن أبي سلمة عنه:

رواه الطحاوي في "المشكل" «2603» وفي "الشرح" «4/180»، وأبو الشيخ في "الأمثال" «312»، وابن خزيمة «1768» من طريقين عنه عن أبي هريرة.

«تنبيه»: أعلّ أبو حاتم - كما في "العلل" «600» لابنه - رواية ابن أبي العشرين عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة بالوقف!

وابن العشرين متابع من مُبشر بن إسماعيل - في رواية ابن خزيمة - عن الأوزاعي به.

ومُبشر ثقة، والطرق قبله تؤيد روايته.

وقد رواه البخاري «3211»، والنسائي في "الصغرى" «2/116» و"الكبرى" «936»، وأحمد «2/512» من طريق أبي سلمة والأغر - معاً - عنه بألفاظ.

الثالث: عن سعيد بن المسيّب عنه:

رواه مسلم «3/8» - ولم يسق لفظه -، وأحمد «2/239»، وابن خزيمة «1769»، وابن ماجه «1092»، والبيهقي «3/225-226»، والبغوي في "شرح السنة" «1061»، والطحاوي في "المشكل" «2602» وفي "شرح المعاني" «4/180». (

_____جزء: 7/صفحہ: 1545_____

الرابع: هلال المدني عنه:

رواه أحمد «2/499». (

وهلال هذا مجهول. ولكن الطرق قبله تثبت روايته.

وفي معنى هذه الرواية أحاديث متعددة عن أبي هريرة رضي الله عنه وغيره¤ * .

347.جمعہ کے روز مسواک کرنا اور خوشبو لگانا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر515 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن وجد."

ایک انصاری صحابی سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : یہ تین چیزیں ہر مسلمان پر حق" ہیں: جمعہ کے روز غسل کرنا، مسواک کرنا اور خوشبو لگانا، بشرطیکہ دستیاب ہو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1796 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاث حق على كل مسلم: الغسل يوم الجمعة والسواك ويمس من طيب إن وجد."

_____

أخرجه أحمد «4/34» وابن أبي شيبة في "المصنف" «1/201/1» من طريق

شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدث عن رجل من

الأنصار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره موقوفا
. هكذا قال شعبة. وخالفه سفيان الثوري فقال: عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره مرفوعا. أخرجه أحمد: حدثنا عبد الرحمن
عن سفيان به. وتابعه وكيع عن سفيان به. أخرجه أحمد أيضا «5 / 363. (
قلت: وهذا إسناد صحيح، فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي
لا تضر، وسفيان أحفظ من شعبة. وله شواهد منها عن ثوبان مرفوعا به. أخرجه
البزار «رقم - 624» من طريق يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث عن أبي عثمان عنه.

_____جزء : 4 / صفحہ : 405_____

ويزيد هذا ضعيف، وبه أعله الهيثمي «2 / 172». وعن أبي سعيد مرفوعا به.
ذكره ابن أبي حاتم في "العلل" «1 / 206 - 207» من رواية أيوب بن عتبة عن
يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه. وقال: "قال أبي وأبو زرعة: هذا خطأ
إنما هو يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل عن أبي سعيد، موقوف.
قلت لهما: ممن الخطأ؟ قالا: من أيوب بن عتبة."
قلت: وهو ضعيف، وليته ذكر من الذي رواه عن يحيى به موقوفا. فقد خالفه سعد
ابن إبراهيم عن ابن ثوبان بإسناده المتقدم مرفوعا. وسعد ثقة فاضل¤ .

348. دوران خطبہ مقتدیوں کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر516 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا صعد المنبر أقبلنا بوجوهنا إليه."

مطیع غزال اپنے باپ سے، وہ ان کے دادا سے روایت کرتے ہیں کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منبر پر چڑھتے تو ہم اپنے چہروں کے ساتھ آپ کی طرف متوجہ ہوتے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2080 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا صعد المنبر أقبلنا بوجوهنا إليه."

أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" «4 / 2 / 47» وابن حبان في "ثقات
أتباع التابعين" «7 / 518» من طريق محمد بن القاسم عن مطيع الغزال عن أبيه
عن جده مرفوعا. أورداه في ترجمة مطيع هذا، وكنياه بأبي الحسن. وروى ابن
أبي حاتم عن ابن معين أنه وثقه، وعن أبي زرعة أنه قال: "كوفي لا بأس به."
وذكر أنه روى عن الشعبي، وعنه يحيى بن سعيد القطان ووكيع، ويعلى بن عبيد

وأبو نعيم، ولم يذكر في الرواة عنه محمد بن القاسم هذا، كما أنه لم يذكر
أنه روى عن أبيه عن جده، وإنما ذكر هذا كله في ترجمة أخرى عقب هذه، فقال:
"مطيع الأنصاري أبو يحيى، مديني روى عن أبيه عن جده، وروى عن زيد بن أسلم
ونافع وأبي الزناد، وروى عنه محمد بن القاسم أبو إبراهيم الأسدي. قال أبي
: مجهول". واختصر كلامه هذا الذهبي في "الميزان" وفي "الضعفاء"، فقال
: "مطيع أبو يحيى الأنصاري، عن نافع مجهول". وزاد عليه الحافظ في "اللسان
" فقال: "وفي "ثقات ابن حبان": مطيع أبو يحيى العرابي «!» عن أبيه عن
جده قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم .. «فذكر حديث الترجمة» وعنه محمد
بن القاسم. قال: ولست أعرفه ولا أباه."

_____جزء: 5/صفحہ: 110_____

كذا وقع فيه)أبو يحيى العرابي(
والظاهر أنه خطأ من الطابع أو الناسخ، والصواب «أبو الحسن الغزال. (
وقوله: "ولست أعرفه.." الذي في "الثقات": "لست أعرف أباه ولا جده"
. ولعله الصواب. ثم قال الحافظ عقب ما تقدم: "قلت: في الصحابة "مطيع بن
الحكم"، أخرج له ابن منده من طريق مطيع بن فلان بن مطيع بن الحكم عن أبيه عن
جده الأعلى الحديث المذكور أولا. وكذلك أورد ابن عبد البر مطيعا المذكور في
الصحابة، يكنى أبا مسلم، شاعر بن شاعر". قلت: لم أره في "الاستيعاب"
لابن عبد البر، لا في الأسماء ولا في الكنى، ولم يورده الحافظ نفسه في أي
منهما في "الإصابة". فالله أعلم. وجملة القول أن مطيعا الغزال هو غير مطيع
الأنصاري عند ابن أبي حاتم وأبيه، وظاهر صنيع البخاري وابن حبان أنهما واحد
، لأنهما لم يذكرا غيره، وهو الذي ساقاله عن أبيه عن جده هذا الحديث. فعلة
الحديث إما ممن فوقه وهو ظاهر كلام ابن حبان حيث قال عقبه: "روى عنه محمد بن
القاسم وأهل الكوفة، لست أعرف أباه ولا جده، والخبر ليس بصحيح من طريق
أخرى، فيعتبر به". وإما من الراوي عنه محمد القاسم، وهو أبو إبراهيم
الأسدي الكوفي، ترجمه ابن أبي حاتم «4/1/65» برواية جمع من الثقات عنه،
وروى عن ابن معين أنه قال: "ثقة، قد كتبت عنه". وعن أبي حاتم قال" :
ليس بقوي، لا يعجبني حديثه."

_____جزء: 5/صفحہ: 111_____

وبالغ بعضهم في الطعن فيه، فقال أحمد في"
العلل والمعرفة "«1/281/1813»: "يكذب، أحاديثه أحاديث موضوعة، ليس
بشيء". وأشار البخاري في "التاريخ "«1/1/214» إلى كلام أحمد هذا فيه
. وقال في "التاريخ الصغير": "كذبه أحمد". وذكر الفسوي في "تاريخه) "

46/3» عن علي وهو ابن المديني قال: "قد تركت حديث محمد بن القاسم أبي إبراهيم لا أحدث عنه". وقال ابن حبان نفسه في "الضعفاء "«2/288" : (كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ويأتي عن الأثبات بما لم يحدثوا ،لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال، كان ابن حنبل يكذبه."

قلت: فالعجب منه كيف لم يفصح باسم أحد ممن روى عن شيخه مطيع الغزال من أهل الكوفة إلا عن هذا المتهم؟! قلت: فهو علة هذا الحديث، وأما قول ابن حبان: "والخبر ليس بصحيح من طريق آخر". ففيه نظر لأنه قد جاء من طرق يقوي بعضها بعضا مع شاهد لها في "صحيح البخاري" وإليك البيان: أولا: عن البراء بن عازب قال: فذكره. أخرجه البيهقي «3/198» من طريق محمد بن علي بن غراب: حدثنا أبي عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن ثابت عنه.

قلت: وهذا إسناد

ضعيف، محمد بن علي بن غراب، أورده ابن أبي حاتم «4/1/28» برواية أخرى عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، فهو مجهول الحال. وأبوه علي بن غراب صدوق مدلس، وقد عنعنه، وقد أعله بالمخالفة، فقال البيهقي: قال ابن خزيمة : "هذا الخبر عندي معلول، حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا النضر بن إسماعيل عن أبان بن عبد الله البجلي قال: رأيت عدي بن ثابت يستقبل الإمام بوجهه إذا قام يخطب، فقال «لعله: فقلت» له: رأيتك تستقبل الإمام بوجهك؟ قال: رأيت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعلونه". قلت: فأعله ابن خزيمة بالوقف على الصحابة، وفيه نظر من وجهين: الأول: أن النضر بن إسماعيل ليس خيرا من علي بن غراب، فقد قال فيه الحافظ في "التقريب": "ليس بالقوي." والآخر: أنه قد خالفه ابن المبارك، فقال البيهقي عقبه: "وكذلك رواه ابن المبارك عن أبان بن عبد الله عن عدي بن ثابت، إلا أنه قال: "هكذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم". ذكره أبو داود في "المراسيل" عن أبي توبة عن ابن المبارك". وتعقبه ابن التركماني في "الجوهر النقي" فقال: "قلت: هذا مسند، وليس بمرسل لأن الصحابة كلهم عدول فلا تضرهم الجهالة". قلت: وهو كما قال لأن الظاهر أن عديا تلقاه عن الصحابة، فهذه متابعة قوية من ابن المبارك لعلي بن غراب ترجح رواية هذا على رواية النضر بن إسماعيل، وبذلك

تندفع العلة بالوقف، ويتبين

أنه إسناد جيد، فإن رجاله عند أبي داود ثقات رجال الشيخين غير أبان بن عبد

الله وهو البجلي الكوفي، وهو حسن الحديث كما قال الذهبي في "الميزان."
وقال الحافظ في "التقريب": "صدوق، في حفظه لين". وأبو توبة اسمه الربيع
بن نافع وهو شيخ أبي داود في "المراسيل" «ق 4 / 2»، وقد تابعه وكيع،
فقال: عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن ثابت قال: فذكره مرسلا، وقد
عرفت الجواب عنه. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2 / 117 - هندية. (
وخالف الهيثم بن جميل فقال: حدثنا ابن المبارك عن أبان ابن تغلب عن عدي بن ثابت
عن أبيه قال: فذكره. أخرجه ابن ماجة «1 / 349»، وقال البوصيري في"
زوائده" «ق 72 / 2»: "هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه مرسل". قلت:
وفيه أن الهيثم هذا مع كونه حافظا، فقد قال فيه ابن عدي: "يغلط على الثقات"
. فالظاهر أنه أخطأ على ابن المبارك في موضعين من إسناده، فقد ذكر أبان بن
تغلب مكان أبان بن عبد الله. وقال: عن عدي بن ثابت عن أبيه. فزاد عن أبيه.
وكل ذلك خطأ مخالف لرواية أبي توبة عن ابن المبارك، ورواية وكيع عن أبان بن
عبد الله.
ثانيا: قال محمد بن الفضيل بن عطية عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله
ابن مسعود قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر
استقبلناه بوجوهنا."

_____جزء: 5/صفحہ: 114_____

أخرجه الترمذي «509» وأبو يعلى في "مسنده" «3/
1310 - 1311» والطبراني في "المعجم الكبير" «9991» وتمام في "الفوائد"
«11 / 2» وإسماعيل الصفار في "الثاني من حديثه" «7 / 2» وقال الترمذي:
"وفي الباب عن ابن عمر، ومحمد بن الفضل ذاهب الحديث، والعمل على هذا عند
أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستحبون استقبال الإمام
إذا خطب. وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق، ولا يصح في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء". كذا قال، وفيه نظر لما تقدم من
حديث ابن المبارك، وللشاهد الآتي. وقوله: "... عن ابن عمر" لم أره
مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فروى البيهقي بسنده عن أبي عمار «الأصل:
أبي عامر»: حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني إسماعيل وغيره عن يحيى بن سعيد
الأنصاري قال: "السنة إذا قعد الإمام على المنبر يوم الجمعة يقبل عليه القوم
بوجوههم جميعا". وبإسناده: حدثنا الوليد قال: فذكرت ذلك لليث بن سعد
فأخبرني عن ابن عجلان أنه أخبره عن نافع: "أن ابن عمر كان يفرغ من سبحته يوم
الجمعة قبل خروج الإمام، فإذا خرج لم يقعد الإمام حتى يستقبله". قلت:
وهذا إسناده جيد، رجاله مترجمون في "التهذيب" إلى ابن عمار واسمه الحسين بن
حريث المروزي، وما في الأصل خطأ لعله من الطابع أو الناسخ، فإن الراوي عنه

إبراهيم بن محمد بن الحسن، وهو ابن متويه الأصبهاني، وهو مترجم ترجمة حسنة
في "طبقات الأصبهانيين" لأبي الشيخ و"أخبار أصبهان" لأبي نعيم، وهو من
شيوخ أبي الشيخ، فقد ذكره المزي في الرواة عن أبي عمار، كما ذكر هذا في
الرواة عن الوليد بن مسلم.

_____جزء: 5/صفحہ: 115_____

وبالجملة، فهذا الأثر عن ابن عمر قوي الإسناد،
وهناك آثار أخرى كثيرة، أخرجها ابن أبي شيبة في "المصنف"، وكذا عبد الرزاق
في "مصنفه" «3/ 217- 218» من ذلك عند ابن أبي شيبة عن المستمر بن الريان
قال: رأيت أنسا عند الباب الأول يوم الجمعة قد استقبل المنبر. قلت: وإسناده
صحيح على شرط مسلم. وإن مما لا شك فيه أن جريان العمل بهذا الحديث من الصحابة
ومن بعدهم لدليل قوي على أن له أصلا أصيلا عن النبي صلى الله عليه وسلم،
ولاسيما أنه يشهد له قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "جلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر وجلسنا حوله.." أخرجه البخاري «921 و 1465
و2842 و 6427» ومسلم «3/ 101- 102» والنسائي «1/ 360» والبيهقي «3
/ 198» وأحمد «3/ 26 و 91» من طريق عطاء بن يسار عنه به، وله عندهم تتمه
فيها: "إنما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا.." الحديث.
وقد أخرجها دون موضع الشاهد الحميدي في "مسنده" «2/ 325/ 740» وأبو يعلى
«1/ 340» وقد وقع معزوا في "صحيح الجامع الصغير وزيادته" «2313» ت

349. خطیب کا منبر پر چڑھ کر سلام کہنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 517 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا صعد المنبر سلم."

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منبر پر چڑھتے تو سلام کہتے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2076 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا صعد المنبر سلم."

_____

وله طرق: الأول: عن جابر رواه ابن ماجة «1109» وتمام في "الفوائد"
«2/ 60» وابن عدي «1/ 211» والبغوي في "شرح السنة" «1/ 123/ 1(

عن عمرو بن خالد حدثنا ابن لهيعة عن محمد بن زيد بن المهاجر عن محمد بن المنكدر
عن جابر مرفوعا. وقال ابن عدي: "لا أعلمه يرويه غير ابن لهيعة، وعن ابن
لهيعة عمرو بن خالد". وأعله عبد الحق في "الأحكام" «1/73» بابن لهيعة
، وقال: "معروف في الضعفاء"! ومن طريقه رواه أبو نعيم في "أخبار أصبهان
" «1/240-241» .
الثاني: عن الشعبي مرسلا. رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/114»: (
حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا مجالد عنه. وبهذا الإسناد رواه عبد الرزاق «3/
193» وهو مرسل لا بأس به في الشواهد.

_____جزء: 5/صفحہ: 106_____

والثالث: عن عطاء مرسلا أيضا. رواه عبد الرزاق رقم «5281» وذكره عبد
الحق في "أحكامه" «1/73» عنه. ورجاله ثقات رجال الشيخين. ومما يشهد
للحديث ويقويه أيضا جريان عمل الخلفاء عليه، فأخرج ابن أبي شيبة عن أبي نضرة
قال: "كان عثمان قد كبر، فإذا صعد المنبر سلم فأطال قدر ما يقرأ إنسان أم
الكتاب. وإسناده صحيح. ثم روى عن عمرو بن مهاجر: "أن عمر بن عبد العزيز
كان إذا استوى على المنبر سلم على الناس وردوا عليه". وسنده صحيح أيضا.
وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عمر مرفوعا به وفيه زيادة أوردته من أجلها في
"الضعيفة" «4194» من رواية البيهقي وابن عساكر.

350. دوران خطبہ جمعہ کلام کرنے کا نقصان

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر518 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صدق أبي."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ انہوں نے سیدنا ابی بن کعب رضی اللہ عنہ سے کتاب اللہ کی ایک آیت کے بارے میں سوال کیا، اس حال میں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم خطبہ ارشاد فرما رہے تھے، انہوں نے ان سے منہ پھیر لیا اور ان کے سوال کا جواب نہ دیا۔ جب نماز پوری کی تو ابی بن کعب نے عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے کہا): آج (تم نے جمعہ ادا نہیں کیا۔) یہ سن کر (عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابی نے سچ کہا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2251 :

قال الشيخ الألباني:

" -صدق أبي."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «3/ 38/ 2» من طريق إبراهيم عن ابن مسعود أنه سأل أبي بن كعب - ونبي الله صلى الله عليه وسلم يخطب - عن آية من كتاب الله؟ فأعرض عنه، ولم يرد عليه فلما قضى صلاته قال: إنك لم تجمع." فسأل ابن مسعود رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: فذكره.

¬

«¬1» النساء: الآية: 48 و 116. اهـ

قلت: وإسناده حسن ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم، غير شيخ الطبراني وهو علي بن عبد العزيز - وهو البغوي - ثقة حافظ، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي. وقد يقول قائل: إنه مرسل منقطع بين إبراهيم وابن مسعود فكيف تحسن إسناده؟ فأقول: نعم، ولكن جماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود كما نقله في "التهذيب". وقول البيهقي هو الصواب، لقول الأعمش: قلت لإبراهيم: أسند لي عن ابن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله. فهذا صريح في أن ما أرسله عن ابن مسعود يكون بينه وبين ابن مسعود أكثر من واحد، وهم وإن كانوا مجهولين، فجهالتهم مغتفرة، لأنهم جمع من جهة ومن التابعين - بل وربما من كبارهم - من جهة أخرى، وهذه فائدة أخرى سبق أن ذكرتها في موضع آخر، لا يحضرني الآن. ومما يقوي هذه القصة بين ابن مسعود وأبي بن كعب، أنها رويت من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما. 1 - أما حديث جابر، فأخرجه أبو يعلى في "مسنده" «2/ 497 - 498» وعنه ابن حبان «577» والطبراني في "الأوسط" «1/ 252/ 2» من طريق يعقوب القمي عن عيسى بن جارية عن جابر به نحوه. وقال المنذري «1/ 258»: "رواه أبو يعلى بإسناد جيد وابن حبان في «صحيحه»". قلت: إسناده محتمل للتحسين، للكلام المعروف في عيسى بن جارية ويعقوب بن عبد الله القمي. 2 - وأما حديث ابن عباس، فأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1809» بإسناد

فيه

ضعف، كما بينته فيما علقته عليه. وروى الطبراني أيضا في "الكبير" من طريق إبراهيم بن المهاجر البجلي: استقرأ رجل عبد الله بن مسعود والإمام يخطب يوم الجمعة، فلم يكلمه عبد الله، فلما قضى الصلاة قال له عبد الله: "الذي سألت

عنه نصيبك من الجمعة". والبجلي هذا صدوق سيء الحفظ. ثم روي بإسناد صحيح عن
ابن مسعود قال: "كفى لغوا أن تقول لصاحبك: أنصت، إذا خرج الإمام في الجمعة
". وقد وقع مثل هذه القصة بين أبي ذر وأبي بن كعب عند ابن خزيمة والطحاوي
وأحمد وغيرهم وترى ذلك في "الترغيب" «1/ 257- 258» و"المجمع" «2/
186» ولا منافاة بينهما، لجواز تعددها، كما لا يخفى.

351. نماز اللہ تعالیٰ سے سرگوشی کا ذریعہ ہے، نماز میں آواز کس قدر مخفی یا بلند ہونی چاہیئے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر519 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه، فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن فتؤذوا المؤمنين."

قبیلہ بنو بیاضہ کے ایک آدمی سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے رمضان کے ایک عشرے کا اعتکاف کیا اور فرمایا" :جب تم میں سے کوئی آدمی نماز پڑھتا ہے تو وہ اپنے رب سے سرگوشی کرتا ہے اس

لیے) نماز میں (بآواز بلند قرآن مجید نہ پڑھا کرو) کیونکہ (اس طرح دوسرے مومنوں کو تکلیف ہوتی ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1597 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه، فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن فتؤذوا المؤمنين."

رواه البغوي في "حديث علي بن الجعد" «8/ 75/ 1» عن شعبة قال: حدثنا عبد
ربه عن محمد بن إبراهيم عن رجل من بني بياضة، وعنه قال: أخبرني عبد ربه بن
سعيد قال: سمعت محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن رجل من بني بياضة، وعنه قال
: سمعت عبد ربه يحدث عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم، قال شعبة: ثم قال عبد
ربه عن سلمة بن عبد الرحمن عن رجل من بني بياضة: أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعتكف العشر من رمضان وقال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد ضعيف لأمرين:
الأول: أن الرجل من بني بياضة لم يسم، فهو مجهول، وليس في شيء من هذه الطرق
ما يشير إلى أنه من الصحابة.
والآخر: اضطراب عبد ربه بن سعيد في إسناده على هذه الوجوه الأربعة:
الأول: عن محمد بن إبراهيم عن رجل من بني بياضة.
الثاني: عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن رجل من بني بياضة. فزاد بينه
وبين الرجل أبا سلمة.
الثالث: عنه عن أبي حازم، فلم يذكر الرجل، وذكر أبا حازم مكان أبي سلمة.

الرابع: عنه عن سلمة بن عبد الرحمن عن رجل من بني بياضة. فهذا كالوجه الثاني
إلا أنه قال: سلمة بن عبد الرحمن مكان أبي سلمة، وهو ابن عبد الرحمن. وهذا
اضطراب شديد يدل على أن الراوي لم يضبط الحديث.
_____جزء: 4/صفحہ: 128_____

فلهذا ولما ذكرته أولا لم
يطمئن القلب لثبوت الحديث من هذا الوجه، وقد صح من حديث أبي سعيد الخدري
وغيره دون الزيادة التي في آخره: "فتؤذوا المؤمنين"، وقد خرجته في "صحيح
أبي داود" «1203». والحديث عزاه السيوطي في "زوائد الجامع الصغير" «21
/ 1» للبغوي عن رجل من بني بياضة وكذا في "الجامع الكبير" «1/ 74/ 1. (
ثم وجدت للحديث شاهدا من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه بلفظ: "ألا إن
كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضا، ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة.
أو قال: في الصلاة". وإسناده صحيح كما بينته في "صحيح أبي داود" «1203(
وسيأتي تحت الحديث «1603» فصح الحديث بالزيادة، والحمد لله على توفيقه،
وأسأله المزيد من إحسانه وفضله¤ .

351. نماز اللہ تعالیٰ سے سرگوشی کا ذریعہ ہے، نماز میں آواز کس قدر مخفی یا بلند ہونی چاہیئے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر520 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن."

سیدنا ابوہریرہ اور سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم ایک گھر میں جھانکے اور دیکھا کہ لوگ نماز پڑھ رہے ہیں اور بلند آواز سے قرات کر رہے ہیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے انہیں فرمایا" :بیشک نمازی اپنے رب سے سرگوشی کر رہا ہوتا ہے اس لیے اسے دھیان کرنا چاہیے کہ وہ کتنی بڑی ذات سے سرگوشی کر رہا ہے،) لہذا نماز میں (قرآن مجید کی تلاوت کرتے وقت ایک دوسرے پر آواز کو بلند نہیں کرنا چاہیئے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1603 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن."

_____

رواه الطبراني في "الأوسط" «رقم 4757 - نسختي»: حدثنا عبيد الله بن محمد
العمري حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن

أبي هريرة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اطلع من بيته والناس
يصلون يجهرون بالقراءة فقال لهم: فذكره وقال: "لم يروه عن محمد بن عمرو إلا
أبو أويس تفرد به ابنه."
قلت: وهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه كما قال الحافظ، وقال الذهبي في
"الضعفاء": "صدوق، ضعفه النسائي، وابن عدي قال: يسرق الحديث كأبيه."
ومحمد بن عمرو حسن الحديث لكن قد خولف في إسناده، فقال الإمام أحمد

«3/94»: حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن أبي سعيد الخدري قال: "اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد،
فسمعهم يجهرون بالقراءة، وهو في قبة له، فكشف الستور وقال: ألا إن كلكم
مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضا، ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة. أو قال
: في الصلاة. وهكذا أخرجه أبو داود «1/209 - تازية»: حدثنا الحسن بن علي
حدثنا عبد الرزاق به. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
قلت: فجعله من مسند أبي سعيد الخدري، لا من مسند أبي هريرة وعائشة، وهو
الصواب. وللحديث شاهد من حديث البياضي: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج على الناس وهو يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: إن المصلي يناجي
ربه، فلينظر بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن". وقد روي عنه
من أربعة وجوه مختلفة، كما تقدم بيانه برقم «1597». وحديث الترجمة عزاه
السيوطي للحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ: "إن أحدكم إذا قام يصلي إنما يناجي
ربه فلينظر كيف يناجيه". ولم أره في "مستدرك الحاكم"! وقد عزاه المناوي
لأحمد والنسائي والبيهقي ولم أره عندهم عن أبي هريرة، وإنما رأيته عندهم-
حاشا النسائي - من حديث أبي سعيد المتقدم ومن حديث البياضي المذكور عند أحمد.
وقد مضيا قريبا برقم «1597». ثم وقفت على حديث أبي هريرة في "المستدرك"
بواسطة فهرسي الذي وضعته له

أخيرا، وهو تحت الطبع، أخرجه «1/235-236(
من طريق محمد بن إسحاق أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر، فلما سلم نادى رجلا كان في آخر
الصفوف فقال: "يا فلان! ألا تتقي الله، ألا تنظر كيف تصلي؟! إن أحدكم إذا
قام يصلي إنما يقوم يناجي ربه، فلينظر كيف يناجيه، إنكم ترون أني لا أراكم،
إني والله لأرى من خلف ظهري كما أرى من بين يدي". وهو في "مسند أحمد" «2
/449» من هذا الوجه دون فقرة المناجاة، وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم

". ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو حسن فقط كما نبهنا عن ذلك مرارا في أحاديث ابن إسحاق. وعلى كل حال فروايته للحديث بسنده الصحيح عن أبي هريرة، يدل على أن لحديث الترجمة أصلا أصيلا عنه، فهو شاهد قوي له. والله أعلم¤ .

351. نماز اللہ تعالیٰ سے سرگوشی کا ذریعہ ہے، نماز میں آواز کس قدر مخفی یا بلند ہونی چاہیئے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 521 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّه ليسَ من مصلٍّ إلا و هو يناجِي ربَّه؛ فلا يجهر بعضُكم على بعضٍ بالقراءَةِ.(

عطار بن یسار، بنو بیاضہ کے ایک انصاری آدمی سے روایت کرتے ہیں کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک دن مسجد میں اعتکاف کی حالت میں لوگوں کو وعظ و نصیحت کی، انہیں ڈرایا اور رغبت دلائی پھر فرمایا" :ہر نمازی اپنے رب سے سرگوشی کرتا ہے، لہٰذا ایک دوسرے پر بلند آواز سے قرأت نہ کیا کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3400 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّه ليسَ من مصلٍّ إلا وهو يناجِي ربَّه؛ فلا يجهر بعضُكم على بعضٍ بالقراءَةِ. (

أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" «2/264/3360»، وابن عبد البر في "التمهيد" «32/317و318» من طرق عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار من بني بَياضة: أنه سمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم -وهو مجاور في المسجد يوماً-؛ فوعظ الناس وحذرهم ورغبهم، ثم قال: ... فذكره.

ثم رواه النسائي من طرق أخرى عن محمد بن إبراهيم مختصراً ومطولاً، ومرسلاً ومتصلاً.

وهذا إسناد متصل صحيح؛ كما قال ابن عبد البر؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وقد رواه مالك في "الموطأ" «1/101-102»، وعنه أحمد «4/344» عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي حازم التمار عن البياضي: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم -... الحديث.

ورواه عبد ربه بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم به، وعن محمد ابن إبراهيم عن غير أبي حازم، على وجوه ذكرتها قديماً في "الصحيحة" «1597»، فأعللته باضطراب «عبد ربَّه»، وبأن البياضي لم يسم؛ فهو مجهول، لكني صححت الحديث هناك بشاهده من حديث أبي سعيد الخدري المخرج في "صحيح أبي داود" برقم «1203». ومع ذلك استدرك علي بعض الإخوان -جزاه الله خيراً- بحديث مالك المذكور هنا عن البياضي، وأنه يدفع الاضطراب الذي في حديث عبد ربه، ويرجح روايته عن محمد عن أبي سلمة عن البياضي.

وهذا صحيح، ولكنه أخطأ في قوله: إن البياضي هذا هو «سلمة بن صخر البياضي» الذي ظاهر من امرأته! فإنهم ذكروا أنه ليس له من الحديث إلا حديث المظاهرة. وقد قال ابن عبد البر تحت حديث مالك:

"وأما البياضي؛ فيقولون: اسمه «فروة بن عمرو بن وَدقَة».. فَخِذٌ من الخزرج."

وجزم بهذا في ترجمة «فروة..» من "الاستيعاب"، وقال:

"ولم يختلف في اسم البياضي هذا."

قلت: وسواء ثبت هذا أم لا؛ فإن المهم أن نتأكد من كون راوي هذا الحديث عنه - صلى الله عليه وسلم - صحابياً، وليس تابعياً مجهولاً، كما كنت ذكرت هناك. فلما ورد علي الاستدراك المشار إليه؛ حفزني إلى أن أتتبع الموضوع من جديد، ولا سيما وقد ساعد على ذلك صدور بعض الأصول الحديثية التي لم تكن مطبوعة من قبل، فوجدت تصريح البياضي بسماعه الحديث من النبي - صلى الله عليه وسلم -، فهو صحابي؛ سواء علينا أعرفنا اسمه أم لم نعرف؛ لأن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - كلهم عدول، فهم من هذه الحيثية يختلفون عمن بعدهم، كما هو مقرر عند أهل السنة، خلافاً للمبتدعة والرافضة، وهذا هو الوجه لإخراج إمام السنة لحديث البياضي هذا في "مسنده" ولغيره. والله ولي التوفيق¤ * .

352. مسجد نبوی، مسجد حرام اور مسجد اقصی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر522 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إنما تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى."

سعید بن ابو سعید مقبری کہتے ہیں کہ سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کوہِ طور سے واپس آرہے تھے کہ سیدنا ابوبصرہ جمیل بن بصرہ رضی اللہ عنہ سے ان کی ملاقات ہوگئی، انہوں نے ان سے کہا: اگر وہاں جانے سے آپ کی میرے ساتھ ملاقات ہو جاتی تو آپ وہاں نہ جاتے، کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :سواریوں کو صرف تین مساجد ہی کی جانب چلایا جائے مسجد حرام، میری مسجد یعنی مسجد نبوی اور مسجد اقصی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی997 :

قال الشيخ الألباني:

" -إنما تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «(ق 306 / 1)»: حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري:

"أن أبا بصرة جميل بن بصرة لقي أبا هريرة وهو مقبل من «الطور»، فقال: لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" : فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات وهو على شرط الشيخين إن كان محمد بن المنهال هذا هو التميمي الحافظ، وفي طبقته محمد بن المنهال البصري الأنماطي أخو الحجاج وهو ثقة اتفاقا وكلاهما يروي عن يزيد بن زريع وعنهما أبو يعلى.

والحديث في "الصحيحين" وغيرهما من طرق عن أبي هريرة بلفظ "لا تشد الرحال" وقد خرجتها في "إرواء الغليل" «رقم 951»، وإنما خرجته هنا لهذه الزيادة التي فيها إنكار أبي بصرة على أبي هريرة رضي الله عنهما سفره إلى الطور، ولها

طرق أخرى أوردتها هناك، فلما وقفت على هذه الطريق أحببت أن أقيدها هنا، وقد فاتتني ثم. وفي هذه الزيادة فائدة هامة، وهي أن راوي الحديث وهو الصحابي الجليل أبو بصرة رضي الله عنه قد فهم من النبي صلى الله عليه وسلم أن النهي يشمل غير المساجد الثلاثة من المواطن الفاضلة كالطور وهو جبل كلم الله عليه موسى تكليما ولذلك أنكر على أبي هريرة سفره إليه، وقال: "لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته" وأقره على ذلك أبو هريرة ولم

_____جزء: 2/صفحہ: 697_____

يقل له كما يقول بعض المتأخرين

: "الاستثناء مفرغ، والمعنى: لا تسافر لمسجد للصلاة فيه إلا لهذه الثلاثة"

! بل المراد: لا يسافر إلى موضع من المواضع الفاضلة التي تقصد لذاتها ابتغاء بركتها وفضل العبادة فيها إلا إلى ثلاثة مساجد. وهذا هو الذي يدل عليه فهم الصحابين المذكورين، وثبت مثله عن ابن عمر رضي الله عنه كما بينته في كتابي "أحكام الجنائز وبدعها" وهو الذي اختاره جماعة من العلماء كالقاضي عياض، والإمام الجويني والقاضي حسين، فقالوا: "يحرم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة". ذكره المناوي في "الفيض."

فليس هو رأي ابن تيمية وحده كما يظن بعض الجهلة وإن كان له فضل الدعوة إليه، والانتصار له بالسنة وأقوال السلف بما لا يعرف له مثيل، فجزاه الله عنا خير الجزاء. فهل آن للغافلين أن يعودوا إلى رشدهم ويتبعوا السلف في عبادتهم وأن ينتهوا عن اتهام الأبرياء بما ليس فيهم؟¤ .

352. مسجد نبوی، مسجد حرام اور مسجد اقصی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 523 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا، والبيت العتيق."

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بہترین) دو (مقامات، جن کی طرف سفر کیا جانا چاہیئے، میری یہ مسجد اور بیت عتیق) یعنی بیت اللہ (ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1648 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا، والبيت العتيق."

_____

أخرجه أحمد «3/350» وأبو يعلى «2/605» والبغوي في "حديث أبي الجهم"

«2/2» والطبراني في "الأوسط" «1/114/2» والفاكهي في "حديثه"
«1/15/1» وعنه ابن بشران في "الأمالي" «55/2» وعبد بن حميد في
"المنتخب من المسند" «114/2» من طرق عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن
جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره.
وقال الطبراني: "لم يروه عن الليث إلا العلاء". كذا قال! وهو العلاء بن
موسى بن عطية أبو الجهم، وقد تعقبه الهيثمي بقوله في "زوائده": "قلت: قد
رواه النسائي عن قتيبة عن الليث."
قلت: والظاهر أنه يعني سنن النسائي الكبرى، وهي لم تطبع، وقد بشرني الشيخ
الفاضل عبد الصمد شرف الدين، بأنه قد وقف على نسخة كاملة منه، وهو الآن في
صدد إعدادها للطبع يسر الله له ذلك. ثم أهدى إلي الجزء الأول منه وفيه كتاب
الطهارة، يسر الله له إتمام طبعه وجزاه الله خيرا. والحديث مشهور عن الليث
، فقد أخرجه الآخرون من طرق متعددة عن الليث به، وصرح الفاكهي بتصريح أبي
الزبير بالتحديث، وهو هام في غير رواية الليث عنه، فإنه قد ثبت عن الليث أنه
لا يروي عن أبي الزبير إلا ما صرح له بالتحديث. فالإسناد صحيح على شرط مسلم.
وقد قصر المنذري في قوله في "الترغيب" «2/145: (

"رواه أحمد بإسناد حسن
«!» والطبراني وابن خزيمة في "صحيحه" وابن حبان.." . ويبدو لي أنه لم
يقف على هذا الإسناد عند أحمد، فإنه عزاه إليه بلفظ: "خير ما ركبت إليه
الرواحل مسجد إبراهيم صلى الله عليه وسلم ومسجدي". ثم ذكره من طريق الطبراني
ومن بعده بلفظ الترجمة. وهذا اللفظ الثاني عند أحمد «3/336» من طريق ابن
لهيعة حدثنا أبو الزبير به وتابعه أيضا موسى بن عقبة عن أبي الزبير به.
أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" «1/241» ووقع فيه "ابن الزبير" وهو
خطأ من الناسخ خفي على المعلق عليه فقال: "لعله هو عروة بن الزبير". وإنما
هو أبو الزبير، وقد روى عنه موسى بن عقبة كما ذكروا في ترجمته أعني أبا
الزبير¤ .

352. مسجد نبوی، مسجد حرام اور مسجد اقصی کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 524 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلاة هاهنا - يريد المدينة - خير من ألف صلاة هاهنا - يريد إيلياء."-

عبداللہ بن عثمان بن ارقم اپنے دادا سیدنا ارقم رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ انہوں نے کہا: میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھ سے پوچھا" :کہاں کا ارادہ ہے؟ "میں نے کہا: بیت المقدس کا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پھر پوچھا" :تجارت کی غرض سے؟ "میں نے کہا: نہیں، میرا ارادہ تو بیت المقدس میں نماز پڑھنے کا ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :یہاں) یعنی مدینہ میں (نماز پڑھنا وہاں) یعنی ایلیا میں (نماز پڑھنے سے ہزار گنا بہتر ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2902 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلاة هاهنا - يريد المدينة - خير من ألف صلاة هاهنا - يريد إيلياء." -

---

أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" «1 / 247» والحاكم «3 / 504» والطبراني في "المعجم الكبير" «1 / 285 / 907» ومن طريقه أبو نعيم في "المعرفة) " 2 / 381 / 1006» من طريق عطاف بن خالد عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم [عن جده الأرقم] أنه قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي: أين تريد؟ فقلت: إلى بيت المقدس،

¬

«¬1» كذا وقع فيه، وفي "التهذيب" «11 / 434» : "سنن"! ولعل الصواب الأول. اهـ

فقال: إلى تجارة؟ فقلت: لا، ولكن أردت أن أصلي فيه. فقال: فذكره، والسياق للطحاوي، والزيادة من الآخرين، ولفظهما : "صلاة ههنا، خير من ألف صلاة ثم". وأورده الهيثمي في "المجمع" «4 / 5 » بلفظ: "فالصلاة ههنا - وأومأ إلى مكة - خير من ألف صلاة - وأومأ بيده إلى الشام -". وقال الهيثمي: "رواه أحمد، والطبراني في "الكبير" فقال..: ". قلت: فساق لفظ الطبراني المتقدم، وليس فيه الإيماء الذي عزاه لرواية أحمد، وقد بحثت عنها كثيرا في "مسنده"، وقد استعنت على ذلك بكل الفهارس الموضوعة لـ "المسند" والمعروفة اليوم فلم أهتد إليه، ولقد افترضت أنه أورده - لمناسبة ما في غير مسند صحابيه «الأرقم»، فراجعت كل أحاديث فضل الصلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم في مسانيد الصحابة الذين رووها مثل أبي هريرة، وابن عمر، وغيرهما، فلم أعثر عليه، فمن المحتمل أن يكون في بعض نسخ "المسند"، فقد بلغني عن بعض إخواننا المشتغلين بهذا العلم الشريف أنه

عثر على قطعة منه غير مطبوعة، فلعل الحديث فيها، فإن وجد فغالب الظن أنه من طريق عطاف هذا. ثم صدق ظني هذا، فقد أفادني هاتفيا الأخ علي الحلبي - جزاه الله خيرا - أن الحديث أورده الحافظ ابن حجر في "أطراف المسند" «1/48/84 - تحقيق الأخ سمير»: حدثنا عصام بن خالد عن العطاف بن خالد عن يحيى بن عمران عن

عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده الأرقم به. وعن علي بن عياش عن عطاف عن يحيى بن عمران عن عبد الله بن عثمان به «¬1». قلت: وفي هذا دلالة على أمرين: الأول: أن الحديث فعلا مما سقط من "المسند" المطبوع. والآخر: أنه سقط من إسناد الأولين يحيى بن عمران بين العطاف وعبد الله بن عمران. ومن الظاهر أن ذلك من العطاف نفسه - وليس من الرواة عنه لأنهم ثقات -، وقد تكلموا فيه من قبل حفظه، كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله: "صدوق يهم". وقد تابعه على إثباته غير واحد، فقد أخرجه أبو نعيم «رقم 1007» من طريق أبي مصعب عن يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم عن عمه عبد الله بن عثمان، وعن أهل بيته ، عن جده عثمان بن الأرقم عن الأرقم. وقال أبو نعيم: "ورواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى بن عمران مثله سواء". ومن وجوه الاختلاف على العطاف ما رواه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" «2/19/688» من طريق عبد الله بن صالح: أخبرنا عطاف بن خالد المخزومي أخبرنا عبد الله ابن عثمان بن الأرقم عن أبيه عثمان بن الأرقم قال: "جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم .." الحديث ، فجعله من مسند عثمان بن الأرقم، قال الحافظ في "الإصابة" بعد أن أورده في القسم الرابع، يعني الذين لم تثبت صحبتهم: "هكذا أورده، وهو خطأ من أبي صالح أو غيره، والصواب ما رواه أبو اليمان

¬

_____

«¬1» ثم رأيت الهيثمي قد ساقه في "زوائد المسند" «ق 51/2» وانظر الاستدراك «2. (

عن عطاف عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن أبيه، عن جده. أخرجه ابن منده وغيره، وهو الصواب". قلت: كذا وقع فيه: "عن أبيه"، وأظنه سبق قلم من الحافظ، أو مقحما من بعض النساخ، فإنه لم يذكر في كل المصادر المتقدمة، وإنما هو "عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده". وهكذا هو في "التعجيل" قال: "روى عن جده، وله صحبة.

وعنه يحي بن عمران، فيه نظر". ويتلخص من هذا التخريج أن سند الحديث يدور : أولا: على عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده الأرقم. وثانيا: أن العطاف بن خالد رواه عنه تارة مباشرة بدون واسطة، ولكن معنعنا لم يذكر السماع، وتارة رواه بواسطة يحي بن عمران عنه. وقد توبع على هذه. وعليه فنستطيع أن نقول: إن الحديث إنما هو من رواية يحي بن عمران عن عبد الله ابن عثمان عن جده الأرقم. وحينئذ يتحرر معنا أن في هذا الإسناد علتين: الأولى: عبد الله بن عثمان هذا، لا يعرف إلا في هذه الرواية، وقد أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما من رواية عطاف، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، لكن البخاري ذكره على القلب: "عثمان بن عبد الله بن الأرقم"! وهكذا وقع في رواية الطبراني والحاكم المتقدمة، وكذلك أعاده ابن أبي حاتم! وهذا مما يؤكد أن الرجل غير معروف، فمن المستغرب عدم ذكره في "الميزان"، ولا في "اللسان" . وأغرب منه ذكر ابن حبان

_____جزء: 6/صفحہ: 949_____

إياه في "الثقات" «7/198» كما ذكره البخاري، أي مقلوبا! ولم يذكره في العبادلة كما فعل ابن أبي حاتم، وهو هو!! والعلة الأخرى: يحي بن عمران، وهو ابن عثمان بن الأرقم كما تقدم في إحدى روايتي أبي نعيم، وهكذا أورده الشيخان في كتابيهما، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه" : شيخ مدني مجهول". وأما ابن حبان فذكره أيضا في "الثقات" «9/253». إذا عرفت هذا يتبين لنا به أوهام بعض الحفاظ: الأول: قول الحاكم: "صحيح الإسناد "! ووافقه الذهبي! الثاني: قول الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني" : ورجال الطبراني ثقات"! ذلك لأنه لا فرق بين رواية الطبراني والحاكم من جهة، ورواية أحمد من جهة أخرى، إذ إن رواية الجميع تدور على عطاف بن خالد، وفيه الضعف الذي سبق ذكره، وشيخه عندهم جميعا واحد، وهو عبد الله بن عثمان، في رواية أحمد، وعثمان ابن عبد الله على القلب عند الآخرين، وهو هو كما سبق تحقيقه، وأنه غير معروف. ثم إن عطافا قد اضطرب في إسناده، فأدخل بينه وبين عبد الله بن عثمان يحي بن عمران، وهو مجهول، فلا وجه إذن لتصحيح إسناده، ولا للتفريق بين إسناد أحمد والطبراني. الثالث: خلط الحافظ ابن حجر في" التعجيل" في ترجمة عبد الله بن عثمان هذا وترجمة أبيه عثمان، وعزوه لعطاف من الحديث ما لم يروه، فقال فيها «ص 228: (

_____جزء: 6/صفحہ: 950_____

"وله في "المسند" حديث آخر من طريق عطاف بن خالد عن عثمان المذكور «!» عن أبيه عن جده «!» في الذي

يتخطى الرقاب يوم الجمعة". فأقول: ليس لعطاف علاقة بهذا الحديث، وإنما هو عند أحمد «3/ 417» وغيره من حديث هشام بن زياد - وهو متروك - عن عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي عن أبيه - وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، وهو مخرج في "الضعيفة" برقم «2811». فأنت ترى أن عثمان المذكور ليس هو المترجم، وإنما ابنه، وأن قوله: "عن جده" مقحم لا علاقة له بالحديث، فهو من هذه الحيثية كعطاف!! وكعبد الله بن عثمان! فلعل مثل هذا الخلط «!» من النساخ، فإنه بعيد جدا عما نعرف من علم الحافظ ودقته. وقد ذكره في "الإصابة" من رواية أحمد عن عثمان بن الأرقم عن أبيه لم يجاوزه، وأعله بتفرد هشام بن زياد وقال" : ضعفوه". هذا وبعد أن انتهينا من تحقيق الكلام على إسناد حديث الترجمة، وبيان ضعفه لجهالة بعض رواته، وبيان بعض أوهام العلماء التي وقعت حوله، بما قد لا تراه في مكان آخر، بقي علي أن أحرر القول في متنه بعد أن عرفت مما سبق أن الروايات اختلفت في تعيين المسجد المراد بتفضيل الصلاة فيه بألف، أهو مسجد «المدينة» كما في رواية الطحاوي، أم هو مسجد مكة كما في رواية أحمد، وكلتا الروايتين مدارهما على العطاف. فوجدت للرواية الأولى ما يقويها من رواية يحيى بن عمران عند أبي نعيم المخرجة آنفا، فإنها بلفظ: "صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام". وزاد:

" قال: فجلس الأرقم ولم

يخرج". قلت: فهذا مما يرجح أن المقصود إنما هو مسجد المدينة لا مكة. فإن قيل: ما فائدة هذا التحقيق، سواء ما كان منه متعلقا بالإسناد أو المتن ما دام أن السند ضعيف عندك؟ وجوابا عليه أقول: لا تلازم بين الأمرين، فقد يكون المتن صحيحا مع ضعف إسناده لوجود طريق آخر له، أو شاهد، وهو ما يعرف بالحديث الحسن أو الصحيح لغيره، وهذا هو واقع هذا الحديث. فقد وجدت له شاهدا قويا من حديث أبي سعيد الخدري قال: ودع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له" : أين تريد؟". قال: أريد بيت المقدس. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: فذكر الحديث بلفظ يحيى بن عمران. أخرجه أحمد، وابنه عبد الله في "زوائد المسند" «3/ 77» قال: حدثني أبي: حدثنا عثمان بن محمد - وسمعته أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة -: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سهم عن قزعة عن أبي سعيد الخدري به. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير سهم، وهو منجاب، وهو ثقة من رجال مسلم، ووقع في "المسند" «إبراهيم بن سهل»! وهو خطأ مطبعي. وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي. ومغيرة هو ابن مقسم الضبي. وجرير هو ابن عبد الحميد.

_____جزء: 6/صفحہ: 952_____

ثم استدركت فقلت: لكن المغيرة مدلس،
ولذلك أورده الذهبي في "المغني" وقال: "إمام ثقة، لكن لين أحمد بن حنبل
روايته عن إبراهيم فقط". قلت: فحديثه والحالة هذه حسن يصلح للشهادة فقط.
والحديث أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «3/73/1622»: أخبرنا عمران بن موسى
بن مجاشع: حدثنا عثمان بن أبي شيبة به، إلا أن

353. نماز باجماعت کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر525 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله ليعجب من الصلاة في الجميع."

سیدنا عبداللہ بن عمر بن خطاب رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ نماز باجماعت پر خوش ہوتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1652 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله ليعجب من الصلاة في الجميع."

رواه الخطيب في "الموضح" «2/2/2» من طريق أحمد، وهذا في "المسند"
«2/50»: حدثنا يونس بن محمد حدثنا مرثد يعني ابن عامر الهنائي حدثني أبو
عمرو الندبي قال: حدثني عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعا. وقال الخطيب
: "أبو عمرو هو بشر بن حرب."
قلت: وهو صدوق فيه لين كما قال الحافظ، ولذا حسن حديثه هذا المنذري في
الترغيب "«1/150» وتبعه الهيثمي «2/39». وله شاهد واه، أخرجه ابن
عدي «1/75» من طريق حماد بن قيراط حدثنا صالح المري عن أبي هارون عن أبي
سعيد الخدري عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب مرفوعا به. وقال: شوش إسناده
حماد بن قيراط". ثم ساقه من طريق أبي إبراهيم الترجماني حدثنا صالح المري عن
أبي هارون عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وقال: "وهذا أشبه
: الذي جاء به الترجماني عن صالح المري، من رواية حماد بن قيراط عن صالح،
وحماد عامة ما يرويه فيه نظر."
قلت: ومداره على صالح المري وهو ضعيف عن أبي هارون وهو العبدي وهو متروك.
فالعمدة على الطريق الأولى والله أعلم¤ .

353.نماز باجماعت کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکرراتTashkeel Show/Hide

حدیث نمبر526 :

) -تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز باجماعت، اکیلے آدمی کی نماز سے پچیس گنا افضل ہے۔ رات اور دن کے فرشتے نماز فجر میں جمع ہوتے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3618 :

قال الشيخ الألباني:

) -تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر. (

جاء من حديث أبي هريرة، ورواه عنه جماعة:

1-2- سعيد بن المسيب وأبو سلمة:

رواه البخاريّ «648 و 4717» - عنهما -، ومسلم «122/2»، والنسائي «241/1»، وأحمد «233/2» - ثلاثتهم - عن سعيد بن المسيب - وحده - بتمامه.

ورواه أحمد «266/2» عن أبي سلمة - وحده - بتمامه.

وروى القطعة الأولى منه عن سعيد عنه:

مسلم «122/2»، والترمذي «216»، مالك «150/1»، وابن ماجه «787»، وابن خزيمة في "صحيحه" «1472»، وابن حبان «2053»، وابن شيبة «2/ 480»، والدارمي «292/1»، وأبو عوانة «2/2»، وأحمد «2/ 264 و 396 و 473»، والبيهقي

_____جزء: 7 /صفحہ: 1632_____

«302/2»، والبغوي «786»، والطبراني في "المعجم الصغير" «1099» - "الروض النضير. ("

وروى القطعة الأولى - أيضاً - عن أبي سلمة عنه:

ابن حبان «2051»، وعبد الرزاق «2001»، وأحمد «501/2»، وابن أبي شيبة «480/2. (

3- أبو صالح:

رواه البخاري «477 و 647 و 2119»، ومسلم «128/2»، وأبو داود «559»، والترمذي «603»، وابن ماجه «786»، وابن خزيمة «1490»، وابن حبان «2043»، وأبوعوانة «388/1 و 4/2»، وأحمد «252/2 و 520»، والطيالسي «2412 و 2414» بالقطعة الأولى منه.

وروى ابن خزيمة «322»، وابن حبان «2061»، وأحمد «396/2» من طريق أبي صالح عنه القطعة الثانية منه بأطول منه.

4- سليمان الأغر:

رواه مسلم «122/2»، وأحمد «475/2 و 485»، وأبو عوانة «2/2»، والبيهقي «3/ 61» بالقطعة الأولى أيضاً.

5- أبو الأحوص:

رواه أحمد «328/2» - بلفظ: "سبعاً وعشرين درجة" -، و «2/ 454» - بلفظ: "سبعاً وعشرين درجة، أو خمساً وعشرين درجة" - بالقطعة الأولى أيضاً.

وقد أشرت في "الروض النضير" «469/2» - قديماً - إلى اضطراب أبي الأحوص

في روايته، مبيناً وجه الصواب في ذلك.

6- الأعرج:

رواه الشافعي في "الأم" «137/1»، ومن طريقه: البيهقي في "السنن" «3/ 51» بالقطعة الأولى أيضاً.

7- أبوجعفر:

رواه ابن أبي شيبة «480/2» عن خلف بن خليفة عن أبي مالك الأشجعي عن أبي جعفر، عن أبي هريرة موقوفاً بالقطعة الأولى أيضاً.

وأبو جعفر: هو المدني؛ ثقة.

ولكن خلف بن خليفة صدوق اختلط في الآخر، كما قال الحافظ في "التقريب"؛ فلعل روايته الحديث موقوفاً- دون جماعة الثقات- من تخاليطه!

وفي الباب- في فضل صلاة الجماعة- عن أبي سعيد الخدري؛ وقد تقدم تخريجه في هذه "السلسلة" «3475.)

وفي اجتماع الملائكة عن أبي هريرة رواية أخرى، وهي مخرجة في "ظلال الجنة" «491¤ * .)

353. نماز باجماعت کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 527 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

۔ (صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ.)

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : آدمی کا جماعت کے ساتھ نماز پڑھنا اکیلے نماز پڑھنے سے پچیس درجے زیادہ ہے، اور اگر وہ ویران جنگل میں ہو اور وضو اور رکوع و سجود مکمل انداز میں ادا کرتا ہے تو اس کی نماز پچاس درجوں تک پہنچ جاتی ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3475 :

قال الشيخ الألباني:

.«صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ.)

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» «480.479/2»: حدثنا أبو معاوية عن

هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

ومن طريق ابن أبي شيبة: أخرجه أبو يعلى في «مسنده» «1011/291/2 (،

وعن هذا: ابن حبان «431. موارد. (

وأخرجه أبو داود «560»، ومن طريقه: البغوي في «شرح السنة» «341/3/

788».وصححه «ص 339».، والحاكم «208/1»، ومن طريقه: البيهقي في «شعب الإيمان» «48/3/ 2831» من طرق أخرى عن أبي معاوية به، إلا أن الحاكم وقع في إسناده: «هلال بن أبي ميمونة» بزيادة: «أبي» بين الأب والابن!

ولذلك قال:

«حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال ابن أبي هلال، ويقال: ابن أبي ميمونة، ويقال: ابن علي، ويقال: ابن أسامة: وكله واحد. «

قلت: وقد وافقه الذهبي! وهو وهم على وهم؛ وقع للحاكم في إسناده، خالف كل الطرق المشار إليها عن أبي معاوية. وهو محمد بن خازم.، وهذا إنما يروي عن هلال بن ميمون. وهو الجهني.، وثقه ابن معين وغيره، ولم يذكروا لأبي معاوية رواية عن هلال بن أبي ميمونة، فهو من أوهام الحاكم رحمه الله التي أشار إليها العلماء في ترجمته؛ مما وقع له في «مستدركه. «

وإن مما يؤكد ذلك: أن رواية البيهقي المشار إليها آنفاً عنه سالمة من هذا الخطأ.

ولم ينتبه له المعلق عليه، فقال:

«أخرجه الحاكم «208/1» بنفس الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي! «

وكذلك لم ينتبه له المنذري في «الترغيب» «1/152/1»! وتبعه المعلق على «مسند أبي يعلى»، وسقط منه لفظ: «فلاة! «

هذا.. والشطر الأول منه أخرجه ابن ماجه «788» من طريق آخر عن أبي معاوية به.

وأخرجه البخاري «646»، والبيهقي أيضاً «2830» و «السنن» «60/3 (، وأحمد «55/3» من طرق عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد به.

«تنبيه»: قال أبو داود عقب الحديث:

«قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة يضاعف على صلاته في الجماعة» وساق الحديث. «

قلت: هذا معلق لم يسنده أبو داود عن عبد الواحد، ولا ندري هل أسنده أو أعضله؟! ولذلك لم ينشرح صدري لذكره في كتابي «صحيح الترغيب» في طبعته الجديدة، وهي وشيكة الصدور مع بقية الكتاب، ومع قسيمه «ضعيف الترغيب« إن شاء الله تعالى.

وقد اختلف العلماء في قوله في حديث الترجمة: «وإن صلاها بأرض فلاة ...» هل يعني في جماعة؛ كما هو ظاهر الحديث؟! أو المنفرد؛ كما هو صريح رواية عبد الواحد؟! وإلى هذا مال الشوكاني في «نيل الأوطار»؛ خلافا للحافظ

في «الفتح» «2/134.135». والغريب أنه سكت عن الرواية المذكورة، وقد
عرفت ما فيها* !!
_____جزء: 7/صفحہ: 1392¤ _____
354.نماز باجماعت ایک مبارک عمل ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر528 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-البركة في ثلاث: الجماعات والثريد والسحور."

سیدنا سلمان فارسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : تین چیزوں میں برکت ہے۔ جماعتوں میں، ثرید میں اور سحری کے کھانے میں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1045 :

قال الشيخ الألباني:
" -البركة في ثلاث: الجماعات والثريد والسحور."
_____

رواه أبو طاهر الأنباري في "المشيخة" «156/1-20» والبيهقي في "الشعب" «2/426/2» عن داود بن عبد الرحمن أبي عبد الله العطار حدثنا عبد الله النصري عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير عبد الله النصري فلم أعرفه.
والحديث عزاه السيوطي في "الجامع" للطبراني في "الكبير" والبيهقي في "الشعب" عن سلمان، فقال شارحه المناوي: "قال الزين العراقي: رجاله معروفون بالثقة إلا أبا عبد الله البصري."
_____جزء: 3/صفحہ: 36_____

قلت: كذا في الأصل "أبا عبد الله البصري" على خلاف ما في "المشيخة" "عبد الله النصري" بالنون. والله أعلم. وهكذا رواه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" «1/57» عن الطبراني. وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة أشار إليه الديلمي وقد أخرجه الخطيب في "الموضح" «1/263» عن أسد بن عيسى: رفعين حدثنا أرطاة بن المنذر عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا.
ورواه هوذة عبد الغني المقدسي من هذا الوجه بلفظ: "إن الله جعل البركة في السحور والكيل" وسيأتي برقم «1291». وهذا سند حسن رجاله ثقات غير أسد هذا، فأورده الحافظ في "اللسان" وقال: "يقال له: رفعين، كان من عباد أهل الشام، قال مكحول البيروتي عن داود بن جميل: ما كانوا يشكون أنه من

الأبدال. قال ابن حبان في "الثقات": يغرب، روى عنه أهل العراق وأهل بلده
". ويقويه أن له طريقا أخرى عن أبي هريرة أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في
"معجمه" «2/138» عن ابن أبي ليلى عن عطاء عنه مرفوعا دون ذكر الجماعة.
وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل. وله شاهد ثان ولكنه ساقط
، رواه ابن شاذان في "المشيخة الصغيرة" «1/158» عن أنس مرفوعا.
وفيه الحسن بن علي بن زكريا العدوي وهو وضاع وقد أساء السيوطي بإيراده
لحديثه هذا في "الجامع" وإن كان بمعنى هذا الحديث الصحيح ففيه غنية عن حديث
الكذاب ولفظه "الجماعة بركة ..." وسيأتي في "الأحاديث الضعيفة" «2673(
. وله شاهد ثالث ولكنه واه، فيه مجهولان والحارث الأعور وهو متروك، وقد
خرجته هناك مع حديث العدوي المذكور¤ .

355. جماعت میں نمازیوں کی کثرت اجر وثواب میں اضافہ کا باعث ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر529 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى."

سیدنا قباث بن اشیم لیثی رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :دو آدمیوں کی نماز، جس میں ایک دوسرے کی امامت کرائے، پے در پے پڑھی جانے والی آٹھ نمازوں سے بہتر ہے اور چار

اشخاص کی نماز، جس میں ایک دوسروں کو جماعت کرائے، لگاتار پڑھی جانے والی سو نمازوں سے بہتر ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1912 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى."

رواه البخاري في "التاريخ" «4/1/132 - 193» والبزار «رقم - 461(
وابن سعد «7/411» والديلمي «2/243 - 244» عن أبي خالد ثور بن يزيد
عن ابن سيف الكلاعي عن عبد الرحمن بن زياد عن قباث بن أشيم الليثي مرفوعا.
قال ابن شعيب: فقلت لأبي خالد: ما "تترى"؟ قال: متفرقين.
قلت: وهذا سند ضعيف، عبد الرحمن بن زياد هذا لا يعرف أورده ابن أبي حاتم «2
/2/234» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وأما ابن حبان فأورده في"
الثقات"

_____جزء: 4/صفحہ: 542_____

«1 / 123»! ولعله لذلك قال المنذري «1 / 152»: "رواه البزار
والطبراني بإسناد لا بأس به". لكن للحديث شاهد يتقوى به من حديث أبي بن كعب
مرفوعا نحوه. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «1 / 131 / 1» وأبو داود
والنسائي وغيرهم وصححه الحاكم وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود) "
563» وغيره¤ .

356. مسلسل چاليس دن تک تكبير اولى كے ساتھ باجماعت نماز ادا كرنے كى فضيلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر530 :

مكررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق."

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے چالیس روز جماعت کے ساتھ نمازیں پڑھیں اور) امام کے ساتھ (تکبیر اولیٰ) یعنی تکبیر تحریمہ (پاتا رہا تو اس کے لیے دو آزادیاں لکھ دی جاتی ہیں: جہنم سے آزادی

اور نفاق سے آزادی۔ "یہ حدیث سیدنا انس، سیدنا ابوکاہل، اور سیدنا عمر بن خطاب رضی اللہ عنہم سے روایت کی گئی ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2652 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق."

روي من حديث أنس وأبي كاهل وعمر بن الخطاب. 1 - أما حديث أنس، فله عنه
أربعة طرق: الأولى: عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن
أبي ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... فذكره.
أخرجه الترمذي «2 / 7 - شاكر» وأبو سعيد ابن الأعرابي في "المعجم" «ق 116
/ 2» وابن عدي في "الكامل" «ق 103 / 2 و 116 / 1» وأبو القاسم

الهمداني
في "الفوائد" «ق 197 / 1» والبيهقي في "الشعب" «3 / 61 / 2872». قلت
: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن أعله الترمذي بالوقف، فقال: "وقد روي هذا
الحديث موقوفا، ولا أعلم أحدا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو
عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس. وإنما يروى هذا الحديث عن حبيب ابن أبي حبيب
البجلي عن أنس بن مالك قوله". قلت: ثم وصله هو وابن عدي من طريق وكيع عن
خالد بن طهمان عن حبيب بن أبي حبيب «زاد الترمذي: البجلي» عن أنس نحوه

موقوفا عليه لم يرفعه. قلت: وهذا ليس بعلة قادحة لأنه لا يقال بمجرد الرأي، فهو في حكم المرفوع، لاسيما وقد رفعه عبد الرحمن بن عفراء الدوسي: حدثنا خالد بن طهمان عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره نحوه هكذا دون ذكر حبيب. أخرجه ابن عدي. والدوسي هذا صدوق، ومثله شيخه خالد بن طهمان إلا أنه كان اختلط، فلا أدري أسقط منه ذكر حبيب في السند أم من الناسخ، ولعل هذا أقرب، فقد قال ابن عدي: "وهذا الحديث قد ذكر فيه حبيب بن أبي حبيب، فروى عنه هذا الحديث طعمة بن عمرو، وخالد بن طهمان، رفعه عنه طعمة، ورواه خالد عنه مرفوعا وموقوفا، ولا أدري حبيب بن أبي حبيب هذا هو صاحب الأنماط، أو حبيب آخر؟." !

_____جزء: 6/صفحہ: 315_____

قلت: فمن الظاهر من كلام ابن عدي هذا أن في الرواية المرفوعة عن خالد بن طهمان «حبيب بن أبي حبيب»، فهو يرجح أن السقط من الناسخ. ثم هو قد ذكر ذلك في ترجمة حبيب بن أبي حبيب صاحب الأنماط، ولا أرى أن له علاقة بهذا الحديث، لاسيما وهو متأخر الطبقة، فإنه من أتباع التابعين، روى عن قتادة وغيره، فهو إما حبيب بن أبي حبيب البجلي كما هو مصرح به في رواية الترمذي، وإما حبيب بن أبي ثابت كما في رواية الترمذي وغيره، لكن وقع في رواية ابن عدي: "عن حبيب - قال أبو حفص: وهو الحذاء." فلعل الحذاء لقب حبيب بن أبي ثابت عند أبي حفص، وهو عمرو بن علي الفلاس الحافظ، فتكون فائدة عزيزة لم يذكروها في ترجمة ابن أبي ثابت. والله سبحانه وتعالى أعلم. وجملة القول: إن الحديث يدور على حبيب بن أبي ثابت أو حبيب بن أبي حبيب، وكلاهما ثقة، لكن الأول أشهر وأوثق، إلا أنه مدلس، فإن كان الحديث حديثه فعلته التدليس، وإن كان الحديث حديث ابن أبي حبيب البجلي - وبه جزم البيهقي كما يأتي - فعلته اختلاط خالد بن طهمان الراوي عنه، لكنه يتقوى بمتابعة طعمة له، وكذلك يتقوى في حال كون الحديث محفوظا عن الحبيبين، كما هو ظاهر لا يخفى لذي عينين. الثانية: ثم قال الترمذي: "وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا. وهذا حديث غير محفوظ، وهو مرسل، وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك."

_____جزء: 6/صفحہ: 316_____

قلت: وصله ابن ماجه «798»: حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا إسماعيل بن عياش به، ولفظه: "من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء، كتب الله له بها عتقا من النار"

.وأخرجه ابن عساكر في "التاريخ" «12 / 275» من طريق آخر عن إسماعيل بلفظ
: "الظهر"، مكان "العشاء". ورواه سعيد بن منصور أيضا في "سننه" كما في
"التلخيص الحبير" «2 / 27» عن إسماعيل، وهو ضعيف في غير الشاميين، وهذا
من روايته عن مدني، كما قال الحافظ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في "العلل
"وضعفه، وذكر أن قيس بن الربيع وغيره رواياه عن أبي العلاء عن حبيب بن أبي
ثابت: قال: "وهو وهم، وإنما هو حبيب الإسكاف". الثالثة: عن يعقوب بن
تحية قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس مرفوعا بلفظ: "من صلى
أربعين يوما في جماعة: صلاة الفجر، وعشاء الآخرة أعطي براءتين ..." الحديث
.أخرجه أبو المظفر الجوهري في "العوالي الحسان" «ق 161 / 1 - 2» والخطيب
في "التاريخ" «14 / 288» وابن عساكر «15 / 127 / 2» من طرق عن يعقوب به
.أورده الخطيب في ترجمة يعقوب هذا، وسماه يعقوب بن إسحاق بن تحية أبو يوسف
الواسطي، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، إلا أنه ساق له بعض الأحاديث التي
تدل على حاله، وقال الذهبي:

"ليس بثقة، وقد اتهم". ثم ساق له بسنده
المذكور عن أنس مرفوعا: "إن من إجلالي توقير المشايخ من أمتي"، وقال" :
قلت: هو المتهم بوضع هذا". وأورد هذه الطريق ابن الجوزي في "العلل" من
حديث بكر بن أحمد بن يحيى الواسطي عن يعقوب بن تحية به. وقال: "بكر ويعقوب
مجهولان". ذكره الحافظ وأقره، وفاته أن بكرا قد توبع عند الخطيب وغيره،
كما أشرت إلى ذلك آنفا بقولي في تخريجه: "من طرق عن يعقوب". فالعلة محصورة
في يعقوب وحده. الرابعة: عن نبيط بن عمرو عن أنس مرفوعا بلفظ: "من صلى في
مسجدي هذا أربعين صلاة لا تفوته صلاة، كتبت له براءة ..." الحديث. قلت:
ونبيط هذا مجهول، والحديث بهذا اللفظ منكر، لتفرد نبيط به ومخالفته لكل من
رواه عن أنس في متنه كما هو ظاهر، ولذلك كنت أخرجته قديما في "الضعيفة) "
رقم 364» فأغنى ذلك عن تخريجه هنا. ومن الغرائب أن بعض إخواننا من أهل
الحديث تسرع فكتب مقالا نشره في "مجلة الجامعة السلفية" ذهب فيه إلى تقوية
هذا الحديث المنكر، متجاهلا جهالة نبيط هذا، ومخالفة متن حديثه للطرق
المتقدمة. ولقد اضطررت أن أقول: "متجاهلا" لأنه في رده على الغماري في بعض
أحاديث التوسل قد صرح بأن

توثيق ابن حبان لا يوثق به عند العلماء! ثم رأيناه
قد وثق هو به، فوثق نبيطا هذا تبعا له، وليس له إلا راو واحد، ومع ذلك

ففيه ضعف. ولله في خلقه شؤون. ومما يؤكد نكارته الشاهد الآتي لحديث الترجمة
: 2 - وأما حديث أبي كاهل، فيرويه الفضل بن عطاء عن الفضل بن شعيب عن منظور
عن أبي معاذ عن أبي كاهل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ...، فذكر
حديثا طويلا، وفيه: "اعلمن يا أبا كاهل أنه من صلى أربعين يوما وأربعين
ليلة في جماعة يدرك التكبيرة الأولى، كان حقا على الله عز وجل أن يرويه يوم
المعطش". أخرجه الطبراني «18 / 361 - 362» والعقيلي «ص 353» في ترجمة
الفضل هذا، وقال: "إسناده مجهول، وفيه نظر". وقد ساقه المنذري بطوله
في "الترغيب" «4 / 139 - 140» من رواية الطبراني، ثم قال: "وهو بجملته
منكر، وتقدم في مواضع من هذا الكتاب ما يشهد لبعضه، والله أعلم بحاله."
والخلاصة: فالحديث بمجموع طرقه الأربعة عن أنس حسن على أقل الأحوال، وبقية
الطرق إن لم تزده قوة. فلن تؤثر فيه ضعفا. والله تعالى أعلم. ثم رأيت
البيهقي رحمه الله جزم بأن حبيبا في الطريق الأولى هو حبيب ابن أبي حبيب البجلي
أبو عمير، وأن من قال في السند: "حبيب بن أبي ثابت فقد أخطأ". ثم ساقه من
طريق طعمة، ومن طريق خالد بن طهمان على الصواب. فأحدهما يقوي الآخر كما سبق
. والله تعالى أعلم.

_____جزء: 6/صفحہ: 319_____

3 - وأما حديث عمر بن الخطاب، فأخرجه ابن ماجه وابن
عساكر كما تقدم في الطريق الثانية عن أنس مع بيان علته. «تنبيه»: تبين فيما
بعد أن الحديث سبق مخرجا في المجلد الرابع برقم «1979» لكن لما رأيت أن
تخريجه هنا أوسع وأنفع منه هناك رأيت الاحتفاظ به هنا." وما قد يكن."

357. نماز کی طرف آتے وقت نمازی کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 531 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أتيت الصلاة فائتها بوقار وسكينة، فصل ما أدركت واقض ما فاتك."

سیدنا سعد بن ابی وقاص رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم نماز کے لیے آؤ تو وقار اور سکینت کے ساتھ آیا کرو، جو نماز) امام کے ساتھ (مل جائے وہ پڑھ لیا کرو اور جو رہ جائے

اسے بعد میں پورا کر لیا کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1198 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أتيت الصلاة فائتها بوقار وسكينة، فصل ما أدركت واقض ما فاتك."

_____

أخرجه الطبراني في "الأوسط" «1/23/1 و2» من طريق مقدم بن محمد حدثنا
عمي القاسم عن هشام بن حسان عن أبي السري عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: فذكره. وقال: "لم يروه عن هشام إلا القاسم، تفرد به
مقدم."
قلت: وهو ثقة من شيوخ البخاري في "صحيحه"، ومن فوقه من رجاله أيضا غير
أبي السري وقد أورده الدولابي في "الكنى" «1/186» وسماه سليمان بن
كندير، رأى ابن عمر.
قلت: وسليمان بن كندير ثقة من رجال "التهذيب" لكن كنوه بأبي صدقة ولم
يتعرضوا لهذه الكنية «أبي السري» بذكر. والحديث قال في "المجمع" «2/31
»: "رواه الطبراني في "الأوسط" من رواية أبي السري عن سعد ولم أجد من ذكره
وبقية رجاله موثقون."
قلت: لكن الحديث صحيح على كل حال، فقد أخرجه الطبراني أيضا من حديث أنس نحوه
من طريقين عنه ومن حديث أبي قتادة مرفوعا بالشطر الثاني منه. وهو في
"الصحيحين" وغيرهما بتمامه. بلفظ: "وما فاتكم فأتموه" فهو يبين أن قوله
"واقض" معناه، فأتم. وهو الصواب في تفسيره. ويؤيده قوله تعالى:
«فإذا قضيت الصلاة ...» ونحوه. فتنبه.

_____جزء: 3/صفحہ: 195¤ _____

358.امام کو رکوع کی حالت میں پانے والا نمازی جماعت کے ساتھ کیسے ملے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر532 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع، فليركع، حين يدخل ثم يدب راكعا حتى يدخل في الصف، فإن ذلك السنة."

عطا کہتے ہیں: میں نے سیدنا عبداللہ بن زبیر رضی اللہ عنہ کو منبر پر یہ کہتے ہوئے سنا: جب تم میں سے کوئی مسجد میں داخل ہو اور لوگ رکوع کی حالت میں ہوں تو داخل ہوتے ہی) نماز شروع کر کے (رکوع کر اور رکوع کی

حالت میں آہستہ آہستہ چل کر صف میں داخل ہو جائے، ایسا کرنا سنت ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی229 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع، فليركع، حين يدخل ثم يدب راكعا حتى يدخل في الصف، فإن ذلك السنة."

_____

رواه الطبراني في "الأوسط" «1/33/1 من "زوائد المعجمين": الأوسط
والصغير: (
حدثنا محمد بن نصر حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني ابن جريج عن عطاء

أنه سمع ابن الزبير على المنبر يقول: فذكره موقوفا.

قال عطاء: وقد رأيته يصنع ذلك، قال ابن جريج وقد رأيت عطاء يصنع ذلك.

قال الطبراني:

_____جزء: 1 /صفحہ: 453_____

"لا يروى عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد تفرد به حرملة."

قلت: وهو ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، ومحمد بن نصر هو ابن حميد الوازع البزار، وسماه غير الطبراني أحمد كما ذكر الخطيب «ج 3 ترجمته 1411، وج 5 ترجمته 2625» وقال: وكان ثقة.

والحديث قال الهيثمي «2 / 96: (

"رواه الطبراني في "الأوسط" ورجاله رجال الصحيح."

قلت: فالسند صحيح إن كان ابن جريج سمعه من عطاء فقد كان مدلسا وقد عنعنه، ولكن قوله في آخر الحديث: "وقد رأيت عطاء يصنع ذلك" مما يشعر أنه تلقى ذلك عنه مباشرة، لأنه يبعد جدا أن يكون سمعه عنه بالواسطة ثم يراه يعمل بما حدث به عنه، ثم لا يسأله عن الحديث ولا يعلو به. هذا بعيد جدا، فالصواب أن الإسناد صحيح.

والحديث أخرجه الحاكم «1 / 214» وعنه البيهقي «3 / 106» من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم أخبرني عبد الله بن وهب به.

وقال الحاكم:

"صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

ومما يشهد لصحته عمل الصحابة به من بعد النبي صلى الله عليه وسلم، منهم أبو بكر الصديق، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود.

1 - روى البيهقي «2 / 90» عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،

_____جزء: 1 /صفحہ: 454_____

أن أبا بكر الصديق وزيد بن ثابت دخلا المسجد والإمام راكع، فركعا، ثم دنيا وهما راكعان حتى لحقا بالصف.

قلت: ورجاله ثقات، ولولا أن مكحولا قد عنعنه عن أبي بكر بن الحارث لحسنته، ولكنه عن زيد بن ثابت صحيح كما يأتي.

2 - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه رأى زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راكع فمشى حتى أمكنه أن يصل الصف وهو راكع كبر فركع ثم دب وهو راكع حتى وصل الصف.

رواه البيهقي «2 / 90، 3 / 106» وسنده صحيح.

3 - عن زيد بن وهب قال:

"خرجت مع عبد الله، يعني ابن مسعود - من داره إلى المسجد، فلما توسطنا المسجد ركع الإمام، فكبر عبد الله وركع، وركعت معه، ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حين رفع القوم رؤوسهم، فلما قضى الإمام الصلاة قمت وأنا أرى

أني لم أدرك، فأخذ عبد الله بيدي وأجلسني ثم قال: إنك قد أدركت."
أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «1/99/1-2» والطحاوي في
"شرح المعاني" «1/231-232» والطبراني في "المعجم الكبير" «3/32/
1» والبيهقي في "سننه" «2/90-91» بسند صحيح. وله عند الطبراني طرق
أخرى.

_____جزء: 1/صفحہ: 455_____

وهذه الآثار تدل على شيء آخر غير ما دل الحديث عليه. وهو أن من أدرك
الركوع مع الإمام فقد أدرك الركعة، وقد ثبت ذلك من قول ابن مسعود وابن عمر
بإسنادين صحيحين عنهما، وقد خرجتهما في "إرواء الغليل" «رقم 119» وفيه
حديث حسن مرفوع عن أبي هريرة خرجته هناك.
وأما ما رواه البخاري في "جزء القراءة" «ص 24» عن معقل بن مالك قال:
حدثنا أبو عوانة عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال:
"إذا أدركت القوم ركوعا لم تعتد بتلك الركعة."
فإنه مع مخالفته لتلك الآثار ضعيف الإسناد، من أجل معقل هذا، فإنه لم يوثقه
غير ابن حبان: وقال الأزدي: متروك، ثم إن فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس:
فسكوت الحافظ عليه في "التلخيص" «127» غير جيد.
نعم رواه البخاري من طريق أخرى عن ابن إسحاق قال: حدثني الأعرج به لكنه بلفظ:
"لا يجزئك إلا أن تدرك الإمام قائما."
وهذا إسناد حسن، وهذا لا يخالف الآثار المتقدمة بل يوافقها في الظاهر إلا
أنه يشترط إدراك الإمام قائما، وهذا من عند أبي هريرة، ولا نرى له وجها،
والذين خالفوه أفقه منه وأكثر، ورضي الله عنهم جميعا.
فإن قيل: هناك حديث آخر صحيح يخالف بظاهره هذا الحديث وهو:
"زادك الله حرصا، ولا تعد."

_____جزء: 1/صفحہ: 456¤_____

358.امام کو رکوع کی حالت میں پانے والا نمازی جماعت کے ساتھ کیسے ملے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 533 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-زادك الله حرصا، ولا تعد."

جب سیدنا ابو بکرہ رضی اللہ عنہ آئے تو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رکوع کی حالت میں تھے، انہوں نے صف تک پہنچنے سے پہلے رکوع کر لیا اور چل کر صف میں داخل ہو گئے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز پوری کی تو فرمایا" :تم میں سے کس نے صف سے پہلے رکوع کیا اور پھر چل کر صف میں داخل ہو گیا؟ "ابو بکرہ نے کہا: میں نے ایسے کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تیری رغبت میں اضافہ کرے، دوبارہ ایسے نہ کرنا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى230 :

قال الشيخ الألباني:

" -زادك الله حرصا، ولا تعد."

رواه أبو داود والطحاوي وأحمد والبيهقي وابن حزم من حديث أبي بكرة أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع، فركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، قال: أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف؟ فقال أبو بكرة: أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وأصله في "صحيح البخاري" وقد خرجته في "إرواء الغليل" «رقم 684، 685. (

والقصد من ذكره هنا أن ظاهره يدل على أنه لا يجوز الركوع دون الصف ثم المشي إليه، على خلاف ما دل عليه الحديث السابق، فكيف التوفيق بينهما؟ فأقول:

إن هذا الحديث لا يدل على ما ذكر، إلا بطريق الاستنباط لا النص، فإن قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تعد" يحتمل أنه نهاه عن كل ما ثبت أنه في هذه الحادثة، وقد تبين لنا بعد التتبع أنها تتضمن ثلاثة أمور:

الأول: اعتداده بالركعة التي إنما أدرك منها ركوعها فقط.

الثاني: إسراعه في المشي، كما في رواية لأحمد «5 / 42» من طريق أخرى عن أبي بكرة أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم راكع، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت نعل أبي بكرة وهو يحضر «أي يعدو» يريد أن يدرك الركعة، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال: من الساعي؟ قال أبو بكرة: أنا. قال: فذكره وإسناده حسن في المتابعات، وقد رواه ابن السكن في "صحيحه" نحوه وفيه قوله: "انطلقت أسعى ..." وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من الساعي ..." ويشهد لهذه الرواية رواية الطحاوي من الطريق الأولى بلفظ.

"جئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع، وقد حفزني النفس فركعت دون الصف.." الحديث.

وإسناده صحيح، فإن قوله "حفزني النفس" معناه اشتد، من الحفز وهو الحث والإعجال، وذلك كناية عن العدو.

الثالث: ركوعه دون الصف ثم مشيه إليه.

وإذا تبين لنا ما سبق، فهل قوله صلى الله عليه وسلم : "لا تعد" نهي عن هذه الأمور الثلاثة جميعها أم عن بعضها. ذلك ما أريد البحث فيه وتحقيق الكلام عليه فأقول:

أما الأمر الأول، فالظاهر أنه لا يدخل في النهي، لأنه لو كان نهاه عنه لأمره

بإعادة الصلاة لكونها خداجا ناقصة الركعة، فإذ لم يأمره بذلك دل على صحتها، وعلى عدم شمول النهي الاعتداد بالركعة بإدراك ركوعها، وقول الصنعاني في "سبل السلام" «2/ 23: (

"لعله صلى الله عليه وسلم لم يأمره لأنه كان جاهلا للحكم، والجهل عذر."

فبعيد جدا، إذ قد ثبت في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة أمره صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته بإعادتها ثلاث مرات مع أنه كان جاهلا أيضا فكيف يأمره بالإعادة وهو لم يفوت ركعة من صلاته وإنما الاطمئنان فيها، ولا يأمر أبا بكرة بإعادة الصلاة وقد فوت على نفسه ركعة، لو كانت لا تدرك بالركوع، ثم كيف يعقل أن يكون ذلك منهيا وقد فعله كبار الصحابة، كما تقدم في الحديث الذي قبله؟! فلذلك فإننا نقطع أن هذا الأمر الأول لا يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم "لا تعد."

وأما الأمر الثاني، فلا نشك في دخوله في النهي لما سبق ذكره من الروايات ولأنه لا معارض له، بل هناك ما يشهد له، وهو حديث أبي هريرة مرفوعا: "إذا أتيم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة والوقار" الحديث متفق عليه.

وأما الأمر الثالث، فهو موضع نظر وتأمل، وذلك لأن ظاهر رواية أبي داود هذه : "أيكم الذي ركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، مع قوله له: "لا تعد"، يدل بإطلاقه على أنه قد يشمل هذا الأمر، وإن كان ليس نصا في ذلك لاحتمال أنه يعني

شيئا آخر غير هذا مما فعل، وليس يعني نهيه عن كل ما فعل، بدليل أنه لم يعن الأمر الأول كما سبق تقريره. فكذلك يحتمل أنه لم يعن هذا الأمر الثالث أيضا. وهذا وإن كان خلاف الظاهر، فإن العلماء كثيرا ما يضطرون لترك ما دل عليه ظاهر النص لمخالفته لنص آخر هو في دلالته نص قاطع، مثل ترك مفهوم النص لمنطوق نص آخر، وترك العام للخاص، ونحو ذلك، وأنا أرى أن ما نحن فيه الآن من هذا القبيل، فإن ظاهر هذا الحديث من حيث شموله للركوع دون الصف مخالف لخصوص ما دل عليه حديث عبد الله بن الزبير دلالة صريحة قاطعة، وإذا كان الأمر كذلك فلا بد حينئذ من ترجيح أحد الدليلين على الآخر، ولا يشك عالم أن النص الصريح أرجح عند التعارض من دلالة ظاهر نص ما، لأن هذا دلالته على وجه الاحتمال بخلاف الذي قبله، وقد ذكروا في وجوه الترجيح بين الأحاديث أن يكون الحكم الذي تضمنه أحد الحديثين منطوقا به وما تضمنه الحديث الآخر يكون محتملا. ومما لا شك فيه أيضا أن دلالة هذا الحديث في هذه المسألة ليست قاطعة بل محتملة، بخلاف دلالة حديث ابن الزبير المتقدم فإن دلالته عليها قاطعة،

فكان ذلك من أسباب ترجيحه على هذا الحديث.

وثمة أسباب أخرى تؤكد الترجيح المذكور:

أولا: خطبة ابن الزبير بحديثه على المنبر في أكبر جمع يخطب عليهم في المسجد الحرام وإعلانه عليه أن ذلك من السنة دون أن يعارضه أحد.

ثانيا: عمل كبار الصحابة به كأبي بكر وابن مسعود وزيد بن ثابت كما تقدم وغيرهم. فذلك من المرجحات المعروفة في علم الأصول. بخلاف هذا الحديث فإننا لا نعلم أن أحدا من الصحابة قال بما دل عليه ظاهره في هذه المسألة، فكان ذلك كله دليلا قويا على أن دلالته فيها مرجوحة، وأن حديث ابن الزبير هو الراجح في

الدلالة عليها. والله أعلم.

وقد قال الصنعاني بعد قول ابن جريج في عقب هذا الحديث:

" وقد رأيت عطاء يصنع ذلك". قال الصنعاني «2/ 24: (

" قلت. وكأنه مبني على أن لفظ " ولا تعد " بضم المثناة الفوقية، من الإعادة أي زادك الله حرصا على طلب الخير ولا تعد صلاتك فإنها صحيحة وروي بسكون العين المهملة من العدو، وتؤيده رواية ابن السكن من حديث أبي بكرة «ثم ساقها، وقد سبق نحوها من رواية أحمد مع الإشارة إلى رواية ابن السكن هذه، ثم قال(والأقرب أن رواية «لا تعد» من العود أي لا تعد ساعيا إلى الدخول قبل وصولك الصف، فإنه ليس في الكلام ما يشير بفساد صلاته حتى يفتيه صلى الله عليه وسلم بأن لا يعيدها، بل قوله " زادك الله حرصا " يشعر بأجزائها، أو " لا تعد " من «العدو." (

قلت: لو صح هذا اللفظ لكانت دلالة الحديث حينئذ خاصة في النهي عن الإسراع ولما دخل فيه الركوع خارج الصف، ولم يوجد بالتالي أي تعارض بينه وبين حديث ابن الزبير، ولكن الظاهر أن هذا اللفظ لم يثبت، فقد وقع في " صحيح البخاري" وغيره باللفظ المشهور: " لا تعد". قال الحافظ في " الفتح " «2/ 214: (

" ضبطناه في جميع الروايات بفتح أوله وضم العين من العود."

ثم ذكر هذا اللفظ، ولكنه رجح ما في البخاري فراجعه إن شئت.

ويتلخص مما تقدم أن هذا النهي لا يشمل الاعتداد بالركعة ولا الركوع دون الصف وإنما هو خاص بالإسراع لمنافاته للسكينة والوقار كما تقدم التصريح بذلك من حديث أبي هريرة، وبهذا فسره الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

" قوله: لا تعد. يشبه قوله: لا تأتوا الصلاة تسعون."

ذكره البيهقي في

"سننه" «2/90.)

فإن قيل: قد ورد ما يؤيد شمول الحديث للإسراع ويخالف حديث ابن الزبير صراحة

وهو حديث أبي هريرة مرفوعا.

"إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف."

قلنا: لكنه حديث معلول بعلة خفية، وليس هذا مكان بيانها، فراجع "سلسلة

الأحاديث الضعيفة" «رقم 981¤ .)

359.اذان سننے والا مسجد میں جاکر نماز باجماعت ادا کرے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر534 :

"-إذا سمعت النداء، فأجب داعي الله عز وجل."

سیدنا کعب بن عجرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ ایک نابینا آدمی نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا: اے اللہ کے رسول! میں اذان تو سنتا ہوں لیکن میرے پاس کوئی ایسا قائد نہیں) جو مجھے مسجد میں لے

آئے(؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو اذان سنے تو اللہ تعالیٰ کے داعی) کی پکار پر (لبیک کہہ) اور مسجد میں پہنچ(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1354 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا سمعت النداء، فأجب داعي الله عز وجل."

أخرجه الدارقطني «197» وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" «2/122» عن محمد

ابن سليمان عن أبي داود حدثني أبي عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن

عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة: "أن أعمى أتى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال: يا رسول الله إني أسمع النداء، ولعلي لا أجد قائدا؟ قال": فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني وهو ضعيف.

لكنه لم يتفرد به، فقد رواه البيهقي في "السنن" «3/57 - 58» من طريق بشر

ابن حاتم الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن

عبد الله بن معقل به.

قلت: ورجاله ثقات غير بشر بن حاتم الرقي أورده ابن أبي حاتم «1/1/355(

بروايته عن عبيد الله هذا، ولم يزد! وقال البيهقي عقبه: "خالفه أبو عبد

الرحيم، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن معقل."

قلت: وصله الطبراني في "الأوسط" «1/22/2» من طريق الشاذكوني حدثنا

محمد بن سلمة الحراني حدثنا أبو عبد الرحيم خالد بن يزيد عن زيد بن أبي أنيسة

به. وقال الطبراني: "لم يروه عن عدي إلا زيد."
قلت: وهو ثقة لكن في الطريق إليه الشاذكوني واسمه سليمان بن داود وهو حافظ
متهم بالوضع، لكن الظاهر من قول الطبراني المذكور أنه لم ينفرد ويؤيده أن
الحافظ الهيثمي لما أورده في "المجمع" «2/ 42 - 43» قال: "رواه الطبراني
في "الأوسط" و "الكبير" وفيه يزيد بن سنان
_____جزء: 3/صفحہ: 339_____

ضعفه أحمد وجماعة، وقال أبو
حاتم محله الصدق، وقال البخاري: مقارب الحديث". ووجه التأييد أنه ليس في
إسناد الطبراني في "الأوسط" يزيد بن سنان فهو في إسناد معجمه الكبير، فينتج
أن إسناده غير إسناد "الأوسط". وأنه لم يتفرد به الشاذكوني. والله أعلم.
والحديث صحيح على كل حال، فإن له شواهد عديدة من حديث أبي هريرة عند مسلم
وأبي عوانة وغيرهما، وابن أم مكتوم الأعمى وهو صاحب القصة من طرق عنه عند
أبي داود وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «561» .)

360. امام کی اقتدا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 535 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قمتم إلى الصلاة فلا تسبقوا قارئكم بالركوع والسجود ولكن هو يسبقكم."

سیدنا سمرہ بن جندب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم نماز ادا کرنے کے لیے) کسی امام کی اقتدا میں (کھڑے ہو جاؤ تو رکوع و سجود کرنے میں امام سے پہل نہ کیا کرو بلکہ

وہ تم سے پہل کرے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1393 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قمتم إلى الصلاة فلا تسبقوا قارئكم بالركوع والسجود ولكن هو يسبقكم."

_____

أخرجه البزار في "مسنده" «56» عن يوسف بن خالد حدثني جعفر ابن سعد بن سمرة
حدثني حبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال: فذكره. ومن طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة
مرفوعا بلفظ: "لا تسبقوا إمامكم بالركوع، فإنكم تدركونه بما سبقكم."
وقال الهيثمي في "زوائده": "وفي الإسنادين ضعف بين."

قلت: وذلك لأن في الأول يوسف بن خالد وهو السمتي قال الحافظ: "تركوه، وكذبه ابن معين". وفوقه من يجهل. وفي الآخر إسماعيل بن مسلم وهو المكي ضعيف. والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعنه. لكن الحديث معناه صحيح، ورد في مجموعة من الأحاديث عن معاوية وغيره فراجع "صحيح أبي داود" «رقم 630» . (

360.امام کی اقتدا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 536 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"إني قد بدنت، فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت

سیدنا ابو موسیٰ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میرا جسم بھاری ہو گیا ہے، سو تم اس وقت رکوع کیا کرو جب میں رکوع کروں اور اس وقت سجدہ کیا کرو جب میں سجدہ

کروں اور اس طرح ہرگز نہ ہونے پائے کہ رکوع و سجود کے سلسلہ میں مجھ سے کوئی سبقت لے جائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1725 :

قال الشيخ الألباني:

"إني قد بدنت، فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت

فارفعوا وإذا سجدت فاسجدوا

ولا ألفين رجلا يسبقني إلى الركوع ولا إلى السجود."

أخرجه ابن ماجة (962) عن دارم عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: رجاله ثقات غير دارم هذا، فهو مجهول، وإن وثقه ابن حبان. لكن الحديث صحيح. فقد جاء مفرقا في أحاديث، منها حديث معاوية مرفوعا: "إني قد بدنت، فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، فإني مهما أسبقكم حين أركع تدركوني حين أرفع، ومهما أسبقكم حين أسجد تدركوني حين أرفع". أخرجه الدارمي وغيره بسند حسن، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" (630) . ومنها حديث أنس بن مالك مرفوعا: "أيها الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف ...". رواه مسلم وغيره، وهو مخرج أيضا في "صحيح أبي داود" «635» . (

360.امام کی اقتدا کرنا

حدیث نمبر537 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

ـ (كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوعِ والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال:" ولا الضالين" فقولُوا: (آمينَ) ؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنْبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: (سمعَ اللهُ لمن حمِدَه) فقولُوا: (اللهمّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ)، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا]» .(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں نماز کی تعلیم دی اور فرمایا" :رکوع و سجود کرنے میں امام سے پہل نہ کرو، جب وہ» اللہ اکبر «کہے تب تم» اللہ اکبر «کہو، جب وہ» ولا الضالین . «کہے تو تم" آمین "کہو، کیونکہ جس کی آمین فرشتوں کی آمین سے موافقت کر گئی اس کے سابقہ گناہ بخش دیے جائیں گے، جب امام رکوع کرے تب تم رکوع کرو، جب وہ» سمع اللہ لمن حمدہ «کہے تو تم» اللھم ربنا ولک الحمد «کہو اور اس سے پہلے سر مت اٹھاؤ اور) اسی طرح (جب وہ سجدہ کرے تو تب تم سجدہ کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3476 :

قال الشيخ الألباني:

.«كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوعِ والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال: "ولا الضالين" فقولُوا: «آمينَ»؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنْبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: «سمعَ اللهُ لمن حمِدَه» فقولُوا: «اللّهُمَّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ»، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا [») .

أخرجه مسلم «20/2»، وأبو عوانة «121/2»، والبيهقي في «سننه» «92/2 (،
وأحمد «440/2» من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: ... فذكره.
أخرجه مسلم وحده من طريق عيسى بن يونس: حدثنا الأعمش... والسياق
له، والثلاثة الآخرون من طريق محمد بن عبيد: ثنا الأعمش به، والزيادة الأولى
لأحمد، والثانية لأبي عوانة، والخامسة للبيهقي.
وتابع الأعمشَ: سُمَيٌّ مولى أبي بكر عن أبي صالح به مختصراً، وفيه الزيادة
الثالثة ولفظه:
«إذا قال الإمام: "غير المغضوب عليهم ولا الضالين": فقولوا: آمين: فإنه
من وافق قوله قول الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه. «
أخرجه البخاري «782 و4475»، والنسائي «147/1» وغيرهما.
وتابعه أيضاً سهيل بن أبي صالح عن أبيه به أتم منه.
أخرجه مسلم أيضاً، وأبو عوانة «144/2»، وعندهما الزيادة الثالثة، وعند
مسلم الزيادة الرابعة.

_____جزء: 7 /صفحہ: 1393_____

وقد تابع أبا صالح: خمسةٌ آخرون من الثقات بنحو حديث سُمَيٍّ عنه، وفيه
عندهم الزيادة الثالثة، وأحاديثهم مخرجة عندي في أصل «صفة صلاة النبي
- صلى الله عليه وسلم -» تخريجاً مفصلاً مع بيان الاختلاف في بعض الألفاظ، ومخرج تخريجاً
مجملاً في «الإرواء» «344/62/2. (
إذا عرفت هذا؛ فإن مما ينبغي التنبيه عليه: أن الزيادة الثانية: «غفر له« ...
قد وقعت عند أحمد والبيهقي بلفظ:
«غفر لمن في المسجد! «
وقد عزاها الحافظ المنذري في «الترغيب» «1/177/1» للنسائي! ولم أجده
عنده لا في «السنن الصغرى»، ولا في «الكبرى» له، وقد أخرجه فيهما باللفظ
الأول من أكثر الطرق المشار إليها آنفاً، علاوة على طريق سمي عن أبي صالح؛
فلعل ذكر «النسائي» فيه خطأ من بعض النساخ، أو سبق ذهن أو قلم من المؤلف،
وقد بلوت ذلك منه في تحقيقي الجديد إياه، وهو تحت الطبع، فلعل الصواب:
«البيهقي» أو: «أحمد» مكان: «النسائي». والله أعلم!
ثم هو بهذا اللفظ منكر جدّاً عندي؛ لمخالفته للفظ الأول: فإنه متواتر عن أبي
هريرة رضي الله عنه، ومن الظاهر أن محمد بن عبيد. وهو الطنافسي. هو العلة،
فإنه كان يضطرب فيه، فتارة يرويه بلفظ الجماعة: «غفر له»، ولذلك؛ أودعه أبو
عوانة في «صحيحه» ومن طريقه، وتارة يرويه باللفظ المخالف. فيبدو لي أن ابن
عبيد هذا. مع اتفاق الحفاظ على توثيقه. كانت له بعض الأوهام، ولذلك قال
الإمام أحمد. فيما رواه ابنه صالح عنه. قال:
«كان يظهر السنة، وكان يخطئ ولا يرجع عن خطئه»؛ كما في «تهذيب
التهذيب. «
_____جزء: 7/صفحہ: 1394_____

وقد وقفت له على حديث صحيح المتن، رواه بإسناده المتقدم عن أبي هريرة،
خالف فيه الجماعة، أخرجه البيهقي في «الشعب» «41/3» من طريق العباس بنمحمد الدوري عنه به. وقال الدوري:
«وهذا حديث غريب. «
قال البيهقي:
«وهذا؛ لأن الجماعة إنما رووه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر،
ومحمد بن عبيد رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. والله أعلم. «
قلت: فهذا خالف فيه الجماعة في الإسناد «فهو شاذ سنداً، وذاك خالف فيها الجماعة لفظاً، فهو شاذ متناً.
وإن مما يؤكد نكارته: منافاته لسياق الحديث؛ فإنه ينهى عن مبادرة الإمام ومسابقته في التأمين أيضاً، ويذكر لمن انتهى ووافق الملائكة في ذلك من
الفضل ما ذكر من المغفرة، وليس ذلك لمن خالف وسابق بداهة، ومن المشاهد أن أكثر المصلين في المسجد يسابقونه في التأمين حتى قبل فراغه من "ولا
الضآلين"

فكيف يغفر للمخالف؛ بسبب الموافق؟!

وفي النهي عن المبادرة بالركوع والسجود أحاديث أخرى من رواية أنس، ومعاوية، وأبي هريرة أيضاً من طريق الأعرج عنه، وهي مخرجة في «الإرواء» (*290.289/2» .

361. مقتدی کے لیے امام کی اقتدا کے تقاضے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر538 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ، فإذا ركع ركعوا، وإذا قال:" سمع الله لمن حمده" لم يزالوا قياما حتى يروه قد وضع وجهه (وفي لفظ: جبهته) في الأرض، ثم يتبعونه."

سیدنا براء بن عازب رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ صحابہ، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم رکوع کرتے تب وہ رکوع کرتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم» سمع اللہ لمن حمدہ «کہتے تو صحابہ) رکوع سے اٹھ کر (کھڑے رہتے اور جب دیکھتے کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اپنا چہرہ یا پیشانی) سجدے کے لیے (زمین پر رکھ دی ہے تو پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی پیروی کرتے ہوئے) سجدے کے لیے جھکتے(۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2616 :

قال الشيخ الألباني:

" -كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا ركع ركعوا، وإذا قال:" سمع الله لمن حمده" لم يزالوا قياما حتى يروه قد وضع وجهه «وفي لفظ: جبهته» في الأرض، ثم يتبعونه."

أخرجه مسلم «2/46» وأبو داود «622» وعنه أبو عوانة «2/179(والطبراني في "الأوسط" «2/295/1-2» من طرق عن أبي إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني، حدثنا محارب بن دثار قال: سمعت عبد الله بن يزيد يقول على المنبر: حدثني البراء بن عازب - وكان ما علمت غير كذوب - أنهم كانوا ... إلخ واللفظ الآخر لأبي داود، والسياق للطبراني، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق الشيباني إلا أبو إسحاق الفزاري". قلت: وهو إبراهيم بن محمد بن الحارث، إمام ثقة حافظ، له تصانيف، من رجال الشيخين. وأبو إسحاق الشيباني اسمه سليمان بن أبي سليمان ثقة من رجالهما أيضا، فالسند صحيح غاية، وقد تابعه أبو إسحاق السبيعي عند الشيخين وغيرهما، وهو مخرج مع حديث الترجمة عندي في "صحيح أبي داود" «631». وله فيه طريق أخرى عن البراء) 632». وإنما أخرجت الحديث هنا لأمرين: الأول: أن جماهير المصلين يخلون بما تضمنه من التأخر بالسجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض، لا أستثني منهم أحدا

حتى من كان منهم حريصا

على اتباع السنة، للجهل بها أو الغفلة عنها، إلا من شاء الله، وقليل ما هم. قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم": "في الحديث هذا الأدب من آداب الصلاة، وهو أن السنة أن لا ينحني المأموم للسجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض إلا أن يعلم من حاله أنه لو أخر إلى هذا الحد لرفع الإمام من السجود قبل سجوده. قال أصحابنا رحمهم الله تعالى: في هذا الحديث وغيره ما يقتضي مجموعه أن السنة للمأموم التأخر عن الإمام قليلا بحيث يشرع في الركن بعد شروعه، وقبل فراغه منه". والآخر: أنني وجدت للحديث مصدرا جديدا لم أكن قد وقفت عليه من قبل، بل كان في حكم المفقود عندي، ألا وهو "المعجم الأوسط" للإمام الطبراني، فأحببت أن أعرف القراء الكرام بذلك بطريق العزو إليه، لعل أحدا منهم ممن يشاركنا في هذا العلم، ويوجد لديه فراغ من الوقت، يسعى إلى تحقيقه، وإخراجه إلى عالم المطبوعات «¬1»، فإنه غزير المادة جدا، "فيه كل نفيس وعزيز ومنكر" كما قال الذهبي في ترجمته من "التذكرة". وقد صورته الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ومنها حصلت على نسخة مصورة على الورق في طريقي إلى الحج السنة الماضية «1399» جزى الله القائمين عليها خيرا. وأنا الآن في صدد ترقيم أحاديثه، ووضع فهارس له، وقد انتهيت منها والحمد لله، فكانت أربعة: 1 - فهرس رواتها من الصحابة على الحروف، وعددهم قرابة ستمائة، وبجانب اسم الواحد منهم أرقام أحاديثه، وبذلك يتبين المقل منهم من المكثر.

¬

_____

«¬1» ثم طبع بعد نحو عشر سنوات من كتابة ما تقدم في عشر مجلدات دون أي تخريج أو تحقيق حديثي! . اهـ.

2 - فهرس أسماء رواة الآثار من الصحابة وغيرهم وعددهم نحو الستين، وبجانب الواحد رقم أثره. 3 - فهرس الآثار، وبجانبها أرقامها، وعددها يزيد على المئتين من أصل نحو عشرة آلاف هي مجموع أحاديث الكتاب، وسائرها مرفوعة. 4 - أسماء شيوخ الطبراني، وعددهم قرابة الثمانمئة، وبجانب اسم أحدهم أرقام أحاديثه، وهي تساعد على معرفة المقل منهم من المكثر، وهو مفيد في غير المشهورين منهم.

¤

362.امام کے قریب کون لوگ کھڑے ہوں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر539 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه."

سیدنا انس بن مالک اشعری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم پسند کرتے تھے کہ) نماز میں (مہاجر اور انصار لوگ آپ کے قریب کھڑے ہوں تا کہ وہ آپ کے ادا کردہ) احکام نماز (کو یاد کریں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1409 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه."

أخرجه ابن ماجة «977» وابن حبان «87» والحاكم «1/218» وأحمد من طرق

عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: فذكره مرفوعا وقال الحاكم: "صحيح

على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي، وهو كما قالا¤ .

363.بیٹھ کر نماز پڑھانے والے امام کی اقتدا میں بیٹھ کر نماز پڑھنا کیسا ہے؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر540 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا."

سیدنا معاویہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام بیٹھ کر نماز پڑھائے تو سب بیٹھ کر نماز پڑھا کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1363 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا."

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/65/2» حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان

ابن بلال عن جعفر بن محمد قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: قال معاوية:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط الشيخين.

_____جزء: 3/صفحہ: 350_____

ثم أخرجه بأسانيد عديدة
من حديث أنس وعائشة وجابر وأبي هريرة مرفوعا أتم منه، وهي في "الصحيحين"
وغيرهما، وقد خرجتهما في "صحيح أبي داود" «614 - 619» . (

364.امام ضامن ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر541 :

"-الإمام ضامن، فإن أحسن فله ولهم وإن أساء - يعني - فعليه ولهم."

ابو حازم کہتے ہیں کہ سیدنا سہل بن سعد ساعدی رضی اللہ عنہ نماز پڑھانے کے لیے اپنی قوم کے نوجوانوں کو آگے کرتے تھے۔ انہیں کہا گیا: آپ ایسا کیوں کرتے ہیں حالانکہ آپ مقام و مرتبہ کے حامل ہیں؟ انہوں نے کہا:

میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :امام ذمہ دار ہے، اگر اس نے اچھے انداز میں نماز پڑھائی تو اسے بھی ثواب ملے گا اور نمازیوں کو بھی اور اگر اس نے صحیح انداز میں نماز نہ پڑھائی تو اس کا وبال اسی پر ہو

گا، نمازیوں کو ثواب ہی ملے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1767 :

قال الشيخ الألباني:
" -الإمام ضامن، فإن أحسن فله ولهم وإن أساء - يعني - فعليه ولهم."

أخرجه ابن ماجة «981» عن عبد الحميد بن سليمان أخي فليح حدثنا أبو حازم قال:
"كان سهل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم، فقيل له: تفعل ولك
من القدم مالك؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.
قلت: ورجاله ثقات غير عبد الحميد بن سليمان، فهو ضعيف. لكن الحديث صحيح،
فإن قوله: "الإمام ضامن" قد جاء من حديث أبي هريرة وعائشة وهما مخرجان في
"صحيح أبي داود" «530 - 531» ومن حديث أبي أمامة عند أحمد «5 / 260(
بسند حسن. والباقي جاء من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ:

"يصلون لكم، فإن
أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم". أخرجه البخاري وأحمد «2/
355» وابن حبان «375» نحوه. وله عنده «374» شاهد من حديث عقبة بن عامر
مرفوعا نحوه، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «593» . (

365.امام ہر دل عزیز ہونا چاہئے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر542 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ثلاثة لا يقبل منهم صلاة ولا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رءوسهم: رجل أم قوما وهم له كارهون، ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر، وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : تین آدمی ہیں، ایسے ان کی نماز قبول ہوتی ہے، نہ وہ آسمان کی طرف بلند ہوتی ہے اور نہ ان کے سروں سے اوپر اٹھتی ہے: وہ آدمی جو لوگوں کی امامت کروائے اور وہ) کسی شرعی عذر کی بنا پر (اسے ناپسند کرنے والے ہوں، وہ آدمی جو حکم کے بغیر نماز جنازہ پڑھائے اور وہ عورت جسے خاوند رات کو بلائے اور وہ انکار کر دے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی650 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاثة لا يقبل منهم صلاة ولا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رءوسهم: رجل أم قوما وهم له كارهون، ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر، وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1 / 161» من طريق عطاء بن دينار الهذلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ... فذكره. ومن طريق عمرو بن الوليد عن أنس بن مالك يرفعه. يعني مثل هذا. وقال: "أمليت الخبر الأول، وهو مرسل، لأن حديث أنس الذي بعده مثله، لولا هذا لما كنت أخرج الخبر المرسل في هذا الكتاب."

قلت: الخبر الأول رجاله ثقات، لكنه معضل، لأن عطاء بن دينار الهذلي لم يلق أحدا من الصحابة، وإنما يروي عن التابعين. والخبر الآخر رجاله ثقات أيضا وهو موصول، إلا أن عمرو بن الوليد قال الذهبي: "ما روى عنه سوى يزيد بن أبي حبيب". لكن يبدو من ترجمته أنه كان فاضلا معروفا، فقال ابن يونس:

كان من

أهل الفضل والفقه. وذكره يعقوب بن سفيان في "ثقات أهل مصر". وكذلك ذكره ابن حبان في "الثقات". وقضية إخراج ابن خزيمة لحديثه في "الصحيح" أنه ثقة عنده وهذا هو الذي ترجح لي، فالحديث جيد. والله أعلم¤ .

366. نماز برائیوں سے روکتی ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر543 :

- (إنّه سينْهاهُ ما يقولُ.)

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ ایک آدمی نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا کہ فلاں آدمی رات کو نماز پڑھتا ہے لیکن صبح کو چوریاں کرتا ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے

فرمایا" :عنقریب اس کا) یہ نیک (عمل اسے ایسا کرنے سے روک دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3482 :

قال الشيخ الألباني:

.«إنّه سينْهاهُ ما يقولُ. (

أخرجه أحمد «447/2»: ثنا وكيع: ثنا الأعمش قال: أنا «كذا» أبو صالح

عن أبي هريرة قال:

جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إن فلاناً يصلي بالليل، فإذا أصبح سرق؟!

قال: ... فذكره.

_____جزء: 7 /صفحه: 1405_____

قلت: وهذا إسناد متصل ظاهر الصحة، رجاله ثقات رجال الشيخين.

لكن له علة، وهي أن قوله: «أنا» تحرف على الناسخ والطابع، والصواب: «أرى أبا صالح ذكره عن أبي هريرة». هكذا رواه إبراهيم بن عبد الله العَبْسي في «حديث وكيع بن الجراح» «ق 1/134. مخطوطة الظاهرية»، ومن طريقه: البيهقي

في «شعب الإيمان» «3/174/ 3261». ويؤيده: أن الحافظ ابن كثير ذكره في «تفسيره» «3/415» من رواية أحمد بسنده المذكور عن الأعمش قال: أرى أبا صالح عن أبي هريرة ... إلخ.

ولعله سقط من الناسخ كلمة: «ذكره. «

وزيادةً في التحقيق :رجعت إلى «أطراف المسند» للحافظ العسقلاني؛ فرأيته

ساق الحديث «7/193/447» عقب حديث آخر بإسناد آخر عن أبي صالح. يعني

عن أبي هريرة.. ثم ساق إسناد هذا إلى الأعمش قائلاً: «عنه به»، فلم يسقهبتمامه لنتبين كيف وقع الإسناد في نسخته من «المسند»؟!

ونحوه قول الهيثمي في «المجمع» «2/258: (

«رواه أحمد، والبزار، ورجاله رجال «الصحيح! « (

إلا أنه في مكان آخر أفاد مثل ما تقدم عن ابن كثير، فقال «7/89: (

«رواه أحمد، ورجاله رجال «الصحيح»؛ إلا أن الأعمش قال: أرى أبا صالحعن أبي هريرة. «

وبالجملة؛ فهذا وما قبله يبين أن ما في «المسند» أن الأعمش قال: «أنا«
تحريف من بعض النساخ، والله أعلم.
_____جزء: 7 /صفحہ: 1406_____

وقد تابع وكيعاً: جماعةٌ من الثقات، ولكنهم قالوا: عن الأعمش عن أبي
صالح عن أبي هريرة ... فذكروه على الجادة.
أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» «430/2»، وابن حبان في «صحيحه«
«2551/116/4» عن عيسى بن يونس، والبزار في «مسنده» «720/346/1» عن
محاضر بن المُوَرِّع، كلاهما عن الأعمش به.
وخالفهم جرير بن عبد الحميد فقال: عن الأعمش عن أبي صالح. قال: أراه.
عن جابر...
وتابعه زياد بن عبيد الله عن الأعمش به؛ لكنه لم يقل: قال: أراه...
أخرجهما البزار «رقم 721 و722. (
وزياد بن عبد الله: هو البكائي العامري من رجال مسلم، وجرير بن عبد الحميد
من رجال الشيخين، وفيهما كلام يسير من جهة الحفظ.
قلت: فالظاهر من مجموع ما تقدم: أن الأعمش كان يتردد في إسناده بين
أبي هريرة وجابر، وذلك مما لا يضر إن شاء الله تعالى؛ لأن كلاً منهما صحابي
جليل، والله سبحانه وتعالى أعلم.
«تنبيه على أوهام: (
أولاً: غفل المعلق الداراني على «موارد الظمآن» «378/2» عن أن هذا
الاختلاف مداره على الأعمش، فقال في تخريجه لحديث أبي هريرة:
«ويشهد له حديث جابر عند البزار! « ...
فجعل المشهود شاهداً، وهذا مما يدل على الحداثة في هذا العلم!
_____جزء: 7 /صفحہ: 1407_____

ثانياً: جاء في «مختصر تفسير ابن كثير» للشيخ نسيب الرفاعي رحمه الله
تعالى ما نصه «421/3: (
«روى الحافظ أبو بكر البزار عن جابر أو عن رجل قال للنبي! « ...
وهذا خلط عجيب لا يخفى فساده، ولا حاجة إلى بيانه.
ثالثاً: قول ابن بلده الشيخ الصابوني في «مختصره» «38/3: (
«وروى الحافظ أبو بكر البزار قال: قال رجل! « ...
فهو لجهله بهذا العلم الشريف. لما رأى الاختلاف المذكور في الأصل. أعني:
«تفسير ابن كثير»؛ لم يستطع أن يختصره بمثل قوله: «.. عن أبي هريرة أو جابر! «

ولو أنه كان عن واحد منهما؛ لاختصره منه وطبعه في التعليق موهماً القراء أنه
من تخريجه، متشبعاً بما لم يعط؛ «شنشنة نعرفها من أخزم»! والله المستعان¤ * .
367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر544 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ما كان يبقى من درنه؟ قالوا: لا شيء، قال: إن الصلوات تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن."

سیدنا عثمان رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ فرماتے سنا" :تمہارا کیا خیال ہے اگر کسی کے صحن کے پاس سے ایک نہر گزرتی ہو اور وہ اس میں ہر روز پانچ دفعہ غسل کرتا ہو، تو کیا کچھ میل کچیل باقی رہے گی؟ "صحابہ نے کہا: ذرہ برابر) میل باقی (نہیں رہے گی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نمازیں بھی گناہوں کو ایسے مٹا دیتی ہیں، جیسے پانی میل کو ختم کر دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1614 :

قال الشيخ الألباني:

" -أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ما كان يبقى من درنه؟ قالوا: لا شيء، قال: إن الصلوات تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن."

أخرجه أحمد «1 / 71 - 72» وابن نصر في "الصلاة" «17 / 1» والضياء في
"المختارة" رقم «298 - 299 بتحقيقي» عن الزهري قال: أخبرني صالح بن عبد
الله ابن أبي فروة أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره أنه سمع أبان بن عثمان
يقول: قال عثمان :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.
قلت: رجاله ثقات غير صالح هذا وثقه ابن معين وابن حبان، ولم يذكروا له
راويا غير الزهري وكأنه لذلك قال أبو جعفر الطبري في "التهذيب": "ليس
بمعروف في أهل النقل عندهم". لكن الحديث على كل حال صحيح، فإن له شاهدا من
حديث أبي هريرة مرفوعا نحوه.
_____جزء: 4/صفحہ: 150_____

أخرجه الشيخان، ومن حديث جابر عند مسلم، وعن
أبي سعيد الخدري عند البزار وغيره. وهو مخرج في "الترغيب" «1 / 138(
وهي كلها عند ابن نصر «17 / 1 - 18 / 1¤ . (

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 545 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ المسلمَ يصلِّي وخَطاياهُ مرفوعةٌ على رأسِه، كلّما سجَدَ تحاتَّت عنه، فيفرُغُ من صلاتِه؛ وقد تحاتَّت خطاياهُ.(

سیدنا سلمان فارسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب مسلمان نماز پڑھتا ہے تو اس کے گناہ اس کے سر پر رکھ دیے جاتے ہیں، جب بھی وہ سجدہ کرتا ہے تو وہ گر جاتے ہیں، جب

وہ اپنی نماز سے فارغ ہوتا ہے تو اس کے گناہ جھڑ چکے ہوتے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 3402 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ المسلمَ يصلِّي وخَطاياهُ مرفوعةٌ على رأسِه، كلّما سجَدَ تحاتَّت عنه، فيفرُغُ من صلاتِه؛ وقد تحاتَّت خطاياهُ. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «6125/307/6»، وفي "الصغير" «ص 237»، وابن أبي حاتم في "العلل" «324/124/1»، والأصبهاني في "الترغيب" «1957/800/2» من طرق عن بشر بن آدم: ثنا أشعث بن أشعث السعداني: ثنا عمران القطان: ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ... فذكره. وقال الطبراني:

"تفرد به بشر."

قلت: وهو مختلف فيه، ولخص أقوالهم الحافظ كعادته في "التقريب":

"صدوق فيه لين."

_____جزء: 7/صفحہ: 1192_____

وقال الذهبي في "المغني":

"بصري، من شيوخ النُّبَّل، ثقة، قال النسائي وأبو حاتم: ليس بقوي."

وقال في "الكاشف":

"صدوق."

وأعله ابن أبي حاتم بقوله:

"هذا خطأ؛ إنما هو عن سلمان قولَه، وأشعث مجهول لا يعرف!"

كذا قال! وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" «8/128-129»، وقال:

"يُغرِب."

وأقره الحافظ في "اللسان"، وزاد:

"وقال البزار: ليس به بأس، حدث عنه أصحابنا؛ بشر بن آدم، وأحمد بن عمر بن عبيدة، وغيرهما."

قلت: ومع هذا كله مما تقدم من كلام أبي حاتم فيه، وتوثيق ابن حبان والبزار إياه؛ لم يعرفه المنذري وغيره، فقال في "الترغيب" «1/139/13: (

"رواه الطبراني في "الكبير"، و"الصغير"، وفيه أشعث بن أشعث السعداني، لم أقف على ترجمته!"

وتبعه الهيثمي «1/300»، وقلدهما المعلقون الثلاثة على "الترغيب" «1/311 - 312»، فصرحوا بتضعيف الحديث! ولو أن الرجل كان مجهولً كما ظنوا؛ فلا يلزم منه ضعف الحديث؛ لأن له شاهداً من حديث ابن عمر من طرق عنه بعضها صحيح، وقد مضى بيان ذلك وتخريجه برقم «1398»، ولعله لذلك لم يصرح

المنذري بما صرحوا به، بل إنه أشار إلى تقويته بتصديره إياه بقوله: "وعن"، دون قوله: "وروي"! فهذا مما يدل أنهم لا يحسنون حتى التقليد، فهم يخبطون خبط عشواء في الليلة الظلماء!

ثم إن الهيثمي زاد في التخريج، فعطف على "المعجمين"؛ فقال:

"والبزار!"

فأقول: في هذا العزو تسامح وتساهل لا يخفى على من وقف على رواية البزار، فقد قال في "مسنده" «6/47-477- البحر الزخار»: حدثنا بشر بن أدم ... فساق إسناده كما تقدم إلى سلمان مرفوعاً، لكن بلفظ:

"إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس؛ تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق"؛ ثم تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات» ¬1. (

قلت: وأنا أخشى أن يكون في المطبوعة سقط؛ فإن هذا اللفظ إنما هو من حديث علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي عن سلمان، كما رواه أحمد «5/437-439» وغيره مثل ابن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" «1/150/83»؛ أو هو من أوهام البزار نفسه.

وقد روي حديث الترجمة من طريق أبان بن أبي عياش عن سعيد بن جبير عن مسروق عن سلمان مرفوعاً بلفظ:

"إن العبد المؤمن إذا قام في الصلاة؛ وضعت ذنوبه على رأسه؛ فتفرق عنه، كما تفرق عذوق النخلة يميناً وشمالاً."

¬

_____

«¬1» سقط هذا الحديث من جملة ما سقط من "كشف الأستار."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «6/289-290. (

لكن أبان هذا متروك؛ وقال الهيثمي «1/301: (

"ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما، ووثقه سَلمٌ العلوي وغيره."

«تنبيه»: أشعث بن أشعث؛ هكذا وقع في كل المصادر المتقدمة؛ سوى "اللسان" فهو فيه: «أشعث بن أبي أشعث» بزيادة: «أبي» بينها! وهو خطأ مطبعي؛ فليصحح¤ * .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 546 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن العبد إذا قام للصلاة أتي بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه."

ابو منیب بیان کرتے ہیں کہ سیدنا عبد اللہ بن عمر رضی اللہ عنہما نے ایک نوجوان کو مبالغے کی حد تک لمبی نماز پڑھتے دیکھا اور پوچھا: اس نوجوان کو کون جانتا ہے؟ ایک آدمی نے کہا: میں جانتا ہوں۔ آپ نے کہا: اگر میں اسے جانتا ہوتا تو اسے) طوالت کے بجائے (زیادہ رکوع و سجود کرنے کا حکم دیتا، کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :جب بندہ نماز کے لیے کھڑا ہوتا ہے تو اس کے تمام گناہ اس کے کندھوں پر رکھ دیے جاتے ہیں، جب وہ رکوع یا سجدہ کرتا ہے تو اس کے گناہ گر جاتے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1398 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن العبد إذا قام للصلاة أتي بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه."

أخرجه محمد بن نصر في "الصلاة" «2/64» وفي "قيام الليل" «ص 52(
وأبو نعيم في "الحلية" «6/99-100» من طريق ثور بن يزيد عن أبي المنيب
قال: "رأى ابن عمر فتى قد أطال الصلاة وأطنب، فقال: أيكم يعرف هذا
فقال رجل أنا أعرفه، فقال: أما أني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود،
فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وأبو المنيب هو الجرشي الدمشقي وهو
غير أبي المنيب البصري الأحدب. وتابعه جبير بن نفير أن عبد الله بن عمر رأى
فتى ... الحديث. أخرجه ابن نصر «1/65» من طريق أبي صالح حدثنا معاوية بن
صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عنه.

ورجاله ثقات غير أبي صالح
واسمه عبد الله بن صالح، وفيه ضعف. لكن تابعه ابن وهب حدثني معاوية بن صالح
به. فهو سند جيد لولا أن العلاء كان اختلط. أخرجه البيهقي في "السنن" «3/
10». وتابعه أيضا آدم بن علي البكري قال: "كنت قاعدا مع ابن عمر، وشاب
قائم يصلي فجعل يطيل القيام، فقال: يا آدم أتعرف هذا؟ ..." الحديث. أخرجه
ابن بشران في "الكراس الأخير من الجزء الثلاثين من الأمالي" «1/7» عن
عبيد بن إسحاق العطار حدثنا عبد الله بن اليماني: حدثني آدم بن علي البكري.
قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة اليماني هذا، وضعف عبيد العطار، وفيما تقدم
غنية عنه¤ .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر547 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانچوں نمازیں اور جمعہ، دوسرے جمعہ تک اور ماہ رمضان، اگلے رمضان تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بن جاتے ہیں کہ جن کا ارتکاب

ان کے درمیانی وقفوں میں کیا جاتا ہے، جب تک کبیرہ گناہوں سے اجتناب کیا جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3322 :

قال الشيخ الألباني:

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر. (

أخرجه أحمد «2/ 400»: ثنا هارون: ثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني

أبو صخر حميد بن زياد: أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد على شرط مسلم على جهالة في عمر بن إسحاق كما يأتي. وهارون: هو ابن معروف وهو من أقران الإمام أحمد كما في "سير الذهبي" «11/ 181»، وقد توبع من هارون آخر وغيره.

فقال مسلم في "صحيحه" «1/144»: حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا: أخبرنا ابن وهب به.

وأخرجه البيهقي في "الشعب" «3/308/3619»، والمزي في "تهذيب الكمال" «21/ 273- 274» بإسناده عن هارون بن سعيد بن الهيثم به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ" «3/2/ 140- 141» من طريق آخر عن ابن وهب.

قلت: وعمر بن إسحاق لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. وقال الحافظ:

"مقبول."

وقد توبع كما يأتي، وأرى - والله أعلم - أن لا يطلق في ترجمته أنه أخرج له مسلم إلا مقروناً ببيان أنه أخرج له متابعة؛ فقد جاء في "التهذيب" أنه لم يرو له مسلم إلا هذا الحديث الواحد، وهو إنما أخرجه عقب الطريق التي ساقها من رواية

_____جزء: 7/صفحہ: 955_____

العلاء بن عبد الرحمن التي يأتي الإشارة إليها قريباً إن شاء الله تعالى.

أما المتابعة المشار إليها؛ فهي في "مسند أحمد"، قال «2/229»: ثنا هشيم:

أنا العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، لكن له علة، فقال أحمد أيضاً «2/506»: ثنا يزيد: أنا العوام: حدثني عبد القه بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة...

قلت: فاختلف هشيم ويزيد - وهو ابن هارون -، وكلاهما ثقة متقن من رجال الشيخين، فزاد يزيد الرجل الأنصاري بين عبد الله بن السائب - وهو الكندي - وأبي هريرة، ولذلك جاء في ترجمة الكندي من "التهذيب:"

"روى عن أبي هريرة، أو عن رجل عنه."

هكذا على الشك، وإذا نحن تذكرنا قاعدة: «زيادة الثقة مقبولة» كان الراجح رواية يزيد، والله أعلم.

لكن الأنصاري هذا تابعي، فيمكن عدُّه شاهداً ومتابعاً لرواية إسحاق مولى زائدة المتقدمة عند مسلم وغيره.

بيد أنه قد يعكر على هذا أنه قد رواه جماعة من الثقات عن أبي هريرة دون جملة: "ورمضان إلى رمضان"، ومن المفيد تخريجها؛ فأقول:

1- عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة عن أبي هريرة به.

أخرجه مسلم وأبو عوانة «22/2» والترمذي «214» - وصححه -، وابن خزيمة
«314/162/1 و 1814/158/3» وابن حبان «2409/65/4» والبغوي في "شرح
_____جزء: 7/صفحہ: 956_____

السنة" «345/177/2» - وصححه أيضاً -، وأحمد «484/2» كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه.
2- محمد بن سيرين عن أبي هريرة.
أخرجه مسلم، وأحمد «359/2. (
3- الحسن - وهو البصري - عن أبي هريرة.
أخرجه أحمد أيضاً «414/2. (
قلت: فاجتماع هذه الطرق لا تلقي في النفس الاطمئنان لثبوت جملة
رمضان في حديث أبي هريرة.
إلا أنني قد وقفت لها على بعض الطرق والشواهد، فلنسقها لننظر فيها، هل
نجد بينها ما يمكن أن نقويها بها؟!
أولاً: قال ابن أبي الدنيا في "فضائل رمضان" «36/64: (
حدثنا أبو سعيد المدني قال: ثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا يزيد
ابن عبد الملك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:
"شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل."
قلت: وهذا إسناد ضعيف جدّاً، أبو سعيد المدني: هو عبد الله بن شبيب
الربعي، قال الذهبي:
"أخباري علامة، لكنه واه، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث."
وإسحاق بن محمد الفروي: من شيوخ البخاري، ضعفوه لسوء حفظه.
_____جزء: 7/صفحہ: 957_____

ويزيد بن عبد الملك: هو النوفلي، قال الذهبي في "المغني:"
"مجمع على ضعفه."
ثانياً: قال أبو بلال الأشعري: ثنا المفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي عن
أبان بن أبي عياش عن أبي مَعْشَر التميمي عن قزعة مولى زياد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً مثل حديث الترجمة، وزاد:
"والحج يكفر ما قبله إلى الحج."
أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «8016/313/8». وقال الهيثمي في "المجمع" «300/2: (
"وفيه المفضل بن صدقة، وهو متروك الحديث."
قلت: ومثله أبان بن أبي عياش؛ كما قال أحمد وغيره.
وأبو بلال الأشعري؛ ضعفه الدارقطني.
ثالثاً: قال يحيى بن أيوب: عن عبد الله بن قُريط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يحدث: أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: فذكر
الجملة فقط بلفظ: "صيام رمضان إلى رمضان كفارة ما بينهما."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «46/6-47». وقال الهيثمي «142/3»: "وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: يروي عنه يحي بن أيوب، وبقية رجاله رجال الصحيح."

قلت: وثقه ابن حبان، وصحح له حديثاً بإخراجه إياه في "صحيحه"، لكنه لا يعرف إلا برواية يحي هذا، كما هو مبين في "تيسير الانتفاع."

_____جزء: 7/صفحہ: 958_____

وبالجملة؛ فلا أجد في هذه الأحاديث الثلاثة ما يصلح أن يستشهد به إلا هذا الحديث الأخير، وبه يمكن - مع متابعة الأنصاري المتقدمة عن أبي هريرة - أن نطمئن لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة. ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في "الفتح" «111/4»، فقال:

"ثبت عند مسلم من حديث أبي هريرة." ...

فذكره بالزيادة. والله سبحانه وتعالى أعلم¤ * .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر548 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانچوں نمازیں اور جمعہ، اگلے جمعہ تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بنتے ہیں، جو ان کے درمیانے وقفوں میں سرزد ہو جاتے ہیں،

جب تک کبیرہ گناہوں کا ارتکاب نہ کیا جائے اور) جمعہ (مزید تین دنوں میں ہونے والے گناہوں کا کفارہ بھی بن جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1920 :

قال الشيخ الألباني:

" -الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «9/249-250» عن عبد الحكيم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد الحكيم هذا هو ابن عبد الله القسملي وهو ضعيف كما في "التقريب". وتابعه زياد النميري عن أنس به دون قوله "وزيادة ثلاثة أيام". أخرجه البزار «رقم - 347» عن زائدة بن أبي الرقاد عنه، وقال:

" زائدة ضعيف، وزياد النميري ليس به بأس". كذا قال، وزياد - وهو ابن عبد الله النميري - ضعفه الأكثرون، وقال في "التقريب": "ضعيف". لكن الحديث قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعا دون الزيادة. أخرجه مسلم وفي رواية له بلفظ:

"من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين

الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصا فقد لغا". وأخرجه أبو داود أيضا
وغيره وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «964». وبالجملة فالحديث بهذا
الشاهد صحيح. والله أعلم.
_____جزء: 4/صفحہ: 553¤ _____

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر549 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول: يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم. فيقومون فيتطهرون فتسقط خطاياهم من أعينهم، ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، ثم توقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند صلاة الأولى نادى: يا بني آدم قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم، فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك، فينامون وقد غفر لهم، ثم قال: فمدلج في خير ومدلج في شر."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب ہر نماز کا وقت شروع ہوتا ہے تو ایک منادی کرنے والے کو بھیجا جاتا ہے، وہ یوں اعلان کرتا ہے کہ: آدم کے بیٹو! اٹھو اور اس آگ کو بجھاؤ جو تم نے اپنے نفسوں کے لیے جلائی ہے۔) جب وہ اس اعلان کا لحاظ کر کے (کھڑے ہوتے ہیں اور وضو کرتے ہیں تو ان کی آنکھوں سے گناہ گر جاتے ہیں اور جب وہ نماز پڑھتے ہیں تو اس اور سابقہ نماز کے درمیانی وقفے میں ہونے والے گناہ بخش دیے جاتے ہیں۔ پھر تم لوگ) گناہ کر کے (آگ جلاتے ہو، جونہی ظہر کی نماز کا وقت ہوتا ہے تو اعلان کرنے والا پھر اعلان کرتا ہے: بنو آدم! اٹھو اور اس آگ کو بجھاؤ جو تم نے اپنے نفسوں کے لیے جلائی ہے۔ وہ پھر کھڑے ہوتے ہیں، وضو کرتے ہیں اور نماز پڑھتے ہیں، یوں اس نماز اور سابقہ نماز کے مابین ہونے والے گناہ بخش دیے جاتے ہیں۔ جب عصر کی نماز کا وقت ہوتا ہے تو اسی طرح ہوتا ہے، جب مغرب کا وقت ہوتا ہے تو یہی معاملہ پیش آتا ہے اور جب عشاء کا وقت ہوتا ہے تو اسی طرح ہوتا ہے۔ پس جب لوگ سوتے ہیں تو وہ بخشے ہوئے ہوتے ہیں۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بعض لوگ خیر سے متصف ہو کر دن گزارنے والے ہیں اور بعض شر میں لتھڑ کر۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2520 :

قال الشيخ الألباني:

" -يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول: يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم. فيقومون فيتطهرون فتسقط خطاياهم من أعينهم، ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، ثم توقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند صلاة الأولى نادى: يا بني آدم قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم، فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك، فينامون وقد غفر لهم، ثم قال: فمدلج في خير ومدلج في شر."

أخرجه الطبراني في "الكبير" «3/ 2/ 69» وعنه أبو نعيم في "الحلية" «4

/189»: حدثنا الحسن بن علي المعمري أخبرنا محمد بن الخليل الخشني أخبرنا أيوب بن حسان الجرشي عن هشام بن الغار عن أبان - يعني العطار - عن عاصم بن بهدلة عن زر ابن حبيش أنه حدثه عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. ثم رواه الطبراني من طريق عبد ربه بن ميمون النحاس عن الربيع بن حظيان عن عاصم به نحوه.

_____جزء: 6/صفحہ: 59_____

قلت: ولم يسق لفظه. والإسناد الأول حسن

، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال "التهذيب" غير أيوب ابن حسان الجرشي، وهو صالح الحديث كما قال ابن أبي حاتم «1/1/244» عن أبيه. وغير المعمري ، وهو صدوق حافظ مترجم له في "الميزان" و "اللسان" وغيرهما. وعاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي النجود - فيه كلام معروف لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن . وأبان هو ابن يزيد العطار الثقة احتج به الشيخان، وقد وهم فيه الهيثمي وهما فاحشا، فقال «2/299»: "رواه الطبراني في "الكبير" وفيه أبان بن أبي عياش، وثقه أيوب وسلم العلوي، وضعفه شعبة وأحمد وابن معين وأبو حاتم ". وبيانه من وجهين: الأول: أنه لم يتنبه لما في الإسناد نفسه من بيان أن أبان هو العطار، ففسره من عنده بأنه أبان بن أبي عياش، وهذا متروك عند الحافظ، فصار الحديث بذلك واهيا! وقد كنت اغتررت به في بعض مؤلفاتي، فلتصحح . والآخر: أنه غفل عن متابعة الربيع بن حظيان لأبان التي ساقها الطبراني عقب الحديث كما رأيت، وهي متابعة لا بأس بها فإن الربيع هذا أورده ابن أبي حاتم «1/2/459» من رواية ثقتين عنه. وله راو ثالث وهو عبد ربه الراوي لهذا الحديث عنه، ترجمه ابن أبي حاتم «3/1/44» من رواية ثقتين عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، والربيع قال فيه أبو زرعة:

_____جزء: 6/صفحہ: 60_____

منكر الحديث. وذكره

ابن حبان في "الثقات" وقال: "مستقيم الحديث". وتابعه أيضا حماد بن سلمة عن عاصم به نحوه، وحسن إسناده المنذري «1/138» وتبعه الهيثمي «1/299 » وهو مخرج في "الروض النضير" رقم «611. (

368. بے نماز مسلمان نہیں ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر550 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

بسر بن محجن اپنے باپ سیدنا محجن رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ وہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ ایک مجلس میں شریک تھے، نماز کے لیے اذان ہوئی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم اٹھ کھڑے ہوئے اور نماز ادا کی۔ جب) نماز پڑھ کر (واپس آئے تو دیکھا کہ محجن وہیں بیٹھا ہوا ہے، اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز نہیں پڑھی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اس سے پوچھا" :کس چیز نے تجھے لوگوں کے ساتھ نماز پڑھنے سے روک دیا؟ کیا تو مسلمان نہیں؟ "اس نے کہا: اے اللہ کے رسول! کیوں نہیں،) میں مسلمان ہوں، دراصل بات یہ ہے کہ (میں نے اپنے گھر میں نماز ادا کر لی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو آئے) اور لوگ نماز پڑھ رہے ہوں (تو ان کے ساتھ نماز ادا کر لیا کر، اگرچہ تو نماز پڑھ چکا ہو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1337 :

قال الشيخ الألباني:

" إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

أخرجه مالك في "الموطأ" (1/132/8) وعنه النسائي (1/137) وابن حبان (433) والحاكم (1/244) وأحمد (4/34) كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن: "أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذن بالصلاة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، ثم رجع، ومحجن في مجلسه لم يصل معه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

_جزء : 3/صفحه : 324_____

ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟ فقال:

بلى يا رسول الله، ولكني قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره. وقال الحاكم: " حديث صحيح ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين وقد أحتج به في الموطأ". ثم أخرجه هو وأحمد (4/34/338) من طرق أخرى عن زيد بن أسلم به.

قلت: وبسر بن محجن لم يرو عنه غير زيد بن أسلم ولم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك قال فيه الحافظ: " صدوق". ولعل وجهه ما تقدم عن الحاكم. والله أعلم.

والحديث صحيح على كل حال، فإن له شاهدا من حديث يزيد بن الأسود في "السنن" وغيرها على ما خرجته في "صحيح أبي داود" (590). والحديث عزاه السيوطي لسعيد بن منصور فقط في "سننه" بلفظ: "إذا دخلت مسجدا فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت¤."

369.ترک نماز کے بعد دین کی تمام علامات منہدم ہو جاتی ہیں

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر551 :

مکرراتTashkeel Show/Hide

"-أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخره الصلاة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم لوگ سب سے پہلے اپنے دین سے امانت کو اور سب سے آخر میں نماز کو مفقود پاؤ گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1739 :

قال الشيخ الألباني:

" -أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخره الصلاة."

أخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" «ص 28» وتمام الرازي في "الفوائد" «ق 31 / 2» والضياء في "المختارة" «1 / 495» من طريق ثواب بن حجيل الهدادي عن ثابت البناني عن أنس مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد حسن في الشواهد رجاله ثقات غير ثواب هذا، أورده ابن أبي حاتم «1 / 1 / 471» من رواية موسى بن إسماعيل فقط عنه، وهو الراوي لهذا الحديث عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" «6 / 265» و"الأخبار" «2 / 213» من طريق يزيد الرقاشي عن أنس به دون ذكر الأمانة. ويزيد ضعيف. وأخرجه الطبراني من حديث شداد بن أوس مرفوعا دون ذكر الصلاة. وذكر المناوي نقلا عن العراقي والهيثمي أن فيه عمران القطان ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه أحمد.

قلت: إن لم يكن فيه غير هذه العلة فهو حسن الإسناد. والحديث صحيح على كل حال ، فإن له شواهد كثيرة ذكرت بعضها في "الروض النضير" تحت الحديث «726.)

_____جزء: 4/صفحہ: 319_____

ثم

رأيت الحديث في الطبراني «رقم 7182 - و 7183» من طريق مهلب بن العلاء حدثنا شعيب بن بيان الصفار حدثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن عن شداد مرفوعا به. والحسن هو البصري مدلس. والمهلب بن العلاء قال الهيثمي «4 / 145» :" لم أجد من ترجمة، وبقية رجاله ثقات."

قلت: فلا بأس به في الشواهد. والله أعلم¤ .

370.دوران جماعت امام کو لقمہ دینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر552 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أفي القوم أبي؟."

ابن ابزی اپنے باپ ابزی رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ) ایک روز (نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آیت کو نظر انداز کر دیا،نماز سے فراغت کے بعد پوچھا" :آیا لوگوں میں ابی موجود ہے؟ "سیدنا ابی رضی اللہ عنہ نے پوچھا: فلاں آیت منسوخ ہوگئی ہے یا آپ بھول گئے ہیں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بلکہ مجھے بھلا دی گئی ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2579 :

قال الشيخ الألباني:

" -أفي القوم أبي؟."

رواه الحربي في "الغريب"«5/184/2»: حدثنا أحمد بن جعفر حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن ذر عن ابن أبزى عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أغفل آية، فلما صلى قال: أفي القوم أبي؟ فقال أبي: آية كذا نسخت أم نستها؟ قال: "بل أنسيتها". قلت: وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن جعفر - وهو الضرير الوكيعي - وهو حافظ ثقة له ترجمة في "تاريخ بغداد" «4/58-59.)

_____جزء:6/صفحہ:159_____

ورواه أئمة آخرون، وهو مخرج في "صفة الصلاة"، وإنما أخرجته هنا لعزة هذا المصدر. وفي الحديث دلالة واضحة على جواز الفتح على الإمام إذا ارتج عليه في القراءة، وما في بعض المذاهب أن المقتدي إذا أراد أن يفتح على إمامه ينبغي عليه أن ينوي القراءة! فهو رأي يغني حكايته عن رده!

371.نماز کا انتظار بھی نماز ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر553 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-المرء في صلاة ما انتظرها."

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تک آدمی نماز کا انتظار کرتا رہے،وہ نماز کے حکم میں رہتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2368 :

قال الشيخ الألباني:

" -المرء في صلاة ما انتظرها."

أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب من المسند "«ق 137 / 1 - مصورة المكتب» عن
حماد بن شعيب الحماني عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا. قلت: وهذا إسناد
ضعيف، أبو الزبير مدلس، وقد عنعنه. وحماد ضعيف، ضعفه ابن معين وغيره،
وقال ابن عدي: "أكثر حديثه مما لا يتابع عليه". قلت: لكن هذا قد توبع عليه
، فقال ابن لهيعة: حدثنا أبو الزبير قال: سألت جابرا: هل سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول: "الرجل في صلاة ما انتظر الصلاة"؟ قال: انتظرنا
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العتمة، فاحتبس علينا، حتى كان قريبا من
شطر الليل، أو بلغ ذلك، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا، ثم قال:
اجلسوا، فخطبنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الناس صلوا ورقدوا،
وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة". ورجاله ثقات، غير أن ابن
لهيعة سيء الحفظ. لكنه قد توبع، فقال الإمام أحمد «3 / 367»: حدثنا أبو
الجواب حدثنا عمار بن رزيق

عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: "جهز رسول
الله صلى الله عليه وسلم جيشا ليلة حتى ذهب نصف الليل، أو بلغ ذلك، ثم خرج،
فقال: قد صلى الناس ورقدوا وأنتم تنتظرون هذه الصلاة، أما إنكم لن تزالوا
في صلاة ما انتظرتموها". قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

372.مساجد کو آباد کرنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر554 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله لينادي يوم القيامة: أين جيراني، أين جيراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا! ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عمار المساجد؟."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ قیامت کے دن اعلان کریں گے: میرے پڑوسی کہاں ہیں؟ میرے پڑوسی کہاں ہیں؟ فرشتے پوچھیں گے: اے

ہمارے رب! بھلا تیرے پڑوس میں آنا کسے زیب دیتا ہے؟ اللہ تعالیٰ فرمائے گا: مساجد کو آباد کرنے والے کہاں ہیں؟"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2728 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله لينادي يوم القيامة: أين جيراني، أين جيراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا! ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عمار المساجد؟."

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" «16 / 1»: حدثنا محمد بن جعفر
الوركاني: حدثنا معتمر بن سليمان عن فياض بن غزوان عن محمد بن عطية عن أنس
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد،
رجاله ثقات من رجال "التهذيب" غير فياض بن غزوان، ترجمه ابن أبي حاتم «3/
2 / 87» برواية جمع من الثقات عنه، وروى عن الإمام أحمد أنه قال فيه: "شيخ
ثقة". وكذا هو في كتاب "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد «1 / 351/
2309». ووثقه ابن حبان أيضا، فأورده في أتباع التابعين من كتابه "الثقات"
. ومحمد بن عطية أورده في "ثقات التابعين"، وقال: "يروي عن أبيه - وله
صحبة - عداده في أهل اليمن، روى عنه عروة". وكذا ذكر البخاري وابن أبي
حاتم أنه روى عنه عروة، فلم يذكروا له راويا غيره، وكأنه لذلك قال الذهبي في
"الميزان": "تفرد بالرواية عنه ولده الأمير عروة."

_____جزء: 6/صفحہ: 512_____

ويرده هذا الحديث،
فإنه من رواية فياض عنه كما ترى، والسند إليه صحيح على شرط مسلم، وهذه
فائدة هامة لا تجدها في كتب الرجال المعروفة حتى ولا في "التهذيب"، ومع
ذلك قال في "التقريب": "صدوق"! فعض عليها بالنواجذ، وقد توبع محمد بن
عطية في روايته عن أنس لكن بلفظ: "إن عمار بيوت الله هم أهل الله عز وجل."
لكن في إسناده ضعف، ولذلك خرجته في الكتاب الآخر برقم «1682. (

373. مسجد میں بیٹھنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر555 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ للمساجدِ أوتاداً، الملائكةُ جلساؤُهم، إن غابُوا يفتقدُونهم، وإن مرضُوا عادُوهم، وإن كانُوا في حاجة أعانُوهم. وقال: جليسُ المسجدِ على
ثلاثِ خصالٍ: أخٍ مستفادٍ، أو كلمةِ حكمةٍ، أو رحمةٍ مُنتَظرةٍ(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک بعض لوگ مسجد نشیں ہوتے ہیں کہ فرشتے ان کے ہم نشیں ہوتے ہیں، اگر وہ غائب ہو جائیں تو وہ انہیں تلاش کرتے ہیں، اگر وہ
بیمار پڑھ جائیں تو وہ ان کی تیمار داری کرتے ہیں اور اگر انہیں کوئی ضرورت ہو تو وہ ان کی اعانت کرتے ہیں۔ مسجد میں بیٹھنے والے کو کوئی ایک فائدہ ضرور ہوتا ہے: کوئی اس سے استفادہ کرتا ہے یا وہ حکمت والی بات کرتا ہے یا
اسے رحمت کا انتظار ہوتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3401 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ للمساجدِ أوتاداً، الملائكةُ جلساؤُهم، إن غابُوا يفتقدُونهم، وإن مرضُوا عادُوهم، وإن كانُوا في حاجة أعانُوهم. وقال: جليسُ المسجدِ على ثلاثِ خصالٍ: أخٍ مستفادٍ، أو كلمةِ حكمةٍ، أو رحمةٍ مُنتَظرةٍ(

أخرجه الإمام أحمد «418/2»: ثنا قتيبة قال: حدثني ابن لهيعة عن دراج عن ابن حُجيرة عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ فإن دراجاً مستقيم الحديث إلا ما كان عن أبي

الهيثم؛ كما قال أبو داود، وتبعه الحافظ؛ وهو الذي اطمأنت إليه النفس وانشرح له الصدر أخيراً، كما كنت بينته تحت الحديث المتقدم «3350»، وابن حجيرة هو الأكبر، واسمه عبد الرحمن؛ وهو ثقة من رجال مسلم، وكأنه لما ذكرت أعله المنذري بقوله «132/1: (

"رواه أحمد من رواية ابن لهيعة."

مشيراً إلى ما فيه من الضعف. وصرح بذلك الهيثمي فقال «22/2: (

"رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام."

فلم يعلاه بـ«دراج»، وما ذلك إلا لما تقدم. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وأما إعلالهما إياه بـ«ابن لهيعة»؛ فقد سلكوا فيه الجادة، ولم يتنبهوا أنه من رواية قتيبة - وهو ابن سعيد المصري -، وروايته عنه صحيحة كرواية العبادلة عنه؛ كما تقدم التنبيه على ذلك غير ما مرة.

وله شاهد قوي من حديث عبد الله بن سلام قال: ... فذكره موقوفاً؛ ليس فيه رفعه، ولكنه في حكمه؛ لأنه لا يقال بالرأي، وليس فيه:

"جليس المسجد ..." إلخ.

أخرجه الحاكم «398/2» من طريق الحسن بن مُكرَم البزاز: أنبأ يزيد بن هارون: أنبأ أبو غسان محمد بن مُطَرِّف الليثي: ثنا أبو حازم عن سعيد بن المسيَّب عنه. وقال:

"صحيح على شرط الشيخين موقوف". ووافقه الذهبي. وأقره المنذري! وأقول: إنما هو صحيح فقط؛ لأن الحسن بن مُكرَمٍ البزاز ليس من رجال

الشيخين، ويزيد بن هارون ليس من شيوخهما، وهذا من شرطه الذي عرفناه بالاستقراء: أن ينتهي إسناده عن شيخه ومن فوقه إلى شيخ من شيوخ الشيخين، ويكون من فوقه من رجالهما أيضاً، وإن كان هذا قد أخل به كثيراً كما هو معروف عند الحذاق بهذا الفن. على أن ما ذكرته من الشرط هو اصطلاح خاص به، اصطلح هو عليه؛ وإلا فهو لا يستقيم إلا حين يكون رجال الإسناد كلهم على شرط الشيخين، وهذا لا يمكن إلا إذا كان المسند من طبقتهما كما هو ظاهر عند العلماء، وكذلك رأيناه - في كثير مما صححه على شرطهما أو أحدهما - لا يصح إسناده إلى شيخهما!!

ثم إن الحديث - دون «جملة الجليس» - أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" «20585/297/11» عن معمر عن عطاء الخراساني ... رفع الحديث فذكره نحوه.

وعطاء هذا تابعي ضعيف، قال الحافظ:

"صدوق يهم كثيراً، ويرسل، ويدلس."

«تنبيه»: عرفت أن حديث عبد الله بن سلام موقوف عند الحاكم، وقد عزاه إليه المنذري دون قوله: "موقوف"؛ فأضفته إليه في كتابي "صحيح الترغيب والترهيب" «324/203/1»؛ فإنه قال:

"رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام

دون قوله: "جليس المسجد ..." إلى آخره، وقال: "صحيح على شرطهما!"

ثم جاء المعلقون الثلاثة الذين أفسدوا الكتاب بتعليقاتهم الكثيرة الفجة! فخلطوا فيها تخليطاً عجيباً تدل الباحث على أنهم ما شموا رائحة هذا العلم؛

فضلاً عن أن يكونوا محققين فيه، وقد سبق أن ذكرنا نماذج من تخاليطهم، ومنها

_____جزء: 7/صفحہ: 1191_____

قولهم على ما ذكرنا من تخريج المنذري «1/298: (

"موقوف صحيح، رواه أحمد «2/418»، والحاكم «2/298»، وهو صحيح،

ولا بد من إضافة لفظة: "موقوف" بعد قول المصنف: "على شرطهما" لأن الحديث موقوف، وليس مرفوعاً!!"

فخلطوا المرفوع بالموقوف، وجعلوه كله - بجهلهم البالغ - موقوفاً! وقد عرفت أن

في المرفوع ما ليس في الموقوف، وهو قوله: "جليس المسجد ..." كما صرح المنذري، فعَمُوا عن ذلك كله، وأنكروا الحديث المرفوع جملة وتفصيلاً،

فكأنهم لم يروه في الكتاب منسوباً إلى النبي صراحة وبرواية أحمد!! والله المستعان¤ * .

374. متقی لوگوں کا گھر مسجد ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر556 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-المسجد بيت كل تقي."

ابو عثمان کہتے ہیں کہ سلمان رضی اللہ عنہ نے ابو درداء رضی اللہ عنہ کی طرف لکھا: اے میرے بھائی! مسجد سے وابستہ رہ، کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" : مسجد ہر پرہیز گار آدمی کا گھر ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی716 :

قال الشيخ الألباني:

" -المسجد بيت كل تقي."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «6/176» والقضاعي في "مسند الشهاب" «1/

2/140» من طريقين عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا صالح بن بشير المري عن

الجريري عن أبي عثمان قال:

" كتب سلمان إلى أبي الدرداء: يا أخي عليك بالمسجد فالزمه، فإني سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم يقول ...". فذكره، وقال أبو نعيم: " غريب من

حديث صالح، لم نكتبه إلا من هذا الوجه."

قلت: وصالح ضعيف.

وله طريق أخرى، أخرجه القضاعي أيضا «8/2 - النسخة المغربية» وابن عساكر

«13/378/1» من طريق الربيع بن ثعلب قال: أنبأنا إسماعيل بن عياش عن مطعم

بن المقدام وغيره عن محمد بن واسع قال:

_____جزء: 2/صفحہ: 333_____

" كتب أبو الدرداء إلى سلمان: أما

بعد يا أخي، فاغتنم صحتك قبل سقمك، وفراغك قبل أن ينزل من البلاء ما لا

يستطيع أحد من الناس رده، ويا أخي اغتنم دعوة المؤمن المبتلى، ويا أخي ليكن
المسجد بيتك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ..." فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، فهو جيد لولا الانقطاع بين الربيع وأبي
الدرداء، فإنه لم يسمع منه ولا من غيره من الصحابة، لكن إذا ضم إليه الطريق
الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.
وقد أخرجه ابن الجوزي في "صفوة الصفوة" «1 / 198 / 1» من طريق عبد الرزاق
حدثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان به. وهذا منقطع أيضا¤ .

375. مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 557 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ومحى عنه بها سيئة حتى يأتي مقامه."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب مسلمان مسجد کی طرف نکلتا ہے تو اللہ تعالیٰ ہر قدم کے بدلے ایک نیکی لکھتے ہیں اور ایک برائی معاف کرتے ہیں، حتی کہ وہ اپنے

مقام تک پہنچ جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1063 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ومحى عنه بها سيئة حتى يأتي مقامه."

أخرجه ابن نصر في "الصلاة" «2 / 19» من طريق موسى بن يعقوب قال: حدثني
عباد بن أبي صالح السمان مولى جويرية بنت الأخفش الغطفاني أنه سمع أباه يقول:
سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجل مسلم غير موسى بن يعقوب - وهو الزمعي-
صدوق فيه ضعف. وعباد اسمه عبد الله. ثم أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح به
نحوه. ومن طريق إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة نحوه، وزاد:
" حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة¤ ."

375. مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 558 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ آثارَكم تُكْتَبُ.(

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ بنو سلمہ کے لوگ مدینہ کے ایک کونے میں) مسجد سے دور (فروکش تھے، انہوں نے مسجد کے قریب منتقل ہونے کا ارادہ کیا، تو یہ آیت نازل ہوئی» :إِنَّا نَحْنُ . نحيي الموتى

ونكتب ماقدموا وآثارهم" «بیشک ہم مردوں کو زندہ کریں گے اور جو کچھ انہوں نے آگے بھیجا، وہ اور ان کے نشانات ہم لکھ رہے ہیں۔ "تو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک تمہارے نشانات قدم لکھے جا

رہے ہیں۔ "پھر وہ منتقل نہ ہوئے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3500 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ آثارَكم تُكْتَبُ. (

أخرجه الترمذي «3226»، والطبري في «التفسير» «100/10»، وابن أبي حاتم

في «التفسير» «3190/10»، والحاكم «428/2»، والبيهقي في «شعب الإيمان» «2890/67/3» كلهم من طريق أبي سفيان طَرِيف بن شهاب عن أبي

نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:

كانت بنو سَلِمَة في ناحية المدينة، فأرادوا النُّقلة إلى قرب المسجد، فنزلت

هذه الآية: "إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم"، فقال رسول الله

- صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره، قال:

فلم ينتقلوا.

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي.

وأما الترمذي؛ فقال:

«حديث حسن غريب. «

_____جزء: 7/صفحہ: 1451_____

قلت: وقد بين وجه الغرابة: الحافظ ابن كثير فقال في «التفسير: «

«وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية، والسورة بكمالها مكية، والله أعلم. «

قلت: وإسناده ضعيف؛ لضعف طريف. لكن يقويه أن له شاهداً من حديث

ابن عباس؛ يرويه سماك عن عكرمة عنه قال:

كانت الأنصار بعيدةً منازلُهم من المسجد، فأرادوا أن يقتربوا، فنزلت:

"ونكتب ما قدموا وآثارهم."

قال: فثبتوا.

أخرجه ابن ماجه «785»، وابن جرير أيضاً.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ لكن تكلم بعضهم في سماك،

لا سيما في روايته عن عكرمة. ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» «10/27/1: (

«رواه ابن ماجه بإسناد جيد»! وقواه الحافظ في «الفتح! «

فالحديث بمجموع الطريقين صحيح، لا سيما وله شواهد أخرى مختصرة،

دون ذكر الآية.

منها: عن أنس رضي الله عنه قال:

أراد بنو سَلِمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد، فكره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أن تعرى

المدينة وقال:

«يا بني سَلِمة! ألا تحتسبون آثاركم؟!». فأقاموا.

أخرجه البخاري «655 و 656 و 1887»، وابن ماجه «784»، والبيهقي في

«شعب الإيمان» «2887/66/3»، وأحمد «106/3 و 182 و 263. (

_____جزء: 7/صفحہ: 1452_____

ومنها: عن جابر من طرق عنه نحو حديث أنس.

أخرجه مسلم «131/2»، وأبو عوانة «387/1»، وابن حبان «2040»، وأحمد

«332/3 و 371 و390¤ * . (

375.مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر559 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله عز وجل ورجل خرج غازيا في سبيل الله ورجل خرج حاجا."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : تین قسم کے لوگ اللہ تعالیٰ کی حفاظت وضمانت میں ہوتے ہیں: اللہ تعالیٰ کی کسی مسجد کی طرف نکلنے والا، اللہ تعالیٰ کے راستے میں

جہاد کرنے کے لیے نکلنے والا اور حج کی ادائیگی کے لیے نکلنے والا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی598 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله عز وجل ورجل خرج غازيا في سبيل الله ورجل خرج حاجا."

_____

أخرجه الحميدي في "مسنده" «1190»: حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. ومن طريق

الحميدي رواه أبو نعيم في "الحلية" «9/ 251»، وإليها فقط عزاه السيوطي

في "الجامع"! وبيض له المناوي!

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أبو نعيم «3/ 13 - 14» من

طريق أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا نحوه إلا أنه قال "والمعتمر"

مكان "رجل خرج إلى المسجد". وفي سنده الحكم بن عبدة البصري وهو مستور كما

في "التقريب."

_____جزء: 2/صفحہ: 147¤_____

376. نماز کے لیے مسجد کی طرف جاتے ہوئے فوت ہو جانے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر560 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -خصال ست؛ ما من مُسلم يموتُ في واحدة منْهن؛ إلا كانت ضامناً على الله أن يدْخِلَه الجنّة: 1- رجل خرج مجاهداً، فإن مات في وجْهه؛ كان ضامناً على الله. 2- ورجل تبع جنازة، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 3- ورجل عاد مريضاً، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 4- ورجل توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لصلاته، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 5- ورجل أتى إماماً، لا يأتيه إلا ليعزّره ويوقره، فإن مات في وجهه ذلك؛ كان ضامناً على الله. 6- ورجل في بيته، لا يغتاب مسلماً، ولا يجرُّ إليهم سخطاً ولا نقمة، فإن مات؛ كان ضامناً على الله.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :چھ خصائل ایسی ہیں کہ اگر کوئی مسلمان کسی ایک کو اپنا کر فوت ہو جائے تو اللہ تعالیٰ کی اس کے بارے میں ذمہ داری ہے کہ اسے جنت میں داخل کرے گا) :۱ (وہ آدمی جو جہاد کرنے کے لیے نکلا اور اسی سمت میں فوت ہو گیا، اللہ تعالیٰ ایسے آدمی) کی جنت (کا ضامن ہے،) ۲ (ایسا آدمی جو کسی جنازہ کے پیچھے چلا، اگر اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اس کا ذمہ دار بھی اللہ تعالیٰ ہو گا،) ۳ (وہ آدمی جو کسی مریض کی تیمارداری کرنے کے لیے گیا، اگر اسی طرف ہی فوت ہو گیا تو اس کا ذمہ دار اللہ تعالیٰ ہو گا،) ۴ (وہ آدمی جس نے وضو کیا، پھر ادائیگی نماز کے لیے مسجد کی طرف نکلا، اگر اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اللہ تعالیٰ اس کا ضامن ہو گا،) ۵ (وہ آدمی جو کسی) اسلامی (خلیفہ کے پاس آیا تا کہ اس کی پشت پناہی اور تعظیم و تکریم کرے، اگر وہ اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اللہ تعالیٰ اس کا ضامن ہو گا اور) ۶ (وہ آدمی جو گھر میں رہتا ہے، نہ وہ کسی مسلمان کی غیبت کرتا ہے اور نہ کسی کے لیے غصے یا سزا کا باعث بنتا ہے، اگر وہ اسی حالت میں فوت ہو گیا تو اس) کی جنت (کا ضامن بھی اللہ تعالیٰ ہو گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3384 :

قال الشيخ الألباني:

) -خصال ست؛ ما من مُسلم يموتُ في واحدة منْهن؛ إلا كانت ضامناً على الله أن يدْخِلَه الجنّة: 1- رجل خرج مجاهداً، فإن مات في وجْهه؛ كان ضامناً على الله. 2- ورجل تبع جنازة، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 3- ورجل عاد مريضاً، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 4- ورجل توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لصلاته، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 5- ورجل أتى إماماً، لا يأتيه إلا ليعزّره ويوقره، فإن مات في وجهه ذلك؛ كان ضامناً على الله. 6- ورجل في بيته، لا يغتاب مسلماً، ولا يجرُّ إليهم سخطاً ولا نقمة، فإن مات؛ كان ضامناً على الله. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط "«4/491/3834» من طريق الحكم

ابن بشير بن سلمان عن عمرو بن قيس المُلائي عن عيسى بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعاً. وقال:

"لم يروه عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى «كذا» إلا عمرو بن قيس، تفرد به الحكم بن بشير بن سلمان."

قلت: الحكم هذا صدوق.

وشيخه عمرو بن قيس الملائي ثقة متقن من رجال مسلم.

وشيخه عيسى بن عبد الرحمن: هو ابن فروة- ويقال: ابن سبرة- الأنصاري، ضعيف جداً، قال البخاري:

"منكر الحديث."

وقال النسائي:

"متروك الحديث."

وقال ابن حبان في "الضعفاء" «120/2: (

"كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، روى عن الزهري ما ليس من حديثه من

غير أن يدلس عنه، فاستحق الترك."

قلت: وهو الذي ذكروا في ترجمته أنه روى عن الزهري، وعنه عمرو بن قيس الملائي. فما جاء في تعقيب الطبراني أنه «ابن أبي ليلى»! وهم ظاهر، لعله

من الناسخ، ويؤيده قول الهيثمي في "مجمع الزوائد" «278/7: (

"رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي «كذا» فروة، وهو متروك."

كذا وقع فيه بزيادة؛ «أبي»، فلعلها من النساخ أيضاً.

ثم وجدت للحديث شواهد تدل على صحته، وتوجب علينا ضمه إلى "الصحيحة"، فقال الإمام أحمد «241/5»: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا ابن لهيعة عن

الحارث بن يزيد عن عُلَيِّ بن رَبَاح عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن معاذ قال؛

عهد إلينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في:

"خمس من فعل منهن كان ضامناً على الله ..." فذكر الخصال المتقدمة إلا الرابعة، وقد جاءت في طريق أخرى سأذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم؛ إلا أنه لم يخرج لابن لهيعة إلا مقروناً؛ لما هو معروف من سوء حفظه، بيد أن هذا مأمون هنا؛ لأن رواية

قتيبة بن سعيد عنه صحيحة، كما تقدم بيانه مراراً. وقد أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «20/37-38» من طرق أخرى عن ابن لهيعة به.

وتابعه عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمرو بلفظ:

"من جاهد في سبيل الله؛ كان ضامناً على الله....." الحديث فذكر بقية الخصال إلا الثانية: خصلة الجنازة.

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1495»، ومن طريقه ابن حبان «1595»، والبيهقي في "السنن" «9/166-167»، والطبراني أيضاً «20/37/54»، والحاكم

«90/2» ببعض فقراته؛ كلهم عن الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عنه. وقال الحاكم:

"صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.

وهو كما قالا، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير قيس بن رافع القيسي، وهو تابعي ثقة روى عنه من الثقات سبعة، وذكره ابن حبان في "الثقات" «5/315»، ووثقه الحاكم أيضاً في جملة من المصريين «1/212. (

ولجملة المسجد- الرابعة- شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:

"ثلاثة كلهم ضامن على الله.." الحديث وفيه:

"ومن خرج إلى المسجد؛ فهو ضامن على الله ..." الحديث.

أخرجه أبو داود وغيره، وصححه ابن حبان، والحاكم، والذهبي، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «2253» وغيره.

«تنبيه»: إن من عجائب السقط وقلة الانتباه والتحقيق: أن حديث الترجمة

رغم كونه مصدراً بلفظ: "خصال ست"، فلم تقع هذه الخصال ستاً في طبعة حسام الدين المقدسي لـ"مجمع الزوائد"! فليس فيه الفقرة «3» و«5»! ويبدو أن السقط قديم من الهيثمي نفسه أو بعض نساخ كتابه؛ فإنه وقع كذلك في "الجامع الصغير" للسيوطي، وهذا مما يدل على أنه كثير النقل منه والاعتماد عليه، وأنه لا ينقل من الأصول مباشرة، ولذلك تتشابه أخطاؤه مع أخطاء غيره، وكذلك وقع في "كنز العمال" «43536/894/5». ثم جرى عليه المناوي في شرحيه لـ"الجامع الصغير": "الفيض" و"التيسير"، فشرحه دون أن ينتبه لمخالفة المعدود للعدد! بل وأورده كذلك في كتابه الذي أسماه "الجامع الأزهر" «1/255/1»، مقروناً بما يدل

_____جزء: 7/صفحہ: 1150_____

على أنه نقله من "المجمع"؛ لأنه نقله بالخطأ الذي فيه: «.. أبي فروة! (

ولذا؛ فقد كان من الطبيعي جدّاً أن يقع النقص المذكور في كتابي "ضعيف الجامع" «2828»؛ لأنه لم يكن همي فيه - أعني "الجامع" - إلا فرز "الصحيح" عن "الضعيف"، وطبع كل منهما على حدة. ولذلك فلست مسؤولاً عما قد يقع فيهما من خطأ في المتن أو العزو تبعاً لأصلهما، كما هو ظاهر. وكذلك الشأن في كل ما ألفته أو أؤلفه على هذا النمط من الفرز. ومع ذلك فقد تفضل الله علي كثيراً، فنبهت على كثير من الأوهام التي وقعت فيهما أو في غيرهما تبعاً للأصل، كما يعلم ذلك العارفون المطلعون على كتبي.

هذا؛ وبعد أن تبين في هذا التخريج والتحقيق أن الحديث صحيح بطريقه وشاهده" فقد وجب نقله من "ضعيف الجامع" إلى "صحيح الجامع" مع استدراك الفقرتين إليهما، فمن كان يملكها فليصحح، وجزاه الله خيراً.

ولقد كان ينبغي أن يكون هذا التحقيق والتنبيه قبل هذا بزمن بعيد، ولكن الأمر كله بيد الله، «وما تشاؤون إلا أن يشاء الله». «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا» ******* . (

377. ایک نماز کی ادائیگی کے بعد دوسری نماز کے انتظار میں بیٹھے رہنے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 561 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أبشروا هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى."

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: ہم نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز مغرب ادا کی، لوٹنے والے لوٹ گئے اور بیٹھنے والے بیٹھے رہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم جلدی میں تشریف لائے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کا سانس پھولا ہوا تھا اور اپنے گھٹنوں سے کپڑا اٹھایا ہوا تھا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :خوش ہو جاؤ، تمہارے رب نے آسمان کا ایک دروازہ کھولا اور فرشتوں کے سامنے تم پر فخر کرتے ہوئے فرمایا: میرے بندوں کی طرف دیکھو، ایک فریضہ ادا کر چکے ہیں اور دوسرے کے انتظار میں بیٹھے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 661 :

قال الشيخ الألباني:

" -أبشروا هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى."

_____

أخرجه ابن ماجه «801» وأحمد «2/186» عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي

أيوب عن عبد الله بن عمرو قال: "صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم"
المغرب، فرجع من رجع وعقب من عقب، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا
قد حفزه النفس وقد حسر عن ركبتيه فقال...." فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم وأبو أيوب، هو المراغي الأزدي البصري.
وقال البوصيري في "الزوائد" «1/54»:
"هذا إسناد رجاله ثقات."
وكذا قال المنذري في "الترغيب" «1/160» ولكنه أعله بالانقطاع بين أبي
أيوب وابن عمرو ولا وجه له. والله أعلم.
وله طريق أخرى أخرجه أحمد «2/208» عن علي بن زيد عن مطرف بن عبد الله بن
الشخير عن عبد الله بن عمرو به. وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله
كلهم ثقات غير علي بن زيد وهو ابن جدعان، ففيه ضعف من قبل حفظه¤ .

378.امام تخفیف کے ساتھ نماز پڑھائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر562 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إذا أمَمتَ قوماً؛ فأخِفَّ بهم الصلاة.(

سیدنا عثمان بن ابوعاص رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے آخری بات یہ ارشاد فرمائی" :جب تو کسی قوم کی امامت کرائے تو نماز میں تخفیف کرنا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3965 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا أَمَمتَ قوماً؛ فأخِفَّ بهم الصلاة. (

أخرجه مسلم «2/44»، وأبو عوانة «2/96»، وابن ماجه «988»، والبيهقي «3/116»، والطيالسي «129/940»، وأحمد «4/22» من طريق شعبة عن
عمرو ابن مرة قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: حدث عثمان بن أبي العاص قال: آخر ما عهد به إلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا أممت ..."
الحديث.
وله في "مسلم"، و"أبي عوانة"، و"المسند" وغيرها طرق أخرى.
وله شواهد عن جمع من الصحابة، منهم أبو هريرة نحوه، وحديثه أتم.

أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "إرواء الغليل" برقم «512¤ * . (

378.امام تخفیف کے ساتھ نماز پڑھائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر563 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان أخف الناس صلاة على الناس، وأدومه على نفسه (وفي رواية: وأطول الناس صلاة لنفسه."(

نافع بن سرجس کہتے ہیں کہ میں صحابی رسول ابوواقد لیثی رضی اللہ عنہ کے پاس اس وقت گیا جب وہ مرض الموت میں مبتلا تھے، انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لوگوں کے حق میں نماز کے معاملہ میں سب سے زیادہ تخفیف کرتے تھے، لیکن اپنی انفرادی نماز سب سے زیادہ لمبی پڑھنے والے تھے.

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2056 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان أخف الناس صلاة على الناس، وأدومه على نفسه «وفي رواية: وأطول الناس صلاة لنفسه." (

أخرجه أحمد «5 / 219» وأبو يعلى «1 / 402» من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم حدثنا نافع بن سرجس: "أنه دخل على أبي واقد الليثي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه، فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ...". قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن سرجس هذا، فقال أحمد:

_____جزء: 5/صفحہ: 88_____

"لا أعلم إلا خيرا". وذكره ابن حبان في "الثقات". وهو في "الصحيحين" من حديث أنس بالشطر الأول نحوه وزاد: "في تمام."

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر و عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر564 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يقرأ في الظهر والعصر بـ * (سبح اسم ربك الأعلى) * و * (هل أتاك حديث الغاشية."* (

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم ظہر اور عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ «سبح اسم ربک الاعلی» اور سورہ غاشیہ «ھل اتاک حدیث الغاشیۃ» کی تلاوت کرتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1160 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يقرأ في الظهر والعصر بـ*«سبح اسم ربك الأعلى»* و*«هل أتاك حديث الغاشية." * (

أخرجه البزار في "مسنده" «61 - زوائده» حدثنا محمد بن معمر حدثنا روح بن
عبادة حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة عن حميد عن أنس أن النبي صلى
الله عليه وسلم.... وقال: "صحيح."
قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين غير حماد بن سلمة فهو على شرط مسلم وحده
لكنه غريب من رواية ثابت عن حميد، فلعل الأصل: "وحميد". والله أعلم¤ .

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر وعصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر565 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أتريدُ أن تكون فتّاناً يا معاذُ؟! إذا أمَمتَ الناس فاقرأ ب (والشمسِ وضُحاها) و (سبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى) و (والليلِ إذا يغشى) و (اقرأ باسمِ ربِّك.((

سیدنا جابر بن عبد اللہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ نے اپنے ساتھیوں کو عشا کی نماز پڑھائی اور لمبا قیام کیا۔ ایک آدمی پیچھے ہٹ گیا، علیحدہ نماز پڑھ لی) اور چلا گیا(۔ جب سیدنا معاذ رضی اللہ عنہ کو اس کے بارے میں بتایا گیا تو انہوں نے کہا: ایسا کرنے والا منافق ہو سکتا ہے۔ جب اس آدمی کو اس بات کا پتہ چلا تو وہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس گیا اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ معاذ نے میرے بارے میں اس قسم کی باتیں کی ہیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے معاذ کو فرمایا" :معاذ! کیا تو فتنہ باز بننا چاہتا ہے؟ جب تو لوگوں کو امامت کرائے تو» والشمس وضحاها«،» صحیح اسم ربک الاعلی«،» واللیل إذا یغشی «اور» اقرا باسم ربک «جیسی سورتیں پڑھا کر۔ "یہ سیدنا جابر بن عبد اللہ رضی اللہ عنہ کی حدیث ہے، ان سے روایت کرنے والے مختلف راویوں کے مختلف الفاظ ہیں، جو طویل اور مختصر روایات پر مشتمل ہیں۔ یہ الفاظ ابو زبیر کے ہیں، جو ان سے لیث بن سعد نے بیان کئے ہیں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3171 :

قال الشيخ الألباني:

) -أتريدُ أن تكون فتّاناً يا معاذُ؟! إذا أمَمتَ الناس فاقرأ ب «والشمسِ وضُحاها» و «سبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى» و «والليلِ إذا يغشى» و «اقرأ باسمِ ربِّك. ((

هو من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ورواه عنه جمع بألفاظ مختلفة، منهم المطول، ومنهم المختصر، وهذا لفظ أبي الزبير، يرويه عنه الليث
بن سعد.
أخرجه مسلم «42/2»، والنسائي «155/1»، وابن ماجه «986/315/1 (،
وأبو عوانة «173/2»، والبيهقي في "السنن" «116/3» من طرق عن الليث عن أبي الزبير، عنه قال:
صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء، فطول عليهم، فانصرف رجل منا، [فصلى]، فأُخبر معاذ عنه، فقال: إنه منافق، فلما بلغ ذلك الرجل دخل على

النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأخبره بما قال معاذ، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

_____جزء: 7/صفحہ: 514_____

وقرن البيهقيُّ ابن لهيعة مع الليث.

وتابع أبا الزبير: عمرُو بن دينار، فقال الحميدي في "مسنده" «1246/523: (

ثنا سفيان قال؛ حدثنا عَمرُوكُم إن شاء الله قال: سمعت جابر بن عبد الله به

نحوه، وفيه:

"فتنحى رجل من خلفه، فصلى وحده."

قال سفيان: فقلت لعمرو بن دينار: إن أبا الزبير يقول: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "اقرأ

ب «سبح اسم ربك الأعلى» ..."؟ فقال عمرو: هو هذا أو نحو هذا.

وأخرجه أبو عوانة في "صحيحه" «2/ 171» من طريق الحميدي، وكذا

البيهقي «112/3. (

وقال أحمد «308/3»: ثنا سفيان به، وكذا قال الشافعي في كتاب "الأم" «1/152- 153»، وثلاثتهم قالوا:

"فتنحى رجل من خلفه، فصلى وحده."

وقد تابعهم جماعة من الشيوخ الثقات، منهم:

ا- محمد بن منصور. قال النسائي «134/1»: أخبرنا محمد بن منصور:

حدثنا سفيان به.

2- إبراهيم بن بشار. أخرجه ابن حبان «4/58- 59»، والطحاوي «136/1» عنه: ثنا سفيان.

3- أحمد بن عبدة. ابن خزيمة «1/262/ 521» عنه.

4- عبد الجبار بن العلاء. ابن خزيمة أيضاً «1611/51/3. (

_____جزء: 7/صفحہ: 515_____

5- ابن المقرئ. ابن الجارود في "المنتقى" «327/120. (

هؤلاء الخمسة- وسادسهم سفيان المتقدم من رواية الحفاظ الثلاثة عنه، وهو

ابن عيينة- كلهم اتفقوا على ذكر التنحِّي أو معناه المشعر بأنه قطع صلاته ولم يسلِّم.

وخالفهم محمد بن عباد فقال: حدثنا سفيان به؛ وفيه:

"فانحرف رجل، فسلم، ثم صلى وحده."

أخرجه مسلم «2/ 41- 42»، والبيهقي «85/3 و112»، وأشار إلى شذوذ ذكر السلام، وهذا مما لا يشك باحث وقف على رواية أولئك الحفاظ المخالفين لزيادة السلام هذه من محمد بن عَبَّاد- وهو ابن الزّبرِقان المكي-، وهو مع كونه من شيوخ الشيخين؛ فقد ذكروا له أوهاماً؛ وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في "التقريب:"

"صدوق يهم."

فهذه الزيادة من أوهامه يقيناً، ويؤكد ذلك المتابعات التالية:

الأولى: شعبة عن عمرو مختصراً، وفيه:

"فانصرف الرجل". وفي رواية:

"فجاء رجل من الأنصار، فصلى، ثم ذهب."

أخرجه البخاري «2/ 192/ 701»، والدارمي «1/297» - والرواية الأخرى له -، وأحمد «3/369. (

الثانية: سَليم - وهو ابن حَيان الهذلي البصري - عن عمرو به.

أخرجه البخاري «10/200/705. (

وتابع عمراً جمعٌ، يذكرون في المتابعات التالية:

الثالثة: محارب بن دِثار عنه.

أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" قال «1728/239»: حدثنا شعبة

عن محارب به، وفيه:

"فلما رأى ذلك الرجل؛ صلى، ثم انطلق."

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري «1/ 705/200»، والطحاوي «1/125»، والبيهقي «3/116»، وأحمد «3/299»، وابن أبي شيبة «1/359. (

وتابعه الأعمش عن محارب بن دثار بلفظ:

"فانصرف الرجل، فصلى في ناحية المسجد."

أخرجه النسائي «1/133. (

الرابعة: عبيد الله بن مِقسمٍ عن جابر، وفيه:

"وصلى خلفه فتى من قومه، فلما طال على الفتى؛ صلى وخرج."

أخرجه ابن خزيمة «3/1634/64»، والبيهقي «3/116. (

الخامسة: أبو الزبير عنه. وقد تقدم ذكر من أخرجها في أول هذا التخريج،

وفيها زيادات لم ترد في الروايات الأخرى، وقد سقت لفظها في "صفة الصلاة."

وجملة القول: إن عدم ورود سلام الرجل في تلك الروايات الصحيحة عن

سفيان بن عيينة، وفي تلك المتابعات له ولشيخه عمرو بن دينار، مما لا يدع مجالاً للشك في خطأ محمد بن عباد بذكر السلام فيه؛ وهو الذي أشار إليه البيهقي كما تقدم، وقد بينه الحافظ بقوله في "الفتح" «2/194» - بعد ذكر لفظ ابن عباد:-

"وهو ظاهر في أنه قطع الصلاة؛ لكن ذكر البيهقي أن محمد بن عباد - شيخ

مسلم - تفرد عن ابن عيينة بقوله: "ثم سلم"، وأن الحفاظ من أصحاب ابن عيينة وكذا من أصحاب شيخه عمرو بن دينار، وكذا من أصحاب جابر لم يذكروا السلام؛ وكأنه فَهِمَ أن هذه اللفظة تدل على أن الرجل قطع الصلاة؛ لأن السلام يتحلل به من الصلاة، وسائر الروايات تدل على أنه قطع القدوة فقط ولم يخرج من الصلاة، بل استمر فيها منفرداً."

ثم ذكر الخلاف بين الرافعي والنووي في دلالة الحديث؛ هل المراد به قطع القدوة فقط، أم قطع الصلاة وإبطالها؟ فحكى الأول عن الرافعي، والآخر عن النووي، وهذا هو الذي كنت ملت إليه في "الإرواء" «1/ 331»، وذكرت هناك رداً على الحافظ أنه لو كان المراد قطع القدوة؛ لم يكن هناك ما يبرر له الانصراف المذكور إلى ناحية المسجد؛ لأنه يتضمن عملاً كثيراً تبطل الصلاة به كما لا يخفى؛ وكنت استدللت عليه برواية مسلم: "فسلم، ثم صلى وحده"، وقلت:

"فهذا نص فيما ذكرنا. والله أعلم."

والآن، وقد تبين بوضوح لا خفاء فيه أنها رواية شاذة غير صحيحة؛ فقد رجعت عن الاستدلال بها، والروايات الأخرى تغني عنها. والحمد لله على توفيقه، وأسأله المزيد من فضله.

هذا؛ ولحديث جابر شاهد من حديث بُريدةَ بسند صحيح مخرج في
"الإرواء"، وفيه:
"فترك رجل من قبل أن يفرغ من صلاته، فانصرف."
فهذا يؤيد القطع والإبطال. والله أعلم* .
_____جزء: 7/صفحہ: 518¤ _____

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر وعصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر566 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خفف الصلاة على الناس، حتى وقت * (سبح اسم ربك الأعلى) * و * (اقرأ باسم ربك الذي خلق) *، وأشباهها من القرآن."

سیدنا عثمان بن ابوعاص رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے طائف پر عامل بنا کر بھیجا تو آخری بات، جو مجھ سے فرمائی، یہ تھی" :لوگوں کو خفیف نماز پڑھانا۔ "بلکہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے خود»صحیح اسم ربک الاعلی «یعنی سورہ اعلی اور» قرا باسم ربک «یعنی سورہ علق اور اس قسم کی سورتوں کی تلاوت کرنے کا تعین کر دیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2919 :

قال الشيخ الألباني:

" -خفف الصلاة على الناس، حتى وقت *«سبح اسم ربك الأعلى»* و *«اقرأ باسم ربك الذي خلق»*، وأشباهها من القرآن."

_____

أخرجه أحمد «4/218» والطبراني في "المعجم الكبير" «9/38-39» من
طريق ابن خثيم: أنبأنا داود بن أبي عاصم الثقفي عن عثمان بن أبي العاص قال
: آخر كلام كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ استعملني على الطائف، قال:
فذكره. قلت: وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات. وإنما أخرجته لتوقيت السور
المذكورة، وإلا فأصل الحديث في "صحيح مسلم" وغيره، وبأتم منه، وهو
مخرج في "صحيح أبي داود" تحت الحديث «541.)

380.امام ہر دلعزیز شخصیت کا حامل ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر567 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من أم قوما وهم له كارهون، فإن صلاته لا تجاوز ترقوته."

ابوعبداللہ صنابحی کہتے ہیں: جنادہ بن ابوامیہ لوگوں کو جماعت کروانے لگے، جب نماز کے لیے کھڑے ہوئے تو دائیں طرف متوجہ ہو کر پوچھا: کیا تم لوگ) میرے امام بننے پر (راضی ہو؟ انہوں نے کہا: جی ہاں۔ پھر اسی طرح بائیں سمت میں کھڑے نمازیوں سے پوچھا، پھر کہا: میں نے سنا، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرما رہے تھے" :جس نے لوگوں کو امامت کروائی اور وہ اس امام کو) کسی شرعی عذر کی بنا پر (ناپسند کرتے ہوں تو اس) امام (کی نماز اس کے گلے سے اوپر تجاوز نہیں کرے گی) یعنی قبول نہیں ہو گی(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2325 :

قال الشيخ الألباني:

" -من أم قوما وهم له كارهون، فإن صلاته لا تجاوز ترقوته."

رواه ابن عساكر «4/ 15/ 2» عن أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي عبد الله الصنابحي:

_____جزء: 5/صفحه: 418_____

أن جنادة بن أبي أمية أم قوما، فلما قام من الصلاة التفت عن يمينه فقال: أترضون؟ قالوا: نعم. ثم فعل ذلك عن يساره، ثم قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. قلت: وهذا إسناد ضعيف جدا ،آفته أبو بكر الهذلي، متروك الحديث. وشهر بن حوشب سيء الحفظ. من طريقه أخرجه الطبراني كما في "فيض القدير". لكن الحديث قد صح بمجموع رواية جمع من الصحابة بألفاظ متقاربة، فراجع "الترغيب" «1/ 171» مع تخرجنا عليه.

.381امام پرہیز گار ہونا چاہئے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر568 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته.(

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آدمی کو حکم دیا کہ وہ لوگوں کو نماز ظہر پڑھائے، اس نے نماز پڑھانے کی حالت میں جہت قبلہ میں تھوکا۔ جب نماز عصر کا وقت ہوا تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک دوسرے آدمی کو) امامت کے لیے (بھیجا، پہلا شخص ڈر گیا اور اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آ کر کہا: اے اللہ کے رسول! کیا میرے بارے میں کوئی حکم نازل ہوا ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نہیں،) کوئی حکم نازل نہیں ہوا، بات یہ ہے کہ (جب تو لوگوں کو نماز پڑھا رہا تھا تو تو نے اپنے سامنے تھوکا اور اس طرح اللہ اور فرشتوں کو تکلیف دی) یہ وجہ بنی، تجھے پیچھے کر دینے کی(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3376 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13/ 43-44/104» قال: حدثنا إسماعيل بن الحسن قال: ثنا أحمد بن صالح قال: ثنا ابن وهب قال: حدثني حيي عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال:

أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر، فتفل في القبلة وهو يصلي للناس، فلما كان صلاة العصر؛ أرسل إلى آخر، فأشفق الرجل الأول، فجاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنزل فيّ؟ قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات مترجمون في "التهذيب"؛ على ضعف يسير في حيي - وهو ابن عبد الله المعافري المصري -؛ سوى إسماعيل بن الحسن، ولم أعرفه، وهو الخفاف المصري، وقد أكثر عنه الطبراني في "كتاب الدعاء"، فروى عنه فيه «14» حديثاً، كما في مقدمة محققه للدكتور البخاري «1/187» , وروى له في "الأوسط" «4/6.5» حديثين، وفي "الصغير" حديثاً واحداً «715 - الروض»، وجلها عن أحمد بن صالح هذا - الحافظ المصري -، ولا بد أنه أكثر عنه جداً في "المعجم الكبير"، فهو ممن أشار الحافظ الذهبي إلى إجازة حديث مثله في بعض تراجم كتابه "الميزان"؛ وكأنه لذلك قال المنذري في "الترغيب" «1/122/9: (

"رواه الطبراني في "الكبير" بإسناد جيد."

وقال الهيثمي «2/20: (

"رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات."

وله شاهد من حديث أبي سهلة السائب بن خلاد نحوه؛ رواه أبو داود وابن حبان، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" رقم «501»، وفي "التعليق الرغيب" «1/122/8»، وسكت عنه الحافظ في "الفتح" «1/508. (

«تنبيه» الحديث - كما رأيت - من رواية «عبد الله بن عمرو»، ووقع في "الترغيب:"

_____جزء: 7/صفحہ: 1125_____

«.. عمر» بدون واو، وكذلك هو في طبعة المحققين الثلاثة «1/275/439¤ ******* ! (

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 569 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہماری طرف متوجہ ہوئے اور فرمایا" :اپنی صفوں کو سیدھا کرو اور مل کر کھڑے ہو جاؤ، میں تم کو اپنے پیچھے سے دیکھتا ہوں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 31 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري."

رواه البخاري «2/176 بشرح "الفتح" طبع بولاق» وأحمد «3/182، 263(
والمخلص في "الفوائد" «ج 1/10/2» من طرق عن حميد الطويل، حدثنا
أنس بن
مالك قال:
"أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال." :
فذكره.
زاد البخاري في رواية: "قبل أن يكبر" وزاد أيضا في آخره: "وكان أحدنا
يلزق منكبه بمنكب صاحبه. وقدمه بقدمه."
وهي عند المخلص بلفظ:
قال أنس: "فلقد رأيت أحدنا يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه."
فلو ذهبت تفعل هذا اليوم لنفر أحدكم كأنه بغل شموس.
وسنده صحيح أيضا على شرط الشيخين وعزاها الحافظ لسعيد بن منصور والإسماعيلي
وترجم البخاري لهذا الحديث بقوله:
"باب إلزاق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم في الصف."
وأما حديث النعمان فهو:
"أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم¤ ."

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر570 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم."

سیدنا نعمان بن بشیر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لوگوں کی طرف متوجہ ہوئے اور تین دفعہ فرمایا" :اپنی صفوں کو سیدھا کرو۔ اللہ کی قسم! تم لوگ ضرور ضرور اپنی صفوں کو

سیدھا کرو، یا پھر اللہ تعالیٰ تمہارے دلوں میں مخالف ڈال دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی32 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم."

أخرجه أبو داود «رقم 662»، وابن حبان «396»، وأحمد «4/276 (،
والدولابي في "الكنى" «2/86» عن أبي القاسم الجدلي حسين بن الحارث،

قال: سمعت النعمان بن بشير يقول:
"أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس بوجهه فقال: ..." فذكره،
_____جزء: 1/صفحہ: 71_____

قال: "فرأيت الرجل يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، وكعبه بكعبه."
قلت: وسنده صحيح، وعلقه البخاري مجزوما به، ووصله ابن خزيمة أيضا في "صحيحه" كما في "الترغيب" «1/176» و"الفتح" «2/176. (
ثم رواه الدولابي من طريق بقية بن الوليد، حدثنا حريز قال: سمعت غيلان المقرىء يحدث عن أبي قتيلة مرثد بن وداعة «قال: سمعت» النعمان بن بشير يقول: فذكره.
وهذا سند لا بأس به في المتابعات، ورجاله ثقات غير غيلان المقرىء، ولعله غيلان بن أنس الكلبي مولاهم الدمشقي، فإن يكن هو، فهو مجهول الحال، روى عنه جماعة، وقال الحافظ: إنه مقبول.
فقه الحديث:
وفي هذين الحديثين فوائد هامة:
الأولى: وجوب إقامة الصفوف وتسويتها والتراص فيها، للأمر بذلك، والأصل فيه الوجوب إلا لقرينة، كما هو مقرر في الأصول، والقرينة هنا تؤكد الوجوب وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "أو ليخالفن الله بين قلوبكم". فإن مثل هذا التهديد لا يقال فيما ليس بواجب، كما لا يخفى.
الثانية: أن التسوية المذكورة إنما تكون بلصق المنكب بالمنكب، وحافة القدم بالقدم، لأن هذا هو الذي فعله الصحابة رضي الله عنهم حين أمروا بإقامة الصفوف
_____جزء: 1/صفحہ: 72_____
ولهذا قال الحافظ في "الفتح" بعد أن ساق الزيادة التي أوردتها في الحديث الأول من قول أنس:
"وأفاد هذا التصريح أن الفعل المذكور كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وبهذا يتم الاحتجاج به على بيان المراد بإقامة الصف وتسويته."
ومن المؤسف أن هذه السنة من التسوية قد تهاون بها المسلمون، بل أضاعوها إلا القليل منهم، فإني لم أرها عند طائفة منهم إلا أهل الحديث، فإني رأيتهم في مكة سنة «1368» حريصين على التمسك بها كغيرها من سنن المصطفى عليه الصلاة والسلام بخلاف غيرهم من أتباع المذاهب الأربعة - لا أستثني منهم حتى الحنابلة - فقد صارت هذه السنة عندهم نسيا منسيا، بل إنهم تتابعوا على هجرها والإعراض عنها، ذلك لأن أكثر مذاهبهم نصت على أن السنة في القيام التفريج بين القدمين بقدر أربع أصابع، فإن زاد كره، كما جاء مفصلا في "الفقه على المذاهب الأربعة

"«1 / 207»، والتقدير المذكور لا أصل له في السنة، وإنما هو مجرد رأي، ولو صح لوجب تقييده بالإمام والمنفرد حتى لا يعارض به هذه السنة الصحيحة، كما تقتضيه القواعد الأصولية.

وخلاصة القول: إنني أهيب بالمسلمين - وخاصة أئمة المساجد - الحريصين على اتباعه صلى الله عليه وسلم واكتساب فضيلة إحياء سنته صلى الله عليه وسلم أن يعملوا بهذه السنة ويحرصوا عليها، ويدعوا الناس، إليها حتى يجتمعوا عليها جميعا. وبذلك ينجون من تهديد "أو ليخالفن الله بين قلوبكم."

_____جزء: 1 /صفحہ: 73_____

الثالثة: في الحديث الأول معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهي رؤيته صلى الله عليه وسلم من ورائه، ولكن ينبغي أن يعلم أنها خاصة في حالة كونه صلى الله عليه وسلم في الصلاة، إذ لم يرد في شيء من السنة، أنه كان يرى كذلك خارج الصلاة أيضا. والله أعلم.

الرابعة: في الحديثين دليل واضح على أمر لا يعلمه كثير من الناس، وإن كان صار معروفا في علم النفس، وهو أن فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن، والعكس بالعكس، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، لعلنا نتعرض لجمعها وتخريجها في مناسبة أخرى إن شاء الله تعالى.

الخامسة: أن شروع الإمام في تكبيرة الإحرام عند قول المؤذن "قد قامت الصلاة" بدعة، لمخالفتها للسنة الصحيحة كما يدل على ذلك هذان الحديثان، لاسيما الأول منهما، فإنهما يفيدان أن على الإمام بعد إقامة الصلاة واجبا ينبغي عليه القيام به، وهو أمر الناس بالتسوية مذكرا لهم بها، فإنه مسؤول عنهم: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته¤ ." ...

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر571 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أتمّوا الصفوف (وفي رواية: استوُوا، استوُوا) [وتراصُّوا] ؛ فإني أراكم خلفَ ظهري [كما أراكم من بين يديَّ.([

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز کے لیے کھڑے ہوئے تو تکبیر تحریمہ کہنے سے پہلے ہماری طرف متوجہ ہوئے اور فرمایا" :صفوں کو مکمل کرو) اور ایک

روایت میں ہے: سیدھے ہو جاؤ، سیدھے ہو جاؤ (اور ایک دوسرے کے ساتھ مل کر کھڑے ہوا کرو، میں تمہیں اپنی پیٹھ پیچھے سے ایسے ہی دیکھتا ہوں جیسے سامنے سے دیکھتا ہوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3955 :

قال الشيخ الألباني:

) -أتمّوا الصفوف «وفي رواية: استوُوا، استوُوا» [وتراصُّوا]؛ فإني أراكم خلفَ ظهري [كما أراكم من بين يديَّ. ([

_____

أخرجه مسلم «2/ 30- 31»، وأبو عوانة «43/2» من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعاً مختصراً دون الزيادات.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً، وابن حبان برقم «2170»، وأحمد «3/183 و263» من طريق حميد عن أنس قال:

أقبل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوجهه حين قام إلى الصلاة قبل أن يكبر، فقال: ... فذكر الحديث، وفيه الزيادة الأولى.

وتابعه ثابت عن أنس بالرواية الثانية، والزيادة الأخيرة.

أخرجه أبو عوانة، وأحمد «3/268. (

_____جزء: 7/صفحہ: 1678_____

وقد مضى حديث حميد برواية البخاري بزيادة هامة في آخره في لصق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم من الصحابة؛ تجاوباً منهم مع أمر الرسول عليه السلام بالتراص، فراجعه برقم «31¤ * . (

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر572 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أقيمُوا الصفَّ في الصّلاةِ؛ فإن إقامةِ الصفِّ من حُسنِ الصّلاة.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز میں صفوں کو سیدھا کیا کرو، بلاشبہ صفوں کو سیدھا کرنا نماز کا حسن ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3994 :

قال الشيخ الألباني:

) -أقيمُوا الصفَّ في الصّلاةِ؛ فإن إقامةَّ الصفِّ من حُسنِ الصّلاة. (

_____

أخرجه البخاري «722»، ومسلم «31/2»، وأبو عوانة «43/2»، وابن حبان «303/3»، والبغوي في "شرح السنة" «422/3»، وأحمد «314/2» كلهم من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً به.

أخرجه ابن خزيمة «1543»، وأحمد «3/179. (

وهو عند مسلم بلفظ:

"سووا صفوفكم؛ فإن تسوية الصف من تمام الصلاة."

وأخرجه الحاكم «1/217» مختصراً بلفظ:

"من حسن الصلاة إقامة الصف". وقال:

"صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي¤ * .

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر573 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں اور جو) صف (کے خلا کو پر کرتا ہے، اللہ تعالیٰ اس کا درجہ بلند

کر دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2532 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

أخرجه ابن ماجه «995» وأحمد «6 / 89» من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن

عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن عياش قد ضعفوه في روايته عن

المدنيين، وهذه منها. لكنه قد توبع. فقد أخرجه أحمد «6 / 67 و 160» وابن

خزيمة «1550» وابن حبان «1511» وعبد بن حميد «394» والحاكم «1 / 214» من طريق أسامة بن زيد

عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه به، دون قوله" :

ومن سد ...". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي،

وأقره المنذري «1 / 174». وقد توبع ابن عياش على الزيادة المذكورة. فروى

الطبراني في "الأوسط" «1 / 32 / 2» من طريق أحمد بن محمد بن القواس: حدثنا

مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عروة عن عائشة مرفوعا

بلفظ: "من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة، وبنى له بيتا في الجنة."

وقال الطبراني: "لم يروه عن المقبري إلا ابن أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي،

تفرد به القواس". قلت: ولم أعرفه، لكن شيخه الزنجي فيه ضعف، ومن فوقه

ثقات. إلا أن الزنجي قد تابعه وكيع كما تقدم برقم «1892». فصح الحديث

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات «¬1». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا

به، إلا أنه قال: "... ولا يصل عبد صفا إلا رفعه الله به درجة، وذرت عليه

الملائكة من البر" أخرجه الطبراني أيضا من طريق إسماعيل بن عبد الله بن خالد

بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص أنه سمع أبا صالح السمان

يقول: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره بتمامه مرفوعا. وقال:

«¬1» ثم عرفت القواس ذكره ابن حبان في "الثقات" «8 / 10» وقال: "ربما

خالف". وله ترجمة في "التهذيب" «1 / 79 - 80». اهـ

"لم يرو غانم ابن

الأحوص عن أبي صالح غير هذا الحديث". قلت: وغانم هذا ليس بالقوي كما قال

الدارقطني. وإسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وجده ذكرهما
ابن حبان في "الثقات"، وخالفه غيره. وأما أبوه عبد الله بن خالد، فقال
الأزدي: "لا يكتب حديثه". قال الذهبي: "وهو مجهول مع ضعفه". قلت:
ومع هذه العلل قال المنذري «1/175»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ولا
بأس بإسناده"! وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه ثابت صحيح. وبالله التوفيق.

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 574 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من سد فرجة بنى الله له بيتا في الجنة ورفعه بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : جس نے) صف کے (شگاف کو پر کیا، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا اور ایک درجہ بلند کر دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1892 :

قال الشيخ الألباني:

" -من سد فرجة بنى الله له بيتا في الجنة ورفعه بها درجة."

أخرجه المحاملي في "الأمالي" «ق 2/36»: حدثني الحسن بن عبد العزيز
الجروي قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد
العزيز الجروي، فهو من شيوخ البخاري. والحديث أخرجه ابن ماجة «1/313(
وأحمد «6/89» من طريق إسماعيل بن عياش حدثنا هشام بن عروة به في حديث يأتي
برقم «2532» ولفظه: "إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف،
ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة". وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن
الحجازيين، وهذه منها. وأخرجه الطبراني في "الأوسط" «1/32/2 مجمع
البحرين» عن أحمد بن محمد القواس حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن
سعيد المقبري عن عروة به نحوه بتمامه. وقال: "لم يروه عن المقبري إلا ابن
أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي تفرد به القواس."
قلت: ولم أعرفه الآن وسائر رجاله ثقات غير الزنجي ففيه ضعف من قبل حفظه.
والحديث قال الهيثمي: "رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مسلم بن خالد
الزنجي وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان". ثم وجدت للحديث شاهدا من حديث
إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص

أنه سمع أبا صالح السمان يقول سمعت أبا هريرة يقول أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: فذكره بلفظ ابن عياش إلا أنه قال: "ولا يصل عبد صفا إلا رفعه
الله به درجة، وذرت عليه الملائكة من البر."
_____جزء: 4/صفحہ: 516_____

رواه الطبراني في "الأوسط"
«3924». وإسناده ضعيف، غانم بن الأحوص مجهول كما قال أبو حاتم، والسند
إليه مظلم. والجملة الأولى منه لها شاهد من حديث عبد الله بن زيد مرفوعا به.
أخرجه الطبراني أيضا «5199» . (

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 575 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إياي والفرج، يعني في الصلاة."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز دوران صفوں میں خلل سے بچو۔ "یعنی دور دور کھڑے نہ ہوا کرو۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1757 :

قال الشيخ الألباني:
" -إياي والفرج، يعني في الصلاة."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «3/ 122/ 2» من طريق حفص بن غياث
وابن أبي حاتم في "العلل" «1/ 141» من طريق محمد بن خالد الوهبي عن ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...
فذكره. وخالفهما عبد الرزاق فقال: عن ابن جريج به موقوفا على ابن عباس لم
يرفعه. أخرجه الطبراني أيضا.
قلت: وهذا إسناد صحيح مرفوعا وموقوفا، والمرفوع أصح لاتفاق ثقتين عليه.
وابن جريج وإن كان مدلسا، فروايته عن عطاء محمولة على السماع لقوله هو نفسه
: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقل: سمعت. وكأنه لذلك لم
يعله أبو حاتم بعلة العنعنة مع أنه استنكره بقول ابنه عنه:
_____جزء: 4/صفحہ: 352_____

"وهذا حديث منكر
وقال: "ابن جريج لا يحتمل هذا" يعني لا يحتمل رواية مثل هذا الحديث."
كذا قال، ولم يذكر له علة ظاهرة، وكلامه يشعر على كل حال بأن العلة محمد
دون ابن جريج، ومع ذلك فلم تطمئن النفس لمثل هذا الإعلال المبهم، وكان يمكن
الاعتماد في ذلك على إيقاف عبد الرزاق إياه لولا اتفاق الثقتين على رفعه.
والله أعلم.
والحديث قال الهيثمي في "المجمع" «2/ 91»: "رواه الطبراني في "الكبير
"، ورجاله ثقات¤ ."

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر576 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أقيموا الصفوف، فإنما تصفون كصفوف الملائكة حاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات الشيطان، ومن وصل صفا وصله الله."

سیدنا ابو شجرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :صفوں کو سیدھا کرو، تم نے تو فرشتوں کی صفوں کی طرح صفیں بنانی ہیں، مونڈھوں کو برابر) ایک لائن میں (رکھو، صف کے

شگافوں کو پر کرو اور شیطان کے لیے کوئی خلانہ چھوڑو، جس نے صف کو ملایا، اللہ تعالیٰ اسے) اپنی رحمت کے ساتھ (ملائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی743 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا الصفوف، فإنما تصفون كصفوف الملائكة حاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات الشيطان، ومن وصل صفا وصله الله."

رواه الدولابي في "الكنى" «1/ 39» عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة مرفوعا
. قلت: وسنده صحيح ولكنه مرسل لأن أبا شجرة واسمه كثير بن مرة الحضرمي
تابعي ثقة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما في "التهذيب" ولكنه
قد ثبت عنه موصولا بذكر عبد الله بن عمر فيه، فصح الحديث والحمد لله، ولذلك
خرجته في "صحيح أبي داود" «672¤ . (

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر577 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے بہتر لوگ وہ ہیں جو نماز میں) صفوں میں مل کر کھڑے ہونے کے معاملے میں (نرم کندھوں والے ہیں۔

اس قدم سے زیادہ کسی قدم پر اجر نہیں جو صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھایا جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2533 :

قال الشيخ الألباني:

" -خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

أخرجه الطبراني في "الأوسط" «1 / 32 / 2» من طريق ليث بن حماد: حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مرفوعا به، وقال: "لم يروه عن حماد بن زيد إلا ليث". قلت: وقد ضعفه الدارقطني. وبه أعله الهيثمي «2 / 90». وليث الذي فوقه هو ابن أبي سليم، وكان اختلط. ومن طريقه أخرج الشطر الثاني من الحديث الديلمي في "مسند الفردوس"

«4 / 24 - ترتيبه(

وأخرج الشطر الأول منه البزار «58 - زوائده» من طريق محمد بن الفضل: حدثنا حماد عن ليث عن نافع عن ابن عمر به. وقال: "لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث" .لكن الحديث صحيح، لأنه جاء من طرق أخرى مفرقا: أما الشطر الأول فأخرجه أبو داود، وابن خزيمة «156 (6وابن حبان «397» من حديث ابن عباس مرفوعا وفي إسناده جهالة بينته في "التعليق الرغيب" «1 / 173» لكن له شواهد كثيرة أشرت إلى بعضها هناك، وخرجت بعضها في "صحيح أبي داود" «676». وأما الشطر الثاني منه، فله شاهد من حديث البراء بن عازب، أخرجه أبو داود، وفيه شيخ كوفي لم يسم، أخرجته من أجله في "ضعيف أبي داود" رقم «85». وآخر من حديث معاذ أخرجه البيهقي وغيره، وقد تكلمت على إسناده في "التعليق الرغيب" أيضا «1 / 175». «تنبيه»: أورد الحديث بتمامه عن ابن عمر مرفوعا المنذري، ثم قال «1 / 175»: "رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في "صحيحه" كلاهما بالشطر الأول. ورواه بتمامه الطبراني في "«الأوسط»". قلت: وفيه مؤاخذات: الأولى: أن إسناد البزار فيه ليث بن أبي سليم ضعيف كما سبق.

الثانية: أنه عند ابن حبان إنما هو من حديث ابن عباس، وليس عن ابن عمر، وقد تقدم آنفا.

الثالثة: أن إسناد الطبراني فيه الليثان، وكلاهما ضعيف.

«فائدة»: قال الخطابي في "معالم السنن" «1 / 334»: "قلت: معنى "لين المنكب": لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها، لا يلتفت ولا يحاك

بمنكبه منكب صاحبه، وقد يكون فيه وجه آخر، وهو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان. بل يمكنه من ذلك، ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف، ويتكاتف الجموع". قلت: هذا المعنى الثاني هو المتبادر من الحديث، والمعنى الأول بعيد كل البعد عن سياقه لمن تأمله. وإن مما يؤيد ذلك لفظ حديث ابن عمر عند أبي داود «666» مرفوعا: "أقيموا الصفوف . وحاذوا بالمناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله". وإسناده صحيح كما قال النووي «¬1»، فإنه يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج، ووصل الصفوف، ولذلك قال أبو داود عقبه: "ومعنى "لينوا بأيدي إخوانكم": إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في الصف". ولذلك استدل به النووي في "المجموع" «4 / 301» على أنه "يستحب أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف..". وليس يخفى على كل محب للسنة عارف بها أن قول الخطابي:

«¬1» وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «672». اهـ.

"ولا يحاك منكبه بمنكب صاحبه" مخالف لما كان يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين يصلون خلفه، وذلك تنفيذا منهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "أقيموا صفوفكم، فإني أراكم من ورائي". رواه البخاري «725(عن أنس، قال أنس: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه." وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وهما مخرجان في "صحيح أبي داود" «668(. وقد أنكر بعض الكاتبين في العصر الحاضر هذا الإلزاق، وزعم أنه هيئة زائدة على الوارد، فيها إيغال في تطبيق السنة! وزعم أن المراد بالإلزاق الحث على سد الخلل لا حقيقة الإلزاق، وهذا تعطيل للأحكام العملية، يشبه تماما تعطيل الصفات الإلهية، بل هذا أسوأ منه لأن الراوي يتحدث عن أمر مشهود رآه بعينه وهو الإلزاق. ومع ذلك قال: ليس المراد حقيقة الإلزاق! فالله المستعان. وأسوأ منه ما صنع مضعف مئات الأحاديث الصحيحة المدعو «حسان عبد المنان»، فإنه تعمد إسقاط رواية البخاري المذكورة عن أنس.. من طبعته لـ "رياض الصالحين" " ص 306 / 836» وليس هذا فقط، بل دلس على القراء، فأحال ما أبقي من حديث البخاري المرفوع إلى البخاري برقم «723» حتى إذا رجع القراء إليه لم يجدوا قول أنس المذكور! والرقم الصحيح هو المتقدم مني «725»، وله من مثل هذا الكتم للعلم ما لا يعد ولا يحصى، وقد نبهت على شيء من ذلك في غير ما مناسبة ، فانظر على سبيل المثال الاستدراك رقم «13» من المجلد الأول من هذه السلسلة

،الطبعة الجديدة.

_____جزء: 6/صفحہ: 77_____

383.صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھنے والے قدم کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر578 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے بہترین لوگ وہ ہیں جو نماز میں) صفوں میں مل کر کھڑے ہونے کے معاملے میں (نرم کندھوں والے

ہیں۔اس قدم سے زیادہ کسی قدم کا اجر نہیں جو صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھایا جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2533 :

قال الشيخ الألباني:

" -خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

_____

أخرجه الطبراني في "الأوسط "«1 / 32 / 2» من طريق ليث بن حماد: حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مرفوعا به، وقال: "لم يروه عن حماد بن زيد إلا ليث". قلت: وقد ضعفه الدارقطني. وبه أعله الهيثمي «2 / 90». وليث الذي فوقه هو ابن أبي سليم، وكان اختلط. ومن طريقه أخرج الشطر الثاني من الحديث الديلمي في "مسند الفردوس"

_____جزء: 6/صفحہ: 74_____

«4 / 24 - ترتيبه(

وأخرج الشطر الأول منه البزار «58 - زوائده» من طريق محمد بن الفضل: حدثنا حماد عن ليث عن نافع عن ابن عمر به. وقال: "لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث" .لكن الحديث صحيح، لأنه جاء من طرق أخرى مفرقا: أما الشطر الأول فأخرجه أبو داود، وابن خزيمة «1566» وابن حبان «397» من حديث ابن عباس مرفوعا وفي إسناده جهالة بينته في "التعليق الرغيب "«1 / 173» لكن له شواهد كثيرة أشرت إلى بعضها هناك، وخرجت بعضها في "صحيح أبي داود "«676». وأما الشطر الثاني منه، فله شاهد من حديث البراء بن عازب، أخرجه أبو داود، وفيه شيخ كوفي لم يسم، أخرجته من أجله في "ضعيف أبي داود "رقم «85». وآخر من حديث معاذ أخرجه البيهقي وغيره، وقد تكلمت على إسناده في "التعليق الرغيب "أيضا

«1 / 175». «تنبيه»: أورد الحديث بتمامه عن ابن عمر مرفوعا المنذري، ثم قال «1 / 175»: "رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في "صحيحه" كلاهما بالشطر الأول. ورواه بتمامه الطبراني في "«الأوسط»". قلت: وفيه مؤاخذات: الأولى: أن إسناد البزار فيه ليث بن أبي سليم ضعيف كما سبق. الثانية: أنه عند ابن حبان إنما هو من حديث ابن عباس، وليس عن ابن عمر، وقد تقدم آنفا.

الثالثة: أن إسناد الطبراني فيه الليثان، وكلاهما ضعيف.

«فائدة»: قال الخطابي في "معالم السنن" «1 / 334»: "قلت: معنى "لين المنكب": لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها، لا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه، وقد يكون فيه وجه آخر، وهو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان. بل يمكنه من ذلك، ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف، ويتكاتف الجموع". قلت: هذا المعنى الثاني هو المتبادر من الحديث، والمعنى الأول بعيد كل البعد عن سياقه لمن تأمله. وإن مما يؤيد ذلك لفظ حديث ابن عمر عند أبي داود «666» مرفوعا: "أقيموا الصفوف . وحاذوا بالمناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله". وإسناده صحيح كما قال النووي «¬1»، فإنه يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج، ووصل الصفوف، ولذلك قال أبو داود عقبه: "ومعنى "لينوا بأيدي إخوانكم": إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في الصف". ولذلك استدل به النووي في "المجموع" «4 / 301» على أنه "يستحب أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف..". وليس يخفى على كل محب للسنة عارف بها أن قول الخطابي:

¬

«¬1» وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «672». اهـ

"ولا يحاك منكبه بمنكب صاحبه" مخالف لما كان يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين يصلون خلفه، وذلك تنفيذا منهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "أقيموا صفوفكم، فإني أراكم من ورائي". رواه البخاري «725(عن أنس، قال أنس: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه." وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وهما مخرجان في "صحيح أبي داود" «668(

. وقد أنكر بعض الكاتبين في العصر الحاضر هذا الإلزاق، وزعم أنه هيئة زائدة
على الوارد، فيها إيغال في تطبيق السنة! وزعم أن المراد بالإلزاق الحث على
سد الخلل لا حقيقة الإلزاق، وهذا تعطيل للأحكام العملية، يشبه تماما تعطيل
الصفات الإلهية، بل هذا أسوأ منه لأن الراوي يتحدث عن أمر مشهود رآه بعينه
وهو الإلزاق. ومع ذلك قال: ليس المراد حقيقة الإلزاق! فالله المستعان.
وأسوأ منه ما صنع مضعف مئات الأحاديث الصحيحة المدعو «حسان عبد المنان»، فإنه
تعمد إسقاط رواية البخاري المذكورة عن أنس.. من طبعته لـ" رياض الصالحين) "
ص 306 / 836» وليس هذا فقط، بل دلس على القراء، فأحال ما أبقي من حديث
البخاري المرفوع إلى البخاري برقم «723» حتى إذا رجع القراء إليه لم يجدوا
قول أنس المذكور! والرقم الصحيح هو المتقدم مني «725»، وله من مثل هذا
الكتم للعلم ما لا يعد ولا يحصى، وقد نبهت على شيء من ذلك في غير ما مناسبة
، فانظر على سبيل المثال الاستدراك رقم «13» من المجلد الأول من هذه السلسلة
، الطبعة الجديدة.

_____جزء: 6 /صفحہ: 77_____

384. اللہ تعالیٰ دوران جماعت صفوں کو ملانے والوں پر رحمت نازل کرتا ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 579 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے) نماز میں (صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2234 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف."

_____

أخرجه ابن وهب في "الجامع" «2 / 58» عن أسامة بن زيد الليثي عن عثمان بن
عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن من رواية ابن وهب عن أسامة. وقد رواه الحاكم من هذا
الوجه وصححه، ووافقه الذهبي. وقد تابعه سفيان الثوري عن أسامة به. رواه
جماعة عن سفيان. وخالفهم في متنه معاوية بن هشام فرواه عن سفيان بلفظ... " :
يصلون على ميامن الصفوف". وهو بهذا اللفظ غير محفوظ كما قال البيهقي، وإن

حسنه المنذري وغيره كما بينت في "ضعيف أبي داود" «104. (

_____جزء: 5/صفحہ: 274_____

.384اللہ تعالیٰ دوران جماعت صفوں کو ملانے والوں پر رحمت نازل کرتا ہے

اس باب میں 2احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر580 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں۔ اور جو) صف (کے خلا کو پر کرتا ہے، اللہ تعالیٰ اس کا درجہ

بلند کر دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2532 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

_____

أخرجه ابن ماجه «995» وأحمد «6 / 89» من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن

عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن عياش قد ضعفوه في روايته عن

المدنيين، وهذه منها. لكنه قد توبع. فقد أخرجه أحمد «6 / 67 و 160» وابن

خزيمة «1550» وابن حبان «1511» وعبد بن حميد «394» والحاكم «1 / 214» من طريق أسامة بن زيد

_____جزء: 6/صفحہ: 72_____

عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه به، دون قوله" :

ومن سد ...". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي،

وأقره المنذري «1 / 174». وقد توبع ابن عياش على الزيادة المذكورة. فروى

الطبراني في "الأوسط" «1 / 32 / 2» من طريق أحمد بن محمد بن القواس: حدثنا

مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عروة عن عائشة مرفوعا

بلفظ: "من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة، وبنى له بيتا في الجنة."

وقال الطبراني: "لم يروه عن المقبري إلا ابن أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي،

تفرد به القواس". قلت: ولم أعرفه، لكن شيخه الزنجي فيه ضعف، ومن فوقه

ثقات. إلا أن الزنجي قد تابعه وكيع كما تقدم برقم «1892». فصح الحديث

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات «¬1». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا

به، إلا أنه قال: "... ولا يصل عبد صفا إلا رفعه الله به درجة، وذرت عليه
الملائكة من البر" أخرجه الطبراني أيضا من طريق إسماعيل بن عبد الله بن خالد
بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص أنه سمع أبا صالح السمان
يقول: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره بتمامه مرفوعا. وقال:

¬

«¬1» ثم عرفت القواس ذكره ابن حبان في "الثقات" «8/10» وقال: "ربما
خالف". وله ترجمة في "التهذيب" «1/79-80». اهـ

_____جزء: 6/صفحہ: 73_____

"لم يرو غانم ابن
الأحوص عن أبي صالح غير هذا الحديث". قلت: وغانم هذا ليس بالقوي كما قال
الدارقطني. وإسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وجده ذكرهما
ابن حبان في "الثقات"، وخالفه غيره. وأما أبوه عبد الله بن خالد، فقال
الأزدي: "لا يكتب حديثه". قال الذهبي: "وهو مجهول مع ضعفه". قلت:
ومع هذه العلل قال المنذري «1/175»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ولا
بأس بإسناده"! وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه ثابت صحيح. وبالله التوفيق.

385. ستونوں کے مابین صف بنانا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر581 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كنا ننهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله ﷺ، ونطرد عنها طردا."

معاویہ بن قرہ اپنے باپ سیدنا قرہ رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ ہمیں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے زمانے میں ستونوں کے درمیان صفیں بنانے سے منع کیا جاتا تھا اور وہاں سے ہٹایا جاتا تھا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی335 :

قال الشيخ الألباني:

" -كنا ننهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونطرد عنها طردا."

أخرجه ابن ماجه «1002» وابن خزيمة «1/» وابن حبان «400» والحاكم
«1/218» والبيهقي «3/104» والطيالسي «1073» من طريق هارون أبي مسلم
حدثنا قتادة عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: فذكره.
وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.

قلت: هارون هذا مستور كما قال الحافظ، لكن

_____جزء: 1 /صفحہ: 655_____

له شاهد من حديث أنس ابن مالك

يتقوى به، يرويه عبد الحميد بن محمود قال:

"صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة، فدفعنا إلى السواري فتقدمنا وتأخرنا،

فقال أنس: كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم."

أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وابن حبان والحاكم وغيرهم بسند صحيح كما

بينته في "صحيح أبي داود" «677. (

قلت: وهذا الحديث نص صريح في ترك الصف بين السواري، وأن الواجب أن يتقدم

أو يتأخر.

وقد روى ابن القاسم في "المدونة" «1 / 106» والبيهقي «3 / 104» من طريق

أبي إسحاق عن معدي كرب عن ابن مسعود أنه قال:

"لا تصفوا بين السواري."

وقال البيهقي:

"وهذا - والله أعلم - لأن الأسطوانة تحول بينهم وبين وصل الصف."

وقال مالك:

"لا بأس بالصفوف بين الأساطين إذا ضاق المسجد."

وفي "المغني" لابن قدامة «2 / 220: (

"لا يكره للإمام أن يقف بين السواري، ويكره للمأمومين، لأنها تقطع صفوفهم،

وكرهه ابن مسعود والنخعي، وروي عن حذيفة وابن عباس، ورخص فيه ابن سيرين

ومالك وأصحاب الرأي وبن المنذر، لأنه لا دليل على المنع.

ولنا ما روي عن معاوية بن قرة ...، ولأنها تقطع الصف فإن كان الصف صغيرا،

قدر ما بين الساريتين لم يكره لا ينقطع بها."

_____جزء: 1 /صفحہ: 656_____

وفي "فتح الباري" «1 / 477: (

"قال المحب الطبري: كره قوم الصف بين السواري للنهي الوارد عن ذلك، ومحل

الكراهة عند عدم الضيق، والحكمة فيه إما لانقطاع الصف أو لأنه موضع النعال.

انتهى. وقال القرطبي: روي في سبب كراهة ذلك أنه مصلى الجن المؤمنين."

قلت: وفي حكم السارية، المنبر الطويل ذي الدرجات الكثيرة، فإنه يقطع الصف

الأول، وتارة الثاني أيضا، قال الغزالي في "الإحياء" «2 / 139: (

"إن المنبر يقطع بعض الصفوف، وإنما الصف الأول الواحد المتصل الذي في فناء

المنبر، وما على طرفيه مقطوع، وكان الثوري يقول: الصف الأول، هو الخارج

بين يدي المنبر، وهو متجه لأنه متصل، ولأن الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع

منه."

قلت: وإنما يقطع المنبر الصف إذا كان مخالفا لمنبر النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان له ثلاث درجات، فلا ينقطع الصف بمثله، لأن الإمام يقف بجانب الدرجة الدنيا منها. فكان من شؤم مخالفة السنة في المنبر الوقوع في النهي الذي في هذا الحديث.

ومثل ذلك في قطع الصف المدافئ التي توضع في بعض المساجد وضعا يترتب منه قطع الصف، دون أن ينتبه لهذا المحذور إمام المسجد أو أحد من المصلين فيه لبعد الناس أولا عن التفقه في الدين، وثانيا لعدم مبالاتهم بالابتعاد عما نهى عنه الشارع وكرهه.

وينبغي أن يعلم أن كل من يسعى إلى وضع منبر طويل قاطع للصفوف أو يضع المدفئة التي تقطع الصف، فإنه يخشى أن يلحقه نصيب وافر من قوله صلى الله عليه وسلم: "... ومن قطع صفا قطعه الله."

أخرجه أبو داود بسند صحيح كما بينته في "صحيح أبي داود" «رقم 672. (

_____جزء: 1 /صفحہ: 657¤ _____

386.خاوند کی نافرمان بیوی کی نماز قبول نہیں ہوتی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر582 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :دو آدمی ایسے ہیں کہ ان کی نماز ان کے سروں سے تجاوز نہیں کرتی: اپنے آقاؤں سے بھاگا ہوا غلام یہاں تک کہ وہ لوٹ آئے

اور اپنے خاوند کی نافرمانی کرنے والی عورت یہاں تک کہ وہ بعض آجائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی288 :

قال الشيخ الألباني:

" -اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" «ص 97» و "الأوسط" «1 / 169 / 2(

عن محمد بن أبي صفوان الثقفي حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، والحاكم في "المستدرك" «4 / 173» من طريق محمد بن منده الأصبهاني حدثنا بكر بن بكار، كلاهما قالا:

حدثنا عمر بن عبيد - زاد الأول: الطنافسي - عن إبراهيم بن مهاجر عن نافع عن

ابن عمر مرفوعا.

وقال الطبراني:

"لم يروه عن إبراهيم إلا عمر، ولا عنه إلا ابن أبي الوزير، تفرد به محمد

بن أبي صفوان."

كذا قال، وطريق الحاكم ترد عليه، وقد سكت عنه هو والذهبي، وإسناده حسن

عندي، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى ابن مهاجر فإنه من رجال مسلم وحده،

وفيه ضعف يسير.

قال الحافظ في "التقريب": "صدوق، لين الحفظ."

_____جزء: 1 /صفحہ: 580_____

وأورده الذهبي في "الضعفاء" تمييزا فقال: "ثقة."

والحديث قال المنذري «3/ 79:)

"رواه الطبراني بإسناد جيد، والحاكم."

وقال الهيثمي «4/ 313:)

"رواه الطبراني في "الصغير" و"الأوسط" ورجاله ثقات."

قلت: وله شاهد من حديث جابر بسند ضعيف أوردته في "الأحاديث الضعيفة" رقم

«1075» بلفظ:

"ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ... العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه ... والمرأة

الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحو¤ ."

387.اذان اور اقامت کے دوران وقفہ کی مقدار

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر583 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اجعل بين أذانك وإقامتك نفسا قدر ما يقضي المعتصر حاجته في مهل وقدر ما يفرغ الآكل من طعامه في مهل."

نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اذان اور اقامت کے درمیان اتناوقفہ کرو کہ قضائے حاجت کرنے والا آرام سے اپنی حاجت سے فارغ ہو جائے اور کھانا کھانے والا اطمینان کے ساتھ اپنے کھانے سے فارغ ہو

جائے۔ "یہ حدیث سیدنا ابی بن کعب، سیدنا جابر بن عبد اللہ، سیدنا ابو ہریرہ اور سیدنا سلمان فارسی رضی اللہ عنہم سے روایت کی گئی ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی887 :

قال الشيخ الألباني:

" -اجعل بين أذانك وإقامتك نفسا قدر ما يقضي المعتصر حاجته في مهل وقدر ما يفرغ الآكل من طعامه في مهل."

_____

روي من حديث أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأبي هريرة وسلمان الفارسي.
1 - أما حديث أبي، فيرويه عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عنه به. أخرجه عبد الله بن أحمد في "زيادات المسند" «5 / 143» والضياء المقدسي في "المنتقى من مسموعاته بمرو" «ق 141 / 2. (
قلت: وهذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي الجوزاء لا يعرف وقد أغفلوه، فلم يترجموه، نعم أورده في "الكنى" من "التعجيل" فقال: "عب - أبو الجوزاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه وعنه أبو الفضل مجهول، وقال الأزدي: متروك، قال الحسيني في "الإكمال": لعله عبد الله بن الفضل. قلت: هذا الترجي واقع، وحديثه في الأمر بالفصل بين الأذان والإقامة. أخرجه عبد الله بن أحمد في "زياداته" من طريق سلم بن قتيبة الباهلي عن مالك بن مغول عن أبي الفضل هكذا، وأخرجه أيضا من رواية معارك بن عباد عن عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عن أبي، ولعبد الله بن الفضل ترجمة في "التهذيب" فإن كان عبد الله يكنى أبا الفضل، فذلك وإلا فيحتمل أنها كانت "ابن الفضل" فتصحف.
قلت: ويؤيد التصحيف أنه في "المسند" المطبوع على الصواب: "ابن الفضل."
2 - وأما حديث جابر، فيرويه عبد المنعم صاحب السقاء، قال: حدثنا يحي بن مسلم عن الحسن وعطاء عنه به. أخرجه الترمذي «1 / 373» والعقيلي في "الضعفاء" «266» وابن عدي في "الكامل" وعنه البيهقي «1 / 428(والخطيب في "تلخيص المتشابه" «26، 27». وقال الترمذي: "لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عبد المنعم وهو إسناد مجهول

وعبد المنعم شيخ بصري."
وقال العقيلي: "لا يتابع عليه «يعني عبد المنعم» وهو منكر الحديث، وقد تابعه من هو دونه". وكذلك قال البخاري في "التاريخ الصغير" «204» أنه منكر الحديث. وقال البيهقي: "هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم أبي سعيد، قال البخاري: هو منكر الحديث، ويحي بن مسلم البكاء الكوفي ضعفه يحي بن معين". وكأن البيهقي يشير بقوله "هكذا.." إلى أن الجماعة قد خولفوا وهو كذلك، فقد أخرجه الحاكم «1 / 204» من طريق علي بن حماد ابن أبي طالب حدثنا عبد المنعم بن نعيم الرياحي حدثنا عمرو بن فائد الأسواري حدثنا يحي بن مسلم به. فأدخل بين عبد المنعم ويحي بن مسلم عمرو بن فائد، وقال: "ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد والباقون شيوخ البصرة وهذه سنة غريبة لا أعرف لها إسنادا غير هذا."
وتعقبه الذهبي بقوله: "قلت: قال الدارقطني: عمرو بن فائد متروك."
قلت: وفاتهما معا أن فيه عبد المنعم أيضا وهو ضعيف جدا كما يفيده قول

البخاري المتقدم: منكر الحديث. وقد قال الذهبي في "الضعفاء والمتروكين:"
"ضعفه الدارقطني وغيره". ثم رأيت الحافظ العراقي في "تخريج الأحياء "«1
/157» قد تعقب الحاكم بنحو ما ذكرنا.
_____جزء: 2/صفحہ: 548_____

3 - وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه أبو الشيخ في "الأذان" وعنه البيهقي من
طريق حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادي حدثنا صبيح بن عمير السيرافي حدثنا
الحسن بن عبيد الله عن الحسن وعطاء كلاهما عن أبي هريرة، وقال البيهقي:
"إسناده ليس بالمعروف."
قلت: يشير إلى أن صبيحا مجهول كما قال الحافظ في ترجمته من "اللسان" وذكر
تبعا لأصله أن الأزدي قال: "فيه لين."
وحمدان بن الهيثم هو شيخ أبي الشيخ، ووثقه لكنه أتى بشيء منكر عن أحمد،
فراجع "الميزان."
4 - وأما حديث سلمان، فرواه أبو الشيخ أيضا كما في "الجامع الصغير" ولم
يتكلم المناوي على إسناده ولا على إسناد الذي قبله بشيء ومع ذلك فقد ختم
الكلام على الحديث بقوله: "وبذلك كله يعلم ما في تحسين المؤلف له إلا أن
يريد أنه حسن لغيره."
قلت: وهذا هو الذي أراه أنه حسن لأن طرقه - إلا الثالث منها ليس فيها ضعف
شديد. والله أعلم.
«تنبيه»: المعتصر هنا هو الذي يحتاج إلى الغائط ليتأهب للصلاة وهو من
«العصر». أو «العصر» وهو الملجأ والمستخفى¤ .
388.اس گھر کی فضیلت جس میں قرآن کی تلاوت کی جاتی ہو

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر584 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً، وإنَّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى
لأهلِ السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرض.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنی نمازوں کا کچھ حصہ گھروں میں بھی ادا کیا کرو، ان کو قبرستان نہ بناؤ، جیسا کہ یہودیوں نے اپنے گھروں کو قبرستان بنا دیا تھا، بیشک جس
گھر میں قران مجید کی تلاوت کی جاتی ہے وہ اہل آسمان کو ایسے نظر آتا ہے جیسے اہل زمین کو ستارے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3112 :

قال الشيخ الألباني:

) -اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً، وإنَّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى لأهلِ السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرضِ. (

أخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" «8/26-27» من طريق السراج: حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد: حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره.

وأخرجه أحمد «6/65»: ثنا حسن: ثنا ابن لهيعة به، دون قوله: "كما اتخذت.." إلخ.

قلت: وهذا إسناد جيد؛ لأن قتيبة صحيح الحديث عن ابن لهيعة، كما تقدم تحقيقه تحت الحديث «957- الطبعة الجديدة من المجلد الثاني»؛ ولهذا قال الذهبي عقب الحديث:

"هذا حديث نظيف الإسناد، حسن المتن، فيه النهي عن الدفن في البيوت، وله شاهد من طريق آخر، وقد نهى عليه السلام أن يبنى على القبور، ولو اندفن الناس في بيوتهم؛ لصارت المقبرة والبيوت شيئاً واحداً، والصلاة في المقبرة منهي عنها نهي كراهة أو نهي تحريم، وقد قال عليه السلام: "أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة" «¬1». فناسب ذلك ألا تُتخذ المساكن قبوراً.

وأما دفنه في بيت عائشة صلوات الله عليه وسلامه فمختص به، كما خُص ببسط قطيفة تحته في لحده، وكما خُص بأن صلوا عليه فرادى بلا إمام، فكان هو إمامهم حياً وميتاً في الدنيا والآخرة، وكما خُص بتأخير دفنه يومين، بخلاف

«¬1» متفق عليه من حديث زيد بن ثابت، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1301*». (

تأخير أمته؛ لأنه هو أُمِن عليه التغير بخلافنا، ثم إنهم أخروه حتى صلوا كلهم عليه داخل بيته، فطال لذلك الأمر، ولأنهم ترددوا شطر اليوم في موته حتى قدم أبو بكر الصديق من السَنْح، فهذا كان سبب التأخير."

«تنبيه»: حديث عائشة هذا من رواية أحمد؛ هو من شرط الهيثمي في "مجمع الزوائد"، ولم يورده فيه، وفي معناه أحاديث عن زيد بن خالد، وصهيب ابن النعمان، والحسن بن علي، وقد أخرجها ثلاثتها فيه «4/247»، وقد أورده السيوطي في "الجامع الكبير" من رواية أحمد وابن نصر في "كتاب الصلاة"، وعزاه المناوي في "الجامع الأزهر" لأحمد؛ وزاد: "بإسناد حسن¤ ."

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 586 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا."

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کوئی آدمی مسجد میں اپنی نماز مکمل کر لے تو اسے چاہیئے کہ کچھ نماز گھر میں بھی ادا کیا کرے، کیونکہ اللہ تعالیٰ اس کی نماز کی

وجہ سے اس کے گھر میں خیر و برکت نازل فرمائے گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1392 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا."

أخرجه مسلم «2/ 187 - 188» وابن ماجه «1/ 415» وأحمد «3/ 59 و 316(
والخطيب في "التاريخ" «4/ 311» من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن
جابر - زاد بعضهم: حدثنا أبو سعيد - عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال:
فذكره. وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن أبا سعيد قال: سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

_____جزء: 3/صفحہ: 380_____

أخرجه أحمد «3/ 15 و 59» وأبو الشيخ في
"طبقات الأصبهانيين" «2/ 96». وهذا يشهد أن الحديث حديث أبي سعيد لا
جابر، وابن لهيعة وأبو الزبير وإن كان فيهما ضعف فلا بأس بهما في الشواهد¤ .

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 587 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -تطوُّعُ الرجل في بيتِهِ يزيدُ على تطوُّعِه عندَ الناس، كفضْلِ صلاة الرجل في جماعةٍ على صلاتِهِ وحدَه.(

ایک صحابی رسول سے روایت ہے وہ کہتے ہیں" : آدمی کا گھر میں نفلی نماز پڑھنے کا ثواب لوگوں کے پاس پڑھنے کی بہ نسبت اتنا زیادہ ہے جتنا کہ اکیلی) فرض (نماز کے مقابلے میں باجماعت نماز کا اجر وثواب ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3149 :

قال الشيخ الألباني:

) -تطوُّعُ الرجل في بيتِهِ يزيدُ على تطوُّعِه عندَ الناس، كفضْلِ صلاة الرجل في جماعةٍ على صلاتِهِ وحدَه. (

أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" «4835/70/3»، وكذا ابن أبي شيبة «256/2» عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن ضَمُرة بن حبيب بن
صهيب عن رجل من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير ضمرة هذا، وهو الزُّبَيدِي الحمصي، وهو تابعي ثقة، وظاهر إسناده الوقف، ولكنه في حكم
المرفوع؛ لأنه لا يقال بالرأي والاجتهاد؛ كما هو بَيِّن لا يخفى على العلماء.
وقد روي مرفوعاً، فقال الطبراني في "المعجم الكبير" «7322/53/8»: (
حدثنا الحسن بن علي المعمري: ثنا أيوب بن محمد الوارق: ثنا محمد بن مصعب القرْقسَانِيُّ: ثنا قيس بن الربيع عن منصور عن هلال بن يساف عن صهيب
بن النعمان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... نحوه إلا أنه قال:
"كفضل المكتوبة على النافلة."

وعزاه الحافظ في "الإصابة" للطبراني والمعمري في "اليوم والليلة"، وسكت عنه، وقال الهيثمي في "المجمع" «247/2: (

"رواه الطبراني في "الكبير"؛ وفيه محمد بن مصعب القرقساني، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه أحمد."

قلت: وقيس بن الربيع ضعيف أيضاً.

لكن له شاهد مرفوع، فقال أبو يعلى في "مسنده" - بروايته المطوَّلة -: حدثنا إبراهيم بن سعيد: ثنا يحيى بن صالح عن جابر بن غانم السلفي عن أبي صهيب عن أبيه صهيب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

"صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين."

وأخرجه الديلمي في "مسند الفردوس" «2/ 244» من طريق أبي الشيخ عن عصام بن خالد: حدثنا جابر بن غانم: حدثنا ابن صهيب عن أبيه عن جده مرفوعاً به.

قلت: وجابر بن غانم ومن دونه ثقات، لكن من فوقه: أبو صهيب - أو ابن صهيب وأبوه وجده لم أعرفهم، ولعل صهيباً هو جد ضمرة بن حبيب بن صهيب المذكور في إسناد حديث الترجمة، ولكني لم أجد له ترجمة، والله أعلم.

لكن حديث الترجمة يشهد لمعناه، وقد أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" «3259/173/3» من طريق أبي عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن ضمرة ابن حبيب عن رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره موقوفاً بلفظ:

"فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل الفريضة على التطوع."

وهكذا أورده المنذري في "الترغيب" «159/1»، لكنه زاد بعد قوله: ".. من

أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم:"-

"أراه رفعه."

فلا أدري أهي في إسناد الحديث في نسخته من "البيهقي"، أم هي زيادة من رأيه؟! وقال عقبه:

"رواه البيهقي، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى."

«تنبيه»: لم يورد الهيثمي الحديث من رواية أبي يعلى؛ لأنها ليست في "مسنده" المختصر، وإنما استفدت إسناده من "المطالب العالية" من النسخة المسندة المصورة «ق 20/ 1» للحافظ ابن حجر، وهو في "المطالب العالية" المطبوعة مجردة من الأسانيد «504/138/1. (

ثم رأيت في ترجمة «حبيب الكلاعي أبو ضمرة» من "الإصابة" للحافظ ابن حجر، قد ذكر حديث الترجمة من رواية ابن السكن عن عبد العزيز بن ضمرة بن حبيب عن أبيه عن جده مرفوعاً، وقال ابن السكن:

"لم أجد لـ«حبيب» ذكراً إلا في هذا الحديث"

وأقره ابن حجر.

قلت: ورواية عبد الرزاق في صدر هذا التخريج تبيِّن أن الحديث لضمرة بن حبيب أسنده عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، فليس لأبيه «حبيب» علاقة بهذا الحديث وأن قول «عبد العزيز بن ضمرة»: "عن جده" مقحم من عبد العزيز هذا، فإنه مجهول لا يعرف، ولم يذكر ألبتة في كتب الرجال، حتى ولا في "ثقات ابن حبان"! ولعل هذا هو ملحظ المناوي في "فيض القدير" حين جزم بأن «ضمرة» في حديث «ابن السكن: (

"هو ضمرة بن حبيب الزهري الحمصي، وثقة ابن معين."

ولكنه سكت عن الحديث، ولم يبين مرتبته! وهو بلا شك صحيح كما يتبين للقراء من هذا التخريج الذي أظن أنه مما لم أسبق إليه، والفضل لله سبحانه وتعالى أولاً وآخراً * .

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر588 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا في بيوتكم و لا تتركوا النوافل فيها."

سیدنا انس اور سیدنا جابر رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنے گھروں میں نماز پڑھا کرو اور ان میں نوافل کی ادائیگی ترک نہ کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1910 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها."

أخرجه الدارقطني في "الأفراد" وعنه الديلمي في "مسند الفردوس" معلقا «2/ 141» من طريق سعيد بن بزيع عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن أنس وجابر قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه وسعيد بن بزيع صدوق كما في "الجرح والتعديل" «2/ 8». ولكن يشهد للحديث ما أخرجه مسلم «2/ 187» وأحمد «2/ 6 و 123» وغيرهما من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ" : صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا". وعزاه السيوطي في "الجامع" للترمذي والنسائي فقط! وتبعه على ذلك المناوي، فلم يستدرك عليه كونه عند مسلم أيضا !! وأخرجه البخاري بلفظ: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ..." والباقي نحوه. وهو رواية لمسلم وأحمد وغيرهما. وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «958. (

_____جزء: 4/صفحہ: 541¤ _____

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر589 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تتخذوا بيوتكم قبورا، صلوا فيها."

سیدنا زید بن خالد جہنی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنے گھروں کو قبریں نہ بناؤ، ان میں نماز پڑھا کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2418 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا تتخذوا بيوتكم قبورا، صلوا فيها."

أخرجه أحمد «4/ 114، 5/ 192» وابن نصر في "قيام الليل" «ص 30» من طرق
عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به
. أخرجه ابن حبان «635». وإسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في "صحيحه
"دون قوله: "صلوا فيها" وهو مخرج في "الجنائز" «ص 212» وفي "تحذير
الساجد" «ص 98 - 99». وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا بتقديم
وتأخير، وقد مضى برقم «1910. (
390. بکریوں کے باڑے میں نماز ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر590 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها، فإنها من دواب الجنة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : بکریوں کے باڑوں میں نماز پڑھا کرو اور ان کی مٹی چھوا کرو، کیونکہ یہ جنت کے جانوروں میں سے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1128 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها، فإنها من دواب الجنة."

رواه ابن عدي «1/ 276» وعنه البيهقي «2/ 449» عن كثير بن زيد عن الوليد
ابن رباح عن أبي هريرة مرفوعا. وقال: "وكثير لم أر بحديثه بأسا وأرجو
أنه لا بأس به."
_____جزء: 3/صفحہ: 120_____
قلت: وقال الذهبي: "صدوق، فيه لين". وقال الحافظ: "صدوق يخطىء."
قلت: فهو حسن الحديث إن شاء الله ما لم يخالف. وقد توبع، أخرجه البيهقي
أيضا والخطيب في "التاريخ" «7/ 432» من طريق إبراهيم بن عيينة قال: سمعت
ابن حبان يذكر عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "إن
الغنم من دواب الجنة، فامسحوا رغامها وصلوا في مرابضها."
قلت: وهذا إسناد حسن أيضا، إبراهيم بن عيينة قال الحافظ: "صدوق يهم."
وله طريق ثالثة بلفظ: "امسح رغامها «يعني الغنم» وصل في مراحها، فإنها
من دواب الجنة". أخرجه البزار «49» من طريق عبد الله بن جعفر بن نجيح:
حدثنا محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن حميد بن مالك عن أبي هريرة قال

: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مرابض الغنم؟ قال" ...
فذكره، وقال: "لا نعلم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا". قال الهيثمي:
"عبد الله بن جعفر ضعيف."
قلت: وهو والد علي بن المديني الحافظ. وله طريق رابعة بزيادة في أوله
أوردته من أجلها في الكتاب الآخر «2070». ثم وجدت له شاهدا يرويه أبو حيان
قال:

_____جزء: 3/صفحہ: 121_____

سمعت شيخا من بني هاشم وذكر الغنم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ... فذكره. أخرجه ابن أبي شيبة في "مسنده" «2/76/1.)
قلت: ورجاله ثقات غير الشيخ الهاشمي فإن كان من الصحابة فهو صحيح الإسناد لأن
جهالة الصحابي لا تضر، وهو الظاهر من إخراج ابن أبي شيبة إياه في "المسند"
. وإن كان تابعيا، فهو مرسل. وهذا هو الظاهر لأن أبا حيان - واسمه يحيى بن
سعيد بن حيان - لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة وإنما عن التابعين
ولذلك أورده الحافظ في الطبقة السادسة. وعلى كل حال، فهذا الإسناد لا بأس
به في الشواهد¤ .

391. خلوت میں ادا کی گئی نماز کا اجر واور اس کی وجہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 591 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

۔ (صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ.)

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : آدمی کا جماعت کے ساتھ نماز پڑھنا اکیلے نماز پڑھنے سے پچیس درجے زیادہ ہے، اور اگر وہ ویران جنگل میں ہو اور وضو اور رکوع و سجود مکمل انداز میں ادا کرتا ہے تو اس کی نماز پچاس درجوں تک پہنچ جاتی ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3475 :

قال الشيخ الألباني:

.«صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ.)

_____

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» «2/479.480»: حدثنا أبو معاوية عن
هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

ومن طريق ابن أبي شيبة: أخرجه أبو يعلى في «مسنده» «1011/291/2 (،

وعن هذا: ابن حبان «431.موارد. (

وأخرجه أبو داود «560»، ومن طريقه: البغوي في «شرح السنة» «341/3/ 788». وصححه «ص 339».، والحاكم «208/1»، ومن طريقه: البيهقي في «شعب الإيمان» «48/3/ 2831» من طرق أخرى عن أبي معاوية به، إلا أن الحاكم وقع في إسناده: «هلال بن أبي ميمونة» بزيادة: «أبي» بين الأب والابن!

ولذلك قال:

«حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال ابن أبي هلال، ويقال: ابن أبي ميمونة، ويقال: ابن علي، ويقال: ابن أسامة: وكله واحد. «

قلت: وقد وافقه الذهبي! وهو وهم على وهم؛ وقع للحاكم في إسناده، خالف كل الطرق المشار إليها عن أبي معاوية. وهو محمد بن خازم.، وهذا إنما يروي عن هلال بن ميمون. وهو الجهني.، وثقه ابن معين وغيره، ولم يذكروا لأبي معاوية رواية عن هلال بن أبي ميمونة، فهو من أوهام الحاكم رحمه الله التي أشار إليها العلماء في ترجمته؛ مما وقع له في «مستدركه. «

وإن مما يؤكد ذلك: أن رواية البيهقي المشار إليها آنفاً عنه سالمة من هذا الخطأ.

ولم ينتبه له المعلق عليه، فقال:

«أخرجه الحاكم «208/1» بنفس الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي! «

وكذلك لم ينتبه له المنذري في «الترغيب» «1/152/1»! وتبعه المعلق على «مسند أبي يعلى»، وسقط منه لفظ: «فلاة! «

هذا.. والشطر الأول منه أخرجه ابن ماجه «788» من طريق آخر عن أبي معاوية به.

وأخرجه البخاري «646»، والبيهقي أيضاً «2830» و «السنن» «60/3 (،

وأحمد «55/3» من طرق عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد به.

«تنبيه»: قال أبو داود عقب الحديث:

«قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة يضاعف على صلاته في الجماعة» وساق الحديث. «

قلت: هذا معلق لم يسنده أبو داود عن عبد الواحد، ولا ندري هل أسنده أو أعضله؟! ولذلك لم ينشرح صدري لذكره في كتابي «صحيح الترغيب» في طبعته الجديدة، وهي وشيكة الصدور مع بقية الكتاب، ومع قسيمه «ضعيف الترغيب«

إن شاء الله تعالى.

وقد اختلف العلماء في قوله في حديث الترجمة: «وإن صلاها بأرض فلاة ...» هل يعني في جماعة؛ كما هو ظاهر الحديث؟! أو المنفرد؛ كما هو صريح رواية عبد الواحد؟! وإلى هذا مال الشوكاني في «نيل الأوطار»؛ خلافا للحافظ في «الفتح» «2/134.135». والغريب أنه سكت عن الرواية المذكورة، وقد عرفت ما فيها* !!

_____جزء: 7/صفحہ: 1392¤ _____

391. خلوت میں ادا کی گئی نماز کا اجر واور اس کی وجہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 592 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني، فقد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة."

سیدنا عقبہ بن عامر رضی اللہ کہتے ہیں: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :تمہارا رب اس چرواہے پر تعجب کرتا ہے، جو کسی پہاڑ کی چوٹی پر بکریوں چرا رہا ہو، وہ نماز کے لیے اذان دیتا ہو اور نماز پڑھتا ہو۔

اللہ تعالیٰ فرشتوں سے کہتا ہے: میرے اس بندے کی طرف دیکھو، اذان دے رہا ہے اور نماز قائم کر رہا ہے، وہ مجھ سے ڈرتا ہے، میں نے اپنے بندے کو بخش دیا اور اسے جنت میں داخل کر دیا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 41 :

قال الشيخ الألباني:

" -يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني، فقد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة."

_____

رواه أبو داود في "صلاة السفر" رقم «1203»، والنسائي في "الأذان" «1/108» وابن حبان «260» من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث أن أبا عشانة حدثه عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد مصري صحيح، رجاله كلهم ثقات، وأبو عشانة اسمه حي بن يؤمن وهو ثقة.

«الشظية»: قطعة من رأس الجبل مرتفعة.

وفي الحديث من الفقه استحباب الأذان لمن يصلي وحده، وبذلك ترجم له النسائي، وقد جاء الأمر به وبالإقامة أيضا في بعض طرق حديث المسيء صلاته، فلا ينبغي التساهل بهما¤ .

392.مسجد بنانے کا صلہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر593 :

) -من بنَى للهِ مسجداً بنَى اللهُ له بَيتاً في الجنّة أوسعَ منْه.(

سیدنا ابوامامہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : جس نے اللہ تعالیٰ کے لیے مسجد تعمیر کی، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3445 :

قال الشيخ الألباني:

) -من بنَى للهِ مسجداً بنَى اللهُ له بَيتاً في الجنّة أوسعَ منْه. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «8/267-268-7889» من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ علي بن يزيد - وهو الألهاني -، ضعيف.

وعثمان بن أبي العاتكة؛ صدوق، ضعفوه في روايته عن الألهاني هذا، كما قال الحافظ في "التقريب."

لكن له شاهدان من حديث عبد الله بن عمرو، وأسماء بنت يزيد بن السكن.

أما حديث ابن عمرو، فيرويه الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي - صلى الله عليه وسلم - به.

أخرجه أحمد «2/ 221. (

ورجاله ثقات" فهو حسن الإسناد؛ لولا أن الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس؛

وقد عنعنه، ومع ذلك صحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على "المسند" «12/16»! وقد تابعه جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب به؛ إلا أنه خالفه في لفظه فقال:

".. ولو قدر مفحص قطاة؛ بنى الله له بيتاً في الجنة"؛ فلم يذكر: ".. أوسع منه."

أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد. (9/95) "

2- وأما حديث أسماء بنت يزيد؛ فيرويه محمود بن عمرو الأنصاري عنها مرفوعاً به.

أخرجه أحمد «6/461»، والعقيلي في "الضعفاء" «2/126»، والطبراني في "الكبير" «24/165/468» و"الأوسط" «9/209/8454»؛ لكن لم يقع فيهما: "أوسع منه."

قلت: وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير محمود بن عمرو الأنصاري، وقد وثقه ابن حبان «5/434»، وروى عنه اثنان، مع ملاحظة أنه من التابعين، وقال الذهبي:

"فيه جهالة."

وقال الحافظ في "التقريب:"

"مقبول."

ولذلك" قال الهيثمي «8/2» بعدما عزاه للطبراني وأحمد:

"ورجاله موثقون."

_____جزء: 7/صفحہ: 1319_____

وبالجملة؛ فالحديث بهذين الشاهدين يرتقي إن شاء الله تعالى إلى مرتبة

الحسن، ولا سيما وفي معناه حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً بلفظ:

"بنى الله عز وجل له بيتاً أفضل منه."

أخرجه أحمد، والبخاري في "التاريخ" وغيرهما؛ لكن في إسناده ضعف وجهالة، ولذلك؛ خرجته في "الضعيفة" «6716. (

ولعله لما ذكرته من الشواهد؛ سكت الحافظ في "الفتح" «546/1» عن حديث الترجمة، وعن حديث واثلة. والله أعلم¤ * .

392. مسجد بنانے کا صلہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 594 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -مَن بنَى مسجداً لا يريد به رِياءً ولا سُمعةً؛ بنى اللهُ له بيتاً في الجنة.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے مسجد تعمیر کی اور اس کا ارادہ نہ ریاکاری کا ہو اور نہ شہرت کا، تو اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 3399 :

قال الشيخ الألباني:

) -مَن بنَى مسجداً لا يريد به رِياءً ولا سُمعةً؛ بنى اللهُ له بيتاً في الجنة. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" «7001/5/8» من طريق محمد بن عيسى بن سُمَيع عن المثنى بن الصَّباح عن عطاء عن عائشة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: ... فذكره. وقال:

"لم يروه عن المثنى إلا محمد بن عيسى، تفرد به هشام بن عمار، ولم يروه عن عطاء عن عائشة إلا كثير بن عبد الرحمن الكوفي، والمثنى بن الصباح."

قلت: قال الذهبي في "الكاشف" في المثنى:

"قال أبو حاتم وغيره: لين الحديث."

وقال الحافظ في "التقريب":

"ضعيف اختلط بأخرة."

قلت: فمثله يستشهد به إن شاء الله، وقد أشار إلى ذلك ابن معين فقال:

"يكتب حديثه ولا يترك."

ومثله الراوي عنه محمد بن عيسى بن سميع، فقد قال الذهبي في "المغني":

"قال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال ابن عدي: لا بأس به."

وأما هشام بن عمار؛ فثقة من شيوخ البخاري، وفيه كلام معروف.

وأما كثير بن عبد الرحمن الكوفي الذي ذكره الطبراني متابعاً لابن الصباح؛ فهو العامري المؤذن، فقد ساق حديثه الطبراني في "الأوسط" أيضاً (6582/304/7)

_جزء : 7 /صفحه : 1185_____

من طريق قيس بن الربيع عنه عن عطاء عن عائشة به دون قوله:

".. لا يريد به رياء ولا سمعة."

وقال:

"لم يروه عن عطاء إلا كثير بن عبد الرحمن."

كذا قالت! وهو مخالف لروايته المتقدمة، ولما عقب عليها، من متابعة المثنى لكثير هذا.

وقيس بن الربيع ضعيف؛ لكنه قد توبع من قبل عبيد الله بن موسى: حدثنا كثير بن عبد الرحمن به وزاد:

قلت: يا رسول الله! وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ قال: "وتلك."

أخرجه البخاري في "التاريخ" (332/1/1) ولم يذكر الزيادة، والبزار في "مسنده" (404/205/1)، والعقيلي في "الضعفاء" (1554/3/4)، والبيهقي في "الشعب" (2939/81/3)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (1556/13/4.(

وتابعه آخران عند ابن أبي شيبة (310/1). وقال العقيلي:

"كثير لا يتابع عليه. وهذا يروى بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا."

قلت: يعني دون هذه الزيادة، ودون زيادة (الرياء) أيضاً، وذلك عن جماعة من الصحابة، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحديثه في "الصحيحين" وغيرهما، وهو مخرج مع غيره في "الروض النضير" (883و953و954)؛ ولفظه: "من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتاً في الجنة."

_جزء : 7 /صفحه : 1186_____

فقوله: "لله"؛ أي: مخلصاً له، فهو شاهد قوي لقوله:

"لا يريد به رياء ولا سمعة."

وبمعناه حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

"من بنى مسجداً يراه الله؛ بنى الله له بيتاً في الجنة ..." الحديث.

أخرجه الطبراني في "الأوسط" أيضاً (8471/216/9) من طريق عمران بن عبيد الله مولى عبيد الله الوليد قال: سمعت الحكم بن أبان يحدث عن عكرمة عن ابن عباس...

قال الهيثمي (8/2) في عمران هذا:

"ذكره البخاري في "تاريخه"، وقال: "فيه نظر"، وضعفه ابن معين أيضاً، وذكره ابن حبان في (الثقات."(

وقال في تخريج حديث عائشة الذي قبله:

"رواه البزار، والطبراني في "الأوسط" باختصار وفيه كثير بن عبد الله، ضعفه العقيلي، وذكره ابن حبان في (الثقات."(

وسكت عنه ابن أبي حاتم (301/1/3.(

والخلاصة: أن الحديث حسن أو صحيح بهذه الشواهد. والله أعلم¤ * .

393.مسجد کی عمارت

اس باب میں 2احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر595 :

"-ابنوه عريشا كعريش موسى. يعني مسجد المدينة."

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :موسی علیہ السلام کے چھپر کی طرح اس کو تعمیر کردو۔ "یہ حدیث حسن بصری،سالم بن عطیہ،زہری اور راشد بن سعد سے مرسلاً اور اور سیدنا ابو درداا ور سیدنا عبادہ بن صامت

رضی اللہ عنہم سے موصولاً روایت کی گئی ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی616 :

قال الشيخ الألباني:

" -ابنوه عريشا كعريش موسى. يعني مسجد المدينة."

روي مرسلا عن الحسن البصري وسالم بن عطية والزهري وراشد بن سعد وموصولا عن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت.

1 - عن الحسن. أخرجه ابن أبي الدنيا في "قصر الأمل" «3/25/2» من طريق إسماعيل بن مسلم عنه قال: "لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد أعانه عليه أصحابه وهو يتناول اللبن حتى اغبر صدره، فقال ...". فذكره. قال ابن كثير في "البداية" «3/215»: "وهذا مرسل."

قلت: ورجاله ثقات كلهم إن كان إسماعيل هذا هو العبدي القاضي، وإن كان هو المكي البصري فهو ضعيف، وكلاهما روى عن الحسن. وقد توبع، فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «1/100/2» وعنه ابن عساكر «12/317/2» من طريق أيوب عن الحسن به. وإسناده صحيح مرسل.

2 - عن سالم بن عطية - أخرجه البيهقي في "سننه" «2/439» عن ليث عنه. وليث هو ابن أبي سليم ضعيف وشيخه سالم لم أجد له ترجمة.

_____جزء: 2/صفحہ: 178_____

3 - عن الزهري. أخرجه ابن سعد في "الطبقات" «1/239 - 240»: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني معمر بن راشد عنه قال: فذكره في أثناء حديث طويل في بناء المسجد.

قلت: وهذا إسناد واه جدا محمد بن عمر هو الواقدي وهو متروك، فلا يصلح للشواهد والمتابعات.

4 - عن راشد بن سعد. قال المفضل الجندي في "كتاب فضل المدينة" «رقم 47- منسوختي»: حدثنا ابن أبي عمر وسعيد قالا: حدثنا سفيان عن ثور بن يزيد عنه قال: "وجه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة وأصحابا له معهم قصبة أو جريدة وهم يمسحون بها المسجد، فقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله لو بنينا مسجدنا هذا على بناء مسجد الشام فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجريدة أو القصبة وهجل بها - يعني رمى بها - وقال: خشيبات وثمام وعريش كعريش موسى، والأمر أعجل من ذلك."

قلت: وهذا إسناد مرسل أيضا صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقد روى موصولا، وهو:

5 - عن أبي الدرداء. قال أبو حامد الحضرمي الثقة في "حديثه" «ق/2/2(أنبأنا زيد بن سعيد الواسطي: حدثنا بشر بن السري حدثنا سفيان الثوري عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: فذكره مثل الذي قبله مع اختصاره في قول الصحابي. ورواه المخلص في "الفوائد المنتقاة" «9/193/1»: حدثنا محمد بن هارون حدثنا زيد بن سعيد الواسطي به. والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" «7/117/1» من طريق البغوي عن زيد الواسطي به.

قلت: ورجاله ثقات رجال البخاري غير زيد هذا، أورده الذهبي في "الميزان" فقال: "عن أبي إسحاق بخبر باطل متنه: "من أدخل على مؤمن سرورا لم تمسه النار". وقال الحافظ في "اللسان": "وساق المؤلف في "معجمه" من وجه آخر عن أبي حامد «عنه» وقال: هذا خبر منكر ورواته أعلام ثقات، فالآفة زيد هذا ولم أجد أحدا ذكره بجرح ولا تعديل."

6 - عن عبادة. أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق أبي سنان عن يعلى ابن شداد بن أوس عنه. "أن الأنصار جمعوا مالا، فأتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله ابن هذا المسجد وزينه، إلى متى تصلي تحت هذا الجريد؟ فقال: "ما بي رغبة عن أخي موسى، عريش كعريش موسى". وهذا الحديث غريب من هذا الوجه. كذا قال الحافظ ابن كثير في "البداية" «3/215». وأبو سنان هذا اسمه عيسى بن سنان الحنفي، وهو لين الحديث كما في "التقريب."

وجملة القول: أن الحديث بمجموع المرسلين الصحيحين وهذا الموصول يرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى. ثم وجدت له شاهدا آخر مرسل، رواه نعيم بن حماد في "زوائد زهد ابن المبارك" «رقم 198» قال: أنبأنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال: قالوا: يا رسول الله هده، يعنون المسجد، يقولون: طينه، قال:

لا بل عرش كعرش موسى. يعني العريش. ورجاله ثقات. غير أن ابن
حماد نفسه ضعيف¤ .

393.مسجد کی عمارت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر596 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم، فالدمار عليكم."

سعید بن ابو سعید مرسلاً بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم لوگ مساجد کو مزین کرنے لگو اور مصاحف کو خوبصورت بناؤ گے تو تم پر ہلاکت و بربادی ہو گی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1351 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم، فالدمار عليكم."

رواه ابن أبي شيبة في "المصنف "«1 / 100 / 2 - مخطوطة الظاهرية»: أبو خالد
الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد مرسل حسن. وله شاهد موقوف يرويه بكر بن سوادة عن أبي
الدرداء قال: فذكره مع تقديم وتأخير.

_____جزء: 3 /صفحہ: 336_____

أخرجه عبد الله بن المبارك في "الزهد
"«رقم 797» أخبرنا يحيى ابن أيوب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة به.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ولكني لا أدري إذا كان بكر بن سوادة
سمع من أبي الدرداء أم لا؟ ولكنه شاهد لا بأس به للمرسل، وهو وإن كان
موقوفا، فله حكم الرفع لأنه لا يقال من قبل الرأي، لاسيما وقد روي عنه
مرفوعا، ذكره كذلك الحكيم الترمذي في "كتاب الأكياس والمغترين "«ص 78 -
مخطوطة الظاهرية» وكذلك عزاه السيوطي في "الجامع "إلى الحكيم عنه. يعني في
"نوادر الأصول". وذكر المناوي أن إسناده ضعيف. والله أعلم¤ .

394.محلوں میں تعمیر مساجد کا حکم

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر597 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا وأن نصلح صنعتها ونطهرها."

عروہ بن زبیر، ایک صحابی رسول سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہمیں حکم دیتے تھے کہ ہم اپنے محلوں میں اچھے انداز میں مساجد تعمیر کریں اور انہیں پاک صاف رکھیں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2724 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا وأن نصلح صنعتها ونطهرها."

أخرجه أحمد «5 / 371» من طريق ابن «الأصل: أبي!» «¬1» إسحاق: حدثني عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير عن جده عروة عمن حدثه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث كما هنا، وجهالة الصحابي لا تضر، على¬

«¬1» وهو على الصواب في "أطراف المسند" «11106». اهـ

_____جزء: 6/صفحہ: 496_____

أنه يحتمل احتمالا قويا أنه عائشة رضي الله عنها خالة عروة بن الزبير، فقد رواه جمع عن هشام بن عروة عن أبيه عنها بلفظ: "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتطيب." وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما حققته في "صحيح أبي داود" «479» وله هناك شاهد من حديث سمرة بن جندب، ورواه البيهقي، وقال «2 / 440»: "والمراد بـ«الدور» قبائلهم وعشائرهم."

395.مساجد کے آداب

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر598 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تتخذوا المساجد طرقا إلا لذكر أو صلاة."

سالم اپنے باپ سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :مساجد کو راستے نہ بناؤ، یہ تو صرف اللہ کے ذکر یا نماز کے لیے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1001 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا تتخذوا المساجد طرقا إلا لذكر أو صلاة."

رواه ابن أبي ثابت في "حديثه" «1 / 126 / 1»: حدثنا أحمد بن بكر البالسي:

حدثنا موسى بن أيوب قال: حدثنا يحيى بن صالح عن علي بن حوشب عن أبي قبيل عن سالم عن أبيه مرفوعا. ورواه الطبراني في "الكبير" «3/ 194/ 2» وفي "الأوسط" «20/ 2» من "مجمع البحرين" وعنه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" «12/ 39/ 2» من طريق أخرى عن يحيى بن صالح الوحاظي به.

قلت: وهذا سند حسن. رجاله كلهم ثقات، وفي أبي قبيل - واسمه يحيى بن هانيء - كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن، ولهذا قال الحافظ المنذري في "الترغيب" «1/ 124»: "إسناده لا بأس به". ونحوه قول الهيثمي «2/ 24»: "ورجاله موثوقون". وأخرجه ابن ماجة من طريق أخرى عن ابن عمر في حديث له لكن إسناده ضعيف كما بينته في "الضعيفة" «1497». وله شاهد من حديث ابن مسعود نحوه وقد مضى برقم «649» . (

396. مساجد کے دروازوں کے ارد گرد پیشاب کرنا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر599 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نهى أن يبال بأبواب المساجد."

مکحول تابعی بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مساجد کے دروازوں کے آس پاس پیشاب کرنے سے منع فرمایا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2723 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهى أن يبال بأبواب المساجد."

أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" «1/ 36» من طريق ابن جابر أنه سمع مكحولا رضي الله عنه يقول: فذكره مرفوعا. قلت: وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم إلا أنه مرسل، لأن مكحولا تابعي شامي. لكن له شاهد من مرسل أبي مجلز: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن لا يدع أحدا يبول في قبلة المسجد. أخرجه ابن شبة أيضا، وإسناده صحيح أيضا. وهذان المرسلان قد أخرجهما أيضا أبو داود في "المراسيل" «3» و«14» وإليه فقط عزاهما السيوطي في "الجامع الصغير"، لكن الثاني منهما عنده بلفظ: "نهى أن يبال في قبلة المسجد". وقد تعقبه المناوي بقوله: "لفظ أبي داود عن أبي مجلز أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر أن ينهى أن يبال في قبلة المسجد." قلت: وهكذا لفظه في "المراسيل" لأبي داود المطبوع بهذا العنوان «ص 4(وهو في الحقيقة "مختصر المراسيل" لأنه محذوف الأسانيد، بل والمتون أيضا،

ومنها حديث مكحول هذا، فإنه ليس فيه. هذا وبعد الوقوف على إسنادي الحديث،
وتبين كونهما صحيحين مرسلا،
_____جزء: 6/صفحہ: 495_____

انقدح في النفس أن أحدهما يقوي الآخر، ذلك لأن
الأول من رواية مكحول وهو شامي ثقة توفي سنة بضع عشرة ومائة، والآخر من
رواية أبي مجلز - واسمه لاحق بن حميد - بصري ثقة أيضا مات سنة ست، وقيل تسع
ومائة، فيكون شيوخ هذا غير شيوخ ذاك، فيغلب على الظن والحالة هذه أن كلا
منهما رواه عن شيخ غير شيخ الآخر، فيقوي أحدهما الآخر، كما أشار إلى ذلك
الإمام الشافعي رحمه الله في "الرسالة"، ونقله عنه غير واحد منهم الحافظ
ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" «1 / 299»، فليراجعه من شاء.
ولذلك وجب نقل الحديثين من "ضعيف الجامع الصغير" «6015 و 6018» إلى "صحيح
الجامع"، لاسيما ويشهد له الأحاديث الواردة بالأمر بتطهير المساجد وتنظيفها
وتجميرها، ومنها الحديث الآتي بعده. ثم رأيت الحديثين في "مراسيل أبي داود
"المسندة «رقم 3 و 14» باللفظين المذكورين عن ابن شبة.

397. گرجاگھر کو مسجد میں تبدیل کرنے کا طریقہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 600 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا. قالوا: إن البلد بعيد والحر شديد والماء ينشف؟ فقال:
مدوه من الماء، فإنه لا يزيده إلا طيبا."

سیدنا طلق بن علی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: ہم وفد کی صورت میں نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آئے، ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بیعت کی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ ہماری زمین میں ہمارا ایک گرجا ہے، ہم وہاں مسجد تعمیر کرنا چاہتے ہیں اس لیے (ہم نے آپ سے آپ کے وضو کا بچا ہوا پانی طلب کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی منگوایا، وضو کیا، کلی کی اور اسے ایک برتن میں ڈال دیا اور ہمیں حکم دیتے ہوئے فرمایا" :چلے جاؤ، جب اپنے علاقے میں پہنچو تو گرجاگھر گرا دینا، وہاں یہ پانی چھڑکنا اور وہاں مسجد تعمیر کر لینا۔ "انہوں نے کہا: ہمارا علاقہ بہت دور ہے اور شدید گرمی پڑ رہی، یہ پانی تو خشک ہو جائے گا؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :راستے میں (اس میں مزید پانی ملاتے جانا، وہ اس کی پاکیزگی میں اور اضافہ کرے گا۔ "ہم نکل پڑے، حتی کہ اپنے علاقے میں پہنچ گئے، ہم نے گرجاگھر گرا دیا، وہاں پانی چھڑکا اور اسے مسجد کا روپ دے دیا، پھر ہم نے وہاں اذان دی۔ قبیلہ بنو طی کے ایک پادری نے اذان سنی اور کہا: یہ تو دعوت حق ہے۔ پھر وہ ایک ٹیلے کی طرف نکل گیا اور اس واقعہ کے بعد ہم اسے نہ دیکھ پائے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2582 :

قال الشيخ الألباني:

" -اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا. قالوا: إن البلد بعيد والحر شديد والماء ينشف؟ فقال: مدوه من الماء، فإنه لا يزيده إلا طيبا."

أخرجه النسائي «8 / 1 المساجد - 11 باب» وابن حبان «98 / 304 - موارد» من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال: " خرجنا وفدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا، فاستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماء فتوضأ وتمضمض ثم صبه في إداوة وأمرنا، فقال: فذكره. فخرجنا حتى قدمنا بلدنا فكسرنا بيعتنا، ثم نضحنا مكانها واتخذناها مسجدا، فنادينا فيه بالأذان، قال: والراهب رجل من طيء فلما سمع الأذان قال: دعوة حق، ثم استقبل تلعة من تلاعنا فلم نره بعد". قلت : إسناده صحيح، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد «4 / 23» والحربي في "غريب الحديث" «5 / 141 / 2 و 2 / 156» من الوجه المذكور مختصرا.

_____جزء: 6/صفحہ: 164_____

397. گرجاگھر کو مسجد میں تبدیل کرنے کا طریقہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 601 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اذهبوا بهذا الماء، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها من هذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا."

قیس بن طلق اپنے باپ سیدنا طلق سے روایت کرتے ہیں کہ ہم چھ افراد وفد کی صورت میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی طرف نکلے، پانچ کا تعلق قبیلہ بنو حنیفہ سے تھا اور ایک بنوضبیعہ بن ربیعہ سے تھا۔ ہم آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس پہنچے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بیعت کی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھی۔ ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ ہماری زمین میں ایک گرجاگھر ہے) ہم اسے مسجد بنانا چاہتے ہیں، اس لیے (ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے وضو سے بچا ہوا پانی طلب کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی منگوایا اور وضو کیا اور کلی کی، پھر وہ پانی ایک برتن میں انڈیلا اور ہمیں دے دیا اور فرمایا" :یہ پانی لے کر چلے جاؤ، جب تم اپنے ملک میں پہنچو تو گرجاگھر گرا دو، وہاں یہ پانی چھڑکو اور اس جگہ پر مسجد بنالو۔ "ہم نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہمارا ملک بہت دور ہے، اس لیے پانی خشک ہو جائے گا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس میں پانی ملاتے جانا وہ اس کی اس کی پاکیزگی میں اضافہ کرے گا۔ "ہم نکل پڑے، لیکن پانی والے برتن کو اٹھانے کے بارے میں جھگڑنے لگے) یعنی کوئی دوسرے کو دینے کے لیے تیار نہیں تھا(، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے باریاں مقرر کر دیں کہ ہر آدمی ایک رات اور ایک دن اٹھائے گا۔ پس ہم نکل پڑے، حتی کہ اپنے ملک میں پہنچ گئے، ہم نے پہنچ کر وہی کیا جو آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے حکم دیا تھا۔

طی قبیلے کا ایک پادری تھا، جب ہم نے اذان دی تو اس نے کہا: یہ دعوت حق ہے۔) اس قرار کے بعد (وہ کہیں بھاگ گیا اور اس کے بعد نظر نہ آیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1430 :

قال الشيخ الألباني:

" -اذهبوا بهذا الماء، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها من هذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا."

أخرجه ابن حبان «304» وكذا النسائي «1 / 114» وأحمد «4 / 23» وابن سعد «5 / 552» وأبو نعيم في "دلائل النبوة" «ص 22 - 23» من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال: "خرجنا ستة وافدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، خمسة من بني حنيفة ورجل من بني ضبيعة بن ربيعة حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا واستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماء فتوضأ منه ومضمض، ثم صب لنا في إداوة ثم قال: «فذكره». فقلنا: يا رسول الله! البلد بعيد والماء ينشف، قال: فأمدوه من الماء فإنه لا يزيده إلا طيبا، فخرجنا، فتشاحنا على حمل الإداوة أينا يحملها، فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم نوبا بيننا، لكل رجل منا يوما وليلة، فخرجنا بها حتى قدمنا بلدنا، فعملنا الذي أمرنا، وراهب القوم رجل من طيء، فنادينا بالصلاة فقال الراهب: دعوة حق، ثم هرب فلم ير بعد."

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات¤ .

398.سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے بعد از نماز عصر دو سنتوں سے کیوں منع کیا؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر602 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

- (كان يصلِّي الهَجِيرَ (¬1)، ثمّ يصلِّي بعدَها ركعتَينِ، ثم يصلِّي العصْرَ، ثم يصلِّي بعدَها ركعتَينِ.(

مقدام بن شریح اپنے باپ سے بیان کرتے ہیں اور وہ کہتے ہیں: میں نے سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی نماز کی کیفیت کے بارے میں سوال کیا؟ انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز ظہر اور اس کے بعد دو رکعتیں پڑھتے، پھر نماز عصر اور اس کے بعد دو رکعتیں ادا کرتے۔ میں نے کہا: سیدنا عمر رضی اللہ عنہ تو ان) عصر کے بعد والی (دو رکعتوں کی وجہ سے سزا دیتے اور ان سے منع کرتے تھے؟ سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہ نے کہا: عمر رضی اللہ عنہ خود بھی یہ نماز پڑھتے تھے اور وہ یہ بھی جانتے تھے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے یہ نماز پڑھی ہے۔ دراصل بات یہ ہے کہ تیری قوم کے یمنی لوگ بیوقوف قسم کے ہیں۔ یہ لوگ ظہر اور عصر کے درمیانی وقفے میں نماز پڑھتے ہیں اور پھر عصر کی نماز کی ادائیگی کے بعد عصر اور مغرب کے مابین بھی نماز پڑھتے ہیں، اس وجہ سے عمر رضی اللہ عنہ نے ان کو سزا دی اور اچھا کیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3488 :

قال الشيخ الألباني:

.«كان يصلِّي الهَجِيرَ«¬1»، ثمّ يصلِّي بعدَها ركعتَينِ، ثم يصلِّي العصْرَ، ثم يصلِّي بعدَها ركعتَينِ. (

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسند عائشة» «1031/894/3»، ومن طريقه:

السَّرَّاج في »مسنده» «ق 2/131» قال إسحاق: أخبرنا عبيد الله «زاد السراج: ابن

موسى، والنضر بن شميل، قالا:» نا إسرائيل عن المقدام بن شريح عن أبيه قال:

سألت عائشة عن صلاة رسوله الله - صلى الله عليه وسلم -: كيف كان يصلي؟ فقالت... :

فذكره. قلت: فقد كان عمر يضرب عليهما، وينهى عنهما؟! فقالت:

كان عمر رضي الله عنه يصليهما، وقد علم أن رسوله الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما،

ولكن قومك أهل اليمن قوم طَغَام، يصلون الظهر، ثم يصلون ما بين الظهر والعصر، ويصلون العصر، ثم يصلون ما بين العصر والمغرب «¬2»، فضربهم

عمر، وقد أحسن.

قلت: وهذا إسناد صحيح عزيز، رجاله كلهم ثقات رجاله الشيخين؛ غير المقدام بن شريح عن أبيه، وهما ثقتان من رجال مسلم.

وقد أخرجه أحمد «145/6»، والطحاوي، وابن حبان من وجه آخر عن

المقدام به مختصراً قال:

سألت عائشة عن الصلاة بعد العصر؟ فقالت:

¬

«¬1» أراد صلاة الظهر؛ بحذف المضاف.

«¬2» الأصل: «الظهر والعصر»! وهو خطأ ظاهر، لعله طبعي، والتصحيح من «السراج. «

صلِّ! إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قومك أهل اليمن عن الصلاة إذا طلعت

الشمس. انظر «صحيح الموارد» «625. (

ثم روى أحمد «254/6» طرفاً آخر منه. ومن وجه آخر عن إسرائيل به، وهو صلاته ركعتي الهجير.

وفي قول عائشة الموقوف فائدة عزيزة لم يذكرها الحافظ في «فتح الباري»، وهي

أن عمر رضي الله عنه لم ينه عن الركعتين بعد العصر إنكاراً لشرعيتهما، وإنما من باب سد الذريعة، وخشية أن يصلوها في وقت التحريم، وهو عند

غروب الشمس. وقد جاء ما يشهد له من رواية تميم الداري، وزيد بن خالد الجهني، وقد سكت عنهما الحافظ في «الفتح» «65/2»، وحسن إسناد زيد:

الهيثميُّ؛ كما يأتي.

أما حديث تميم؛ فيرويه هشام بن عروة عن أبيه قال:

خرج عمر على الناس يضربهم على السجدتين بعد العصر، حتى مر به «تميم

الداري»، فقال:

لا أدعهما، صليتها مع من هو خير منك؛ رسول الله - صلى الله عليه وسلم!-

فقال عمر: إن الناس لو كانوا كهيئتك لم أبالِ.

أخرجه أحمد «101/4» بإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. لكن قال

الهيثمي «222/2: (

«وعروة لم يسمع من عمر. «

لكن رواه عبد الله بن صالح: حدثني الليث عن أبي الأسود عن عروة بن

الزبير أنه قال: أخبرني تميم الداري - أو أخبرت:-

أن تميماً الداري ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد

العصر، فأتاه عمر، فضربه بالدَّرَّة، فأشار إليه تميم: أن اجلس، وهو في صلاته،

فجلس عمر حتى فرغ تميم، فقال لعمر: لم ضربتني؟! قال: لأنك ركعت هاتين

الركعتين؛ وقد نهيت عنهما، قال: ...«فذكره، وزاد» فقال عمر:

إني ليس بي إياكم أيها الرهط! ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون بعد

العصر إلى المغرب؛ حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تصلوا فيها، كما

يصلون بين الظهر والعصر، ثم يقولون: قد رأينا فلاناً وفلاناً يصلون بعد العصر!

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» «48/2/ 1281»، و«الأوسط» «296/8/8684 - الحرمين»، وقال:

«لا يروى عن تميم إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث. «

قلت: هو ومن فوقه ثقات رجال الشيخين، فهو إسناد صحيح إن سلم من

الانقطاع، ومن ضعف في ابن صالح - وهو كاتب الليث.-

وبه أعله الهيثمي، فقال بعدما عزاه لـ«المعجمين: «

«وفيه عبد الله بن صالح، قال فيه عبد الملك بن شعيب: «ثقة مأمون «،

وضعفه أحمد وغيره. «

وأما حديث زيد بن خالد الجهني؛ فيرويه أبو سعد الأعمى عن رجل يقال

له: السائب مولى الفارسيين عنه:

أنه رآه عمر بن الخطاب - وهو خليفة - ركع بعد العصر ركعتين، فمشى إليه

فضربه بالدرة، وهو يصلي كما هو، فلما انصرف قال زيد: اضرب يا أمير المؤمنين!

فو الله! لا أدعهما أبداً بعد إذ رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصليهما، قال: فجلس إليه

عمر، وقال:

يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذها الناس سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل؛ لم

أضرب فيهما.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» «2/ 431- 432» - والسياق له -، وعنه وعن

غيره: أحمد «115/4»، والطبراني في «المعجم الكبير» «5/260/5166 و 5167. (

وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني:

«وإسناده حسن. «

قلت: أبو سعد الأعمى لم يوثقه أحد ولا ابن حبان، ولذلك قال الحافظ في

«التقريب: «

«مجهول. «

فلعل الهيثمي يعني أنه حسن لغيره بالنظر إلى ما تقدم. والله أعلم.

هذا.. وقد روي عن عائشة ما يخالف استحسانها المتقدم، وهو ما رواه المغيرة

عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها قالت:

أتضرب عليهما؟! ما دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قط إلا صلاهما.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» «3/52/1570 - الإحسان» من طريق خالد

ابن عبد الله عن المغيرة به.

قلت: ورجاله كلهم ثقات.

وقد خالفه جرير فقال: عن مغيرة به دون جملة الضرب.

_____جزء: 7/صفحہ: 1429_____

أخرجه النسائي «1/67. (

ورجاله ثقات أيضاً.

وخالفهما في إسناده إسرائيل فقال: عن المغيرة عن أم موسى قالت:

سألت عائشة عن الركعتين بعد العصر؟ فقالت:

ما أتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في يوم؛ إلا صلى بعد العصر ركعتين.

أخرجه أحمد «6/109. (

قلت: فهذا هو المحفوظ في حديث عائشة من طرق عنها، دون جملة الضرب،

فإن كانت محفوظة في طريق خالد عن المغيرة؛ فالعلة منه؛ وهو المغيرة بن مقسم

الضبي؛ فإنه كان يدلس وبخاصة عن إبراهيم؛ كما في «التقريب. «

وإبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لا يحتمل مثل هذا الشذوذ والمخالفة.

وتخريج ابن حبان لـ «المغيرة» هذا الحديث بخاصة، وأحاديث أخرى له

بعامة: مما ينافي شرطه الخامس الذي وضعه في مقدمة «صحيحه» لأحاديثه، وهو

أن يتعرى الخبر عن التدليس! لأن «المغيرة» هذا مدلس عنده أيضاً! بل هو قد

أخل بسائر شروطه، كما حققته في مقدمتي لـ «صحيح الموارد»، و «ضعيف الموارد»؛ فلتراجع فإنها هامة جدّاً * .

399. فرضی نماز اور اس کے بعد والی نفلی نماز میں وقفہ ہونا چاہئے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 603 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أحسن ابن الخطاب."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، سلام کے بعد (ایک آدمی نے فورا نماز پڑھنا شروع کر دی، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس

لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2549 :

قال الشيخ الألباني:

" -أحسن ابن الخطاب."

أخرجه أحمد «5 / 368»: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر، فقام رجل يصلي، فرآه عمر، فقال له: اجلس، فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري، وجهالة الصحابي لا تضر، وهو أبو رمثة كما في رواية أبي داود «1007» من طريق المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس به نحوه. والمنهال ضعيف. وللحديث شاهد من حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج. رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1034». والحديث نص صريح في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكلم أو خروج، كما يفعله كثير من الأعاجم وبخاصة منهم الأتراك، فإننا نراهم في الحرمين الشريفين لا يكاد الإمام يسلم من الفريضة إلا بادر هؤلاء من هنا وهناك قياما إلى السنة ! وفي الحديث فائدة أخرى هامة، وهي جواز الصلاة بعد العصر، لأنه لو كان غير جائز، لأنكر ذلك على الرجل أيضا كما هو ظاهر، وهو مطابق لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، ويدل على أن ذلك ليس من خصوصياته صلى الله عليه وسلم، وما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس " محمول على ما إذا كانت الشمس مصفرة، لأحاديث صحت مقيدة

_____جزء: 6/صفحه: 105_____

بذلك. وقد سبق تخريج بعضها مع الكلام عليها من الناحية الفقهية تحت الحديث «200 و 314.)

399. فرضی نماز اور اس کے بعد والی نفلی نماز میں وقفہ ہونا چاہئے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر604 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أحسنَ (وفي رواية: صدق) ابنُ الخطابِ(

عبداللہ بن رباح ایک صحابی سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، ایک آدمی مزید نماز پڑھنے کے لیے فوراً کھڑا ہوا، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور اس کی چادر یا کپڑے کو پکڑ کر کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔ "اور ایک روایت میں ہے)" :ابن خطاب نے (سچ کہا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3173 :

قال الشيخ الألباني:

) -أحسنَ «وفي رواية: صدق» ابنُ الخطابِ(

_____

أخرجه أحمد «368/5» : حدثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن الأزرق بن

قيس عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم:-

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر فقام رجل يصلي [بعدها] فرآه عمر [فأخذ بردائه أو بثوبه] فقال له اجلس فإنما أهلك أهل الكتاب أنه

لم يكن لصلاتهم فصل فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: 0000 فذكره بالرواية الأولى

وأخرجه أبو يعلي في مسنده «7166/107/13» قال: حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد به

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير الصحابي الذي لم يسم وذلك لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول0

وقد توبع شعبة فقال عبد الرزاق في «المصنف» «3973/432/2» : عن عبد الله بن سعيد قال: أخبرني الأزرق بن قيس قال: سمعت عبد الله بن رباح

الأنصاري به والرواية الثانية مع الزيادات له

وهذا إسناد صحيح أيضاً وعبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ثقة من رجال الشيخين ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبد الرزاق0

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» «234/2» قال:

«رواه أحمد وأبو يعلي ورجال أحمد رجال «الصحيح((

وأقول: لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك فإسناد أبو يعلى كذلك

رجاله رجال «الصحيح» فإن محمد بن بشار - وهو أبو بكر بندار - ثقة أيضاً من رجال الشيخين وشيخه محمد: هو ابن جعفر الملقب بـ «غندر(

وأخرجه أبو داود «1007/611/1» والحاكم «270/1» والبيهقي «190/2» ,والطبراني في «المعجم الكبير» «728/284/22» من طريق أشعث بن شعبة

عن المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس قال:

صلي لنا إمام يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة

مع النبي - صلى الله عليه وسلم -: وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلي نبي الله -

صلى الله عليه وسلم - ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ثم انتفل كانتفال أبي رمثة - يعنى نفسه-

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال: اجلس 000 الحديث إلا أنه قال: فرفع النبي -

صلى الله عليه وسلم-

بصره فقال: «أصاب الله بك يا ابن الخطاب(!

وقال الحاكم

«صحيح علي شرط مسلم! (

ورده الذهبي بقوله

«قلت: المنهال ضعفه ابن معين وأشعث فيه لين والحديث منكر(

قلت: وبهما أعله المنذرى في «مختصر السنن» ولذلك كنت أوردته في

«ضعيف أبي داود» فلما وقفت على متابعة شعبة وعبد الله بن سعيد الفزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» لأن

الشطر الأول منه ليس فيه كبير شيء مع كونه موقوفاً وكذلك كنت ضعفته في تعليقي علي «المشكاة» «307-306/1» فليصحح إذن بالطريق الأولى

والله ولي التوفيق والهادي لا إله إلا هو.

وفى الحديث فائدتان هامتان:

الأولي: أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها إما بالكلام

أو بالتحول من المكان, وفى ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية - رضي الله عنه - وهو مخرج في «الإرواء»

«344/190/2» و «صحيح

أبي داود» «1034» وفيه أحاديث أخري برقم «631و922» ولذلك؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها وقد روي الكثير الطيب منها عبد الرزاق في

«المصنف» «418-416/2» وكذا ابن أبي شيبة «139-138/2» والبيهقي في

«سننه» فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قياهم إلي السنة البعدية: هو من التحول المذكور وقد فعله السلف فروي

ابن

أبي شيبة عن عاصم قال:

صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتي أخذ بيدي فقام في مقامي وأقامني في مقامه. وسنده صحيح

وروي نحوه عن أبي مِجلزٍ وصفوان بن مُحرِزٍ

والفائدة الأخرى: جواز التطوع بعد صلاة العصر؛ لإقرار النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم

عمر الرجل على الصلاة بعدها مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوّبه النبي - صلى الله عليه وسلم-

على ذلك، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله - صلى الله عليه وسلم - عن من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا يدع ركعتين بعد العصر. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «189-188/2» من طرق عنها، ويأتي طريق آخر عقب هذا.

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي.

فإن قيل: كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر، وقد صح عنه أنه كان

يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب: أن ضربَهُ عليهما إنما كان من باب سد الذريعة، وخشية أن

يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سيأتي في الحديث بعده، وليس لأنه لا يجوز صلاتهما قبل الاصفرار، ولذلك لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا، فقال الحافظ في "الفتح" «65/2: (

"«تنبيه»: روى عبد الرزاق [432-431/2] من حديث زيد بن خالد

[الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك، فقال ... عن زيد بن خالد:

أن عمر رآه وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه، فذكر الحديث، وفيه:

"فقال عمر: يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة

حتى الليل لم أضرب فيهما."

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي «1» وما نقلناه عن ابن المنذر

وغيره «¬1. (

وقد روى يحيى بن بُكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد، وجواب عمر له، وفيه: "ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -! أن يصلى فيها". وهذا أيضاً يدل لما قلناه."

قلت: ومثله ما رواه الطحاوي «180/1» عن البراء بن عازب قال: بعثني سلمان بن ربيعة بريداً إلى عمر بن الخطاب في حاجة له، فقدمت عليه، فقال لي:

لا تصلوا بعد العصر؛ فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها.

قلت: يعني إلى وقت الاصفرار المحرم، وإسناده صحيح.

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سدّاً للذريعة، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاته بعد العصر، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته - صلى الله عليه وسلم - الركعتين، أو معارضتها بالعموم في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس"؛ فإنه يُخَصُّ بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي.

وحديث الترجمة تقدم تخريجه برقم «2549» باختصار عما هنا.

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبد الرزاق ويؤيدها، فخرجته في ما يأتي برقم «3489. (

«¬1» أما ابن عمر؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر. وذكر

أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم، واحتج بحديث علي: أنه - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة. ورواه

أبو داود بإسناد صحيح قوي.

وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر. والله أعلم* .

صلاة مَنسِيَّة ينبغي إحياؤها¤

400. فرض نماز کے بعد نفلی نماز سے پہلے کلام کرنا یا آگے پیچھے ہو جانا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر605 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا حتى يتكلم أو يخرج."

سیدنا عصمہ بن مالک خطمی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی آدمی جمعہ کی نماز پڑھے تو اس کے بعد اس وقت تک کوئی نماز ادا نہ کرے جب تک کسی سے کلام نہ کر

لے یا آگے پیچھے نہ ہو جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1329 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا حتى يتكلم أو يخرج."

أخرجه الديلمي «1 / 1 / 64» من طريق الطبراني حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا

خالد بن عبد السلام حدثنا الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن

مالك الخطمي مرفوعا. سكت عنه الحافظ في "مختصر الديلمي". وإسناده ضعيف
جدا، الفضل بن المختار، قال الهيثمي «2 / 195»: "ضعيف جدا". وعزاه
لكبير الطبراني.
قلت: وأحمد بن رشدين هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر
المصري. قال ابن عدي: "كذبوه، وأنكرت عليه أشياء."
قلت: لكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في "صحيحه" «882» وكذا ابن خزيمة
«1 / 194 / 1» وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مرفوعا.
وقد خرجته في "صحيح أبي داود" «1034» . (
401.عبادت کے سلسلے میں سستی کا انجام

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر606 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-احضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها."

سیدنا سمرہ بن جندب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :خطبہ جمعہ میں حاضر ہوا کرو، اور امام کے قریب بیٹھا کرو، بلاشبہ آدمی) بے رغبتی کرتے ہوئے (دور ہوتا رہتا ہے، حتی کہ

اسے جنت میں بھی پیچھے ہی جگہ ملتی ہے اگرچہ داخلہ مل ہی جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی365 :

قال الشيخ الألباني:

" -احضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها."

أخرجه أبو داود «1198» والحاكم «1 / 289» وعنهما البيهقي «3 / 238(
وأحمد «5 / 11» من طريق معاذ بن هشام قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده-
ولم أسمعه منه: قال قتادة: عن يحيى بن مالك عن سمرة بن جندب أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي.
كذا قالا، ويحيى بن مالك هذا، قد أغفله كل من صنف في رجال الستة فيما علمنا
فليس هو في "التهذيب" "ولا في "التقريب" ولا في "التذهيب."
_____جزء: 1 /صفحه: 705_____
نعم ترجمه ابن أبي حاتم فقال «4 / 2 / 190: (
"يحيى بن مالك، أبو أيوب الأزدي العتكي البصري المراغي، قبيلة من العرب.
روى عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وابن عباس، وسمرة بن جندب،

وجويرية. مات في ولاية الحجاج.

روى عنه قتادة، وأبو عمران الجوني، وأبو الواصل عبد الحميد بن واصل."

ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وأورده ابن حبان في "الثقات" «1/256» وقال:

"من أهل البصرة، يروي عن عبد الله بن عمر، روى عنه قتادة، مات أبو أيوب في ولاية الحجاج."

قلت: فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى لتابعيته، ورواية جماعة من الثقات عنه، مع تصحيح الحاكم والذهبي لحديثه. والله أعلم.

وخالفه الحكم بن عبد الملك فقال: عن قتادة عن الحسن عن سمرة به.

أخرجه أحمد «5/10» وكذا الطبراني في "المعجم الصغير" «ص 70» وقال:

"لم يروه عن قتادة إلا الحكم."

قلت: وهو ضعيف كما قال الهيثمي «2/177»، وأشار المنذري في "الترغيب" «1/255» إلى تضعيف الحديث وعزاه للطبراني والأصبهاني. وفاته هو والهيثمي أنه في "المسند"، بل وفي "السنن" و"المستدرك" مصداقا للقول المشهور: "كم ترك الأول للآخر."

«تنبيه» لفظ الحكم:

"... فإن الرجل ليكون من أهل الجنة، فيتأخر عن الجمعة، فيؤخر عن الجنة، وإنه لمن أهلها."

_____جزء: 1/صفحہ: 706_____

وهذا مخالف للفظ هشام كما هو ظاهر، فهو منكر من أجل المخالفة. والله أعلم¤ .

402. نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 607 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اپنی بیٹیوں اور بیویوں کو حکم دیتے کہ وہ عیدین کے لیے نکلا کریں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2115 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين."

_____

أخرجه أحمد «1/231» عن حجاج عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس مرفوعا. وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/182» إلا أنه قال: "يخرج"

بدل: "يأمر". قلت: ورجاله ثقات إلا أن الحجاج هذا - وهو ابن أرطأة-
مدلس وقد عنعنه.
_____جزء: 5/صفحہ: 150_____
وفي رواية لأحمد «1/ 354» من هذا الوجه: "كان يعجبه في
يوم العيد أن يخرج أهله". وفي أخرى له «3/ 363» وكذا الأصبهاني في"
الترغيب" «ق 250» من طريق الحجاج أيضا عن عطاء عن جابر مرفوعا بلفظ: "كان
يخرج في العيدين، ويخرج أهله". وقال الإمام أحمد «6/ 184»: حدثنا علي
قال: أنبأنا خالد عن أبي قلابة عن عائشة قالت: "قد كانت تخرج الكعاب من
خدرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين". قلت: وهذا إسناد ضعيف
منقطع بين أبي قلابة وعائشة. وعلي - وهو ابن عاصم - ضعيف لسوء حفظه،
وإصراره على خطئه لكنه قد توبع عند ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/ 182. (
وقد ثبت الأمر بإخراج النساء جميعا حتى الحيض منهن أن يخرجن إلى المصلى عند
الشيخين وغيرهما من حديث أم عطية. وروى الطيالسي «706»: حدثنا شعبة عن
محمد بن النعمان عن طلحة اليامي عن أخت عبد الله بن رواحة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال: "وجب الخروج على ذات نطاق، يعني في العيدين". وإسناده حسن
لولا أن البيهقي «3/ 306» أخرجه من هذا الوجه، فأدخل بين طلحة بن مصرف
وأخت عبد الله امرأة من عبد القيس لم تسم. وخالفه الحسن بن عبيد الله فقال:
عن طلحة اليامي قال: قال أبو بكر ... فذكره موقوفا عليه. أخرجه ابن أبي شيبة
_____جزء: 5/صفحہ: 151_____
ورجاله ثقات.

402. نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 608 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أخرجوا العواتق وذوات الخدور، فليشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحيض مصلى المسلمين."

سیدہ حفصہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں: ہم نے سیدہ ام عطیہ رضی اللہ عنہا سے سوال کیا: کیا تو نے یہ بات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سنی ہے؟ اس نے کہا: جی ہاں، میرے باپ آپ صلی اللہ علیہ وسلم پر قربان ہوں۔ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سنا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم فرما رہے تھے" :جواں عمر اور پردہ نشیں عورتوں کو نکالو، انہیں چاہئیے کہ وہ عید میں اور مسلمانوں کی دعا میں شریک ہوں اور حائضہ عورتیں مسلمانوں کی جائے نماز سے علیحدہ ہو کر بیٹھیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 600 :

قال الشيخ الألباني:

" -أخرجوا العواتق وذوات الخدور، فليشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحيض مصلى المسلمين."

أخرجه الحميدي في "مسنده" رقم «362»: حدثنا سفيان قال: حدثنا أيوب عن حفصة قالت: فسألنا أم عطية هل سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: نعم بأبا، وكانت إذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: بأبا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه بنحوه، وزادا في رواية لهما: "قلت: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال: لتلبسها أختها من جلبابها". وهي عند الحميدي أيضا «361». وزاد مسلم في رواية أخرى: "قالت: الحيض يخرجن فيكن خلف الناس، يكبرن مع الناس". وزاد البخاري في رواية له: "فقلت لها: آلحيض؟ قالت: نعم، أليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا؟."

_____جزء: 2/صفحہ: 149¤ _____

402.نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر609 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-وجب الخروج على كل ذات نطاق. يعني في العيدين."

سیدنا عبداللہ بن رواحہ انصاری رضی اللہ عنہ کی بہن سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" : عیدین کے لیے (ہر اس عورت پر نکلنا فرض ہے، جو کمر بند باندھتی ہو یعنی بالغ ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2408 :

قال الشيخ الألباني:

" -وجب الخروج على كل ذات نطاق. يعني في العيدين."

أخرجه الطيالسي «1/146» وأحمد «6/358» وعنه أبو نعيم في "الحلية" "7/163» والبيهقي «3/306» والخطيب «4/63» عن طلحة بن مصرف عن امرأة من بني عبد القيس عن أخت عبد الله بن رواحة الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره. قلت: ورجاله ثقات، رجال الشيخين غير المرأة القيسية، فلم أعرفها. لكن يشهد للحديث حديث أم عطية مرفوعا: "لتخرج العواتق وذوات الخدور والحيض، فيشهدن الخير ودعوة المؤمنين، ويعتزلن الحيض المصلى

".أخرجه البخاري «3 / 469 - طبع الخطيب» والبيهقي «3 / 306». وروى ابن
أبي شيبة «2، 182» عن طلحة اليامي أيضا قال: قال أبو بكر: " حق على كل ذات
نطاق الخروج إلى العيدين ". ورجاله ثقات رجال الشيخين.

403. نمازوں کے اول و آخر اوقات

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر610 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن للصلاة أولا وآخرا، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جہاں نماز کی ابتدا کا وقت ہے وہاں اس کی انتہا کا بھی وقت ہے۔ ظہر کے وقت کا آغاز سورج کے ڈھلنے سے ہوتا ہے اور جب عصر کا وقت داخل ہوتا ہے تو ظہر کا وقت ختم ہو جاتا ہے، نماز عصر کا پہلا وقت وہی ہے جو ہے اور جب سورج زرد ہو جاتا ہے تو اس کا) مختار (آخری وقت ختم ہو جاتا ہے، مغرب کا وقت غروب آفتاب سے شروع ہوتا ہے اور افق) یعنی سرخی (کے غائب ہوتے ہی ختم ہو جاتا ہے، عشاء کا وقت افق) یعنی سرخی (کے غروب ہونے سے شروع ہوتا ہے اور نصف رات کو ختم ہو جاتا ہے اور فجر کا پہلا وقت طلوع فجر سے شروع ہوتا ہے اور جب سورج طلوع ہوتا ہے تو اس کا وقت ختم ہو جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1696 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن للصلاة أولا وآخرا، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها

أخرجه الترمذي «1 / 284 - شاكر» والطحاوي في "شرح المعاني" «1 / 89(
والدارقطني في "السنن" «ص 97» والبيهقي «1 / 375 - 376» وأحمد «2/
232» من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أعلوه بأن غير ابن فضيل من
الثقات قد رووه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. وهذه ليست علة قادحة لاحتمال أن
يكون للأعمش فيه إسنادان: أحدهما عن أبي صالح عن أبي هريرة. والآخر عنه عن
مجاهد مرسلا. ومثل هذا كثير في أحاديث الثقات، فمثله لا يرد به الحديث،
لاسيما وكل ما فيه قد جاء في الأحاديث الصحيحة، فليس فيه ما يستنكر. والله

أعلم. وقد بسط القول في رد هذه العلة المحقق العلامة أحمد شاكر في تعليقه على
الترمذي «1 / 284 - 285» فأجاد. فمن شاء البسط فليراجع إليه¤ .
.404اگر نیند یا نسیاں کی وجہ سے نماز رہ جائے، جان بوجھ کر نماز ترک کرنے والا قضائی نہیں دے سکتا

اس باب میں 2احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر611 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصل إذا ذكر."

عون بن ابو جحیفہ اپنے باپ سیدنا ابو جحیفہ رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) صحابہ سمیت (سفر میں تھے، وہ سب کے سب) نماز فجر کے لیے بیدار نہ ہو سکے اور (طلوع آفتاب تک سوئے رہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :ایسی صورت میں نماز کے لیٹ ہونے میں کوئی مضائقہ نہیں کیونکہ (تم تو مردہ لوگوں) کی طرح (تھے، اللہ تعالیٰ نے اب) وقت گزارنے کے بعد (تمہاری روحیں لوٹائی ہیں،) یاد رکھو کہ (جو آدمی نماز سے سو جائے تو جونہی وہ بیدار ہو پڑھ لے، اسی طرح جو آدمی نماز ادا کرنا بھول جائے تو جونہی اسے یاد آئے پڑھ لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی396 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصل إذا ذكر."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «58 / 1» عن عبد الجبار بن العباس الهمداني عن
عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار هذا وهو
صدوق يتشيع كما قال الحافظ في "التقريب."
قلت: والتشيع لا يضر في الرواية عند المحدثين، لأن العبرة في الراوي إنما
هو كونه مسلما عدلا ضابطا، أما التمذهب بمذهب مخالف لأهل السنة، فلا يعد
عندهم جارحا ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كما بينه الحافظ
ابن حجر في "شرح النخبة."
لاسيما وهذا الحديث قد جاء معناه في "الصحيحين" وغيرهما من حديث أنس
وغيره من الصحابة، وفي حديثه زيادة: "لا كفارة لها إلا ذلك."
فقه الحديث:
وفي الحديث دلالة على أن النائم عن الصلاة أو الناسي لها لا تسقط عنه

الصلاة،

وأنه يجب عليه أن يبادر إلى أدائها فور الاستيقاظ أو التذكر لها.

ودلت زيادة أنس رضي الله عنه، على أن ذلك هو الكفارة، وأنه إن لم يفعل فلا يكفره شيء من الأعمال، اللَّهُمَّ إلا التوبة النصوح.

وفي ذلك كله دليل على أن الصلاة التي تعمد صاحبها إخراجها عن وقتها، فلا يكفرها أن يصليها بعد وقتها، لأنه لا عذر له، والله عز وجل يقول: «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا»، وليس هو كالذى نام عنها أو نسيها، فهذا معذور بنص الحديث، ولذلك جعل له كفارة أن يصليها إذا تذكرها.

ألست ترى أن هذا المعذور نفسه إذا لم يبادر إلى الصلاة حين التذكر فلا كفارة له بعد ذلك، لأنه أضاع الوقت الذي شرع الله له أن يتدارك فيه الصلاة الفائتة.

فإذا كان هذا هو شأن المعذور أنه لا قضاء له بعد فوات الوقت المشروع له، فمن باب أولى أن يكون المتعمد الذي لم يصل الصلاة في وقتها وهو متذكر لها مكلف بها أن لا يكون له كفارة. وهذا فقه ظاهر لمن تأمله متجردا عن التأثر بالتقليد ورأي الجمهور.

ومما سبق يتبين خطأ بعض المتأخرين الذي قاسوا المتعمد على الناسي فقالوا: "إذا وجب القضاء على النائم والناسي مع عدم تفريطهما فوجوبه على العامد المفرط أولى!"

مع أن هذا القياس ساقط الاعتبار من أصله، لأنه من باب قياس النقيض على نقيضه، فإن العامد المتذكر ضد الناسي والنائم.

على أن القول بوجوب القضاء على المتعمد ينافي حكمة التوقيت للصلاة الذي هو شرط من شروط صحة الصلاة، فإذا أخل بالشرط بطل المشروط بداهة،

وقول شيخ الشمال في

نشرة له في هذه المسألة "أن المصلي وجب عليه أمران: الصلاة، وإيقاعها في وقتها، فإذا ترك أحد الأمرين بقي الآخر."

فهذا مما يدل على جهل بالغ في الشرع، فإن الوقت للصلاة ليس فرضا فحسب، بل وشرط أيضا، ألا ترى أنه لو صلى قبل الوقت لم تقبل صلاته باتفاق العلماء.

لكن كلام الشيخ المسكين يدل على أنه قد خرق اتفاقهم بقوله المتقدم، فإنه صريح أنه لو صلى قبل الوقت فإنه أدى واجبا، وضيع آخر!

وهكذا يصدق عليه المثل السائر «من حفر بئرا لأخيه وقع فيه»! فإنه يدندن دائما حول اتهام أنصار السنة بخرقهم الإجماع أو اتفاق العلماء، فها هو قد خالفهم بقوله المذكور الهزيل، هدانا الله وإياه سواء السبيل.

وبعد فهذه كلمة وجيزة حول هذه المسألة المهمة بمناسبة هذا الحديث الشريف، ومن شاء تفصيل الكلام فيها فليرجع إلى كتاب الصلاة لابن القيم رحمه الله تعالى فإنه أشبع القول عليها مع التحقيق الدقيق بما لا تجده في كتاب.

واعلم أنه ليس معنى قول أهل العلم المحققين ومنهم العز ابن عبد السلام الشافعي أنه لا يشرع القضاء على التارك للصلاة عمدا، أنه من باب التهوين لشأن ترك الصلاة حاشا لله، بل هو على النقيض من ذلك، فإنهم يقولون: إن من خطورة الصلاة وأدائها في وقتها أنه لا يمكن أن يتداركها بعد وقتها إلى الأبد، فلا يكفر ذنب إخراج الصلاة عن وقتها إلا ما يكفر أكبر الذنوب، ألا وهو التوبة النصوح.

ولذلك فهم ينصحون من ابتلي بترك الصلاة أن يتوب إلى الله فورا، وأن يحافظ على أداء الصلاة في أوقاتها ومع الجماعة، وأن يكثر من الصلاة النافلة حتى يعوض بذلك بعض ما فاته من الثواب بتركه للصلاة في الوقت «وإن الحسنات يذهبت السيئات» وقد دل على ذلك حديث أبي هريرة "انظروا هل لعبدي من تطوع فتكملوا بها فريضته". أخرجه أبو داود وغيره.

_____جزء: 1/صفحہ: 754¤ _____

404.اگر نیند یا نسیاں کی وجہ سے نماز رہ جائے، جان بوجھ کر نماز ترک کرنے والا قضائی نہیں دے سکتا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر612 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي."

سیدنا ابو قتادہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: ہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ سفر میں تھے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر تمہیں کل پانی نہ ملا تو پیاس غالب آجائے گی۔ "جلد باز لوگ پانی) کی تلاش (کے ارادے سے چل پڑے۔ میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ چمٹا رہا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی سواری ایک طرف جھکنے لگی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو اونگھ آگئی، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم سنبھل گئے۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم) اونگھ کی وجہ سے (جھکنے لگے، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم سنبھل گئے۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس قدر جھکے قریب تھا کہ سواری سے گر پڑیں، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، اتنے میں آپ صلی اللہ علیہ وسلم بیدار ہو گئے اور پوچھا" :یہ آدمی کون ہے؟ "میں نے کہا: ابو قتادہ ہوں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پوچھا" :کب سے چل رہے ہو؟ "میں نے کہا: رات سے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تیری حفاظت کرے جس طرح کہ تو نے اس کے رسول کی حفاظت کی ہے۔ "پھر فرمایا" :اگر ہم ستالیں) تو بہتر ہو گا(۔ "پھر ایک درخت کی طرف مڑے اور وہیں اتر پڑے اور فرمایا" :دیکھو، آیا کوئی آدمی نظر آرہا ہے؟ "میں نے کہا: یہ ایک سوار ہے، یہ دو سوار آگئے ہیں، یہاں تک کہ کل سات افراد جمع ہو گئے۔ ہم نے کہا: ذرا نماز فجر کا خیال رکھنا، کہیں سو ہی نہ جائیں۔) لیکن ہم سب سو گئے اور (سورج کی گرمی نے ہم کو جگایا، ہم بیدار ہوئے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم سوار ہو کر چل پڑے، ہم بھی

آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ تھے، تھوڑے ہی چلے تھے کہ اتر پڑے اور پوچھا" :کیا تمہارے پاس پانی ہے؟ "میں نے کہا: جی ہاں، میرے پاس وضو کا برتن ہے، اس میں معمولی سا پانی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :لے آؤ۔ "میں لے آیا، پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانی لیجیے، پانی لیجیے۔ "سب لوگوں نے وضو کر لیا اور لوٹے میں صرف ایک گھونٹ پانی باقی بچا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابو قتادہ! اس پانی کو محفوظ کر لو، عنقریب اس کی بنا پر عظیم) معجزہ (رونما ہو گا۔ "پھر سیدنا بلال رضی اللہ عنہ نے اذان دی، لوگوں نے فجر سے پہلے والی دو سنتیں پڑھیں اور پھر نماز فجر ادا کی۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم سوار ہوئے اور ہم بھی۔ ہم آپس میں ایک دوسرے کو کہنے لگے کہ ہم سے نماز میں کمی واقع ہو گئی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پوچھا" :کیا کہہ رہے ہو؟ اگر کوئی دنیوی بات ہے تو خود حل کر لو اور اگر دینی معاملہ ہے تو میری طرف لاؤ۔ "ہم نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم نے نماز میں کمی کی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نیند) کی وجہ سے تاخیر ہونے سے (کوئی کوتاہی نہیں ہوتی، کوتاہی تو یہ ہے کہ جیتے جاگتے) نماز کو لیٹ کر دیا جائے (، اگر اس طرح ہو جائے) جس طرح کہ آج ہوا ہے تو (اسی وقت نماز پڑھ لیا کرو، اور دوسرے دن نماز اپنے وقت میں ادا کیا کرو۔ "آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مزید فرمایا" :قوم کے بارے میں اندازہ لگاؤ۔ "انہوں نے کہا: آپ نے تو کل کہا: تھا کہ اگر کل پانی نہ ملا تو پیاس غالب آ جائے گی۔ اور ہمارے پاس تو پانی ہے۔ فرمایا: جب صبح ہوئی اور) بڑی جماعت کے (لوگوں نے اپنے نبی کو مفقود پایا تو کوئی کہنے لگا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کہیں پانی پر ہوں گے۔ ابو بکر اور عمر بھی موجود تھے، انہوں نے کہا: لوگو! یہ نہیں ہو سکتا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم پانی کی طرف تم سے سبقت لے جائیں اور تمہیں پیچھے چھوڑ جائیں اور اگر لوگ ابو بکر و عمر کی پیروی کر لیں تو وہ ہدایت پا جائیں گے۔ یہ کلمات تین دفعہ کہے۔ جب دن کی سخت گرمی شروع ہوئی اور لوگوں کو نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم بھی نظر آ گئے تو انہوں نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم پیاس کی وجہ سے ہلاک ہو رہے ہیں اور حلق پیاس کی وجہ سوکھ کر کانٹا بن گیا ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :آج تم پر کوئی ہلاکت نازل نہیں ہو گی۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابو قتادہ! وضو کا برتن لاؤ) جس میں ایک گھونٹ پانی تھا (۔ "میں لے آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میرے پیالے کا ڈھکن کھولا اور پیالہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس لے آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس میں پانی بہاتے گئے اور لوگوں کو پلاتے گئے، لوگ بڑی تعداد میں اکٹھے ہو گئے۔ پھر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :لوگو! اچھے انداز میں بھرو، ہر کوئی سیراب ہو کر لوٹے گا۔ "میرے اور رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے علاوہ تمام لوگوں نے پانی پی لیا۔ بالآخر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے میرے لیے پانی انڈیلا اور فرمایا" :ابو قتادہ! پیو۔ "میں نے کہا: اے اللہ کے رسول! آپ پئیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم فرمایا" :لوگوں کو پلانے والا آخر میں پیتا ہے۔ "اس لیے میں نے اور پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی پیا اور وضو دان میں اتنا پانی موجود تھا، جتنا کہ پہلے تھا۔ اس دن لشکر کی تعداد تین سو تھی۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2225 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي."

أخرجه الإمام أحمد «5 / 298» عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال: " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فقال: إنكم إن لا تدركوا الماء غدا تعطشوا وانطلق سرعان الناس يريدون الماء ولزمت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمالت برسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته، فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعمته، فادعم، ثم مال، فدعمته، فأدعم، ثم مال حتى كاد أن ينجفل عن راحلته، فدعمته، فانتبه، فقال: من الرجل؟ قلت: أبو قتادة. قال: منذ كم كان مسيرك؟ قلت: منذ الليلة. قال: حفظك الله كما حفظت رسوله. ثم قال: لو عرسنا، فمال إلى شجرة فنزل، فقال: انظر هل ترى أحد؟ قلت: هذا راكب، هذان راكبان، حتى بلغ سبعة، فقلنا: احفظوا علينا صلاتنا، فنمنا، فما أيقظنا إلا حر الشمس، فانتبهنا، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسار وسرنا هنيهة، ثم نزل فقال: أمعكم ماء؟ قال: قلت: نعم. معي ميضأة فيها شيء من ماء، قال: ائت بها. فأتيته بها، فقال: مسوا منها، مسوا منها. فتوضأ القوم، وبقيت جرعة، فقال: ازدهر بها يا أبا قتادة! فإنه سيكون

لها نبأ، ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر، ثم صلوا الفجر، ثم ركب وركبنا، فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فذكره»، قلنا: يا رسول الله! فرطنا في صلاتنا: فقال: لا تفريط في النوم، إنما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلوها، ومن الغد وقتها، ثم قال: ظنوا بالقوم، قالوا: إنك قلت بالأمس: إن لا تدركوا الماء غدا تعطشوا، فالناس بالماء. فقال: أصبح الناس وقد فقدوا نبيهم، فقال بعضهم لبعض: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء، وفي القوم أبي بكر وعمر، فقالا: أيها الناس! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ليسبقكم إلى الماء ويخلفكم، وإن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا. قالها ثلاثا، فلما اشتدت الظهيرة، رفع لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله! هلكنا عطشا تقطعت الأعناق. فقال: لا هلك عليكم، ثم قال: يا أبا قتادة! ائت بالميضأة، فأتيته بها. فقال: احلل لي غمري، يعني: قدحه، فحللته، فأتيته به، فجعل يصب فيه ويسقي الناس، فازدحم الناس عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الناس! أحسنوا الملء فكلكم يصدر عن ري، فشرب القوم حتى لم يبق غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصب لي. فقال: اشرب يا أبا قتادة! قال: قلت: اشرب أنت يا رسول الله! قال: إن ساقي القوم آخرهم. فشربت وشرب بعدي، وبقي في الميضأة نحو مما كان فيها. وهم يومئذ

ثلاثمائة". قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في "صحيحه" دون
موضع الشاهد منه، وهو رواية لأحمد.
405.اگر کسی نماز کی ایک رکعت کی ادائیگی کے بعد اس کا وقت ختم ہو جائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر613 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أدرك أحدكم (أول) سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك (أول) سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع
الشمس فليتم صلاته."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر تم میں سے کوئی سورج غروب ہونے سے پہلے نماز عصر کی پہلی رکعت پڑھ لے تو وہ اپنی نماز کو) جاری رکھتے ہوئے (مکمل کر
لے،) اسی طرح (جو آدمی سورج طلوع ہونے سے پہلے نماز فجر کی پہلی رکعت ادا کر لے تو وہ بھی اپنی نماز کو) جاری رکھتے ہوئے (اسے مکمل کر لے۔) "یعنی ان سورتوں میں نماز ادا ہو گی، نہ کہ قضا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی66 :

قال الشيخ الألباني:
" -إذا أدرك أحدكم «أول» سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك «أول» سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس
فليتم صلاته."

أخرجه البخاري في "صحيحه" «1 / 148»: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان
عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا به، دون الزيادتين، وهما عند
النسائي والبيهقي وغيرهما، فقال النسائي «1 / 90»: أخبرنا عمرو بن منصور
قال حدثنا الفضل بن دكين به.
وهذا سند صحيح، فإن عمرا هذا ثقة ثبت كما في "التقريب" وباقي الرجال
معروفون، والفضل بن دكين هو أبو نعيم شيخ البخاري فيه وقد توبع هو والراوي
عنه على الزيادتين.
أما عمرو فتابعه محمد بن الحسين بن أبي الحنين عند البيهقي «1 / 368» وقال:
"رواه البخاري في "الصحيح" عن أبي نعيم الفضل بن دكين."
ويعني أصل الحديث كما هي عادته، وإلا فالزيادتان ليستا عند البخاري كما عرفت
وأما أبو نعيم فتابعه حسين بن محمد أبو أحمد المروذي: حدثنا شيبان به.
_____جزء: 1 /صفحہ: 137_____

أخرجه السراج في "مسنده" «ق 95 / 1». وحسين هذا هو ابن بهرام التميمي،
وهو ثقة محتج به في "الصحيحين."

وللحديث عن أبي هريرة ستة طرق وقد خرجتها في كتابي: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" الذي أنا في صدد تأليفه، يسر الله إتمامه ثم طبعه.

انظر «رقم 250 منه. (

وإنما آثرت الكلام على هذه الطريق لورود الزيادتين المذكورتين فيها، فإنهما تحددان بدقة المعنى المراد من لفظ "الركعة" الوارد في طرق الحديث وهو إدراك الركوع والسجدة الأولى معا، فمن لم يدرك السجدة لم يدرك الركعة، ومن لم يدرك الركعة لم يدرك الصلاة.

من فوائد الحديث:

ومن ذلك يتبين أن الحديث يعطينا فوائد هامة:

الأولى: إبطال قول بعض المذاهب أن من طلعت عليه الشمس وهو في الركعة الثانية من صلاة الفجر بطلت صلاته! وكذلك قالوا فيمن غربت عليه الشمس وهو في آخر ركعة من صلاة العصر! وهذا مذهب ظاهر البطلان لمعارضته لنص الحديث كما صرح بذلك الإمام النووي وغيره. ولا يجوز معارضة الحديث بأحاديث النهي عن الصلاة في وقت الشروق والغروب لأنها عامة وهذا خاص، والخاص يقضي على العام كما هو مقرر في علم الأصول.

وإن من عجائب التعصب للمذهب ضد الحديث أن يستدل البعض به لمذهبه في مسألة، ويخالفه في هذه المسألة التي نتكلم فيها! وأن يستشكله آخر من أجلها!

فإلى الله المشتكى مما جره التعصب على أهله من المخالفات للسنة الصحيحة!

قال الزيلعي في "نصب الراية" «1 / 229» بعد أن ساق حديث أبي هريرة هذا وغيره مما في معناه:

"وهذه الأحاديث أيضا مشكلة عند مذهبنا في القول ببطلان صلاة الصبح إذا طلعت عليها الشمس، والمصنف استدل به على أن آخر وقت العصر ما لم تغرب الشمس!."

فيا أيها المتعصبون! هل المشكلة مخالفة الحديث الصحيح لمذهبكم، أم العكس هو الصواب. !

الفائدة الثانية: الرد على من يقول: إن الإدراك يحصل بمجرد إدراك أي جزء من أجزاء الصلاة ولو بتكبيرة الإحرام وهذا خلاف ظاهر للحديث، وقد حكاه في "منار السبيل" قولا للشافعي، وإنما هو وجه في مذهبه كما في "المجموع" للنووي «3 / 63» وهو مذهب الحنابلة مع أنهم نقلوا عن الإمام أحمد أنه قال: لا تدرك الصلاة إلا بركعة. فهو أسعد الناس بالحديث. والله أعلم.

قال عبد الله بن أحمد في مسائله «ص 46: (

"سألت أبي عن رجل يصلي الغداة، فلما صلى ركعة قام في الثانية طلعت الشمس قال: يتم الصلاة، هي جائزة. قلت لأبي: فمن زعم أن ذلك لا يجزئه؟ فقال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أدرك من صلاة الغداة ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك."

ثم رأيت ابن نجيح البزاز روى في " حديثه "«ق 111 / 1» بسند صحيح عن سعيد ابن المسيب أنه قال: " إذا رفع رأسه من آخر سجدة فقد تمت صلاته."

ولعله يعني آخر سجدة من الركعة الأولى، فيكون قولا آخر في المسألة.

والله أعلم.

الفائدة الثالثة: واعلم أن الحديث إنما هو في المتعمد تأخير الصلاة إلى هذا الوقت الضيق، فهو على هذا آثم بالتأخير، وإن أدرك الصلاة، لقوله صلى الله عليه وسلم

" تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان، قام فنقرها أربعا، لا يذكر الله فيها إلا قليلا ". رواه مسلم «2/ 110» وغيره من حديث أنس رضي الله عنه. وأما غير المتعمد، وليس هو إلا النائم والساهي، فله حكم آخر، وهو أنه يصليها متى تذكرها ولو عند طلوع الشمس وغروبها، لقوله صلى الله عليه وسلم " من نسي صلاة «أو نام عنها(فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك، فإن الله تعالى يقول: «أقم الصلاة لذكري." (

أخرجه مسلم أيضا «2/ 142» عنه، وكذا البخاري.

فإذن هنا أمران: الادراك والإثم:

والأول: هو الذي سيق الحديث لبيانه، فلا يتوهمن أحد من سكوته عن الأمر الآخر أنه لا إثم عليه بالتأخير كلا، بل هو آثم على كل حال، أدرك الصلاة، أو لم يدرك، غاية ما فيه أنه اعتبره مدركا للصلاة بإدراك الركعة، وغير مدرك لها إذا لم يدركها، ففي الصورة الأولى صلاته صحيحة مع الإثم، وفي الصورة الأخرى صلاته غير صحيحة مع الإثم أيضا، بل هو به أولى وأحرى، كما لا يخفى على أولي النهى.

الفائدة الرابعة: ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم : " فليتم صلاته "، أي لأنه أدركها في وقتها، وصلاها صحيحة، وبذلك برئت ذمته. وأنه إذا لم يدرك الركعة فلا يتمها. لأنها ليست صحيحة، بسبب خروج وقتها، فليست مبرئة للذمة.

ولا يخفى أن مثله وأولى منه من لم يدرك من صلاته شيئا قبل خروج الوقت، أنه لا صلاة له، ولا هي مبرئة لذمته. أي أنه إذا كان الذي لم يدرك الركعة لا يؤمر

بإتمام الصلاة، فالذي لم يدركها إطلاقا أولى أن لا يؤمر بها، وليس ذلك إلا من باب الزجر والردع له عن إضاعة الصلاة، فلم يجعل الشارع الحكيم لمثله كفارة كي لا يعود إلى إضاعتها مرة أخرى، متعللا بأنه يمكنه أن يقضيها بعد وقتها، كلا، فلا قضاء للمتعمد كما أفاده هذا الحديث الشريف وحديث أنس السابق: "لا كفارة لها إلا ذلك."

ومن ذلك يتبين لكل من أوتي شيئا من العلم والفقه في الدين أن قول بعض المتأخرين "وإذا كان النائم والناسى للصلاة - وهما معذوران - يقضيانها بعد خروج وقتها، كان المتعمد لتركها أولى"، أنه قياس خاطئ بل لعله من أفسد قياس على وجه الأرض، لأنه من باب قياس النقيض على نقيضه، وهو فاسد بداهة، إذ كيف يصح قياس غير المعذور على المعذور والمتعمد على الساهي.

ومن لم يجعل الله له كفارة، على من جعل الله له كفارة!! وما سبب ذلك إلا من الغفلة عن المعنى المراد من هذا الحديث الشريف، وقد وفقنا الله تعالى لبيانه، والحمد لله تعالى على توفيقه.

وللعلامة ابن القيم رحمه الله تعالى بحث هام مفصل في هذه المسألة، أظن أنه لم يسبق إلى مثله في الإفادة والتحقيق، وأرى من تمام هذا البحث أن أنقل منه فصلين أحدهما في إبطال هذا القياس. والآخر في الرد على من استدل بهذا الحديث على نقيض ما بينا.

قال رحمه الله تعالى بعد أن ذكر القول المتقدم:

"فجوابه من وجوه: أحدها المعارضة بما هو أصح منه أو مثله، وهو أن يقال: لا يلزم من صحة القضاء بعد الوقت من المعذور - المطيع لله ورسوله الذي لم يكن منه تفريط في فعل ما أمر به وقبوله منه - صحته وقبوله من متعد لحدود الله، مضيع لأمره، تارك لحقه عمدا وعدوانا. فقياس هذا على هذا في صحة العبادة، وقبولها منه، وبراءة الذمة بها من أفسد القياس."

الوجه الثاني: أن المعذور بنوم أو نسيان لم يصل الصلاة في غير وقتها، بل في

نفس وقتها الذي وقته الله له، فإن الوقت في حق هذا حين يستيقظ ويذكر، كما قال صلى الله عليه وسلم: "من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها" رواه البيهقي والدارقطني.

فالوقت وقتان: وقت اختيار، ووقت عذر، فوقت المعذور بنوم أو سهو، هو وقت ذكره واستيقاظه، فهذا لم يصل الصلاة إلا في وقتها، فكيف يقاس عليه من صلاها في غير وقتها عمدا وعدوانا؟!

الثالث: أن الشريعة قد فرقت في مواردها ومصادرها بين العامد والناسي، وبين المعذور وغيره، وهذا مما لا خفاء به. فإلحاق أحد النوعين بالآخر غير جائز.

الرابع: أنا لم نسقطها عن العامد المفرط ونأمر بها المعذور، حتى يكون ما
ذكرتم حجة علينا، بل ألزمنا بها المفرط المتعدي على وجه لا سبيل له إلى
استدراكها تغليظا عليه، وجوزنا للمعذور غير المفرط.
«فصل: (
وأما استدلالكم بقوله صلى الله عليه وسلم: "من أدرك ركعة من العصر قبل أن
تغرب الشمس فقد أدرك" فما أصحه من حديث. وما أراه على مقتضى قولكم! فإنكم
تقولون: هو مدرك للعصر، ولو لم يدرك من وقتها شيئا البتة.
بمعنى أنه مدرك لفعلها صحيحة منه، مبرئة لذمته، فلو كانت تصح بعد خروج وقتها
وتقبل منه، لم يتعلق إدراكها بركعة، ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم
يرد أن من أدرك ركعة من العصر صحت صلاته بلا إثم بل هو آثم بتعمد ذلك اتفاقا.
فإنه أمر أن يوقع جميعها في وقتها، فعلم أن هذا الادراك لا يرفع الإثم، بل هو
مدرك آثم، فلو كانت تصح بعد الغروب، لم يكن فرق بين أن يدرك ركعة من الوقت،
أو لا يدرك منها شيئا.
فإن قلتم: إذا أخرها إلى بعد الغروب كان أعظم إثما.
قيل لكم: النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين إدراك الركعة وعدمها في كثرة
الإثم وخفته،

وإنما فرق بينهما في الإدراك وعدمه. ولا ريب أن المفوت
لمجموعها في الوقت أعظم من المفوت لأكثرها، والمفوت لأكثرها فيه، أعظم من
المفوت لركعة منها.
فنحن نسألكم ونقول: ما هذا الإدراك الحاصل بركعة؟ أهذا إدراك يرفع الإثم؟
فهذا لا يقوله أحد

405. اگر کسی نماز کی ایک رکعت کی ادائیگی کے بعد اس کا وقت ختم ہو جائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 614 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس، [فطلعت]، فصل إليها أخرى."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تجھے طلوع آفتاب سے پہلے نماز فجر کی ایک رکعت مل جائے اور اس کے بعد سورج طلوع ہو جائے تو اس کے ساتھ دوسری

رکعت بھی ادا کر لے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2475 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس،[فطلعت]، فصل إليها أخرى."

أخرجه الطحاوي «1 / 232» والبيهقي «1 / 379» والزيادة له، وأحمد «2/ 236 - 489» عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأعله الكوثري تعصبا لمذهبه فقال في "النكت الطريفة" «86: ("في سنده عنعنة ابن أبي عروبة وقتادة وهما مدلسان". قلت: تدليس قتادة قليل مغتفر، ولذلك مشاه الشيخان، واحتجا به مطلقا كما أفاده الذهبي وكأنه لذلك لم يترجمه الحافظ في "التقريب" بالتدليس بل قال فيه: "ثقة ثبت." على أنه قد صرح بالتحديث كما يأتي. وابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة، ومع ذلك فإنه لم يتفرد به، فقد تابعه همام قال: سئل قتادة عن رجل صلى ركعتين من صلاة الصبح ثم طلع قرن الشمس؟ فقال: حدثني خلاس عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يتم

صلاته. أخرجه أحمد «2/ 490» والدارقطني «147» والبيهقي أيضا. وهذا إسناد صحيح أيضا. وقد تعمد الكوثري تجاهل هذا الإسناد الصحيح وغيره مما يأتي، تضليلا للقراء، فإنه مع إعلاله للإسناد الأول بالعنعنة، أعل متنه فقال: "وأما حديث البيهقي «فليصل إليها أخرى» فقبل «الأصل: فبعد ولعله سبق قلم منه» طلوع الشمس بنصه، وكلامنا في الصلاة أثناء الطلوع"! فتأتي هذه الرواية الثانية لترد عليه إسنادا ومتنا، فالإسناد فيه التصريح بالتحديث. والمتن فيه التصريح بأن ذلك في أثناء الطلوع. بل إن الزيادة التي في الرواية الأولى عند البيهقي وأحمد) فطلعت» مما تجاهله الكوثري أيضا، ولعله توهم أن رواية البيهقي مثل رواية الطحاوي التي لم تقع فيها هذه الزيادة، وإلا لما قال ما قال. ولقتادة فيه شيوخ آخرون، فقال همام أيضا: حدثنا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "من صلى من الصبح ركعة ثم طلعت الشمس فليصل إليها أخرى، وفي رواية: فليتم صلاته". أخرجه ابن حبان «1579 - الإحسان» وأحمد «2 / 306، 347، 521» والدارقطني: وهذا إسناد صحيح على شرطهما أيضا. وقال هشام الدستوائي: عن قتادة عن عزرة بن تميم عن أبي هريرة مثل الرواية الأولى.

أخرجه الدارقطني والبيهقي. وعزرة هذا مقبول عند الحافظ عند
المتابعة، وقد تابعه جمع كما رأيت. وتابعه أيضا يحيى بن أبي كثير عن أبي
سلمة: حدثني أبو هريرة مرفوعا بلفظ: "من صلى ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع
الشمس فلم تفته، ومن صلى ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فلم تفته."
أخرجه أحمد «2/ 254» وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري
بنحوه. وقد مضى لفظه برقم (66). وزاد فيه بعضهم لفظ: "أول" في كل من
الصلاتين. فراجعه. وصححه ابن حبان (1584). وهذا أعله الكوثري أيضا
بعنعنة يحيى بن أبي كثير. متجاهلا احتجاج الشيخين به مطلقا. واحتجاج البخاري
بحديثه هذا خاصة. ولو كان ذلك علة قادحة في هذا الإسناد فلا يقدح في صحة
الحديث لمجيئه من تلك الطرق الكثيرة الصحيحة كما لا يخفى على أهل العلم بهذا
الفن الشريف. وله طرق أخرى. فقال الطيالسي في "مسنده" (2381): حدثنا
زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد وأبي صالح عن أبي هريرة
به مثل حديث ابن أبي كثير. وهذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين. وصححه ابن
حبان (1581). وبعد جمع طرق الحديث يتبين لكل ذي عينين أن الحديث صريح
الدلالة في إبطال مذهب الحنفية القائلين بأن من طلعت عليه الشمس في صلاة الصبح
بطلت ولو أدرك منها ركعة! وقد تفننوا في التفصي من هذه الأحاديث. تارة
بإعلال ما يمكن إعلاله منها ولو بعلة غير قادحة. وتارة بتجاهل الطرق الصحيحة
. كما فعل متعصب العصر الحاضر الشيخ الكوثري. وتارة بادعاء نسخها بأحاديث
النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس. وتارة بتخصيصها بالصبيان ونحوهم كما فعل
الطحاوي وجرى خلفه الكوثري.

_جزء: 5/صفحه: 616_____

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (2/ 46) عقب
الرواية الأولى: "ويؤخذ من هذا الرد على الطحاوي حيث خص الإدراك باحتلام
الصبي وطهر الحائض وإسلام الكافر. ونحوها. وأراد بذلك نصرة مذهبه في أن
من أدرك من الصبح ركعة تفسد صلاته لأنه لا يكملها إلا في وقت الكراهة. وهو
مبني على أن الكراهة تتناول الفرض والنفل. وهي خلافية مشهورة. قال الترمذي
: وبهذا يقول الشافعي وأحمد وإسحاق. وخالف أبو حنيفة فقال: من طلعت عليه
الشمس وهو في صلاة الصبح بطلت صلاته. واحتج لذلك بالأحاديث الواردة في النهي
عن الصلاة عند طلوع الشمس. وادعى بعضهم أن أحاديث النهي ناسخة لهذا الحديث.
وهي دعوى تحتاج إلى دليل. فإنه لا يصار إلى النسخ بالاحتمال. والجمع بين
الحديثين ممكن بأن يحمل أحاديث النهي على ما لا سبب له من النوافل. ولا شك أن
التخصيص أولى من ادعاء النسخ."

406. نماز بروقت ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر615 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أفضل العمل الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کیا گیا کہ کون سا عمل افضل ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بروقت نماز ادا کرنا، والدین کے ساتھ حسن سلوک سے پیش آنا اور

جہاد کرنا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1489 :

قال الشيخ الألباني:

" -أفضل العمل الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد."

أخرجه أحمد «5 / 368» عن شعبة أخبرني عبد الملك المكتب قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال:

_____جزء: 3/صفحہ: 475_____

"سئل رسول

الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟" فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك المكتب فلم أعرفه ويحتمل أنه عبد الملك بن عمير الكوفي المعروف بالقبطي أو عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد، فإنهما قد ذكرا في شيوخ شعبة بن الحجاج. وهما ثقتان، ولعل الأرجح أنه الأول منهما. وقد توبع، فأخرجه مسلم «1 / 63» من طريق الحسن بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني به دون قوله: "والجهاد" وسمى الرجل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه هو والبخاري «2/ 9 / 527(من طريق شعبة وغيره عن الوليد بن عزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله قال: "سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب «وفي رواية: أفضل» إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها «وفي الرواية الأخرى: لوقتها»، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين . قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني". والحديث أورده السيوطي في "الزيادة على الجامع الصغير" من رواية البيهقي في "الشعب" عن ابن مسعود مرفوعا بلفظ: "أفضل العمل الصلاة على ميقاتها، ثم بر الوالدين، ثم أن يسلم الناس من لسانك". وبلفظ: "أفضل العمل الصلاة لوقتها والجهاد في سبيل الله". وظاهر أنه باللفظ الثاني صحيح

لكن لم يذكر "بر الوالدين"، وهو صحيح أيضا باللفظ الأول دون قوله: ثم أن
يسلم الناس من لسانك "فإني لم أرها في شيء من طرق الحديث في "الصحيحين"
وغيرهما كالمسند «1/ 410 - 418 - 421 - 439 - 444 - 448 - 451» بل إن قول
ابن مسعود: "ولو استزدته لزادني" ليدفعها فهي زيادة منكرة لمخالفتها لرواية
"الشيخين"، "ثم الجهاد في سبيل الله."

_____جزء: 3/صفحہ: 476_____

وللحديث شاهد موقوف يرويه نافع عن
ابن عمر أنه كان يقول: "إن أفضل العمل بعد الصلاة الجهاد في سبيل الله تعالى
". أخرجه أحمد «2/ 32.)
قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين. والجملة الأولى منه رفعها عبد الله
العمري عن نافع به. أخرجه الخطيب في "التاريخ" «12/ 66» من طريق محمد بن
حمير الحمصي عنه بلفظ: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل
؟ قال الصلاة في أول وقتها". ذكره في ترجمته علي بن محمد بن مخلد بن خازم أبي
الطيب الكوفي، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وله شاهد من حديث أنس قال:
"سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها."
أخرجه الخطيب «10/ 286» في ترجمته عبد الرحمن بن الحسن بن أيوب الضرير، روى
عنه جمع من الثقات، مات سنة «315» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ومن فوقه
ثقات من رجال مسلم. وأورده السيوطي في "الجامع" من رواية الخطيب عن أنس
بلفظ: "أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله."
ولم أره في "فهرس التاريخ" بهذا التمام. وعزوه إليه فقط قصور واضح فعزوه
لأحمد كان أولى، وذكره بلفظ "الشيخين": "ثم ... ثم ..."، أولى وأولى
كما لا يخفى على أولي النهي¤ .

407. آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کب ادا کرتے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 616 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لقد رأيتنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر في مروطنا، وننصرف وما يعرف بعضنا وجوه بعض."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں: ہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ فجر کی نماز پڑھتی تھیں، ہم نے اپنی اوڑھنیاں لپیٹی ہوتی تھیں جب ہم نماز سے فارغ ہو کر واپس جاتیں تو) اندھیرے کی وجہ سے (کوئی کسی

کے چہرے کو نہیں پہچان سکتی تھی۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 332 :

قال الشيخ الألباني:

" -لقد رأيتنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر في مروطنا، وننصرف وما يعرف بعضنا وجوه بعض."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «1/214»: حدثنا إبراهيم حدثنا حماد عن عبيد الله بن عمر عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية أن عائشة قالت: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير إبراهيم هذا وهو ابن الحجاج، ثم هما اثنان: إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي أبو إسحاق البصري وإبراهيم بن الحجاج النيلي أبو إسحاق البصري أيضا، وكلاهما يروي عنه

أبو يعلى، والأول، يروي عن حماد بن سلمة، والآخر عن حماد بن زيد، وكل من الحمادين يروي عن عبيد الله بن عمر، ولذلك لم يتعين عندي أيهما المراد هنا، ولا ضير في ذلك، فإنهما ثقتان، غير أن الأول احتج به مسلم، والآخر احتج به الشيخان.

والحديث في "الصحيحين" دون ذكر الوجه، ولذلك أوردته، وهي زيادة مفسرة، لا تعارض رواية الصحيحين، فهي مقبولة.

وهو دليل ظاهر على أن وجه المرأة ليس بعورة. والأدلة على ذلك متكاثرة.

ومعنى كونه ليس بعورة، أنه يجوز كشفه، وإلا فالأفضل، والأورع ستره، لاسيما إذا كان جميلا. وأما إذا كان مزينا. فيجب ستره قولا واحدا، ومن شاء تفصيل هذا الإجمال، فعليه بكتابنا "حجاب المرأة المسلمة" فإنه جمع فأوعى¤ .

407. آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کب ادا کرتے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 617 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما بين هذين وقت."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے نماز فجر کے وقت کے بارے میں پوچھا گیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے) جواباً ایک دن (طلوع فجر کے وقت صبح کی نماز پڑھی اور) دوسرے دن (صبح روشن ہونے کے بعد پڑھی، پھر پوچھا" :فجر کی نماز کے بارے میں دریافت کرنے والا کہاں ہے؟) پھر وضاحت کرتے ہوئے فرمایا کہ (اس نماز کا وقت ان دو اوقات کے درمیان۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1115 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما بين هذين وقت."

أخرجه البزار «43»: حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن حميد عن أنس قال: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت صلاة الغداة؟ فصلى حين

طلع الفجر، ثم أسفر بعد، ثم قال: أين السائل عن وقت صلاة الغداة؟ ما بين
... ".

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين وهو من أدلة القائلين بأن الوقت الأفضل لصلاة الفجر إنما هو الغلس وعليه جرى الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة حياته كما ثبت في الأحاديث الصحيحة وإنما يستحب الخروج منها في الإسفار وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: "أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر". وهو حديث صحيح أخرجه البزار وغيره عن أنس، وعاصم بن عمر بن قتادة عن جده وهو في "السنن" وغيرها من حديث رافع بن خديج، وهو مخرج في "المشكاة" «614(وفي "الإرواء" «258»، وهو تحت الطبع¤ .

408. سفر کی وجہ سے نماز ظہر جلدی ادا کرلینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر618 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في سفر، فقلنا: زالت الشمس، أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جب ہم سفر میں ہوتے تو نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم) اتنی جلدی (نماز ظہر پڑھ کر کوچ کرتے کہ ہم کہتے کہ ابھی تک سورج ڈھلا بھی ہے یا کہ نہیں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2780 :

قال الشيخ الألباني:

" -كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فقلنا: زالت الشمس، أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل."

أخرجه الإمام أحمد «3 / 113»: حدثنا أبو معاوية حدثنا مسحاج الضبي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح ثلاثي من ثلاثيات أحمد رحمه الله تعالى، وأخرجه أبو داود عن طريق مسدد: حدثنا أبو معاوية به. وقد أوردته في "صحيح أبي داود" برقم «1087» منذ سنين، ثم وقفت على كلام لابن حبان يصرح فيه بإنكار الحديث، فرأيت أنه لا بد من تحقيق الكلام عليه، فأقول: قال ابن حبان في ترجمة مسحاج بن موسى الضبي من كتابه "الضعفاء" «3/ 32»: "روى حديثا واحدا منكرا في تقديم صلاة الظهر قبل الوقت للمسافر - لا يجوز الاحتجاج به"! ثم قال: "سمعت أحمد بن محمد بن الحسين: سمعت الحسن بن عيسى: قلت لابن المبارك: حدثنا أبو نعيم بحديث حسن. قال: ما هو؟ قلت: حدثنا أبو نعيم عن مسحاج.. «فذكر الحديث»، فقال ابن المبارك: وما حسن هذا الحديث؟! أنا أقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الزوال وقبل الوقت؟!". قلت: وهذا إن صح عن ابن المبارك، فهو عجيب من مثل هذا الإمام،

فإن الحديث ليس فيه الإخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الزوال.. وإنما فيه أن الصحابة أو بعضهم كانوا إذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر، يشكون هل زالت الشمس أم لا، وما ذلك إلا إشارة من أنس إلى أنه إلى أنه صلى الله عليه وسلم كان يصليها في أول وقتها بعد تحقق

_____جزء: 6/صفحہ: 652_____

دخوله كما أفاده

الشيخ السفاريني في "شرح ثلاثيات مسند أحمد" «2/196» ونحوه ما في "عون المعبود" «1/467»: "أي: لم يتيقن أنس وغيره بزوال الشمس ولا بعدمه، وأما النبي صلى الله عليه وسلم فكان أعرف الناس للأوقات، فلا يصلي الظهر إلا بعد الزوال، وفيه الدليل إلى مبادرة صلاة الظهر بعد الزوال معا من غير تأخير ". وقد بوب أبو داود للحديث بقوله: "باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت" ، وعلق عليه صاحب "العون" فقال: "هل جاء وقت الصلاة أم لا؟ فلا اعتبار لشكه، وإنما الاعتماد في معرفة الأوقات على الإمام، فإن تيقن الإمام بمجيء الوقت، فلا يعتبر بشك بعض الأتباع". وقوله: "على الإمام"، وأقول: أو على من أنابه الإمام من المؤذنين المؤتمنين الذين دعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمغفرة، وهو الذين يؤذنون لكل صلاة في وقتها، وقد أصبح هؤلاء في هذا الزمن أندر من الكبريت الأحمر، فقل منهم من يؤذن على التوقيت الشرعي، بل جمهورهم يؤذنون على التوقيت الفلكي المسطر على التقاويم و«الروزنامات (، وهو غير صحيح لمخالفته للواقع، وفي هذا اليوم مثلا «السبت 20 محرم سنة 1406 » طلعت الشمس من على قمة الجبل في الساعة الخامسة وخمس وأربعين دقيقة، وفي تقويم وزارة الأوقاف أنها تطلع في الساعة الخامسة والدقيقة الثالثة والثلاثين ! هذا وأنا على «جبل هملان»، فما بالك بالنسبة للذين هم في «وسط عمان»؟ لا شك أنه يتأخر طلوعها عنهم أكثر من طلوعها على «هملان». ومع الأسف فإنهم يؤذنون للفجر هنا قبل الوقت بفرق يتراوح ما بين عشرين دقيقة إلى ثلاثين، وبناء عليه ففي بعض المساجد يصلون الفجر ثم يخرجون من المسجد ولما يطلع الفجر بعد، ولقد عمت هذه المصيبة كثيرا

_____جزء: 6/صفحہ: 653_____

من البلاد الإسلامية كالكويت والمغرب

والطائف وغيرها، ويؤذنون هنا للمغرب بعد غروب الشمس بفرق 5 - 10 دقائق. ولما اعتمرت في رمضان السنة الماضية صعدت في المدينة إلى الطابق الأعلى من البناية التي كنت زرت فيها أحد إخواننا لمراقبة غروب الشمس وأنا صائم، فما أذن إلا بعد غروبها بـ«13 دقيقة»! وأما في جدة فقد صعدت بناية هناك يسكن في شقة منها صهر لي، فما كادت الشمس أن تغرب إلا وسمعت الأذان. فحمدت الله على ذلك. هذا، وإذا عرفت معنى الحديث وأنه ليس فيه ما زعمه ابن حبان من

تقديم صلاة الظهر قبل الوقت للمسافر، سقط قوله: أن الحديث منكر، وأن راويه
مسحاج لا يحتج به، ولاسيما وقد وثقه من هو أعلى كعبا منه في هذا الفن، فقد
ذكر ابن أبي حاتم في كتابه «4/1/430» أن يحيى بن معين قال فيه: ثقة.
وقال أبو زرعة: لا بأس به، وفي "الميزان" و "التهذيب" عن أبي داود أنه
قال أيضا: ثقة. وإن مما يقرب لك معنى الحديث، وأنه لا نكارة فيه، علاوة
على ما سبق من البيان ما رواه البخاري «1683» من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق
عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن مسعود أنه قدم «جمعا» .. فصلى الفجر حين طلع
الفجر، قائل يقول: طلع الفجر، وقائل يقول: لم يطلع الفجر.. الحديث.
وأبو إسحاق وإن كان اختلط، فهو شاهد جيد لما نحن فيه. وبعد، فإنما قلت في
إسناد ابن حبان: "إن صح.."، لأنني لم أعرف شيخه أحمد ابن محمد بن الحسين،
وقد روى له في "صحيحه"، ورأيت له في "موارد الظمآن في زوائد ابن حبان"
ثلاثة أحاديث «823 و 2327 و 2360»، ووصفه في الثاني منهما بـ "نافلة
الحسين بن عيسى"، أي ولد ولده. فالله سبحانه وتعالى أعلم. ثم رأيت الذهبي
قد ترجمه في "السير" «14/405-406» ووصفه بأنه "الماسرجسي، الإمام
المحدث العالم الثقة.. سبط الحسن بن عيسى." ..

_____جزء: 6/صفحہ: 654_____

«تنبيه»: وقع الحديث في"
الضعفاء" بلفظ: "صلاة الظهر"، مكان "صلى الظهر"، فقال محققه محمود
إبراهيم زايد: "هكذا في المخطوطة، ولم أعثر عليه فيما لدي من المراجع،
ويشبه أن يكون الأصل: فصلى صلاة الظهر"! قلت: هكذا فليكن التحقيق! أليس
عندك "سنن أبي داود" على الأقل لتصحح عليه؟! والصواب: "صلى الظهر" ،
وأنا أظن أن لفظة "صلى" تحرف على الناسخ إلى "صلاة!"

409. غروب آفتاب سے ہی نماز مغرب کا آغاز ہو جاتا ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 619 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أذنت المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا."

سیدنا ابو محذورہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے فرمایا" :جب تو مغرب کی اذان دے تو سورج) کے غروب ہوتے ہی (جلدی جلدی دے دیا کر۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2245 :

قال الشيخ الألباني:

"إذا أذنت المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (7/210/6744) من طريق يحيى الحماني

حدثنا إبراهيم بن أبي محذورة عن أبيه عن جده عن أبي محذورة قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره. قلت: وهذا سناد ضعيف، إبراهيم هذا هو ابن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، وفيه ضعف أشار إليه الحافظ بقوله في "التقريب": "صدوق يخطىء". وبيض له الذهبي في "الكاشف"، فلم يقل فيه شيئاً تبعاً للبخاري وابن أبي حاتم لكن هذا ذكر في "العلل" (1/ 114) عن أبيه: "شيخ". وأبوه عبد العزيز، وجده عبد الملك من المقبولين عند الحافظ، ويحيى، وهو ابن عبد الحميد الحماني، قال الحافظ: "حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث". وقد خالفه عبد الله بن عمر بن أبان فقال: حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة قال: سمعت أبي يقول: عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وقت المغرب احدرها مع الشمس"

قلت: فهذا مرسل لم يذكر في إسناده: "عن أبي محذورة" إلا أن يكون سقط من الناسخ أو الطابع، فهذا محتمل. وعبد الله هذا ثقة من شيوخ مسلم، وهو ابن عمر بن محمد بن أبان المعروف بـ (مشكدانة). وبالجملة، فالإسناد ضعيف، لأنه إن سلم من الإرسال فلن يسلم من إبراهيم أو أبيه أو جده، ومع ذلك قال الهيثمي في كل من الحديثين (1/ 311): "وإسناده حسن"! وقد كنت اعتمدت عليه حين خرجت أحاديث "الجامع الصغير وزيادته"، وجعلته قسمين "الصحيح" و"الضعيف"، ولم أكن قد وقفت على إسناده، فأوردته في "الصحيح" برقم (295) والآن وقد وقفت عليه وتبينت ضعفه وتساهله في تحسينه، فحقه أن يودع في "ضعيف الجامع" لكن منعني من ذلك أنني وجدت له شاهداً قوياً من حديث سلمة بن الأكوع قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس، إذا غاب حاجبها". أخرجه الشيخان وغيرهما وهو مخرج في "صحيح أبي داود" (443). قوله: "فاحدرها" أي: صلاة المغرب. قال ابن الأثير في "النهاية": "(فاحدر)، أي: أسرع، حدر في قراءته وأذانه يحدر حدرا، وهو من الحدور ضد الصعود، ويتعدى ولا يتعدى". قلت: وهذه من السنن المتروكة في بلاد الشام، ومنها عمان، فإني داري في جبل هملان من جبالها، أرى بعيني طلوع الشمس وغروبها، وأسمعهم يؤذنون للمغرب بعد غروب الشمس بنحو عشر دقائق، علماً بأن الشمس تغرب عمن كان في وسط عمان ووديانها قبل أن تغرب عنا! وعلى العكس من ذلك فإنهم يؤذنون لصلاة الفجر قبل دخول وقتها بنحو نصف ساعة. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

410.نماز مغرب جلدی ادا کرنے کا حکم

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر620 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس، بادروا بها طلوع النجم."

سیدنا ابوایوب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :سورج غروب ہوتے ہی اور ستاروں کے ظہور سے قبل مغرب کی نماز پڑھ لیا کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1915 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس، بادروا بها طلوع النجم."

رواه الطبراني «رقم - 4058 و 4059» من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب حدثني أسلم أبو عمران أنه سمع أبا أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات وقد أخرجه أحمد «5 / 415» والدارقطني (1 / 260 - مصر» من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه، و «5 / 421» من طريق ابن أبي ذئب عنه به إلا أنه قال: عن رجل لم يسمه. وقال الهيثمي (2 / 310»: "رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب، وبقية رجاله ثقات، والطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران عن أبي أيوب، ورجاله موثوقون". وكأنه لم يقف على رواية أسلم عند أحمد وإلا لم يغفلها.

_____جزء: 4/صفحہ: 547_____

ولابن أبي حبيب إسناد آخر فيه بلفظ: "لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم". وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «444(و"الإرواء" تحت الحديث «917¤ . (

411.نماز عشاء کا وقت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر621 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا ملأ الليل بطن كل واد فصل العشاء الآخرة."

جہینہ قبیلے کا ایک صحابی بیان کرتا ہے: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کیا: میں عشاء کی نماز کب پڑھا کروں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز عشاء اس وقت ادا کیا کر جب رات ہر وادی کے پیٹ کو بھر دے) یعنی جب رات پوری وای پر چھا جائے(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1520 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا ملأ الليل بطن كل واد فصل العشاء الآخرة."

أخرجه أحمد «5 / 365» وابن أبي شيبة في "المصنف" «1 / 331» من طريق محمد ابن عمرو عن عبد العزيز بن عمرو بن ضمرة الفزاري عن رجل من جهينة قال" : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : متى أصلي العشاء الآخرة؟" فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير ابن ضمرة هذا، ترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وله شاهد من حديث عائشة قالت: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت العشاء؟ فذكره. أخرجه الطبراني في "الأوسط" «1 / 17 / 2»: حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا قطن بن نسير الزراع حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن محمد بن عمرو عن يحي بن عبد الرحمن عنها.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات وعلي بن سعيد الرازي فيه كلام يسير من قبل حفظه. وبالجملة فالحديث ثابت بمجموع الطريقين، وأقل أحواله أن يكون حسنا.

والله أعلم¤ .

412. نماز عشاء تاخیر سے ادا کرنا امت محمد صلی اللہ علیہ وسلم کا خاصہ ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر622 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -على رسلِكم! أبشرُوا، إنّ من نعمةِ اللهِ عليكم: أنّه ليسَ أحدٌ من النّاسِ يصلِّي هذه السَّاعة غيرَكم.(

سیدنا ابو موسیٰ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ میں اور کشتی میں میرے ساتھ آنے والے ساتھیوں نے وادی بقیع بطحان میں پڑاؤ ڈالا ہوا تھا، جبکہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم مدینہ میں فروکش تھے۔ ہم میں سے کچھ لوگ باری باری ہر روز آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز عشاء ادا کرنے کے لیے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آتے تھے۔ جس دن میں اور میرے ساتھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آئے تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم کسی کام میں مصروف تھے، اس لیے نماز عشاء کو مؤخر کیا اور اتنی تاخیر کی کہ) تقریباً (نصف رات گزر گئی۔) بالآخر (نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم تشریف لائے، نماز پڑھائی اور فارغ ہونے کے بعد حاضرین سے فرمایا" :ذرا ٹھہرو! خوش ہو جاؤ، اللہ تعالیٰ نے تم پر انعام کیا ہے، تمہارے علاوہ کوئی فرد ایسا نہیں ہے جو اس گھڑی نماز پڑھ رہا ہو۔ "یا فرمایا" :تمہارے علاوہ کسی نے بھی یہ نماز) اس وقت میں (ادا نہیں کی۔ "راوی کو یاد نہیں رہا کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے کون سا جملہ ارشاد فرمایا تھا۔ سیدنا ابو موسیٰ رضی اللہ عنہ نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کا یہ فرمان سن کر ہم خوشی خوشی گھر لوٹے۔ حدیث میں لفظ» بَهِجَ «کے معانی" نصف ہونے "کے ہیں، ہر چیز کے وسط کو» بَهْرَةٌ «کہتے ہیں۔ لیکن ایک قول کے مطابق» بَهِجَ اللَّيْلُ «اس وقت کہا جاتا ہے جب ستارے طلوع ہو کر چمکنے لگ جائیں۔ لیکن پہلا معنی زیادہ مستعمل ہے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3969 :

قال الشيخ الألباني:

) -على رِسلِكم! أَبشرُوا، إنّ من نعمةِ اللهِ عليكم: أنّه ليسَ أحدٌ من النّاسِ يصلِّي هذه السَّاعة غيرَكم. (

أخرجه البخاري «567- "الفتح"»، ومسلم «117/2»، وأبو عوانة «1/363-364» عن أبي موسى قال:

كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولاً في بقيع «بُطحَان»، والنبي - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة، فكان يتناوب النبي - صلى الله عليه وسلم - عند صلاة العشاء كل ليلة نفر

_____جزء: 7/صفحہ: 1697_____

منهم، فوافقنا النبي - صلى الله عليه وسلم - أنا وأصحابي؛ وله بعض الشغل في بعض أمره، فأعتَمَ بالصلاة حتى ابهارَّ الليل، ثم خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فصلى بهم، فلما قضى صلاته قال لمن حضره: ... فذكر الحديث؛ وزاد أو قال:

"ما صلى هذه الصلاة أحد غيركم"، لا يدري أي الكلمتين قال؟!

قال أبو موسى:

فرجعنا فرحين بما سمعنا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

قوله: «ابهار»؛ أي: انتصف. وبهرة كل شيء: وسطه.

وقيل: «ابهار الليل»: إذا طلعت نجومه واستنارت، والأول أكثر¤ * .

413. نماز عصر تاخیر سے ادا کرنا منافقانہ وصف ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر623 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كثرب البقرة صلاها."

سیدنا رافع بن خدیج رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : کیا میں تمہیں منافق کی نماز کے بارے میں بتلاؤں؟ وہ عصر کی نماز ٹالتا رہتا ہے، حتی کہ جب سورج غروب

ہونے کے انتہائی قریب ہو جاتا ہے تو اس وقت پڑھتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1745 :

قال الشيخ الألباني:

" -ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كثرب البقرة صلاها."

أخرجه الدارقطني في "سننه" «ص 94» والحاكم «1/ 195» من طريق عبد السلام ابن عبد الحميد حدثنا موسى بن أعين عن أبي النجاشي قال: سمعت رافع بن خديج يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد السلام بن عبد الحميد، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال ابن عدي: "لا أعلم بحديثه بأسا، لم أر في حديثه منكرا". وقال الأزدي: تركوه. وهذا من شططه وغلوائه. ويشهد للحديث قوله صلى الله عليه وسلم: "تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله عز وجل فيها إلا قليلا". أخرجه مسلم وغيره من حديث أنس بن مالك، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «440.)

_____جزء: 4/صفحہ: 326_____

«ثرب البقر» أي إذا تفرقت وخصت موضعا دون موضع عند المغيب. شبهها بـ) الثرب» مفرد «الأثرب» وهي الشحم الرقيق الذي يغشى الكرش والأمعاء. وهذا جمع القلة، وجمع الجمع «الأثارب» كما في "النهاية¤ ."

414. نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 624 :

Tashkeel Show/Hide مکررات

"-إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس (فإنها تطلع بقرني شيطان)، فإذا طلعت فصل، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر، (ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس."(

سیدنا صفوان بن معطل سلمی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ میں نے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے پوچھا: اے اللہ کے نبی! میں آپ سے ایسی چیز کے بارے میں سوال کرنا چاہتا ہوں جسے آپ جانتے ہیں اور میں نہیں جانتا، کیا دن اور رات میں کوئی ایسی گھڑی بھی ہے جس میں نماز پڑھنا مکروہ ہو؟ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی نماز پڑھنے کے بعد طلوع آفتاب تک مزید نماز پڑھنے سے رک جایا کر، کیونکہ سورج شیطان کے سینگوں میں طلوع ہوتا ہے۔ جب سورج طلوع ہو جائے تو تو نماز پڑھ سکتا ہے، اس میں فرشتے بھی حاضر ہوتے ہیں اور وہ قبول بھی ہوتی ہے، یہاں تک کہ سورج تیرے سر پر نیزے کی طرح کھڑا ہو جائے) یعنی زوال کا وقت شروع ہو جائے (، یہ ایسی گھڑی ہے جس میں جہنم کو گرم کیا جاتا ہے اور اس کے دروازے کھول دیے جاتے ہیں۔ جب سورج ڈھل جائے تو تو نماز عصر تک نماز ادا کر سکتا ہے، اس نماز میں بھی فرشتے حاضر ہوتے ہیں اور یہ بھی قبول ہوتی ہے۔ پھر عصر سے غروب آفتاب تک کوئی نماز نہ پڑھ۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1371 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس «فإنها تطلع بقرني شيطان»، فإذا طلعت فصل، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر، «ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس." (

أخرجه أحمد «5/312» والحاكم «3/518» من طريق حميد بن الأسود: حدثنا
الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن صفوان بن المعطل السلمي أنه سأل النبي صلى
الله عليه وسلم فقال: "يا نبي الله إني أسألك عما أنت به عالم، وأنا به
جاهل، من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم....." فذكره. وقال الحاكم - والزيادتان له:-
_____جزء: 3/صفحہ: 358_____

"صحيح الإسناد"
. ووافقه الذهبي.
قلت: وهو كما قالا لولا أن حميد بن الأسود قد قال فيه الحافظ: "يهم قليلا"
. وقد خولف في إسناده، رواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن
أبي هريرة قال: "سأل صفوان بن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
....." الحديث، فجعله من مسند أبي هريرة، لا من مسند صفوان.
أخرجه ابن ماجة «1252» وابن حبان «619». ويرجح هذه الرواية أن ابن حبان
أخرجه «618» من طريق ابن وهب عن عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد بن أبي سعيد
عن أبي هريرة به نحوه. وهذا إسناد على شرط مسلم لكن عياضا هذا فيه لين كما
قال الحافظ، فهو في المتابعات لا بأس به، والحديث بمجموع الطريقين صحيح،
وقد حسن البوصيري في "الزوائد" «ق 98/1 مصورة المكتب» طريق ابن أبي فديك
، وعزاه لابن خزيمة في "صحيحه" من طريق ابن وهب. واعلم أن قوله "ثم دع
الصلاة حتى تغيب الشمس" هو كقوله صلى الله عليه وسلم: "لا صلاة بعد العصر
حتى تغرب الشمس". وكلاهما من العام المخصوص لحديث أنس وعلي الصريحين في ذلك
، فراجعهما برقم «200 و314» .)
414. نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 625 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تصلوا عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :طلوع آفتاب یا غروب آفتاب کے وقت نماز نہ پڑھو، کیونکہ یہ شیطان کے سینگ پر طلوع اور غروب ہوتا ہے،) طلوع اور

غروب (کے درمیان جیسے چاہو نماز پڑھو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 314 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا تصلوا عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم."

رواه أبو يعلى في "مسنده" «2/200» حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
روح حدثنا أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله عن أنس بن مالك: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير أسامة بن زيد وهو
الليثي، وفيه كلام من قبل حفظه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف،
وقد استشهد به مسلم.
وللحديث شاهد من حديث علي مرفوعا بلفظ:
"لا تصلوا بعد العصر، إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة."
_____جزء: 1 /صفحہ: 624_____
أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «30/1 و 40/2» من طريق سفيان وشعبة وجرير
بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي به.
وهذا إسناد صحيح، وقد أخرجه أبو داود وغيره كما تقدم برقم «200. (
وفي هذين الحديثين دليل على أن ما اشتهر في كتب الفقه من المنع عن الصلاة بعد
العصر مطلقا ولو كانت الشمس مرتفعة نقية مخالف لصريح هذين الحديثين وحجتهم في
ذلك الأحاديث المعروفة في النهي عن الصلاة بعد العصر، مطلقا، غير أن الحديثين
المذكورين يقيدان تلك الأحاديث فاعلمه¤ .

414. نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 626 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا تُصَلُّوا حتى تَرْتَفعَ الشمسُ؛ فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيِ الشَّيطانِ.(

سعید بن نافع کہتے ہیں ابوبشیر انصاری رضی اللہ عنہ جو صحابی رسول ہیں، نے مجھے دیکھا اور میں طلوع آفتاب کے وقت چاشت کی نماز پڑھ رہا تھا، انہوں نے میرے اس عمل کو معیوب قرار دیا اور مجھے ایسا کرنے سے منع کر دیا

اور کہا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس وقت تک نماز نہ پڑھو، جب تک سورج طلوع نہ ہو جائے، کیونکہ یہ شیطان کے سینگوں کے درمیان سے طلوع ہوتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 3041 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا تُصَلُّوا حتى تَرْتَفعَ الشمسُ؛ فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيِ الشَّيطانِ. (

أخرجه أحمد «5/216» وابنه أيضاً، والبخاري في "كنى التاريخ" «15/107»، والبزار في "مسنده" «1/336-337»، وكذا أبو يعلى «3/143/1572»، والطبراني في "الأوسط" «2/106/1/6668» من طرق عن هارون بن معروف: ثنا عبد الله [بن وهب]: أخبرني مخرمة [بن بكير] عن أبيه عن سعيد ابن نافع قال:

رآني أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أصلي صلاة الضحى حين طلعت الشمس؛ فعاب علي ذلك ونهاني، ثم قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فذكره ... وقال البزار:

«لا نعلمه إلا من هذا الوجه، وسعيد لا نعلمه حدث عنه إلا بكير. »

قلت: يشير إلى أنه مجهول لا يعرف، ويؤيده أن البخاري وابن أبي حاتم لما ترجماه لم يذكرا راوياً عنه سواه، ومع ذلك ذكره ابن حبان في "الثقات" «4/291 (!

وسائر رواته ثقات رجال مسلم.

لكن الحديث صحيح؛ له شواهد كثيرة من حديث علي وعمرو بن عتبة وغيرهما، وهي مخرجة في "الصحيحة" «314»، و«الإرواء» «2/237»، و"صحيح أبي داود" «1158»، وإنما خرجته من الوجه المذكور للكشف عن هوية صحابيه الأنصاري، فأقول:

اختلفت المصادر المذكورة في ضبط كنيته، فهي عند أحمد وابنه والبخاري والطبراني كما تقدم «أبوبشير. (

وعند أبي يعلى «أبو هبيرة! (

وأما البزار؛ فلا أدري الذي وقع فيه؛ فإن أصله ليس تحت يدي، بل ولا وقفت عليه «¬1»، وإنما عمدتي فيما أعزو إليه مطبوعة مؤسسة الرسالة، ولا أثق بها كثيراً لقلة التحقيق فيها، وكثرة أوهام المعلق عليها، ومن ذلك هذه الكنية، فقد وقعت فيها مخالفة لما تقدم هكذا «أبو اليسر». وعلق عليها الشيخ الأعظمي فيما قيل:

«بفتح المثناة التحتية والسين المهملة، نبهت عليه لأنه في الأصل بسكون السين. »

كذا قال! وأنا أظن أن الشيخ أو المعلق لم يحسن قراءة الأصل، وأنه ربما كان هكذا «أبو النسر» هكذا بالإهمال، وكذا هو في "مجمع الزوائد" «2/226» بزيادة نقطة من تحت مع إهمال السين، وهذا عندي أقرب، فهو «أبو البشر»؛ أي بإعجام السين؛ على قاعدة بعض النساخ قديماً؛ حيث كانوا يهملون المعجم اعتماداً منهم

¬

«¬1» وإنما عندي نسخة مصورة ناقصة يبدأ الموجود منها من كتاب البيوع، ويغلب عليها إهمال التنقيط، فمثلاً «يحى بن أيوب» هكذا هو فيها دون النقط.

على التلقي والحفظ، وإنما قلت: "أقرب"؛ لأنني وجدت هذا الحديث في ترجمة «أبي بشر الأنصاري» من "الإصابة"؛ قال:

"ذكره ابن أبي خيثمة، وأخرج له.. «فساق الحديث، ثم قال:»، وغاير ابن أبي خيثمة بينه وبين «أبي بشير» الأنصاري الآتي المخرج حديثه في "الصحيحين"، فهذا أوله كسرة ثم سكون، والآتي فتحة ثم كسرة، ووحّد بينهما ابن عبد البر". ونحوه في "تهذيب التهذيب."

وحديث "الصحيحين" الذي أشار إليه هو بلفظ: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قطعت»، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «2300. (

والخلاصة؛ أن صحابي هذا الحديث هو «أبو بشير الأنصاري»؛ كما في رواية الجماعة، وأن رواية من كناه بـ«أبي بشر» أو «أبي هبيرة» شاذة، وأما تكنيته فيه بـ«أبي اليسر» فلم يروه أحد، وإنما هو من أوهام المعلق. والله الموفق، لا إله إلا هو* .

مَنْعُ المرأةِ أنْ تُمَرَّ بَيْنَ يَدَيِ المصَلِّي بالإشارةِ إليها¤

.415مکہ مکرمہ میں نماز کے لیے کوئی وقت مکروہ نہیں ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر627 :

مکرراتTashkeel Show/Hide

) -لا صلاةَ بعدَ العصر حتّى تغربَ الشمسُ، ولا بعْدَ الفجْرِ حتّى تطلعَ الشمسُ إلا بمكةَ، إلا بمكةَ، [إلا بمكةَ.([

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ انہوں نے بیت کعبہ کا کڑا پکڑ کر کہا: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا: عصر کے بعد غروب آفتاب تک کوئی نماز نہیں اور) اسی طرح (فجر کے بعد طلوع

آفتاب تک کوئی نماز نہیں، مگر مکہ میں، مگر مکہ میں، مگر مکہ میں۔) یعنی مکہ میں ہر وقت نماز پڑھی جاسکتی ہے(۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3412 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا صلاةَ بعدَ العصر حتّى تغربَ الشمسُ، ولا بعْدَ الفجْرِ حتّى تطلعَ الشمسُ إلا بمكةَ، [إلا بمكةَ. ([

أخرجه أحمد «165/5»: ثنا يزيد، والدارقطني في "سننه" «6/424/1»، والبيهقي «461/2» من طريق محمد بن إدريس الشافعي، والبيهقي أيضاً والطبراني في "المعجم الأوسط" «851/468/1» عن سنيد بن سليمان؛ ثلاثتهم عن عبد الله بن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد عن أبي ذر:

أنه أخذ بحلقة باب الكعبة، فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره. وقال الطبراني:

"لم يروه عن قيس بن سعد إلا حميد بن قيس الأعرج، تفرد به عبد الله بن المؤمل المخزومي!"

كذا قال! وقد توبع كما يأتي؛ فانتظر.

وخالف هؤلاء الثلاثة سعيد بن سالم القدّاح، فقال: عن عبد الله بن مؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد به؛ لم يذكر: قيس بن سعد.

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «2748/226/4»، وابن عدي في "الكامل" «137/4». وقال ابن خزيمة:

"أنا أشك في سماع مجاهد من أبي ذر."

قلت: لعل مستند هذا الشك ما أخرجه ابن عدي «289/7»، ومن طريقه البيهقي قال: حدثنا محمد بن يونس العُصفُرِي: حدثنا محمد بن موسى الحَرَشِيُّ: حدثني اليَسَعُ بن طلحة القرشي - من أهل مكة -: سمعت مجاهداً يقول: بلغنا أن أبا ذر قال ... فذكر الحديث مختصراً جداً بلفظ:

"لا صلاة بعد العصر إلا بمكة."

لكن اليسع بن طلحة هذا ضعيف جداً، قال البخاري وأبو زرعة:

"منكر الحديث."

_____جزء: 7/صفحہ: 1213_____

وقال البيهقي عقبه:

"اليسع بن طلحة ضعفوه، والحديث منقطع؛ مجاهد لم يدرك أبا ذر، والله أعلم."

قلت: نفيه الإدراك قد سبق إليه من غير ما واحد من الحفاظ. وقد جاء في "نصب الراية" للزيلعي «254/1» عقب النفي المذكور:

"قال الشيخ «يعني: ابن دقيق العيد» في "الإمام": وحديث أبي ذر هذا معلول بأربعة أشياء:

أحدها: انقطاع ما بين مجاهد وأبي ذر.. «ثم ذكر كلام البيهقي. (

والثاني: اختلاف في إسناده؛ فرواه سعيد بن سالم عن ابن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد عن أبي ذر، لم يذكر فيه قيس بن سعد. أخرجه كذلك ابن عدي في "الكامل". قال البيهقي:

"وكذلك رواه عبد الله بن محمد الشامي عن ابن المؤمل عن حميد الأعرج عن مجاهد."

والثالث: ضعف ابن المؤمل، قال النسائي وابن معين: "ضعيف". وقال أحمد: "أحاديثه مناكير". وقال ابن عدي: "عامة حديثه الضعف عليه بيِّن."

الرابع: ضعف حميد مولى عفراء، قال البيهقي: "ليس بالقوي". وقال أبو عمر بن عبد البر: "هو ضعيف". انتهى!"

قلت: هذه العلل عندي واهية جداً؛ باستثناء الأولى والثالثة ففيهما نظر يأتي بيانه، وأوهاها رابعها؛ فإن حميداً هذا- وهو ابن قيس الأعرج المكي القاري-

قد وثقه جمهور الأئمة المتقدمين، ومنهم البخاري، ولم يضعفه أحد منهم إلا أحمد في رواية؛ فإنه قال ما قاله البيهقي، وهذا وإن كان لا يعني أنه "ضعيف" كما أطلق ابن عبد البر، لما هو معلوم من الفرق بين هذا وبين ما لو قال: "ليس بقوي"، ولا سيما وقد قال أحمد في رواية أخرى عنه:

"ثقة". وقال ابن معين فيه:

ولذلك أخرج له الشيخان في "الصحيحين"؛ فقد جاوز القنطرة يقيناً.

ونحوه في الضعف الوجه الثاني؛ لأن مثل هذا الاختلاف لا قيمة له؛ بل لا ينبغي أن يذكر؛ لأن سعيد بن سالم- لو كان ثقة- فلا ينبغي أن يلتفت إلى مخالفته للثلاثة الثقات الذين تقدم ذكرهم، وبخاصة منهم الإمام الشافعي، فكيف وهو مضعف من قبل حفظه؟!

ومثله يقال- ومن باب أولى- في متابعة «عبد الله بن محمد الشامي» - وفي "سنن البيهقي": «الشافعي» -؛ فإنه غير معروف في كتب الرجال، مع احتمال أن يكون الذي في "الميزان:"

"عبد الله بن محمد بن حجر الشامي، نزيل رأس العين، ضعفه الأزدي."

وزاد عليه الحافظ وفي "اللسان" أنه ذكره ابن حبان في "الثقات"، وأنه قال:

"يغرب وينفرد."

وقد ذكره في الطبقة الرابعة منه «8/349. (

ثم إنه لو سلمنا جدلاً أن لمثل هذه المخالفة قيمة تذكر؛ فيمكن الترجيح من

جهة أخرى- غير الأكثر والأوثق- بأن يقال: إن هؤلاء معهم زيادة، وزيادة الثقة مقبولة. وفي الجواب التالي ما يؤكد ذلك.

وأما الجواب عن الوجه الثالث؛ فهو عند البيهقي نفسه؛ فإنه بعد أن ساق رواية عبد الله بن المؤمل وضعفه؛ قال معقباً عليه:

"إلا أن إبراهيم بن طهمان قد تابعه في ذلك عن حميد، وأقام إسناده."

ثم ساقه عنه: ثنا حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد قال:

جاءنا أبو ذر، فأخذ بحلقة الباب، ثم قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -بأذني هاتين ... فذكر حديث الترجمة بالزيادة.

ثم أعله بضعف «حميد» - وسبق الجواب عنه-، وبالانقطاع، وبقوله:

"ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي ذر، وقوله: "جاءنا" يعني: جاء بلدنا. والله أعلم!"

لقد صرح مجاهد بقوله: "جاءنا أبو ذر"؛ فهذا تصريح منه بلقياه إياه وسماعه منه في مكة، ومجاهد مكي كما هو معروف، والسند إليه بذلك صحيح، والتأويل الذي ذكره البيهقي؛ إنما يصح المصير إليه؛ إذا ثبت بإسناد صحيح أيضاً ولا يقبل التأويل، كما لو ثبت أنه ولد بعد وفاة أبي ذر، أو كان صغيراً، أو

نحو ذلك من الأمور التي يصلح الاعتماد عليها بعد ثبوتها؛ ففي هذه الحالة يمكن القول بالتأويل المذكور. والله أعلم.

ومع ذلك؛ فمن المسلَّم عند العلماء أن مراسيل مجاهد خير من مراسيل غيره من التابعين كعطاء وغيره، فإن لم يثبت سماعه للحديث من أبي ذر؛ فهو مرسل صحيح، يمكن تقويته ببعض الشواهد:

_____جزء: 7/صفحہ: 1216_____

فمنها: ما رواه عبد الله بن باباه عن أبي الدرداء:

أنه طاف بعد العصر عند مغارب الشمس، فصلى ركعتين قبل غروب الشمس، فقيل له: يا أبا الدرداء! أنتم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تقولون: لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس؟! فقال:

إن هذه البلدة بلدة ليست كغيرها.

أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «396/1»، والبيهقي أيضاً «463/2»، وإسناده صحيح، ولذلك لم يسعه إلا أن يقول بصحة الاستثناء المذكور في حديث الترجمة، فقال:

"وهذا القول من أبي الدرداء يوجب تخصيص المكان بذلك. والله أعلم."

وهناك آثار أخرى تشهد لصحة الاستثناء، ولذلك رأيت الحافظ ابن عبد البر - مع تضعيفه لسند الحديث وإعلاله إياه بما تقدم - مع الرد عليه -؛ قال في "التمهيد" «45/13: (

"وهذا حديث وإن لم يكن بالقوي - لضعف حميد مولى عفراء، ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر -؛ ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه، مع قول جمهور علماء المسلمين به، وذلك أن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، والحسن، والحسين، وعطاء، وطاوس، ومجاهداً، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير" كانوا يطوفون بعد العصر، وبعضهم بعد الصبح أيضاً، ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وداود بن علي." ...

ثم ذكر من خالفهم، فمن شاء رجع إليه فإن فيما ذكر من الحجة ما يغني عن حكاية أقوال المخالفين، ولا سيما وقد قال في بعضها:

_____جزء: 7/صفحہ: 1217_____

"وهذا لا وجه له في النظر؛ لأن الفرق بين ذلك لا دليل عليه من خبر ثابت، ولا قياس صحيح. والله أعلم."

وحديث جبير بن مطعم الذي أشار إليه كاف في إقامة الحجة على المخالفين إذا وقفوا عليه، وأنصفوا ولم يقلدوا، ونصه:

"يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى؛ أية ساعة شاء؛ من ليل أو نهار."

وقد صححه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والذهبي، وهو مخرج في "الإرواء" «238/2-239. (

واعلم أن الباعث على تخريج حديث الترجمة في هذه السلسلة: أنني كنت علقت عليه في "المشكاة" «331/1» من رواية أحمد بأن: "إسناده ضعيف، لكن يشهد له الحديث المتقدم «1041»"؛ وفاتني أن أعطف على هذا الرقم رقماً آخر وهو «1045»، فرد علي بعض المعاصرين بأدب ولطف في رسالة له أسماها: "الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام"! بأن الحديث المشار إليه «1041» ليس فيه ما يشهد للاستثناء: "إلا بمكة"، ولقد صدق، وقالت «ص30: (

"وهو استثناء ضعيف سنداً ومتناً، والصحيح القول بالعموم، والله أعلم. وانظر "نصب الراية" «254/1»، و"البيهقي" «461/2!" (

فعجبت من غضه نظره عن حديث جبير بن مطعم المؤيد للاستثناء الذي عليه جمهور العلماء كما تقدم، ومن أمره بالنظر في المصدرين المذكورين، وفيهما حديث جبير وغيره من الطرق والشواهد.

«تنبيه»: ليس في إسناد حديث الترجمة في "مسند أحمد" ذكر لـ«حميد

_____جزء: 7/صفحہ: 1218_____

مولى غفرة»، فظننت أنه سقط من الطابع، فرجعت للتأكد إلى "جامع المسانيد" لابن كثير؛ في ترجمة «مجاهد عن أبي ذر» «768/13»؛ فلم أجده فيه، فكأنه سقط عنه، ثم رجعت إلى "أطراف المسند" لابن حجر العسقلاني «8071/185/6»، فوجدته كما هو في "المسند"، فترجح عندي أنه سقط قديم،

فيمكن أن يكون من بعض النساخ، أو من عبد الله بن المؤمل نفسه، أثبته تارة، وأسقطه تارة، وذلك مما يؤكد ضعفه. والله أعلم.

لكني رأيت الهيثمي قال في "المجمع" «2/228: (

"رواه أحمد، والطبراني في "الأوسط"، وفيه عبد الله بن المؤمل المخزومي؛ ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية وابن حبان، وقال: "يخطئ"، وبقية رجال أحمد رجال «الصحيح!" (

قلت: فلم يفرق الهيثمي بين رواية أحمد والطبراني، فإما أن تكون روايتهما واحدة، في الأولى ما في الأخرى من ثبوت ذكر «حميد» في الإسناد، فتكون نسخة الهيثمي من "المسند" على خلاف نسخة الحافظ في "الأطراف"، أو يكون حمل رواية "المسند" على رواية الطبراني، مع ما فيها من السقط، فعل ذلك تسامحاً أو سهواً، وهذا هو الأقرب. والله أعلم* .

مِن كَرَمِهِ - صلى الله عليه وسلم - وحُسنِ قَضَائِهِ¤

416.طلوع آفتاب اور غروب آفتاب کے وقت کتنی دیر تک نماز پڑھنا منع ہے؟، نماز کے لیے کل مکروہ اوقات

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر628 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

-إذا بدا (وفي لفظ: طلع) حاجبُ الشّمسِ فأخِّروا الصّلاةَ حتى تَبرُزَ، وإذا غَابَ حاجبُ الشّمسِ؛ فأخِّروا الصّلاةَ حتّى تغيبَ.(

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب سورج کا کنارہ ظاہر ہو تو اس کے مکمل نمایاں ہونے تک نماز نہ پڑھو، اسی طرح جب سورج کا کنارہ غروب ہونا شروع ہو جائے تو اس کے مکمل غروب ہونے تک نماز نہ پڑھو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3966 :

قال الشيخ الألباني:

-إذا بدا «وفي لفظ: طلع» حاجبُ الشّمسِ فأخِّروا الصّلاةَ حتى تَبرُزَ، وإذا غَابَ حاجبُ الشّمسِ؛ فأخِّروا الصّلاةَ حتّى تغيبَ. (

أخرجه البخاري «583 و3272»، ومسلم «2/207-208»، وأبو عوانة «1/383»، والنسائي «1/66»، والبيهقي «2/453»، وأحمد «2/13و19/106»

أخرجوه من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً.

وزاد أحمد في رواية له في أوله:

"لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان، فإذا طلعت...." الحديث.

وكذلك هي عند البخاري، لكنه فصل بينهما في الرواية فقال «يعني: عروة»: حدثني ابن عمر، فذكر الشطر الثاني.

والشطر الأول منه أخرجه مفصولاً عن الثاني: مسلم، وأبو عوانة «1/382»، وهي رواية لأحمد «2/19و24و29و33و36و63و106. (

وأخرجه - أعني: فقرة التحري -: مالك في "الموطأ" «1/221» عن نافع عن عبد الله عن ابن عمر مرفوعاً به.

وأخرج حديث الترجمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: ... فذكره هكذا مرسلاً لم يذكر ابن عمر، وليس بعلة؛ لإسناد الجماعة عنه.

ولجملة التحري شاهد من حديث عائشة أنها قالت:

لم يدع رسول الله الركعتين بعد العصر. قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

"لا تتحروا ..." الحديث نحوه.

_____جزء: 7/صفحہ: 1694_____

أخرجه مسلم «1/210. (

وفي رواية له عنها قالت:

وهم عمر؛ إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها.

ورواها أبو عوانة «382/1»، والنسائي «96/1» بلفظ: أوهم عمر.

قلت: تشير السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها إلى ما ثبت عن عمر: أنه كان يضرب الذين يصلون الركعتين بعد العصر.

وانظر تحقيق ذلك فيما تقدم من هذه "السلسلة" «1013/6¤ * . (

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر629 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا حضر أحدكم الأمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة. (يعني الجمع بين الصلاتين."(

کثیر بن قاروند کہتے ہیں کہ ہم نے سالم بن عبداللہ سے ان کے باپ عبداللہ رضی اللہ عنہ کی سفری نماز کے بارے میں سوال کیا۔ انہوں نے اپنے باپ سے روایت کی کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کسی

کو ایسا معاملہ درپیش ہو جس کے فوت ہو جانے کا اندیشہ ہو تو وہ اس طریقے سے نماز پڑھ لیا کرے) یعنی دو نمازوں کو جمع کر لیا کرے(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1370 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا حضر أحدكم الأمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة.«يعني الجمع بين الصلاتين." (

أخرجه النسائي «1 / 98» والطبراني في "المعجم الكبير" «3 / 194 - 2 / 1(

من طريق يزيد بن زريع قال: حدثنا كثير بن قاروند «وقال الطبراني: ابن قنبر

» قال: سألنا سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر؟ فأخبر عن أبيه،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وتابعه ابن شميل قال:

حدثنا كثير ابن قاروند به. أخرجه النسائي «1 / 99. (

_____جزء: 3/صفحہ: 357_____

قلت: وهذا إسناد حسن، ورجاله ثقات معروفون غير كثير بن قاروند، هكذا أورده

في "التهذيب" ولم يذكر خلافا في اسم أبيه، ورواية الطبراني تثبته ويؤيده

أن ابن أبي حاتم أورده في كتابه «3 / 2 / 155»: "كثير بن قنبر" وفقا

لرواية الطبراني، وذكر أنه روى عنه علاوة على يزيد بن زريع والنضر بن شميل:

روح بن عبادة وعلي بن عبد العزيز. وزاد في "التهذيب" مكانهما: "ويوسف

ابن خالد السمتي والفضل بن سليمان."

قلت: السمتي متهم، وسائرهم ثقات قد رووا عنه وقد ذكره ابن حبان في "الثقات

" فهذا من اتفاق أولئك الثقات على الرواية عنه، مما يلقي الطمأنينة في القلب، على الاحتجاج بحديثه. والله أعلم¤ .

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر630 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلى بنا بالمدينة ثمانيا وسبعا (¬1): الظهر والعصر، والمغرب والعشاء."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے مدینہ میں ہمیں اکٹھی آٹھ اور سات رکعتیں پڑھائیں، یعنی ظہر و عصر کو اور مغرب و عشاء کو جمع کر کے پڑھایا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2795 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلى بنا بالمدينة ثمانيا وسبعا «¬1»: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء."

أخرجه الشيخان، وأبو عوانة في "صحاحهم" وغيرهم من طرق عديدة عن حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: فذكره مرفوعا. وهو مخرج في "إرواء الغليل" «3/36» و"صحيح أبي داود" «1099»، فليرجع إليهما من شاء. والغرض هنا التنبيه على أمرين هامين من الأوهام: الأول: أن أبا النعمان خالف الطرق كلها فزاد في آخر الحديث: "فقال أيوب: لعله في ليلة مطيرة؟ قال: عسى". وهذه الزيادة شاذة عندي لتفرد أبي النعمان بها، واسمه محمد بن الفضل السدوسي شيخ البخاري فيه، وكان تغير، لكن ذكر الحافظ في "مقدمة الفتح" أن البخاري سمع منه قبل اختلاطه بمدة، ولولا ذاك لقلت: إنها زيادة منكرة. وقد أعلها الحافظ بعلة أخرى، فقال في "الفتح" «2/23-24»: "واحتمال المطر قال به أيضا مالك عقب إخراجه لهذا الحديث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه. وقال بعد قوله: "بالمدينة، من غير خوف ولا سفر"، قال مالك: لعله كان في مطر. لكن رواه مسلم وأصحاب السنن من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير بلفظ " :من غير خوف ولا مطر" ، فانتفى أن يكون الجمع المذكور للخوف أو السفر أو المطر". قلت: ويؤكد ذلك رواية أبي الزبير عن سعيد، قال:

«¬1» أي ثماني ركعات الظهر والعصر، و«سبعا» أي المغرب والعشاء. اهـ.

_____جزء: 6/صفحہ: 697_____

فسألت سعيدا: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يحرج أحدا من أمته". رواه مسلم، والبيهقي. ويزيده قوة رواية عمرو بن هرم عن سعيد بلفظ: "أن ابن عباس جمع بين

الظهر والعصر من شغل، وزعم ابن عباس.." فذكر الحديث نحوه. رواه النسائي بسند صحيح. فقوله: "من شغل" دليل واضح على أن جمعه صلى الله عليه وسلم لم يكن للمطر، وإلا لم يحتج به ابن عباس كما هو ظاهر. والله أعلم. ويمكن إعلال زيادة أبي النعمان بمخالفته أيضا لرواية سفيان بن عيينة، وهي الآتية: والأمر الآخر: زاد سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس..: "قلت: يا أبا الشعثاء «كنية جابر»! أظنه أخر الظهر وعجل العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء؟ قال: وأنا أظن ذاك". أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/456» وعنه مسلم: حدثنا ابن عيينة به. وتابعه علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان به. أخرجه البخاري «1174». وخالفهما قتيبة قال: حدثنا سفيان به، إلا أنه قال: ".. أخر الظهر.." إلخ، أدرجه في الحديث وجعله من كلام ابن عباس، وإنما هو من كلام أبي الشعثاء ظنا منه.

_____جزء: 6/صفحہ: 698_____

أخرجه

النسائي «1/98». «تنبيه»: من التخريج السابق يتبين خطأ ما جاء في كتاب "منهاج المسلم" للشيخ أبي بكر الجزائري «ص 248 - دار الفكر الثانية" : (جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء في ليلة مطيرة. البخاري "، فهذا وهم جديد، فإنه أدرج في الحديث قول أيوب: لعله في ليلة مطيرة؟ وجواب جابر ابن يزيد: عسى!! والحقيقة أنني لا أعلم حديثا صريحا في الجمع في المطر إلا ما يستفاد من حديث مسلم المتقدم: "من غير خوف ولا مطر"، فإنه يفيد بأنه كان من المعهود في زمنه صلى الله عليه وسلم الجمع للمطر، ولذلك جرى عمل السلف بذلك، كما ورد في آثار كثيرة في "مصنف عبد الرزاق" و"ابن أبي شيبة"، منها عن نافع قال: "كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطأوا بالمغرب، وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق، فكان ابن عمر يصلي معهم لا يرى بذلك بأسا. قال عبيد الله: ورأيت القاسم وسالما يصليان معهم في مثل تلك الليلة". رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 631 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صنعت هذا لكي لا تحرج أمتي. يعني الجمع بين الصلاتين."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ظہر و عصر اور مغرب و عشاء کو جمع کر کے ادا کیا۔ جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے وجہ پوچھی گئی تو فرمایا" :میں نے یہ نمازیں اس انداز

میں اس لیے پڑھی ہیں تاکہ میری امت تنگی میں نہ پڑے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2837 :

قال الشيخ الألباني:

" -صنعت هذا لكي لا تحرج أمتي. يعني الجمع بين الصلاتين."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «10 / 269 / 10525»: حدثنا إدريس بن عبد الكريم الحداد حدثنا أحمد بن حاتم الطويل حدثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان عن زاذان قال: قال عبد الله بن مسعود: قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الأولى والعصر، وبين المغرب والعشاء، فقيل له، فقال: فذكره. ورواه في "الأوسط" «1 / 46 / 1» من طريق أخرى عن ابن القدوس به. ثم أشار إلى رواية «أحمد الطويل» المذكورة. قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير عبد الله بن عبد القدوس ذكره ابن حبان في "الثقات" «7 / 48»، وحكى الحافظ عنه أنه قال: "ربما أغرب." وليس هذا في النسخة المطبوعة منه، فلعلها في بعض النسخ، فإنه قد

تكون في نفسي

أثناء عملي لفهرسته التي أنا في صدد إتمامها أن نسخه مختلفة، فيراجع لهذا" ترتيب الثقات" للهيثمي، فإن فيه زيادات أحيانا على المطبوعة، وأحيانا فيه نقص عنها. ثم حكى الحافظ عن البخاري أنه قال فيه: "هو في الأصل صدوق، إلا أنه يروي عن أقوام ضعاف". لكنه ذكر عن أبي داود تضعيفه، وكذا عن ابن معين وغيره، فلا تطمئن النفس للاحتجاج بحديثه، إلا إذا وافق الثقات، وهذا الحديث من هذا القبيل، فإن له شاهدا من حديث ابن عباس في صحيح مسلم وغيره «¬1»، وهو مخرج في "الإرواء" «3 / 34 / 579 / 2»، فالحديث صحيح بلا ريب، ولكن هل رواه ابن مسعود؟ فهو موضع نظر لما عرفت من حال ابن عبد القدوس. وقال الهيثمي «2 / 161» بعد أن عزاه لـ«المعجمين»: "وفيه عبد الله بن عبد القدوس، ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه ابن حبان، وقال البخاري: "صدوق إلا أنه يروي عن أقوام ضعفاء". قلت: وقد روى هذا عن الأعمش وهو ثقة". وقد مال الشوكاني إلى تقوية الحديث، ومن قبله الحافظ في "الفتح" «2 / 24»، فإنه جزم به، وأجاب الشوكاني «3 / 183» عن التضعيف المتقدم بقوله: "لم يتكلم فيه إلا بسبب روايته عن الضعفاء". ثم ذكر كلام البخاري في ذلك، وزاد:

¬

«¬1» ولفظه "جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب

والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال:
كي لا يحرج أمته". وهو مخرج في "الإرواء"، والتعليق على "صحيح ابن
خزيمة" «2/86». اهـ
_____جزء: 6/صفحہ: 812_____

"

وقال أبو حاتم: لا بأس به". وهذه الزيادة وهم منه، فإنما قال أبو حاتم ذلك
في الراوي الذي عقب المترجم «2/2/105» وأما هذا فلم يحك ابنه فيه إلا
تضعيفه. وأما قوله: "لم يتكلم فيه إلا ..". فهو تعليل مردود بالنسبة
للمضعفين لأنه ليس في كلام أحدهم ما يشعر بذلك، بل فيه بخلافه، فراجعه إن شئت
في "التهذيب"، ولذلك قال الحافظ في "التقريب": "صدوق رمي بالرفض،
وكان أيضا يخطىء". قلت: فالتعليل بروايته عن الضعفاء، هو بالنسبة للبخاري،
وأما الآخرون، فالتعليل عندهم سوء الحفظ. والله أعلم. وقد خولف ابن عبد
القدوس، فأخرجه الطبراني أيضا «10/47/9880» من طريق أبي مالك النخعي -
واسمه عبد الملك بن الحسين - عن حجاج عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل
عن عبد الله قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب
والعشاء، يؤخر هذه في آخر وقتها، ويعجل هذه في أول وقتها". وأبو مالك هذا
ضعفه الهيثمي «2/159» وقال الحافظ في "التقريب": "متروك". وحجاج،
الظاهر أنه ابن أرطاة، وهو مدلس. ثم أخرجه الطبراني «9881» من طريق ابن
أبي ليلى عن أبي قيس عن هزيل به مختصرا بلفظ:
_____جزء: 6/صفحہ: 813_____

"كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجمع بين الصلاتين في السفر". قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والبزار
والطبراني في "الكبير"، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح". وأقول: هذا وهم
مرتين لأن أبا يعلى أخرجه أيضا «9/284/5413» من طريق ابن أبي شيبة،
وهذا في "المصنف" «2/458» من طريق ابن أبي ليلى، وكذا البزار «1/330
/685» وقال: "لا يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد". قلت: هذا هو
الوهم الأول: أنه غاير بين إسناد أبي يعلى وغيره، وإسنادهم واحد. والآخر
: أنه قال: "رجاله رجال الصحيح"! وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن
بن أبي ليلى - ليس من رجال الصحيح، ثم هو إلى ذلك سيء الحفظ جدا كما في"
التقريب". وبالجملة، فحديث الترجمة صحيح، من حديث ابن عباس بلا شك رواية
ولكنه صحيح دراية، دون رواية أبي مالك النخعي التي فيها بيان أن الجمع كان جمعا
صوريا. فإنه شديد الضعف كما تقدم. واعلم أن الشوكاني رحمه الله ذهب إلى أن

المقصود بالحديث إنما هو الجمع الصوري، وأطال البحث في ذلك جدا، وتكلف في تأويل الحديث وصرف معناه

عن الجمع الحقيقي الثابت صراحة في بعض أحاديث الجمع

في السفر. واحتج لذلك بأمور يطول الكلام عليها جدا، والذي أريد أن ألفت النظر إليه إنما هو أنه لم يتنبه إلى أن قوله: "كي لا يحرج أمته" نص في الجمع الحقيقي، لأن رفع الحرج إنما يعني في الاصطلاح الشرعي رفع الإثم والحرام «راجع النهاية» كما في أحاديث أخرى، الأصل فيها المؤاخذة لولا الحرج ، كمثل ترك صلاة الجمعة والجماعة من أجل المطر والبرد، كما في حديث ابن عباس لما أمر المؤذن يوم الجمعة أن يقول: "الصلاة في الرحال"، فأنكر ذلك بعضهم، فقال: "كأنكم أنكرتم هذا، إن هذا فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم، إنها عزمة، إني كرهت أن أحرجكم". رواه البخاري «616 و 668 و901» وابن أبي شيبة «2/ 153» نحوه، ثم روى «2/ 234» الموقوف منه.

وحديث نعيم بن النحام قال: "نودي بالصبح في يوم بارد وهو في مرط امرأته، فقال: ليت المنادي نادى: "ومن قعد فلا حرج"، فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم في آخر أذانه: "ومن قعد فلا حرج". رواه عبد الرزاق في "المصنف "«1/ 501/ 1926» وأحمد «4/ 320» والبيهقي «1/ 398 و 323» وأحد إسناديه صحيح، وصحح الحافظ «2/ 98- 99» إسناد عبد الرزاق! وقد مضى تخريجه وما يستفاد منه في هذا المجلد برقم «2605». ومن المعلوم وجوب الحضور لصلاة الجمعة والجماعة، فإذا ثبت في الشرع أنه

لا حرج على على من لم

يحضر في المطر. كان ذلك حكما جديدا لولاه بقي الحكم السابق على ما كان عليه من العموم والشمول. فكذلك نقول: لما كان من المعلوم أيضا وجوب أداء كل صلاة في وقتها المحدد شرعا بفعله صلى الله عليه وسلم، وإمامة جبريل عليه السلام إياه ، وقوله: "الوقت بين هذين"، ثم ثبت أنه صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين، لرفع الحرج عن أمته صلى الله عليه وسلم، كان ذلك دليلا واضحا على أن جمعه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت، كان جمعا حقيقيا، فحمله على الجمع الصوري والحالة هذه تعطيل للحديث كما هو ظاهر للمنصف المتأمل، إذ إنه لا حرج في الجمع الصوري أصلا، ولذلك فلم يبالغ الإمام النووي رحمه الله حين قال في حمل الحديث على الجمع الصوري: "إنه باطل، لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل ". وإن مما يؤكد ذلك أمران: الأول: إن في حديث ابن عباس أن الجمع كان في غير خوف ولا مطر، ففيه إشارة قوية إلى أن جمعه صلى الله عليه وسلم في المطر كان معروفا لدى الحاضرين، فهل كان الجمع في المطر صوريا أيضا؟! اللَّهُمَّ لا.

يخبرنا بذلك نافع مولى ابن عمر قال: كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطأوا بالمغرب، وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق، فكان ابن عمر يصلي معهم لا يرى بذلك بأسا، قال عبيد الله «هو الراوي عن نافع»: ورأيت القاسم وسالما يصليان معهم في مثل تلك الليلة. أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" «2/234(بسند صحيح غاية. قلت: فقوله: "قبل أن يغيب الشفق" صريح في أن جمعهم كان جمعا حقيقيا، لأن مغيب الشفق آخر وقت المغرب كما في حديث ابن عمرو عند مسلم) 2/104-105» وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «425. (

_____جزء: 6/صفحہ: 816_____

والأمر

الآخر: أن التعليل المتقدم برفع الحرج قد ثبت أيضا في الجمع في السفر من حديث معاذ: جمع رسول صلى الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء. قال أبو الطفيل: فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: فقال: أراد أن لا يحرج أمته. أخرجه مسلم، وابن خزيمة «2/81/966(وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «3/31» وفي رواية لأبي داود وغيره : أن الجمع كان تقديما تارة، وتأخيرا تارة. وهو مخرج في المصدر المذكور برقم «578» وثبت نحوه من حديث أنس وغيره، وهو مخرج هناك «579». قلت : وإذا عرفت ما تقدم تأكدت إن شاء الله أن الصحيح في الجمع المعلل برفع الحرج إنما هو الجمع الحقيقي، لأن الجمع الصوري في أصله لا حرج فيه مطلقا لا في السفر ولا في الحضر ولذلك كان من أدلة الجمهور على الحنفية الذين لا يجيزون الجمع الحقيقي في السفر أيضا أنه ثبت فيه جمع التقديم أيضا، وهو يبطل تأويلهم الجمع بالجمع الصوري كما ثبت في بعض الأحاديث المشار إليها آنفا جمع التأخير بلفظ صريح يبطل أيضا تأويلهم، كحديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق. متفق عليه. وبهذه المناسبة أقول: يبدو لي من تعليل الجمع في حديث ابن عباس برفع الحرج - أنه إنما يجوز الجمع حيث كان الحرج، وإلا فلا، وهذا يختلف باختلاف الأفراد وظروفهم، ولعل القائلين بجوازه مطلقا من السلف أشاروا إلى ما ذكرته حين اشترطوا أن لا يتخذ ذلك عادة كما تف

418. سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا

حدیث نمبر632 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان ﷺ في غزو تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعا، ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب."

سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غزوۂ تبوک) کے سفر (میں تھے۔ اگر سورج ڈھلنے سے پہلے کوچ کر جاتے تو ظہر کی نماز کو مؤخر کرتے یہاں تک کہ اسے عصر کے ساتھ جمع کرتے اور دونوں کو اکٹھا پڑھتے اور اگر سورج کے ڈھلنے کے بعد سفر شروع کرتے تو ظہر کے ساتھ عصر بھی پڑھ لیتے اور پھر سفر شروع کرتے۔ اسی طرح اگر غروب آفتاب سے پہلے کوچ کر جاتے تو مغرب کو مؤخر کرتے، یہاں تک کہ اسے عشاء کے ساتھ پڑھتے اور اگر غروب آفتاب کے بعد سفر شروع کرتے تو عشاء کی نماز کو جلدی کر کے مغرب کے ساتھ ہی پڑھ لیتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی164 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان صلى الله عليه وسلم في غزو تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعا، ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب."

أخرجه أبو داود «1220» والترمذي «2 / 438» والدارقطني «151» والبيهقي «3 / 163» وأحمد «5 / 241 - 242» كلهم من طريق قتيبة بن سعيد

_____جزء: 1 /صفحہ: 311_____

حدثنا الليث

بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل

مرفوعا. وقال أبو داود:

"لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده."

قلت: وهو ثقة ثبت فلا يضر تفرده لو صح، ولذلك قال الترمذي:

"حديث حسن غريب تفرد به قتيبة، لا نعرف أحدا رواه عن الليث غيره."

وقال في مكان آخر: "حديث حسن صحيح."

قلت: وهذا هو الصواب. فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وقد صححه ابن القيم

وغيره، وأعله الحاكم وغيره بما لا يقدح كما بينته في "إرواء الغليل"

«571»، وذكرت هناك متابعا لقتيبة وشواهد لحديثه يقطع الواقف عليها بصحته.

ورواه مالك «1 / 143 / 2» من طريق أخرى عن أبي الطفيل به بلفظ:

"أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك، فكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال: فأخر

الصلاة يوما، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب

والعشاء جميعا."

ومن طريق مالك أخرجه مسلم «7 / 60» وأبو داود «1206» والنسائي

«1 / 98» والدارمي «1 / 356» والطحاوي «1 / 95» والبيهقي «3 / 162(

وأحمد «5 / 237»، وفي رواية لمسلم «2 / 152» وغيره من طريق أخرى:

"فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد ألا يحرج أمته."

فقه الحديث

فيه مسائل:

1 - جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ولو في غير عرفة ومزدلفة، وهو

_____جزء: 1 /صفحہ: 312_____

مذهب

جمهور العلماء. خلافا للحنفية، وقد تأولوه بالجمع الصوري أي بتأخير الظهر إلى قرب وقت العصر، وكذا المغرب مع العشاء، وقد رد عليهم الجمهور من وجوه:

أولا: أنه خلاف الظاهر من الجمع.

ثانيا: أن الغرض من مشروعيته التيسير ورفع الحرج كما صرحت بذلك رواية مسلم، ومراعاة الجمع الصوري فيه الحرج كما لا يخفى.

ثالثا: أن في بعض أحاديث الجمع ما يبطل دعواهم كحديث أنس ابن مالك بلفظ: "أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما". رواه مسلم «2/ 151(وغيره.

رابعا: ويبطله أيضا جمع التقديم الذي صرح به حديث معاذ هذا "وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر". والأحاديث بهذا المعنى كثيرة كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

2 - وأن الجمع كما يجوز تأخيرا، يجوز تقديما، وبه قال الإمام الشافعي في "الأم" «1/ 67» وكذا أحمد وإسحاق كما قال الترمذي «2/ 441. (

3 - وأنه يجوز الجمع في حال نزوله كما يجوز إذا جد به السير، قال الإمام الشافعي في "الأم" بعد أن روى الحديث من طريق مالك:

"وهذا وهو نازل غير سائر، لأن قوله "دخل" ثم خرج" لا يكون إلا وهو نازل فللمسافر أن يجمع نازلا وسائرا."

قلت: فلا يلتفت بعد هذا النص إلى قول ابن القيم رحمه الله في "الزاد" «1/ 189: (

"ولم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم الجمع راكبا في سفره كما يفعله كثير من الناس، ولا الجمع حال نزوله أيضا."

_____جزء: 1 /صفحہ: 313_____

وقد اغتر بكلامه هذا بعض إخواننا السلفيين في بعض الأقطار، فلذلك وجب التنبيه عليه.

ومن الغريب أن يخفى مثل هذا النص على ابن القيم رحمه الله مع وروده في الموطأ وصحيح مسلم وغيرهما من الأصول التي ذكرنا، ولكن لعل الغرابة تزول إذا تذكرنا أنه ألف هذا الكتاب "الزاد" في حالة بعده عن الكتب وهو مسافر، وهذا هو السبب في وجود كثير من الأخطاء الأخرى فيه، وقد بينت ما ظهر لي منها في "التعليقات الجياد على زاد المعاد."

ومما يحمل على الاستغراب أيضا أن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله صرح

في بعض كتبه بخلاف ما قال ابن القيم رحمه الله، فكيف خفي عليه ذلك وهو أعرف الناس به وبأقواله؟ قال شيخ الإسلام في "مجموعة الرسائل والمسائل" «2/26-27» بعد أن ساق الحديث:

"الجمع على ثلاث درجات، أما إذا كان سائرا في وقت الأولى، فإنما ينزل في وقت الثانية، فهذا هو الجمع الذي ثبت في الصحيحين من حديث أنس وابن عمر، وهو نظير جمع مزدلفة، وأما إذا كان وقت الثانية سائرا أو راكبا فجمع في وقت الأولى، فهذا نظير الجمع بعرفة وقد روي ذلك في السنن «يعني حديث معاذ هذا(وأما إذا كان نازلا في وقتهما جميعا نزولا مستمرا، فهذا ما علمت روي ما يستدل به عليه إلا حديث معاذ هذا، فإن ظاهره أنه كان نازلا في خيمته في السفر، وأنه أخر الظهر ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل إلى بيته، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا، فإن الدخول والخروج إنما يكون في المنزل، وأما السائر فلا يقال: دخل وخرج، بل نزل وركب.

وتبوك هي آخر غزوات النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يسافر بعدها إلا حجة الوداع، وما نقل

_____جزء: 1/صفحہ: 314_____

أنه جمع فيها إلا بعرفة ومزدلفة. وأما بمنى فلم ينقل أحد

أنه جمع هناك، بل نقلوا أنه كان يقصر الصلاة هناك، وهذا دليل على أنه كان يجمع أحيانا في السفر، وأحيانا لا يجمع، وهو الأغلب على أسفاره أنه لم يكن يجمع بينهما. وهذا يبين أن الجمع ليس من سنة السفر كالقصر، بل يفعل للحاجة سواء أكان في السفر أو في الحضر، فإنه قد جمع أيضا في الحضر لئلا يحرج أمته. فالمسافر إذا احتاج إلى الجمع جمع، سواء أكان ذلك لسيره وقت الثانية أو الأولى وشق النزول عليه، أو كان مع نزوله لحاجة أخرى مثل أن يحتاج إلى النوم والاستراحة وقت الظهر ووقت العشاء، فينزل وقت الظهر وهو تعبان سهران جائع يحتاج إلى راحة وأكل ونوم، فيؤخر الظهر إلى وقت العصر ثم يحتاج أن يقدم العشاء مع المغرب وينام بعد ذلك ليستيقظ نصف الليل لسفره، فهذا ونحوه يباح له الجمع. وأما النازل أياما في قرية أو مصر وهو في ذلك المصر، فهذا وإن كان يقصر لأنه مسافر فلا يجمع، كما أنه لا يصلي على الراحلة ولا يصلي بالتيمم ولا يأكل الميتة. فهذه الأمور أبيحت للحاجة، ولا حاجة به إلى ذلك بخلاف القصر فإنه سنة صلاة السفر¤ ."

418.سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا

حدیث نمبر633 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر.(

سیدنا ابو سعید رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سفر میں دو نمازوں کو جمع کر کے پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3040 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر. (

أخرجه البزار في «مسنده» «1/330-331»: حدثنا إبراهيم بن هانىء: ثنا محمد بن عبد الواهب: ثنا أبو شهاب عن عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، وقال:

«لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة. ((

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع، وهو ومن فوقه من رجال «الصحيح»، واللذان دونه ثقتان كما تقدم بيانه قريباً عند الحديث «3038». وقد استفدنا هنا فائدة مهمة؛ وهي توثيق البزار لمحمد ابن عبد الواهب، فلتُضم إلى توثيق ابن حبان وغيره ممن ذكرت هناك. كما أن تكرر هذا الاسم هنا يؤكد ما رجّحته هناك أن الصواب فيه «عبد الواهب» وليس «عبد الوهاب»، فتنبه.

وقد كنت ذكرت هناك أنه خفي حاله وحال إبراهيم الراوي عنه على الهيثمي، فلعله تبين له الحال فيما بعد؛ فقد عقب على قول البزار الموثق لمحمد هذا بقوله «2/199»: (

«قلت: وبقية رجاله ثقات. ((

ومن طريقه: أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» بلفظ أتم؛ فقال «2/205/1»: حدثنا موسى بن هارون: نا محمد بن عبد الواهب الحارثي به، ولفظه: "جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، أخر المغرب وعجل العشاء، فصلاهما جميعاً". وقال:

))لم يروه عن عوف إلا أبو شهاب، تفرد به محمد بن عبد الواهب. ((

قلت: وهذه متابعة قوية لإبراهيم بن هانىء من موسى بن هارون، وهو حافظ ثقة، فإسناد الطبراني صحيح أيضاً، فالعجب من الهيثمي كيف خص إسناد البزار بالتوثيق وإسناد الطبراني أولى به؟! لأن موسى بن هارون أوثق وأحفظ وأشهر من إبراهيم بن هانىء إلى درجة أن هذا لم يعرفه الهيثمي كما تقدمت الإشارة إليه.

هذا؛ وللحديث شواهد كثيرة؛ منها: عن أبي هريرة مثل حديث الترجمة. أخرجه البزار «رقم 687» بإسنادين عن محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه؛ وقال:

«تفرد به محمد بن أبان. ((

قلت: وهو ابن صالح القرشي الجعفي الكوفي، ضعفه ابن معين وغيره

ومنها: عن عبد الله بن مسعود به.

أخرجه البزار أيضاً «685» وغيره، وتقدم تخريجه تحت الحديث «2837». (

ومنها: عن معاذ بن جبل نحو حديث موسى بن هارون، وتقدم تخريجه في «المجلد الأول» رقم «164»، وهو مخرج في "الإرواء" أيضاً «578». (

واعلم أن الجمع المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو الجمع الحقيقي، وهو تأخير الصلاة الأولى إلى وقت الصلاة الأخرى "كالظهر والعصر مثلاً، يصليان معاً في وقت العصر، وكذلك القول في صلاة المغرب مع العشاء، وفي ذلك أحاديث صحيحة صريحة، وأصرح من ذلك أحاديث جمع التقديم الذي يعني تقديم صلاة العصر إلى وقت الظهر وصلاتهما فيه معاً، وكذلك القول في صلاة

العشاء مع المغرب، فإن هذا الجمع لا يتصور فيه الجمع الصُّوري، ومن أَجْلَى أمثلته الجمع في المطر الثابت في السنة؛ فإنه لا يتصور إلا بجمع التقديم، وفي ذلك كله أحاديث كثيرة صحيحة؛ قد خرجت بعضها في غير موضع من تآليفي، ومنها تحت حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً «2837»، ومنها حديث أنس في «الإرواء» «3/32/579¤ * . (

419.بارہ سنن موکدہ کی ادائیگی کا صلہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر634 :

"-من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة."

سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے بارہ رکعات پڑھیں، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنادے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2347 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة."

أخرجه الطبراني في "الأوسط "«1 / 58 / 2 - زوائده»: حدثنا الهيثم بن خلف حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن أبي إسحاق الكوفي أنه سمع أبا بردة يحدث عن أبيه أبي موسى يرفعه وقال: "لا يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به حماد". قلت: ومن طريقه أخرجه أحمد «4/ 413» إلا أنه قال: "هارون بن إسحاق الكوفي، ولعل الصواب حذف لفظ "ابن" أو "أبي" في رواية الطبراني فإنه هارون أبو إسحاق، هكذا ذكره البخاري في "التاريخ "«4 / 2 / 225» وقال: "سمع أبا بردة ..." فساق هذا الحديث، وقال: "قاله مسدد وعارم عن حماد بن زيد". وكذلك ذكره ابن أبي حاتم «4 / 2 / 99»، فنستفيد من رواية أحمد أن اسم أبيه إسحاق، وهكذا ذكره أيضا الهيثمي في "مجمع الزوائد "«2 / 231»، فقال:

"رواه أحمد والطبراني في "الأوسط

" و"الكبير" والبزار وقال: لم يتابع هارون بن إسحاق على هذا الحديث." قلت: هو ثقة مشهور، كما رواه ابن أبي حاتم عن ابن معين، فلا يضر تفرده بالحديث كما هو مقرر في "مصطلح الحديث"، وقد وثقه ابن حبان أيضا «7 / 582 ». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به. أخرجه ابن أبي شيبة «2 / 204(وعنه ابن ماجة «1 / 350» والنسائي «1 / 257» عن محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عنه. وقال النسائي: "هذا خطأ، ومحمد بن سليمان الأصبهاني ضعيف". وقال الحافظ: "صدوق يخطىء". قلت: ولم يظهر لي، ولا رأيت من ذكر وجه «خطإ» ابن الأصبهاني فيه، ولعله الرفع، فقد روى شعبة عن منصور عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبي هريرة قال: فذكره موقوفا عليه نحوه. أخرجه الطيالسي «1 / 113» وأحمد «2 / 498». ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عثمان هذا، وهو التبان، روى عنه مع منصور بن المعتمر ابنه موسى

ومغيرة بن مقسم، وحسن له الترمذي، وذكره ابن حبان في "الثقات."
قلت: فهو حسن الإسناد، أو على الأقل يحتمل التحسين، وهو في حكم المرفوع،
لأنه لا يقال بمجرد الرأي، وعليه فهو شاهد جيد لرواية ابن الأصبهاني.
وللحديث شاهد آخر من حديث أم حبيبة رضي الله عنها. أخرجه مسلم وغيره من أصحاب
السنن، وغيرهم كابن خزيمة «1185-
_____جزء: 5/صفحہ: 458_____
1187» وعنه ابن حبان «2443 - الإحسان(
والترمذي، وزادا تفصيل عدد الركعات. وهي في حديث ابن الأصبهاني أيضا، إلا
أنه خالف فقال: "وركعتين قبل الظهر"، وفي حديثها: "أربع ركعات قبل
الظهر" ولعل هذا هو وجه «خطإ» ابن الأصبهاني الذي تقدم نقله عن الدارقطني.
«تنبيه»: قد أورد السيوطي الحديث بنحوه من رواية الطبراني في "الأوسط" عن
أبي ذر. ولم أره في "زوائد المعجمين"، ولا في "مجمع الزوائد"، إلا من
حديث أبي موسى كما تقدم. والله أعلم. وقد عزاه في "الجامع الكبير" لابن
عساكر أيضا، فلعل الحديث من روايته فقط، وذكر الطبراني معه سهوا، ثم لما
نقله إلى "الجامع الصغير" عزاه إليه وحده، أو أنه سهى في "الجامع الكبير"
أن يذكر بعد قوله: «طس»: عن أبي موسى. فوقع الوهم. والله أعلم.

420. قبل از ظہر چار سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 635 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر."

ابو صالح مرفوعًا اور مرسلاً دونوں طرح بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : نماز ظہر سے قبل چار سنتیں، سحری کے وقت کی نماز کے برابر ہو جاتی ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1431 :

قال الشيخ الألباني:

" -أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر."

رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/15/2» حدثنا جرير عن أبي سنان عن
أبي صالح مرفوعا مرسلا.
قلت: وهذا إسناد مرسل حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان وهو سعيد
ابن سنان البرجمي الشيباني الأصغر، قال الحافظ: "صدوق له أوهام". وقد
أخرج له مسلم. وللحديث شاهد أخرجه أبو محمد العدل في "الفوائد" «ق 1/277
» عن علي بن عاصم حدثنا يحيى البكاء أخبرني ابن عمر مرفوعا به وزاد: "بعد
الزوال". وهذا إسناد ضعيف، يحيى البكاء وهو ابن مسلم ضعيف كما في

"التقريب". وعلي بن عاصم صدوق يخطىء. وبعد، فالحديث عندي حسن بمجموع
الطريقين، والله أعلم. ثم رأيت الحديث في "قيام الليل" لابن نصر، أخرجه)
ص 78» من الوجه المذكور إلا أنه زاد فقال: عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك رواه الترمذي والخطيب في "التاريخ" «1/
253» وابن الجوزي في "منهاج القاصدين" «1 / 40 / 1» وزادوا "وليس شيء
إلا وهو يسبح الله تعالى تلك الساعة". وقال الترمذي: "غريب لا نعرفه إلا
من حديث علي بن عاصم¤ ."

420. قبل از ظہر چار سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 636 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : جس نے چار رکعت نماز چاشت اور ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھیں اس کے لیے جنت میں ایک گھر بنا دیا جائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 2349 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

رواه الطبراني في "الأوسط" «59 / 1 من ترتيبه» عن سهل بن عثمان حدثنا
إبراهيم بن محمد الهمداني عن عبد الله بن عياش عن أبي بردة عن أبي موسى
مرفوعا. وقال: "لم يروه عن أبي بردة إلا ابن عياش، ولا عنه إلا إبراهيم
، تفرد به سهل". قلت: وهو ثقة من رجال مسلم. وإبراهيم بن محمد هو - فيما
أرى - ابن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني، عم هارون بن إسحاق، ترجمه ابن أبي
حاتم «1 / 1 / 129» وقال: "سألت أبي عنه؟ فقال: لا بأس به". وعبد
الله بن عياش متوسط الحال، أخرج له مسلم في الشواهد وهو صدوق يغلط كما في"
التقريب". فالإسناد حسن. والله أعلم. والمراد بـ«الأولى» صلاة الظهر
فيما يبدو لي. والله أعلم.

421. قبل از ظہر سنتوں کی ادائیگی کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 637 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا،

فركعتين قبل الفجر."

قابوس اپنے باپ سے روایت کرتے ہیں کہ میرے باپ نے ایک عورت کو سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کی طرف بھیجا تا کہ وہ ان سے سوال کرے کہ کس نماز پر ہمیشگی کرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو پسند تھا؟ انہوں نے کہا: آپ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر کی نماز سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے، ان میں لمبا قیام کرتے اور اچھے انداز میں رکوع و سجود کیا کرتے تھے اور صحت مند یا مریض ہوتے نیز سفر و حضر میں) کسی صورت میں بھی (فجر کی دو سنتیں ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2705 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

أخرجه أحمد «6 / 43» والطبراني في "الأوسط" «7610» والخطيب في "التاريخ" «6 / 284 - 285» مختصرا من طريق قابوس عن أبيه قال: أرسل أبي امرأة إلى عائشة يسألها: أي الصلاة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يواظب عليها؟ قالت: فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير قابوس - وهو ابن أبي ظبيان - وفيه لين كما في "التقريب". لكنه قد توبع، فقال الطيالسي في "مسنده" «رقم - 524 - ترتيبه»: حدثنا قيس بن الربيع عن أبي ظبيان عن أم جعفر قالت: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: فذكره. قلت: وقيس هذا لين مثل قابوس، فأحدهما يقوي الآخر. وأم جعفر هذه، الظاهر أنها المرأة المذكورة في الرواية الأولى ولم أعرفها، وقد جاء في كنى النساء من "التهذيب" «أم جعفر»، ثم أحال إلى ترجمة أم عون.

وقال هناك:

"أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمية، ويقال: أم جعفر زوجة محمد ابن الحنفية، وأم ابنه عون. روت عن جدتها أسماء بنت عميس، وعنها ابنها عون، وأم عيسى الجزار، ويقال الخزاعية". والحديث عندي صحيح، فإنه ثابت مفرقا من طرق عن عائشة، فصلاة الأربع في "صحيح مسلم" عنها، وقد خرجته في التعليق على "مختصر الشمائل" «رقم - 280» وأما ركعتا الفجر، فقد صح عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدعهما، عند البخاري وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1179». وزاد البخاري في رواية: "أبدا". وأما إطالة القيام في الأربع، فقد وجدت له شاهدا من حديث علي بلفظ: "كان يصلي قبل الظهر أربعا، يصليها عند الزوال، ويمد فيها". أخرجه الترمذي في "الشمائل" «289» عن مسعر بن كدام عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عنه. وهذا إسناد حسن إن كان مسعر سمعه من أبي إسحاق - وهو السبيعي - فإنه كان اختلط. وقد أخرجه

الترمذي وغيره من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق به، دون قوله: "ويمد فيها
".انظر "الشمائل "«رقم - 281 و289. (

422. قبل از ظہر چار سنتوں کی ادائیگی کی وجہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر638 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يصلي قبلَ الظُّهرِ- بعد الزّوالِ- أربعاً، ويقولُ: إن أبوابَ السّماءِ تُفتحُ [فيها]، فأحبُّ أن أقدِّم فيها عمَلاً صالحاً.(

سیدنا عبداللہ بن سائب رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم زوال کے بعد اور ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے اور فرماتے " :اس وقت آسمان کے دروازے کھول دیے جاتے ہیں اور میں چاہتا ہوں کہ میں

نیک عمل آگے بھیجوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3404 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يصلي قبلَ الظُّهرِ- بعد الزّوالِ- أربعاً، ويقولُ: إن أبوابَ السّماءِ تُفتحُ [فيها]، فأحبُّ أن أقدِّم فيها عمَلاً صالحاً. (

أخرجه الإمام أحمد «3/ 411»: ثنا أبو داود الطيالسي قال: ثنا [محمد بن] مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن السائب قال:
... فذكره.

وأخرجه الترمذي «478» من طريق الطيالسي به. وقال:

"حديث حسن غريب، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: أنه كان يصلي أربع ركعات بعد الزوال، لا يسلم إلا في آخرهن."

قلت: وإسناد الحديث جيد، وهو على شرط مسلم.

وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأبو داود الطيالسي: هو الحافظ سليمان بن داود، صاحب "المسند" المعروف به، وليس الحديث فيه.

_____جزء: 7/ صفحہ: 1197_____

والحديث الذي علقه الترمذي؛ وصله الطيالسي في "مسنده" «597/81» بسند ضعيف، وقد رواه ابن ماجه وغيره أتم منه مثل حديث الترجمة، وزاد:
لا يفصل بينهن بتسليم ... وهي زيادة منكرة، وقد خرجته وتكلمت عليه في "صحيح أبي داود" «1161». ولهذه الزيادة شاهد، لكن إسنادها ضعيف
جداً، ولذلك خرجت حديثها في "الضعيفة" «6727» * . (

423. نماز جمعہ سے پہلے والی سنتوں کی تعداد

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر639 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا. يعني: التأخير في المجيء إلى الجمعة."

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ سلیک غطفانی جمعہ کے روز مسجد میں داخل ہوا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم خطبہ ارشاد فرما رہے تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اسے فرمایا" :دو رکعتیں پڑھ لے اور دوبارہ

ایسا نہ کرنا۔ "یعنی جمعہ کی نماز میں تاخیر نہ کرنا۔ اس نے دو رکعتیں پڑھیں، پھر بیٹھ گیا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2893 :

قال الشيخ الألباني:

" -اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا. يعني: التأخير في المجيء إلى الجمعة."

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «4/92/2495» والدارقطني في "سننه" «2/11/16» من طريق ابن إسحاق: حدثني أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال: دخل سليك الغطفاني المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، قال: فركعهما ثم جلس. قلت: وهذا إسناد حسن لأن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث، فأمنا بذلك شر تدليسه، وسائر رجاله ثقات، ولعله لذلك أشار الحافظ لتقوية الحديث بقوله في "الفتح" «2/408»: "أخرجه ابن حبان"، وسكت عليه.

_____جزء: 6/صفحہ: 927_____

وقال ابن

حبان عقبه. "قوله: "لا تعودن لمثل هذا"، أراد الإبطاء في المجيء إلى الجمعة لا الركعتين اللتين أمر بهما، والدليل على صحة هذا خبر ابن عجلان الذي تقدم ذكرنا له أنه أمره في الجمعة الثانية أن يركع ركعتين مثلهما". قلت: حديث ابن عجلان الذي أشار إليه ابن حبان، أخرجه ابن حبان قبيل هذا، وإسناده حسن أيضا، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1470.)

424.فجر کی دو سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر640 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر."

سیدنا ابوسعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ نے تمہیں ایک اور نماز عطا کی ہے، وہ تمہارے حق میں سرخ اونٹوں سے بھی بہتر ہے۔

آگاہ رہو کہ وہ نماز، فجر کی نماز سے پہلے والی دو سنتیں ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1141 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر."

أخرجه البيهقي «2/ 469» من طريق عمر بن محمد بن بجير حدثنا العباس بن الوليد
الخلال بدمشق حدثنا مروان بن محمد الدمشقي حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي
كثير عن أبي نضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم: فذكره. قال العباس بن الوليد: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث
غريب من حديث معاوية بن سلام، ومعاوية بن سلام محدث أهل الشام وهو صدوق
الحديث ومن لم يكتب حديثه مسنده ومنقطعه فليس بصاحب حديث، وبلغني عن محمد
ابن إسحاق بن خزيمة أنه قال: لو أمكنني أن أرحل إلى ابن بجير لرحلت إليه في
هذا الحديث. ثم ساق البيهقي إسناده إلى ابن خزيمة بهذه الحكاية.
قلت: وابن بجير حافظ كبير صدوق ومن فوقه ثقات من رجال مسلم غير العباس بن
الوليد الخلال وهو صدوق أيضا، فالإسناد جيد. وهو كما قال البيهقي أصح من
إسناد حديث خارجة في الوتر أنها خير من حمر النعم، وقد بينت علته في "ضعيف
السنن" «255». ومضى له شاهد مختصر «رقم 108.)

_____جزء: 3/صفحہ: 132¤ _____

425. فجر سے پہلے والی سنتوں پر دوام اختیار کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر641 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

قابوس اپنے باپ سے روایت کرتے ہیں کہ میرے باپ نے ایک عورت کو سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کی طرف بھیجا تا کہ وہ ان سے سوال کرے کہ کس نماز پر ہمیشگی کرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو پسند تھا؟ انہوں نے کہا: آپ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر کی نماز سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے، ان میں لمبا قیام کرتے اور اچھے انداز میں رکوع و سجود کیا کرتے تھے اور صحت مند یا مریض ہونے یا سفر و حضر میں) کسی صورت میں بھی (فجر کی دو سنتیں ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2705 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

أخرجه أحمد «6/ 43» والطبراني في "الأوسط" «7610» والخطيب في "
التاريخ" «6/ 284- 285» مختصرا من طريق قابوس عن أبيه قال: أرسل أبي
امرأة إلى عائشة يسألها: أي الصلاة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يواظب عليها؟ قالت: فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير قابوس - وهو ابن أبي ظبيان - وفيه لين كما في "التقريب". لكنه قد توبع، فقال الطيالسي في "مسنده" «رقم - 524 - ترتيبه»: حدثنا قيس بن الربيع عن أبي ظبيان عن أم جعفر قالت: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: فذكره. قلت: وقيس هذا لين مثل قابوس، فأحدهما يقوي الآخر. وأم جعفر هذه، الظاهر أنها المرأة المذكورة في الرواية الأولى ولم أعرفها، وقد جاء في كنى النساء من "التهذيب" «أم جعفر»، ثم أحال إلى ترجمة أم عون.

وقال هناك:

_____جزء: 6/صفحہ: 458_____

"أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمية، ويقال: أم جعفر زوجة محمد ابن الحنفية، وأم ابنه عون. روت عن جدتها أسماء بنت عميس، وعنها ابنها عون، وأم عيسى الجزار، ويقال الخزاعية". والحديث عندي صحيح، فإنه ثابت مفرقا من طرق عن عائشة، فصلاة الأربع في "صحيح مسلم" عنها، وقد خرجته في التعليق على "مختصر الشمائل" «رقم - 280» وأما ركعتا الفجر، فقد صح عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدعهما، عند البخاري وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1179». وزاد البخاري في رواية: "أبدا". وأما إطالة القيام في الأربع، فقد وجدت له شاهدا من حديث علي بلفظ: "كان يصلي قبل الظهر أربعا، يصليها عند الزوال، ويمد فيها". أخرجه الترمذي في "الشمائل" «289» عن مسعر بن كدام عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عنه. وهذا إسناد حسن إن كان مسعر سمعه من أبي إسحاق - وهو السبيعي - فإنه كان اختلط. وقد أخرجه الترمذي وغيره من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق به، دون قوله: "ويمد فيها". انظر "الشمائل" «رقم - 281 و289. (

426. فجر اور مغرب والی سنتوں میں سورہ کافرون اور سورہ اخلاص کی تلاوت کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 642 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نعمت السورتان يقرأ بهما في ركعتين قبل الفجر * (قل هو الله أحد) * و * (قل يا أيها الكافرون."* (

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے اور فجر سے پہلے والی سنتوں کو ترک نہیں کرتے تھے اور فرماتے "دو بہترین سورتیں ہیں، جنہیں فجر سے پہلے والی دو

رکعتوں میں پڑھا جاتا ہے» : قل ھو اللہ احد «اور» قل یاایھا الکافرون «۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 646 :

قال الشيخ الألباني:

" -نعمت السورتان يقرأ بهما في ركعتين قبل الفجر *«قل هو الله أحد» *و *«قل يا أيها الكافرون." * (

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1 / 121 / 2»: حدثنا بندار، أنبأنا إسحاق بن
يوسف الأزرق، حدثنا الجريري، عن عبد الله بن شفيق عن عائشة قالت:
"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أربعا قبل الظهر، وركعتين قبل العصر
لا يدعهما، قالت: وكان يقول...." . فذكره. وأخرجه ابن حبان «610» من
طريق يزيد بن هارون عن سعيد الجريري به، دون قوله في أوله: "كان." ....
قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم، غير أن الجريري كان اختلط قليلا
قبل موته بثلاث سنوات¤ .

426. فجر اور مغرب والی سنتوں میں سورہ کافرون اور سورہ اخلاص کی تلاوت کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 643 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يقرا في ركعتي الفجر، [والركعتين بعد المغرب] (قل يا ايها الكافرون) و (قل هو الله احد.((

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم فجر کی پہلی والی دو اور مغرب کی بعد والی دو سنتوں میں» قل یاایھا الکافرون «اور» قل ھو اللہ احد «پڑھتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3328 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يقرأ في ركعتي الفجر، [والركعتين بعد المغرب] «قل يا أيّها الكافرون» و «قل هو الله أحد. ((

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13564/424/12»: حدثنا عبدان بن أحمد: ثنا الفضل بن سهل الأعرج: ثنا أبو الجوّاب الأحوص بن جوّاب عن
عمار ابن رزيق عن أبي إسحاق عن "إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان ... الحديث دون الزيادة.
قلت: وعبدان بن أحمد - وهو الأهوازي - ثقة حافظ.
وقد تابعه الإمام النسائي فقال في "سننه" «154/1»: أخبرنا الفضل بن سهل به أتم منه، ولفظه:
رمقت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب، وفي الركعتين قبل الفجر ... فذكر السورتين.

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أن ابن جَوَّاب قد تُكلم فيه، قال ابن معين: "ثقة"، وقال مرة:
"ليس بذاك القوي."
وشيخه عمار أقوى منه، وقد قال فيه النسائي والبزار:

"ليس به بأس."

وقد خولف في إسناده من ثلاثة من ثقات أصحاب أبي إسحاق - وهو السبيعي :-

الأ ول: سفيان الثوري. فقال عبد الرزاق في "المصنف" «(4790/59/3)» : أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد به دون الزيادة، نحو رواية النسائي دون الزيادة.

ومن طريق عبد الرزاق: أخرجه أحمد «35/2»، والطبراني في "المعجم الكبير" «13527/414/12. (

ثم قال أحمد «94/2» : حدثنا أبو أحمد الزبيري: حدثنا سفيان به.

وأخرجه الترمذي «417/84/2», وابن ماجه «1149» من طرق أخرى عن أبي أحمد الزبيري. وقال الترمذي:

"حديث حسن، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق، وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً."

_____جزء : 7 /صفحہ : 976_____

قال المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على "الترمذي" «277/2: (

"كأن الترمذي يشير إلى تعليل إسناد الحديث بأن الرواة رووه عن إسرائيل عن أبي إسحاق، وأنه لم يروه عن الثوري إلا أبو أحمد؛ وليست هذه علة إذا كان الراوي ثقة، فلا بأس أن يكون الحديث عن الثوري وإسرائيل معاً عن أبي إسحاق، وأبو أحمد ثقة، فروايته عن الثوري تقوي رواية غيره عن إسرائيل، ثم هو قد رواه عن إسرائيل أيضاً كغيره، فقد حفظ ما حفظ غيره، وزاد عليهم ما لم يعرفوه، أو لم يرو لنا عنهم."

قلت: وهذا هو التحقيق الذي تقتضيه الصناعة الحديثية.

على أنه يستدرك عليه وعلى الترمذي رواية عبد الرزاق المتقدمة عن سفيان الثوري، وهذا مما يؤيد تحقيق أحمد شاكر رحمه الله.

وفاته تخريج حديث إسرائيل عن أبي إسحاق - وهو الثاني من أصحابه الثلاثة الذين سبقت الإشارة إليهم -، فأقول:

الثاني: إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - قال: عن أبي إسحاق به , وفيه الزيادة.

أخرجه أحمد «24/2 و 58 و 77 و 99»، والطحاوي في "شرح المعاني" «176/1» من طرق عنه - أحدها عند أحمد في الموضع الثالث -: حدثنا محمد ابن عبد الله بن الزبير، وهو أبو أحمد الزبيري.

الثالث: أبو الأحوص سلام بن سُليم قال: عن أبي إسحاق به، وفيه الزيادة بلفظ:

سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - أكثر من عشرين مرة يقرأ ... الحديث.

_____جزء : 7 /صفحہ : 977_____

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «242/2»، والطيالسي في "مسنده" «1893/257» قالا: حدثنا أبو الأحوص به.

وخالفهما في المتن موسى بن داود قال: ثنا أبو الأحوص به دون الزيادة.

أخرجه الطبراني «13528/415/12. (

وموسى بن داود: هو الضبي، قال الحافظ:

"صدوق فقيه زاهد له أوهام."

فلا تضر مخالفته؛ لأن زيادة الثقة مقبولة، ولا سيما إذا كانت من ثقتين حافظين كما هو ظاهر.

وللحديث طريقان آخران عن ابن عمر، ولكنهما ضعيفان:

أحدهما: عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال:

رمقت النبي - صلى الله عليه وسلم - عشرين ليلة أو خمساً وعشرين ليلة أو شهراً ... الحديث بالزيادة.

أخرجه ابن نصر المروزي في "قيام الليل" «ص 31- هندية رفاه. (
قلت: ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير ليث- وهو ابن أبي سُليم-، قال الذهبي في "الكاشف:"
"فيه ضعف يسير من سوء حفظه."
قلت: وذلك لاختلاطه، فمثله يستشهد به.
والطريق الأخرى: يرويها إسماعيل بن عمرو البَجَلي: نا إسرائيل عن ثُوَير بن أبي فاختة عن ابن عمر به.

أخرجه الطبراني في "الكبير"؛ كذا في أصل "صفة الصلاة" دون ذكر الجزء والصفحة، فلا أدري من أين نقلته يومئذ؟!
وإسماعيل البجلي، وثوير بن أبي فاختة" كلاهما ضعيف.
وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود؛ يرويه عبد الملك بن الوليد بن معدان عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عنه قال:
ما أحصي ما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ ... الحديث بالزيادة.
أخرجه الترمذي «431»، وابن ماجه «1166»، وابن نصر أيضاً، والطحاوي «1/175-176». وقال الترمذي:
"حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان."
قلت: وهو ضعيف كما في "التقريب". وقال الذهبي في كتابه "المغني:"
"ضعفو5."
وهناك شاهد آخر؛ لكن في إسناده أصرم بن حوشب بسنده عن عبد الله بن جعفر مثله.
أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" «8/373» في جملة أحاديث بهذا الإسناد تحت رقم «7757»، وأفاد أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد.
قلت: وهو ضعيف جدّاً؛ أصرم هذا متروك متهم، فهو ممن لا يستشهد به.
والذي يمكن أن أستخلصه من هذا التخريج والتحقيق: هو أن الحديث صحيح لذاته، أو لغيره بمجموع طرقه عن ابن عمر، وبشاهده عن ابن مسعود، والأول أرجح عندي، وذلك لاتفاق الثقات الثلاثة على روايته عن أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، ولا يحول بيني وبين الجزم بصحته إلا أمران معروفان في ترجمة السبيعي:
أحد هما: اختلاطه، لكنا قد أمنّا هذا منه برواية الثوري عنه، فإن من المشهور أنه روى عنه قبل الاختلاط، وروايته عنه في "الصحيحين". وقد تابعه سلام بن سليم كما تقدم، وقد أخرجا له عنه في "الصحيحين" أيضاً.
والآخر: عنعنته، فقد رمي بالتدليس، وهذا في نقدي غير وارد هنا، وذلك لما يأتي:
أولاً: أنهم قد ذكروا في ترجمة السبيعي أنه روى عن ابن عمر، وممن ذكر ذلك ابن أبي حاتم عن أبيه، فلو أن السبيعي أراد التدليس لأسقط مجاهداً من البين، ولرواه عن ابن عمر مباشرة؛ ولو أنه فعل لصدق عليه وصف التدليس هنا، وقد أشار إلى هذا ابن أبي حاتم في روايته عن أبيه في "المراسيل" «ص 94» أنه قال:
"لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر، إنما رآه رؤية."
ثانياً: روى في "الجرح" بسند صحيح عن الطيالسي قال:
"قال رجل لشعبة: سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال: ما كان يصنع بمجاهد؟! كان هو أحسن حديثاً من مجاهد، ومن الحسن، وابن سيرين."
قلت: فهذا شعبة يكبره أن يروي عن مجاهد؛ لأنه أجل منه عنده، ومع ذلك فإنه لما احتاج إلى حديثه؛ رواه عنه وأثبته ولم يدلسه، فهذا مما يدفع عنه شبهة التدليس هنا.

_____جزء: 7/صفحہ: 980_____

ثالثاً: لو كانت عنعنته هنا علة؛ لتمسك بها أبو حاتم نفسه حينما أورد هذا الحديث في كتابه "العلل"، والواقع أنه أعله بعلة أخرى، وهي غير قادحة إن شاء الله كما سأبينه قريباً بإذن الله تعالى، فثبت أن الإسناد صحيح جزماً، والحمد لله.

وكأنه لذلك أورده الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، كما كنت ذكرت في "صفة الصلاة"، والى ذلك يجنح كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه المتقدم على "الترمذي."

ولا يشكل على هذا التصحيح اقتصار الترمذي على التحسين؛ لأنه لم يكن - فيما أرى - إلا بسبب خوفه أن يكون أبو أحمد الزبيري وهم في رواية الحديث عن سفيان، أما وقد تابعه عبد الرزاق؛ كما أسلفت؛ فقد زال الإشكال. والحمد لله.

وأما ما أعله به أبو حاتم؛ فهو ما في كتاب ابنه "العلل"، قال «105/1: (

"سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن

ابن عمر ... «فذكر الحديث»؛ قال أبي:

ليس هذا الحديث بصحيح، وهو عن أبي إسحاق مضطرب، وإنما روى هذا الحديث نفيع الأعمى عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم!" -

فأقول: هذا الإعلال غريب جدّاً، وبخاصة من مثل هذا الإمام النقاد! فإنه لو صب كلامه على إسناد الحديث فقط؛ لكان أهون من نفيه صحة الحديث، فإنه لا يخفى على أهل العلم أن الحديث قد لا يصح بإسناد، ويصح بإسناد آخر، أو بشواهد، أو بمجموع طرقه، ولذلك نصوا على أن من وقف على حديث بإسناد ضعيف؛ لا يقول: "حديث ضعيف"، وإنما: "إسناده ضعيف" إلا إن كان من الحفاظ الجامعين للطرق والأسانيد، فله ذلك.

_____جزء: 7/صفحہ: 981_____

إذا عرفت هذا؛ فمن الميسور أن تتبين خطأ الإمام من وجوه:

الأول: أنه خطأ «أبا الأحوص» الثقة في إسناده - عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر - برواية مجهولة عن نفيع الأعمى، لم يسق إسنادها لننظر فيه هل يصح أن يعارض لمثله إسناد هذا الثقة، أم هو مثل إسناد ذاك المخالف المتقدم: عمار ابن رزيق؟

الثاني: لو فرض أن الإسناد الذي لم يسقه هو صحيح إلى نفيع، وكان مداره على أبي إسحاق؛ فلا ينهض لمعارضة رواية أبي الأحوص لمتابعة سفيان وإسرائيل إياه.

الثالث: هب أن رواية نفيع هي الأرجح من رواية الثلاثة؛ فهناك الطريقان الآخران عن ابن عمر، والشاهد عن ابن مسعود، وكل ذلك مما يدفع الترجيح المذكور.

الرابع: لو سلمنا جدلاً بهذا الترجيح؛ فذلك لا يستلزم تضعيف الحديث لما ذكرته من الأسباب بين يدي الوجه الأول، وهي كلها متوفرة في هذا الحديث كما تقدم بيانه، وبخاصة بالنسبة لركعتي الفجر؛ فقد ذكر الحافظ في "الفتح" «47/3» لحديث ابن عمر هذا شواهد من حديث عائشة، وابن مسعود «الماضي»، وأنس، وجابر، وأبي هريرة؛ وقد عزاها إلى مصادرها من كتب السنة، وأصحها حديث أبي هريرة؛ فإنه في "صحيح مسلم"، و"أبي عوانة"،

427. نماز فجر سے پہلے والی سنتیں رہ جانے کی صورت میں کب ادا کی جائیں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 644 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعدما تطلع الشمس."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جو فجر کی دو سنتیں نہ پڑھ سکا، وہ طلوع آفتاب کے بعد ادا کر لے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2361 :

قال الشيخ الألباني:

" -من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعدما تطلع الشمس."

أخرجه الترمذي «423» وابن خزيمة «1117» وابن حبان «613» والحاكم «1/ 274 و 307» والبيهقي «2/ 484» عن عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة مرفوعا. وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وأشار الترمذي إلى إعلاله بتفرد عمرو بن عاصم فقال: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي". وأشار البيهقي إلى رد مثل هذا الإعلال بقوله عقب الحديث: "تفرد به عمرو بن عاصم، والله تعالى أعلم، وعمرو بن عاصم ثقة". قلت: واحتج به الشيخان، فلا يرد حديثه بمجرد التفرد.

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 645 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان لا يدعُ ركعتينِ قبل الفجر، وركعتينِ بعدالعصر.(

ابراہیم بن محمد بن منتشر بیان کرتے ہیں کہ میرے باپ عصر کے بعد دو رکعتیں پڑھتے تھے۔ انہیں کہا گیا) کہ یہ نماز کیوں پڑھتے ہو (؟ انھوں نے کہا: اگر میں یہ دو رکعتیں صرف اس لیے پڑھتا کہ میں نے مسروق کو پڑھتے دیکھا تو یہ بھی قابل اعتماد بات تھی۔ لیکن میں نے سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے بھی اس کی بابت سوال کیا تو انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجر سے پہلے دو اور عصر کے بعد دو رکعتیں ادا کرنا ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3174 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان لا يدعُ ركعتينِ قبل الفجرِ، وركعتينِ بعدالعصرِ. (

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «352/2»: حدثنا عفان قال: نا أبو عوانة قال: ثنا إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه: أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، فقيل له؟ فقال: لو لم أصلهما إلا أني رأيت مسروقاً يصليهما؛ لكان ثقة، ولكني سألت عائشة؟ فقالت: ... فذكره.

قلت: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، رجاله كلهم ثقات لا مغمز فيهم، وإنما خرجته لصحته وعزة إسناده، ولما فيه من عمل محمد بن المنتشر تبعاً لمسروق التابعي الجليل - به، وإلا فالحديث مخرج في "الصحيحين" وغيرهما كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في الحديث الذي قبله.

والمرفوع من هذا قد أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «177/1» من طريق أخرى عن أبي عوانة به.

وروى ابن أبي شيبة قبيل هذا بسند صحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: خرجت مع أبي «واسمه سُليم بن أسود المحاربي» وعمرو بن ميمون والأسود

ابن يزيد وأبي وائل، فكانوا يصلون بعد العصر.

ثم روى مثله عن جمع آخر من السلف؛ منهم الزبير بن العوام، وابنه عبد الله رضي الله عنهما، وكذا علي رضي الله عنه، وأبو بردة بن أبي موسى.

بل روى ابن حبان «1568-1570»، والشيخان عن الأسود ومسروق عن

_____جزء: 7/صفحہ: 527_____

عائشة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما. وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1160». وروى عبد الرزاق «2/433/377» بسند صحيح عن طاوس: أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر، فلما استخلف عمر تركهما، فلما توفي ركعهما، فقيل له: ما هذا؟ فقال: إن عمر كان يضرب الناس عليهما. قال ابن طاوس: كان أبي لا يدعهما.

قلت: فمن الخطأ الشائع في كتب الفقه: النهي عن هاتين الركعتين، بل وعدم ذكرهما في زمرة السنن الرواتب مع ثبوت مداومته - صلى الله عليه وسلم - عليهما كما كان يداوم على ركعتي الفجر، ولا دليل على نسخهما، ولا على أنهما من خصوصياته

- صلى الله عليه وسلم -، كيف وأعرف الناس بهما يحافظ عليهما - وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - ومن وافقها من الصحابة والسلف كما تقدم.

يضاف إلى ذلك أن النصوص الناهية بعمومها عن الصلاة بعد العصر هي مقيدة بالأحاديث الأخرى الصريحة بإباحة الصلاة قبل اصفرار الشمس، ومنها

حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ:

"لا تصلوا بعد العصر؛ إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة."

وهو حديث صحيح جاء من أكثر من طريق، وقد سبق تخريجه برقم «200

و314». وقد ذهب إلى شرعية هاتين الركعتين أبو محمد بن حزم في "المحلى" والرد على المخالفين في بحث واسع شيق في آخر الجزء الثالث وأول الرابع؛ فليراجعه من شاء.

وراجع الحديث الذي قبله؛ لتعرف سبب ضرب عمر لمن كان يصلي الركعتين* .

_____جزء: 7/صفحہ: 528¤ _____

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 646 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة."

سیدنا علی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے عصر کے بعد نماز پڑھنے سے منع فرمایا، الا یہ کہ سورج بلند ہو۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 200 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة."

_____

رواه أبو داود «1/200» والنسائي «1/97» وعنه ابن حزم في "المحلى"

«3/31» وأبو يعلى في "مسنده" «1/119» وابن حبان في "صحيحه"

_____جزء: 1/صفحہ: 387_____

«621، 622» وابن الجارود في "المنتقى" «281» والبيهقي «2/ 458(
والطيالسي «1/ 75 - من ترتيبه» وأحمد «1/ 129، 141» والمحاملي في
"الأمالي" «3/ 95/ 1» والضياء في "الأحاديث المختارة، «1/ 258،
259» عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي رضي الله عنه مرفوعا.
وقال ابن حزم:
"وهب بن الأجدع تابع ثقة مشهور، وسائر الرواة أشهر من أن يسأل عنهم، وهذه
زيادة عدل لا يجوز تركها."
وصرح ابن حزم في مكان آخر «2/ 271» بصحة هذا عن علي رضي الله عنه ولا شك
في ذلك، ولهذا قال الحافظ العراقي في "طرح التثريب" «2/ 187» وتبعه
الحافظ ابن حجر في "الفتح" «2/ 50»: "وإسناده صحيح."
وأما البيهقي فقد حاد عن الجادة حين قال:
"ووهب بن الأجدع ليس من شرطهما."
قلت: وهل من شرط صحة الحديث أن يكون على شرط الشيخين؟ أو ليس قد صححا أحاديث
كثيرة خارج كتابيهما وليست على شرطهما؟! ثم قال:
"وهذا حديث واحد، وما مضى في النهي عنهما ممتد إلى غروب الشمس حديث عدد،
فهو أولي أن يكون محفوظا."
قلت: كلاهما محفوظ، وإن كان ما رواه العدد أقوى، ولكن ليس من أصول أهل
العلم، رد الحديث القوي لمجرد مخالفة ظاهرة لما هو أقوى منه مع إمكان الجمع
بينهما! وهو كذلك هنا، فإن هذا الحديث مقيد للأحاديث التي أشار إليها
البيهقي كقوله صلى الله عليه وسلم:
"ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" متفق عليه.

_____جزء: 1/صفحہ: 388_____

فهذا مطلق، يقيده حديث علي رضي الله عنه، وإلى هذا أشار ابن حزم رحمه الله
بقوله المتقدم:
"وهذه زيادة عدل لا يجوز تركها."
ثم قال البيهقي:
"وقد روي عن علي رضي الله عنه ما يخالف هذا. وروي ما يوافقه."
ثم ساق هو والضياء في "المختارة" «1/ 185» من طريق سفيان قال: أخبرني
أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال:
"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين في دبر كل صلاة مكتوبة،
إلا الفجر والعصر."
قلت: وهذا لا يخالف الحديث الأول إطلاقا، لأنه إنما ينفي أن يكون النبي

صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد صلاة العصر، والحديث الأول لا يثبت ذلك حتى يعارض بهذا، وغاية ما فيه أنه يدل على جواز الصلاة بعد العصر إلى ما قبل اصفرار الشمس، وليس يلزم أن يفعل النبي صلى الله عليه وسلم كل ما أثبت جوازه بالدليل الشرعي كما هو ظاهر.

نعم قد ثبت عن أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين سنة الظهر البعدية بعد صلاة العصر، وقالت عائشة: إنه صلى الله عليه وسلم داوم عليها بعد ذلك، فهذا يعارض حديث علي الثاني، والجمع بينهما سهل، فكل حدث بما علم، ومن علم حجة على من لم يعلم، ويظهر أن عليا رضي الله عنه علم فيما بعد من بعض الصحابة ما نفاه في هذا الحديث، فقد ثبت عنه صلاته صلى الله عليه وسلم بعد العصر وذلك قول البيهقي:

"وأما الذي يوافقه ففيما أخبرنا ..." ثم ساق من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال:

"كنا مع علي رضي الله عنه في سفر فصلى بنا العصر ركعتين ثم دخل

فسطاطه وأنا

أنظر، فصلى ركعتين."

ففي هذا أن عليا رضي الله عنه عمل بما دل عليه حديثه الأول من الجواز.

وروى ابن حزم «3/4» عن بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لم ينه عن الصلاة إلا عند غروب الشمس."

قلت: وإسناده صحيح، وهو شاهد قوي لحديث علي رضي الله عنهم.

وأما الركعتان بعد العصر، فقد روى ابن حزم القول بمشروعيتهما عن جماعة من الصحابة، فمن شاء فليرجع إليه.

وما دل عليه الحديث من جواز الصلاة ولو نفلا بعد صلاة العصر وقبل اصفرار الشمس هو الذي ينبغي الاعتماد عليه في هذه المسألة التي كثرت الأقوال فيها، وهو الذي ذهب إليه ابن حزم تبعا لابن عمر رضي الله عنه كما ذكره الحافظ العراقي وغيره، فلا تكن ممن تغره الكثرة، إذا كانت على خلاف السنة.

ثم وجدت للحديث طريقا أخرى عن علي رضي الله عنه بلفظ:

«لا تصلوا بعد العصر، إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة. (

أخرجه الإمام أحمد «1/130»: حدثنا إسحاق بن يوسف: أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره:

قلت: وهذا سند جيد، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عاصم وهو ابن ضمرة السلولي وهو صدوق. كما في "التقريب."

قلت: فهذه الطريق مما يعطي الحديث قوة على قوة، لاسيما وهي من طريق عاصم

الذي روى عن علي أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي بعد العصر،
فادعى البيهقي من أجل هذه الرواية إعلال الحديث، وأجبنا عن ذلك بما تقدم، ثم
تأكدنا من صحة الجواب حين وقفنا على الحديث من طريق عاصم أيضا. فالحمد لله على
_____جزء: 1 /صفحہ: 390_____
توفيقه.
ثم وجدت له شاهدا حسنا من حديث أنس، سيأتي برقم «308» . (
428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 647 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أحسن ابن الخطاب."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، سلام کے بعد (ایک آدمی نے فوراً نماز پڑھنا شروع کر دی، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس

لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا": ابن خطاب نے اچھا کیا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2549 :

قال الشيخ الألباني:

" -أحسن ابن الخطاب."

أخرجه أحمد «5 / 368»: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن
عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلى العصر، فقام رجل يصلي، فرآه عمر، فقال له: اجلس، فإنما
هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري، وجهالة الصحابي لا
تضر، وهو أبو رمثة كما في رواية أبي داود «1007» من طريق المنهال بن خليفة
عن الأزرق بن قيس به نحوه. والمنهال ضعيف. وللحديث شاهد من حديث معاوية رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو
يخرج. رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1034». والحديث
نص صريح في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكلم أو خروج، كما
يفعله كثير من الأعاجم وبخاصة منهم الأتراك، فإننا نراهم في الحرمين الشريفين
لا يكاد الإمام يسلم من الفريضة إلا بادر هؤلاء من هنا وهناك قياما إلى السنة
! وفي الحديث فائدة أخرى هامة، وهي جواز الصلاة بعد العصر، لأنه لو كان غير

جائز، لأنكر ذلك على الرجل أيضا كما هو ظاهر، وهو مطابق لما ثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، ويدل على أن ذلك ليس من
خصوصياته صلى الله عليه وسلم، وما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا
صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" محمول على ما إذا كانت الشمس مصفرة، لأحاديث
صحت مقيدة

_____جزء: 6/صفحہ: 105_____

بذلك. وقد سبق تخريج بعضها مع الكلام عليها من الناحية الفقهية تحت
الحديث «200 و 314.)
428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 648 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أحسنَ (وفي رواية: صدق) ابنُ الخطابِ(

عبداللہ بن رباح، ایک صحابی سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، ایک آدمی مزید نماز پڑھنے کے لیے فوراً کھڑا ہو گیا، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور اس کی چادر یا کپڑے کو پکڑ کر کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔ "اور ایک روایت میں ہے)":ابن خطاب نے (سچ کہا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3173 :

قال الشيخ الألباني:

) -أحسنَ «وفي رواية: صدق» ابنُ الخطابِ(

أخرجه أحمد «368/5»: حدثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن الأزرق بن
قيس عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم:-
أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر فقام رجل يصلي [بعدها] فرآه عمر [فأخذ بردائه أو بثوبه] فقال له اجلس فإنما أهلك أهل الكتاب أنه
لم يكن لصلاتهم فصل فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: 0000 فذكره بالرواية الأولى
وأخرجه أبو يعلى في مسنده «7166/107/13» قال: حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد به
قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير الصحابي الذي لم يسم وذلك لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول0
وقد توبع شعبة فقال عبد الرزاق في «المصنف» «3973/432/2»: عن عبد الله بن سعيد قال: أخبرني الأزرق بن قيس قال: سمعت عبد الله بن رباح
الأنصاري به والرواية الثانية مع الزيادات له
وهذا إسناد صحيح أيضاً وعبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ثقة من رجال الشيخين ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبد الرزاق0

_____جزء: 7/صفحہ: 522_____

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» «234/2» قال:

«رواه أحمد وأبو يعلي ورجال أحمد رجال «الصحيح((

وأقول: لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك فإسناد أبو يعلى كذلك

رجاله رجال «الصحيح» فإن محمد بن بشار - وهو أبو بكر بندار - ثقة أيضاً من رجال الشيخين وشيخه محمد: هو ابن جعفر الملقب بـ«غندر(

وأخرجه أبو داود «1007/611/1» والحاكم «270/1» والبيهقي «190/2»، والطبراني في «المعجم الكبير» «728/284/22» من طريق أشعث بن شعبة عن المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس قال:

صلي لنا إمام يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة

مع النبي - صلى الله عليه وسلم -: وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلي نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ثم انتفل كانتفال أبي رمثة - يعنى نفسه-

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال: اجلس 000 الحديث إلا أنه قال: فرفع النبي - صلى الله عليه وسلم-

بصره فقال: «أصاب الله بك يا ابن الخطاب(!

وقال الحاكم

«صحيح علي شرط مسلم! (

ورده الذهبي بقوله

«قلت: المنهال ضعفه ابن معين وأشعث فيه لين والحديث منكر(

_____جزء: 7/صفحہ: 523_____

قلت: وبهما أعله المنذرى في «مختصر السنن» ولذلك كنت أوردته في

«ضعيف أبي داود» فلما وقفت على متابعة شعبة وعبد الله بن سعيد الفزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» لأن الشطر الأول منه ليس فيه كبير شيء مع كونه موقوفاً، وكذلك كنت ضعفته في تعليقي علي «المشكاة» «306/1-307» فليصحح إذن بالطريق الأولى والله ولي التوفيق والهادي لا إله إلا هو.

وفى الحديث فائدتان هامتان:

الأولي: أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها إما بالكلام

أو بالتحول من المكان، وفى ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية - رضي الله عنه - وهو مخرج في «الإرواء» «344/190/2» و«صحيح

أبي داود» «1034» وفيه أحاديث أخري برقم «631و922» ولذلك؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها وقد روي الكثير الطيب منها عبد الرزاق في «المصنف» «416/2-418» وكذا ابن أبي شيبة «138/2-139» والبيهقي في

«سننه» فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قياهم إلي السنة البعدية: هو من التحول المذكور وقد فعله السلف فروي ابن

أبي شيبة عن عاصم قال:

صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتي أخذ بيدي فقام في مقامي وأقامني في مقامه. وسنده صحيح

وروي نحوه عن أبي مِجلزٍ وصفوان بن محرِزٍ

والفائدة الأخرى: جواز التطوع بعد صلاة العصر؛ لإقرار النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم

عمر الرجل على الصلاة بعدها مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوّبه النبي - صلى الله عليه وسلم-

على ذلك، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله - صلى الله عليه وسلم - عن من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا يدع ركعتين بعد العصر. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «2/188-189» من طرق عنها، ويأتي طريق آخر عقب هذا.

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي.

فإن قيل: كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر، وقد صح عنه أنه كان

يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب: أن ضربَهُ عليهما إنما كان من باب سد الذريعة، وخشية أن

يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سيأتي في الحديث بعده، وليس لأنه لا يجوز صلاتهما قبل الاصفرار، ولذلك لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا، فقال الحافظ في "الفتح" «2/65: (

"«تنبيه»: روى عبد الرزاق [2/431-432] من حديث زيد بن خالد

[الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك، فقال ... عن زيد بن خالد:

أن عمر رآه وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه، فذكر الحديث، وفيه:

"فقال عمر: يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة

حتى الليل لم أضرب فيهما."

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي «1» وما نقلناه عن ابن المنذر

وغيره «¬1. (

وقد روى يحيى بن بُكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد، وجواب عمر له، وفيه: "ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -! أن يصلى فيها". وهذا أيضاً يدل لما قلناه." قلت: ومثله ما رواه الطحاوي «1/180» عن البراء بن عازب قال: بعثني سلمان بن ربيعة بريداً إلى عمر بن الخطاب في حاجة له، فقدمت عليه، فقال لي: لا تصلوا بعد العصر؛ فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها.

قلت: يعني إلى وقت الاصفرار المحرم، وإسناده صحيح.

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سدّاً للذريعة، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاته بعد العصر، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته - صلى الله عليه وسلم - الركعتين، أو معارضتها بالعموم في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس"؛ فإنه يُخصُّ بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي.

وحديث الترجمة تقدم تخريجه برقم «2549» باختصار عما هنا.

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبد الرزاق ويؤيدها، فخرجته في ما يأتي برقم «3489. (

¬

«¬1» أما ابن عمر؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر. وذكر
أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم، واحتج بحديث علي: أنه - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة. ورواه
أبو داود بإسناد صحيح قوي.
وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر. والله أعلم* .

_____جزء: 7/صفحہ: 526_____

صلاة مَنْهِيّة ينبغي إحياؤها¤

429. نماز مغرب سے پہلے دو رکعت سنتیں ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر649 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس سنة."

سیدنا عبداللہ مزنی سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھیں اور فرمایا" :مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھا کرو،) مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھا کرو(۔ "پھر تیسری دفعہ فرمایا" :جو چاہے پڑھ لے۔ "آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ اندیشہ تھا کہ کہیں لوگ اس کو) لازمی (سنت وطریقہ نہ سمجھ لیں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی233 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس سنة."

أخرجه ابن نصر في "قيام الليل" «28: (
حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثني أبي حدثنا حسين عن
ابن بريدة أن عبد الله المزني رضي الله عنه حدثه به، وقال مختصره العلامة
المقريزي أحمد بن علي:
" هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، فإن عبد الوارث بن عبد الصمد احتج به مسلم،
والباقون احتج بهم الجماعة، وقد صح في "ابن حبان" حديث آخر أن النبي
صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين قبل المغرب."
قلت: وهو صحيح كما قال، إلا أن جعله ما في ابن حبان حديثا آخر، فيه نظر،
ظاهر ذلك لأنه عنده من هذا الوجه بهذا المتن تماما، فكيف يكون حديثا آخر،
والأعجب من ذلك أن المقريزي قد ساقه من طريق ابن حبان هكذا:

" قال ابن حبان: أخبرني محمد بن خزيمة حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ابن عبد الوارث حدثني أبي حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة أن عبد الله المزني رضي الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل المغرب ركعتين!"

والحديث في "موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان" برقم «617»، وقال عقبه:

" قلت: فذكر الحديث."

فهذا يشير إلى أن الحديث عند ابن حبان ليس بهذا القدر الذي نقله المقريزي، بل له تتمة، ومن الظاهر أنها قوله "ثم قال: صلوا ..." وعليه فالحديث يمكن أن يقال في تخريجه.

_____جزء: 1 /صفحہ: 466_____

" رواه ابن نصر وابن حبان في صحيحه."

وهو عند البخاري وغيره من "الستة" من طرق أخره عن عبد الوارث بن سعيد جد عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم به دون قوله في أوله: "صلى قبل المغرب ركعتين."

«فائدة»: وفي الحديث دليل على أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى يقوم دليل الإباحة، وكذلك نهيه على التحريم إلا ما يعرف إباحته. كذا في "شرح السنة" «1 / 706 - 707» للبغوي.

وأما تقريره صلى الله عليه وسلم لهاتين الركعتين فهو الحديث الآتي:

_____جزء: 1 /صفحہ: 467_____

" كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير¤ ."

430. ہر فرض نماز سے پہلے کم از کم دو رکعت نفلی نماز کا وجود

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 650 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله ﷺ لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله ﷺ السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب حتى يخرج رسول الله ﷺ وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے عہد میں جب مؤذن نماز مغرب کی اذان سے فارغ ہوتا تو برگزیدہ صحابہ کرام ستونوں کی طرف لپکتے اور) انھیں سترہ بنا کر (مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم تشریف لاتے تو وہ نماز پڑھ رہے ہوتے تھے۔ لوگ اتنی کثرت سے یہ دو رکعتیں پڑھتے کہ اجنبی آدمی کو محسوس ہوتا کہ نماز پڑھی جا چکی ہے) اور لوگ بعد والی سنتیں ادا کر رہے ہیں (۔ اذان اور اقامت کے درمیان تھوڑا سا وقفہ ہوتا تھا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى234 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير."

أخرجه البخاري «2 / 85» وابن نصر «ص 26» وأحمد «3 / 280» من طرق عن شعبة عن عمرو بن عامر قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره.

والسياق لابن نصر، والزيادة الثانية للبخاري وأحمد، ورواية لابن نصر واللفظ له.

وأخرجه مسلم «2 / 212» وأبو عوانة في "صحيحه" «2 / 265» والبيهقي «2 / 475» من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس به نحوه، وفيه الزيادة الأولى وله عند ابن نصر "والمسند" «3 / 129، 199، 282» طرق أخرى عن أنس نحوه.

وفي هذا الحديث نص صريح على مشروعية الركعتين قبل صلاة المغرب، لتسابق كبار الصحابة عليهما، وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم لهم على ذلك. ويؤيده عموم الحديثين قبله. وإلى استحبابهما ذهب الإمام أحمد وإسحاق وأصحاب الحديث.

ومن خالفهم كالحنفية وغيرهم لا حجة لديهم تستحق النظر فيها سوى ما روى شعبة عن أبي شعيب عن طاووس قال:

"سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فقال: ما رأيت أحدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما."

أخرجه أبو داود «1 / 202» وعنه البيهقي «2 / 476 - 477» والدولابي في "الكنى" «2 / 5»، وقال أبو داود:

"سمعت يحيى بن معين يقول: هو شعيب. يعني وهم شعبة في اسمه."

قلت: ولم أدر ما هو حجته في التوهيم المذكور، إلا أن يكون مخالفة شعبة ليحيى بن عبد الملك ابن أبي غنية، فإنه سماه شعيبا كما يستفاد من "التهذيب"، فإن كان هو هذا، فلا أراه يسلم له، فإن شعبة أحفظ من ابن أبي غنية كما يتبين للناظر في ترجمتيهما، فالقول قول شعبة عند اختلافهما، وقد روى ابن أبي حاتم «4 / 389 / 2» عن ابن معين أنه قال:

"أبو شعيب الذي روى عن طاووس عن ابن عمر مشهور بصري."

فلم يذكر عنه ما ذكر أبو داود عنه، مما يشعر أن ابن معين لم يكن جازما بذلك، ويؤيده أن أحدا من الأئمة لم ينقل عنه ما ذكر أبو داود، بل قال الدولابي:

" سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: أبو شعيب سمع طاووسا
يروي عنه شعبة."
قلت: وهو عندي مستور، وإن قال الحافظ في "التقريب": "لا بأس به" فإن
هذا إنما قاله أبو زرعة في "شعيب السمان" كما ذكره الحافظ نفسه في
"التهذيب"، وذهب أنه غير صاحب الترجمة، وبذلك يشعر صنيع ابن أبي حاتم
فإنه فرق بينهما، ولم أر أحدا ممن يوثق به قد عدله. والله أعلم.
وجملة القول أن القلب لا يطمئن لصحة هذا الأثر عن ابن عمر، وقد أشار الحافظ
في "الفتح" «2/86» لتضعيفه، فإن صح فرواية أنس المثبتة مقدمة على نفيه،
كما قال البيهقي ثم الحافظ وغيرهما،

_____جزء: 1/صفحہ: 469_____

ويؤيده أن ابن نصر روى «27» أن رجلا
سأل ابن عمر فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل الكوفة، قال: من الذين يحافظون
على ركعتي الضحى؟! فقال: وأنتم تحافظون على الركعتين قبل المغرب؟ فقال
ابن عمر: كنا نحدث أن أبواب السماء تفتح عند كل أذان."
قلت: فهذا نص من ابن عمر على مشروعية الركعتين على خلاف ما أفاده ذلك الحديث
الضعيف عنه، ولكن هذا النص قد حذف المقريزي إسناده كما هو الغالب عليه في
كتاب "قيام الليل" فلم يتسن لي الحكم عليه بشيء من الصحة أو الضعف.
ومن الطرائف أن يرد بعض المقلدين لهذه الدلالات الصريحة على مشروعية الركعتين
قبل المغرب، فلا يقول بذلك. ثم يذهب إلى سنية صلاة السنة القبلية يوم الجمعة
ويستدل عليه بحديث ابن الزبير وعبد الله بن مغفل، يستدل بعمومها، مع أن هذا
الدليل نفسه يدل أيضا على ما نفاه من مشروعية الركعتين، مع وجود الفارق الكبير
بين المسألتين، فالأولى قد تأيدت بجريان العمل بها في عهده صلى الله عليه وسلم
وإقراره، وبأمره الخاص بها، بخلاف الأخرى فإنها لم تتأيد بشيء من ذلك، بل
ثبت أنه لم يكن هناك مكان لها يومئذ، فهل من معتبر؟¤ !
.430ہر فرض نماز سے پہلے کم از کم دو رکعت نفلی نماز کا وجود

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر651 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان."

سیدنا عبداللہ بن زبیر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : نہیں ہے کوئی فرضی نماز، مگر اس سے پہلے) کم از کم (دو رکعت) نفلی نماز (ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی232 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان."

أخرجه عباس الترقفي في "حديثه" «ق 41/ 1» وابن نصر في "قيام الليل" «ص 26» والروياني في "مسنده" «ق 238/ 1» وابن حبان في "صحيحه" «رقم 615» والطبراني في "المعجم الكبير" «ج 69/ 210/ 2» وابن عدي في "الكامل" «ق 46/ 2» والدارقطني في "سننه" «ص 99» من طريقين عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر عن عبد الله بن الزبير مرفوعا.

وقال ابن عدي: "ثابت بن عجلان ليس حديثه بالكثير."

قلت: هو ثقة كما قال الإمام أحمد وابن معين. وقال دحيم والنسائي: "ليس به بأس" ولذلك أشار الذهبي في ترجمته إلى أنه صحيح الحديث.

وقال الحافظ في "التقريب:"

"صدوق" وأشار في "التهذيب" إلى أنه ثقة

وقال: "مثل هذا لا يضره إلا مخالفته الثقات لا غير، فيكون حديثه حينئذ شاذا ".

قلت: فحديثه هذا صحيح، لأنه لم يخالف فيه الثقات، بل وافق فيه حديث عبد الله بن مغفل مرفوعا بلفظ:

«بين كل أذانين صلاة. قال في الثالثة: لمن شاء. (

أخرجه الستة وابن نصر.

وقد استدل بالحديث بعض المتأخرين على مشروعية صلاة سنة الجمعة القبلية، وهو استدلال باطل، لأنه قد ثبت في البخاري وغيره أنه لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة سوى الأذان الأول والإقامة، وبينهما الخطبة كما فصلته في رسالتي "الأجوبة النافعة". ولذلك قال البوصيري في "الزوائد" وقد ذكر حديث عبد الله هذا «ق 72/ 1» وأنه أحسن ما يستدل به لسنة الجمعة المزعومة! قال:

"وهذا متعذر في صلاته صلى الله عليه وسلم، لأنه كان بين الأذان والإقامة الخطبة، فلا صلاة حينئذ بينهما."

وكل ما ورد من الأحاديث في صلاته صلى الله عليه وسلم سنة الجمعة القبلية، لا يصح منها شيء البتة، وبعضها أشد ضعفا من بعض كما بينه الزيلعي في "نصب الراية" "2/ 206- 207» وابن حجر في "الفتح" «2/ 341» وغيرهما وتكلمت على بعضها في الرسالة المشار إليها «ص 23- 26» وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة."

والحق أن الحديث إنما يدل على مشروعية الصلاة بين يدي كل صلاة مكتوبة ثبت أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك أو أمر به، أو أقره، كصلاة المغرب،
فقد صح في ذلك الفعل والأمر والإقرار.
أما الفعل والأمر، فقد ثبت فيه حديث صريح من رواية عبد الله المزني:
"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
_____جزء: 1/صفحہ: 465_____

صلى قبل المغرب ركعتين ثم قال:
"صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس
سنة¤ ."

431. سفر میں سنن رواتبہ نہ پڑھنے کی رخصت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر652 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان لا يسبح في السفر قبلها ولا بعدها. يعني الفريضة."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سفر میں) فرضی نمازوں (سے پہلے اور بعد میں سنتیں نہیں پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2816 :

قال الشيخ الألباني:
" -كان لا يسبح في السفر قبلها ولا بعدها. يعني الفريضة."

أخرجه السراج في "مسنده" «ق 120/2» من طريق وكيع: أخبرنا ابن أبي ذئب عن
عثمان ابن عبد الله بن سراقة عن ابن عمر قال: فذكره مرفوعا. قلت: وهذا
إسناد صحيح على شرط البخاري. ثم رواه من طريق ابن أبي فديك: حدثنا ابن أبي
ذئب عن عثمان.. قال: كنا مع ابن عمر في سفر، فرأى حفص بن عاصم يسبح، فقلت:
إن خالك - يعني - عمر يكره هذا، فأتيت ابن عمر فسألته، فقال: رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يسبح.. إلخ. قلت: وإسناده جيد، رجاله رجال الصحيح،
وقد أخرجه هو والشيخان وغيرهم من طريق أخرى عن حفص بن عاصم عن ابن عمر نحوه
أتم منه، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1108». هذا وفي الأحاديث الأخرى
الصحيحة ما يدل أن هذا ليس على إطلاقه وشموله، فإنه قد ثبت أنه صلى الله عليه
وسلم كان لا يدع سنة الفجر حضرا ولا سفرا، وكذلك الوتر. انظر "فتح الباري
2/ 578 - 579.)"

.432مغرب اور عشاء کے درمیانی وقفے میں نماز پڑھنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر653 :

مکرراتTashkeel Show/Hide

"-كان يصلي ما بين المغرب و العشاء."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مغرب اور عشاء کے مابین) نفلی (نماز پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2132 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي ما بين المغرب والعشاء."

أخرجه ابن نصر في "قيام الليل" «ص 32» والبيهقي «3/ 20» عن منصور بن صقير حدثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس مرفوعا. قلت: وهذا إسناد ضعيف ، عمارة بن زاذان صدوق سيء الحفظ. ومنصور بن صقير ضعيف. لكن للحديث شواهد يتقوى بها: منها عن عبيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم. عزاه السيوطي في "الجامع" للطبراني في "المعجم الكبير" وعند أحمد أيضا «5/ 431» والبيهقي من طريق التيمي قال: "طرأ علينا رجل في مجلس أبي عثمان النهدي فحدثنا عن عبيد .... "فذكره. ورواه هو وابن نصر عن المعتمر بن سليمان قال: قال أبي: حدثني رجل قال: "سئل عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصلاة بعد المكتوبة؟ قال: نعم، بين المغرب والعشاء". ومنها عن حذيفة مرفوعا نحوه. أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح كما هو مبين في "تخريج الترغيب" «1/ 205- 206.)

.433دن کو آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی نفلی نماز کی رکعتیں

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر654 :

مکرراتTashkeel Show/Hide

"-كان إذا صلى الفجر أمهل، حتى إذا كانت الشمس من ههنا - يعني من قبل المشرق - مقدارها من صلاة العصر من ههنا - من قبل المغرب - قام فصلى ركعتين ثم يمهل، حتى إذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق، مقدارها من صلاة الظهر من ههنا - يعني من قبل المغرب - قام فصلى أربعا، وأربعا قبل الظهر إذا زالت الشمس، وركعتين بعدها، وأربعا قبل العصر، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، والنبيين، ومن تبعهم من المسلمين،" يجعل التسليم في آخره."

عاصم بن ضمرہ کہتے ہیں: ہم نے سیدنا علی رضی اللہ عنہ سے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کی نفلی نماز، جو وہ دن کو پڑھتے تھے، کے بارے میں سوال کیا۔ انہوں نے کہا: بلاشبہ تم لوگوں میں وہ نماز ادا کرنے کی سکت ہی نہیں۔ ہم نے کہا: آپ ہمیں بتلا تو دیں، ہر کوئی اپنی استطاعت کے مطابق عمل کر لے گا۔ انہوں نے کہا: جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر سے فارغ ہوتے تو) مزید (نماز پڑھنے سے رک جاتے، یہاں تک کہ سورج طلوع ہو جاتا اور مشرق میں اتنا بلند ہو جاتا جتنا کہ نماز عصر کے وقت مغرب کی جانب ہوتا ہے، اس وقت میں آپ صلی اللہ علیہ وسلم دو رکعتیں پڑھتے، پھر ٹھہر جاتے یہاں تک سورج مشرق کی جانب اتنا بلند ہو جاتا جتنا کہ مغرب کی طرف بوقت ظہر ہوتا ہے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس وقت میں چار رکعتیں پڑھتے، پھر سورج ڈھلنے کے بعد قبل از ظہر چار، بعد از ظہر دو اور قبل از عصر چار رکعت پڑھتے،) چار رکعات نماز میں (ہر دو رکعتوں کے بعد مقرب فرشتوں، نبیوں اور ان کے پیروکار مسلمانوں کے لیے سلامتی کی دعا کر کے فاصلہ کرتے اور آخری رکعت کے بعد سلام پھیرتے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی237 :

قال الشيخ الألباني:

" - كان إذا صلى الفجر أمهل، حتى إذا كانت الشمس من ههنا - يعني من قبل المشرق - مقدارها من صلاة العصر من ههنا - من قبل المغرب - قام فصلى ركعتين ثم يمهل، حتى إذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق، مقدارها من صلاة الظهر من ههنا - يعني من قبل المغرب - قام فصلى أربعا، وأربعا قبل الظهر إذا زالت الشمس، وركعتين بعدها، وأربعا قبل العصر، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، والنبيين، ومن تبعهم من المسلمين، " يجعل التسليم في آخره."

أخرجه أحمد «رقم 650 / 1375» وابنه «1202» والترمذي «2 / 294، 493-494» والنسائي «1 / 139 - 140» وابن ماجه «1 / 354» والطيالسي «1 / 113 - 114» وعنه البيهقي «2 / 273» والترمذي أيضا في "الشمائل" «2 / 103 - 104» من طرق عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال:

" سألنا عليا عن تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار، فقال: إنكم لا تطيقونه، قال: قلنا: أخبرنا به نأخذ منه ما أطقنا، قال: " فذكره.

وقال الترمذي:

" حديث حسن، وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم، في النهار هذا. وروي عن عبد الله بن المبارك أنه كان يضعف هذا الحديث.

وإنما ضعفه عندنا - والله أعلم - لأنه لا يروى مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه عن عاصم بن ضمرة عن علي، وهو ثقة عند بعض أهل العلم."

قلت: وهو صدوق كما قال الحافظ في "التقريب". وقد وثقه ابن المديني وغيره

وقال النسائي: " ليس به بأس "، فهو حسن الحديث.

والزيادة التي في آخره للنسائي.

وروى منه أبو داود «1 / 200» وعنه الضياء في "المختارة" «1 / 187» من

طريق شعبة عن أبي إسحاق به الصلاة قبل العصر فقط لكنه قال: "ركعتين" وهو بهذا اللفظ شاذ عندي لأنه في المسند وغيره من هذا الوجه باللفظ المتقدم "أربعا". وكذلك في الطرق الأخرى عن أبي إسحاق كما تقدم.

ومثل هذا في الشذوذ أن بعض الرواة عن أبي إسحاق قال: "قبل الجمعة" بدل "قبل الظهر" كما أخرجه الخلعي في "فوائده" بإسناد جيد كما قال العراقي والبوصيري في زوائده «72 / 1»، ولم يتنبها لشذوذه، كما نبهت عليه في "سلسلة الأحاديث الضعيفة". والله أعلم.

فقه الحديث

دل قوله "يجعل التسليم في آخره". على أن السنة في السنن الرباعية النهارية أن تصلى بتسليمة واحدة، ولا يسلم فيها بين الركعتين، وقد فهم بعضهم من قوله "يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين - ومن تبعهم من المؤمنين "أنه يعني تسليم التحلل من الصلاة. ورده الشيخ على القاري في "شرح الشمائل "بقوله:

"ولا يخفى أن سلام التحليل إنما يكون مخصوصا بمن حضر المصلى من الملائكة والمؤمنين. ولفظ الحديث أعم منه حيث ذكر الملائكة والمقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين إلى يوم الدين."

ولهذا جزم المناوي في شرحه على "الشمائل" أن المراد به التشهد قال:

"لاشتماله على التسليم على الكل في قولنا: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين."

قلت: ويؤيده حديث ابن مسعود المتفق عليه قال:

"كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده، السلام على

جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل علينا بوجهه فقال: إن الله هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله ... السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض" ....

قلت: وهذه الزيادة التي في آخر الحديث، تقطع بذلك، فلا مجال للاختلاف بعدها فهي صريحة في الدلالة على ما ذكرنا من أن الرباعية النهارية من السنن لا يسلم في التشهد الأول منها. وعلى هذا فالحديث مخالف لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم

:

"صلاة الليل والنهار مثنى مثنى."

وهو حديث صحيح كما بينته في "الحوض المورود في زوائد منتقى ابن الجارود" رقم

«123» يسر الله لنا إتمامه، ولعل التوفيق بينهما بأن يحمل حديث الباب على

الجواز. وحديث ابن عمر على الأفضلية كما هو الشأن في الرباعية الليلية أيضا.

والله أعلم¤ .

434. نماز فجر کے بعد نماز ضحیٰ پڑھ کر آنے کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 655 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب

بصلاة الضحى، فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک لشکر بھیجا، وہ بہت زیادہ مال غنیمت حاصل کر کے جلدی واپس آ گیا۔ ایک آدمی نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم نے تو یہی لشکر دیکھا ہے جو بڑا

جلدی واپس آیا اور بہت زیادہ مال غنیمت لے کر لوٹا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :کیا میں تمہیں اس) آدمی (کی خبر نہ دوں، جو اس لشکر سے جلد لوٹنے والا اور اس سے زیادہ مال غنیمت حاصل کرنے والا

ہو؟) میری مراد (وہ آدمی ہے، جو اپنے گھر میں اچھے انداز میں وضو کرتا ہے، پھر مسجد کی طرف چل پڑتا ہے، نماز فجر ادا کرتا ہے، اس کے بعد نماز چاشت پڑھ کر) مسجد سے واپس لوٹتا ہے (، اس نے لوٹنے میں بھی

جلدی کی اور مال غنیمت بھی زیادہ حاصل کیا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2531 :

قال الشيخ الألباني:

" -ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب بصلاة

الضحى، فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «4/ 1530 - 1531» ومن طريقه ابن حبان «629(

: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن المقبري

عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا، فأعظموا

الغنيمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله! ما رأينا بعث قوم بأسرع

كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث، فقال: فذكره. وأخرجه ابن عدي في "الكامل"

«2/ 275» من طريقين آخرين عن حاتم به. قلت: وهذا إسناد جيد، ورجاله

ثقات رجال مسلم على ضعف في حميد بن صخر لا يضر حديثه، وقال المنذري «1/ 235

»: "رواه أبو يعلى، ورجال إسناده رجال الصحيح". وللحديث شاهد قاصر من
حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أخرجه الترمذي وغيره، وفيه ضعف بينته في
"التعليق الرغيب" «1 / 166» لكن يقويه حديث أبي هريرة هذا، وقد رواه عنه
البزار في "مسنده" «ص 300» من طريق زيد بن الحباب: حدثني حميد مولى بني
عبدة «لعله: ابن علقمة» عن عطاء ابن أبي رباح عنه. وقال البزار:

"لا
نعلم رواه عن عطاء عن أبي هريرة غير حميد، وهو ضعيف". قلت: وهو حميد
المكي مولى ابن علقمة، وهو غير ابن قيس الأعرج المكي كما في "التهذيب" ،
وهو مجهول كما صرح في "التقريب". وله شاهد آخر، يرويه ابن لهيعة: حدثني
حيي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي
قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة" ...
الحديث أخرجه أحمد «2 / 175». قلت: وإسناده جيد، فإن رجاله ثقات على ضعف
في ابن لهيعة، لكن تابعه ابن وهب عند الطبراني في "الكبير" كما في "المجمع
" «2 / 235» ولذلك قال المنذري «1 / 235»: "رواه أحمد من رواية ابن
لهيعة، والطبراني بإسناد جيد."

434. نماز فجر کے بعد نماز ضحیٰ پڑھ کر آنے کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 656 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -مَن صلى الغَدَاةَ في جماعةٍ، ثمّ قعَدَ يذكرُ اللهَ حتَّى تطلعَ الشّمسُ، ثمّ صلّي، ركعتينِ؛ كانت له كأَجرِ حَجّةٍ وعُمرةٍ، تامّةٍ تامّةٍ تامّةٍ.(

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے نماز فجر باجماعت ادا کی، اس کے بعد بیٹھ کر ذکر کرتا رہا، حتی کہ سورج طلوع ہو گیا، پھر اس کے دو رکعتیں پڑھیں، تو اسے

مکمل، مکمل اور مکمل حج اور عمرے کا ثواب ملے گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3403 :

قال الشيخ الألباني:

) -مَن صلى الغَدَاةَ في جماعةٍ، ثمّ قعَدَ يذكرُ اللهَ حتَّى تطلعَ الشّمسُ، ثمّ صلّي، ركعتينِ؛ كانت له كأَجرِ حَجّةٍ وعُمرةٍ، تامّةٍ تامّةٍ تامّةٍ. (

أخرجه الترمذي «586»، والأصبهاني في "الترغيب" «1930/790/2» من طريق أبي ظلال عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
... فذكره. وقال
الترمذي:
"حديث حسن غريب؛ وسألت محمد بن إسماعيل «يعني: الإمام البخاري» عن أبي ظلال؟ فقال: هو مارب الحديث، واسمه هلال."

قلت: لكن الجمهور على تضعيفه، ولذلك قال الذهبي في كتابه "المغني:"

"ضعفوه."

وكذا قال في "الكاشف"، وزاد: "سوى ابن حبان."

_____جزء: 7/صفحہ: 1195_____

وقال الحافظ:

"ضعيف"

لكن قد تابعه القاسم عن أبي أمامة به.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «7741/209/8» من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن موسى بن عُلَيّ عن يحيى بن الحارث عنه.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ على الخلاف المعروف في القاسم صاحب أبي أمامة.

وعثمان بن عبد الرحمن: هو الحراني، وفيه كلام لا يضر هنا. ولذلك قال المنذري «165/1»، والهيثمي «104/10: (

"رواه الطبراني، وإسناده جيد."

وله طريق أخرى؛ يرويه الأحوص بن حكيم عن عبد الله بن غابر عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:

"من صلى صلاة الصبح في مسجد جماعة، يثبت فيه حتى يصلي صلاة الضحى؛ كان كأجر حاج أو معتمر، تاماً حجته وعمرته."

أخرجه الطبراني أيضاً «7649/174/8 و180-181»، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" «353/7-ط. (

والأحوص بن حكيم ضعيف؛ لسوء حفظه.

وعبد الله بن غابر - بالغين المعجمة -: هو أبو عامر الشامي الحمصي الألهاني،

وهو ثقة.

_____جزء: 7/صفحہ: 1196_____

ثم أخرجه الطبراني «317/129/17»، وابن عساكر أيضاً من طريقين آخرين

عن الأحوص به؛ إلا أنه قرن مع أبي أمامة: «عتبة بن عبد السلمي». وقال المنذري «8/165/1: (

"رواه الطبراني، وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة."

قلت: يشير إلى الأحوص بن حكيم. وقد بين ذلك الهيثمي فقال:

"رواه الطبراني، وفيه الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر¤ * ."

435. کھانے کو نماز باجماعت پر ترجیح دینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر657 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إذا أقيمتِ الصّلاةُ وأحدُكم صائمٌ؛ فليبدَأ بالعَشَاءِ قبلَ صلاةِ المغربِ، ولا تَعجَلُوا عن عَشائكم.(

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب) مغرب کی (نماز کے لیے اقامت کہہ دی جائے اور تم میں سے کوئی روزے دار ہو تو وہ نماز مغرب سے پہلے کھانا کھالیا

کرے۔) ایسی صورت میں (کھانا کھانے سے جلدی نہ کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3964 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا أقيمتِ الصّلاةُ وأحدُكم صائمٌ؛ فليبدَأ بالعَشَاءِ قبلَ صلاةِ المغربِ، ولا تَعجَلُوا عن عَشائكم. (

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «2065»، والطبراني في "المعجم الأوسط" «5075»، أخرجاه من طريقين عن أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني قال: نا موسى بن أعين قال: نا عمرو بن الحارث عن ابن شهاب أنه سمع أنس بن مالك يخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكره. وقال الطبراني: "لم يقل في هذا الحديث: "وأحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب" إلا عمرو بن الحارث، تفرد به موسى بن أعين."

_____جزء: 7/صفحہ: 1692_____

قلت: كلاهما ثقة من رجال الشيخين، فلا يضر تفردهما، لا سيما والذين شاركوهم في رواية أصل الحديث قد رووه بألفاظ متقاربة، يزيد بعضهم على بعض في "الصحيحين" وغيرهما، وأقربهم ابن وهب قال: أخبرني عمرو عن ابن شهاب بتمامه نحوه؛ إلا أنه لم يقل: "وأحدكم صائم."

أخرجه مسلم «72/2. (

وتابعه أيضاً بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث به.

أخرجه أبو عوانة «16/2. (

وتابع عمراً: عقيل عن ابن شهاب به نحوه.

أخرجه البخاري «672. (

يضاف إلى ما سبق أن هذه الزيادة: "وأحدكم صائم" لا تنافي الروايات الأخرى، لأنها بإطلاقها وشمولها تشمل الصائم وغيره؛ كما هو ظاهر، بل الصائم هو أولى بهذه الرخص من غير الصائم، كما هو ظاهر. والله أعلم¤ * .

436.امام کا بآواز بلند "آمین" کہنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر658 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، وقال: (آمين."(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ام القرآن) سورہ فاتحہ (کی قرأت سے فارغ ہوتے تو آواز کو بلند کرتے ہوئے آمین کہتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی464 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، وقال: «آمين." (

أخرجه ابن حبان «462» والدارقطني «127» والحاكم «1 / 223» والبيهقي «58 / 2» من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي:

حدثنا عمرو بن الحارث حدثنا عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال: أخبرني محمد بن

مسلم عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم...
وقال الدارقطني:
_____جزء: 1 /صفحہ: 831_____

" هذا إسناد حسن ". وأقره البيهقي.
وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!
قلت: وهذا عجب منهم جميعا، لاسيما الذهبي منهم، فإنه نفسه أورد إسحاق
ابن إبراهيم هذا في " الضعفاء " وقال:
" كذبه محمد بن عوف، وقال أبو داود: ليس بشيء. "
وقال الحافظ في " التقريب ":"
" صدوق يهم كثيرا، وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب. "
ثم هو ليس من رجال الشيخين كما زعم الذهبي تبعا للحاكم!!
وعبد الله بن سالم هو الأشعري الوحاظي الحمصي ولم يخرج له مسلم! وهو ثقة،
وكذلك سائر الرواة ثقات وهم من رجال الشيخين، فالعلة من إسحاق بن إبراهيم.
لكنه لم يتفرد بهذا الحديث، فإن له طريقا آخر، يرويه بشر بن رافع عن أبي
عبد الله بن عم أبي هريرة قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا
«غير المغضوب عليهم ولا الضالين» قال: آمين حتى يسمع من يليه من الصف
الأول. "
زاد في رواية: " فيرتج بها المسجد. "
أخرجه أبو داود «934» وابن ماجه «853» والزيادة له.
_____جزء: 1 /صفحہ: 832_____

قلت: وهذا إسناد ضعيف بينه البوصيري في " الزوائد " «56 / 1» بقوله:
" هذا إسناد ضعيف، أبو عبد الله، لا يعرف حاله، وبشر ضعفه أحمد،
وقال ابن حبان: يروي الموضوعات. "
وقال الحافظ في " التقريب ": " بشر بن رافع، فقيه، ضعيف الحديث. "
ومما يقوي الحديث ويشهد لصحته حديث وائل بن حجر قال: فذكره بمعناه.
أخرجه أبو داود «932» والترمذي «2 / 27» وحسنه من طريق سفيان عن سلمة
ابن كهيل عن حجر بن عنبس عنه.
قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله رجال الشيخين غير حجر بن عنبس وهو صدوق كما في
" التقريب. "
وسفيان هو ابن سعيد الثوري، وتابعه علي بن صالح عن سلمة بن كهيل به ولفظه:
" أنه صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجهر بآمين، وسلم عن يمينه،

وعن شماله، حتى رأيت بياض خده."

أخرجه أبو داود «933.)

وإسناده جيد أيضا.

وفي الحديث مشروعية رفع الإمام صوته بالتأمين، وبه يقول الشافعي وأحمد

وإسحاق وغيرهم من الأئمة، خلافا للإمام أبي حنيفة وأتباعه، ولا حجة عندهم

سوى التمسك بالعمومات القاضية بأن الأصل في الذكر خفض الصوت فيه. وهذا مما لا

يفيد في مقابلة مثل هذا الحديث الخاص في بابه، كما لا يخفى على أهل العلم

_____جزء: 1 /صفحہ: 833_____

الذين أنقذهم الله تبارك وتعالى من الجمود العقلي والتعصب المذهبي!

وأما جهر المقتدين بالتأمين وراء الإمام، فلا نعلم فيه حديثا مرفوعا صحيحا

يجب المصير إليه، ولذلك بقينا فيه على الأصل الذي سبقت الإشارة إليه.

وهذا هو مذهب الإمام الشافعي في "الأم" أن الإمام يجهر بالتأمين دون

المأمومين وهو أوسط المذاهب في المسألة وأعدلها.

وإني لألاحظ أن الصحابة رضي الله عنهم لو كانوا يجهرون بالتأمين خلف النبي صلى

الله عليه وسلم لنقله وائل بن حجر وغيره ممن نقل جهره صلى الله عليه وسلم به،

فدل ذلك على أن الإسرار به من المؤتمين هو السنة، فتأمل¤ .

" .437آمین" کہنے کی فضیلت

اس باب میں 4احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر659 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أمن القارئ فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام آمین کہے تو تم بھی آمین کہو، کیونکہ) اس وقت (فرشتے بھی آمین کہتے ہیں اور جس کی آمین فرشتوں کی آمین سے

موافقت کرے گی اس کے سابقہ گناہ معاف کر دیے جائیں گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1263 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أمن القارئ فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه."

_____

أخرجه البخاري «4/ 207» والنسائي «1/ 147» وابن ماجة «851(

وابن

الجارود «190» وأحمد «2/238» من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
وتابعه بقية عن الزبيدي قال: أخبرني الزهري به. أخرجه النسائي. وهو في
"الصحيحين" بنحوه. وراجع تعليقي عليه في كتابي "صحيح الترغيب والترهيب"
) . ¤205/1»

"437. آمین" کہنے کی فضیلت

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر660 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قرأ الإمام: * (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) *، فأمن الإمام فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن على دعائه، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام» غیر المغضوب علیھم ولا الضالین. «پڑھ کر آمین کہے تو تم آمین کہو، کیونکہ فرشتے بھی امام کی دعا پر آمین کہتے ہیں اور جس کی آمین فرشتوں کی آمین سے موافقت کر گئی اس کے سابقہ گناہ بخش دیے جائیں گے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2534 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قرأ الإمام: *«غير المغضوب عليهم ولا الضالين»*، فأمن الإمام فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن على دعائه، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه."

أخرجه أبو يعلى «4/1408»: حدثنا عمرو الناقد أخبرنا سفيان عن الزهري عن
سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت:
وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وعمرو هو ابن محمد بن بكير الناقد أبو
عثمان البغدادي، ثقة حافظ، احتج به الشيخان وغيرهما. وقد أخرجاه وغيرهما
، وهو مخرج في "الإرواء" «344» بلفظ " :إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من
وافق.." إلخ. وإنما أخرجته بلفظ الترجمة لما فيه من الزيادة، وهي قوله
بعد *«ولا الضالين»*: "فأمن الإمام فأمنوا"، فإنها صريحة بأمرين اثنين:
الأول: أن الإمام يؤمن بعد ختمه الفاتحة، والآخر: أن المأموم يؤمن بعد فراغ
الإمام من التأمين. وقد قيل في تفسير رواية الشيخين أقوال كثيرة ذكرها الحافظ
في "الفتح" «2/218-219»، منها أن معنى قوله: إذا أمن، بلغ موضع
التأمين، كما يقال: أنجد إذا بلغ نجدا، وإن لم يبلغها. قال ابن العربي" :
هذا بعيد لغة وشرعا". وقال ابن دقيق العيد: "وهذا مجاز، فإن وجد دليل

يرجحه عمل به، وإلا فالأصل عدمه". قال الحافظ: "استدلوا له برواية أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: إذا قال الإمام: *«ولا الضالين»* فقولوا: «آمين»، قالوا: فالجمع بين الروايتين يقتضي حمل قوله: إذا أمن على المجاز."

_____جزء: 6/صفحہ: 78_____

وأقول: يمكن الجمع بطريقة أخرى، وهي أن يؤخذ بالزائد من الروايتين فيضم إلى الأخرى، وهو قوله في رواية سعيد: "إذا أمن الإمام فأمنوا"، فتضم الزيادة إلى رواية أبي صالح فيصير الحديث هكذا: "إذا قال الإمام: *«ولا الضالين* (آمين، فقولوا آمين". وهذا الجمع أولى من الجمع المذكور، وذلك لوجوه. الأول: أنه مطابق لرواية أبي يعلى هذه، الصريحة بذلك. الثاني: أنه موافق للقواعد الحديثية من وجوب الأخذ بالزيادة من الثقة. الثالث: أنه يغنينا عن مخالفة الأصل الذي أشار إليه ابن دقيق العيد. الرابع: أنه على وزن قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللَّهُمَّ ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه". أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة أيضا. وهو مخرج في "صحيح أبي داود) " 794». فكما أن هذا نص في أن المقتدي يقول التحميد بعد تسميع الإمام، فمثله إذا أمن فأمنوا، فهو نص على أن تأمين المقتدي بعد تأمين الإمام. الخامس: أنه هو الموافق لنظام الاقتداء بالإمام المستفاد من مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر كبروا [ولا تكبروا حتى يكبر] وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا: ..." الحديث. أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث عائشة وأبي هريرة وغيرهما، وهو مخرج في المصدر السابق «614 و618»، والزيادة لأبي داود. فكما دل الحديث أن من مقتضى الائتمام بالإمام عدم مقارنته بالتكبير، وما

_____جزء: 6/صفحہ: 79_____

ذكر معه، فمن ذلك عدم مقارنته بالتأمين. وإخراج التأمين من هذا النظام يحتاج إلى دليل صريح، وهو مفقود، إذ غاية ما عند المخالفين إنما هو حديث أبي صالح المتقدم، وليس صريحا في ذلك، بل الصحيح أنه محمول على رواية سعيد هذه لاسيما على لفظ أبي يعلى المذكور أعلاه. السادس: أن مقارنة الإمام بالتأمين تحتاج إلى دقة وعناية خاصة من المؤتمين، وإلا وقعوا في مخالفة صريحة وهي مسابقته بالتأمين، وهذا مما ابتلي به جماهير المصلين، فقد راقبتهم في جميع البلاد التي طفتها، فوجدتهم يبادرون إلى التأمين، ولما ينته الإمام من قوله: *«ولا الضالين* (، لاسيما إذا كان يمدها ست حركات، ويسكت بقدر ما يتراد إليه نفسه، ثم يقول:

آمين فيقع تأمينه بعد تأمينهم! ولا يخفى أن باب سد الذريعة يقتضي ترجيح عدم مشروعية المقارنة خشية المسابقة، وهذا ما دلت عليه الوجوه المتقدمة. وهو الصواب إن شاء الله تعالى، وإن كان القائلون به قلة، فلا يضرنا ذلك، فإن الحق لا يعرف بالرجال، فاعرف الحق تعرف الرجال. ذلك ما اقتضاه التمسك بالأصل بعد النظر والاعتبار، وهو ما كنت أعمل به وأذكر به مدة من الزمن. ثم رأيت ما أخرجه البيهقي «2/59» عن أبي رافع أن أبا هريرة كان يؤذن لمروان بن الحكم، فاشترط أن لا يسبقه بـ*«الضالين»* حتى يعلم أنه دخل الصف، وكان إذا قال مروان: *«ولا الضالين»* قال أبو هريرة: "آمين"، يمد بها صوته، وقال: إذا وافق تأمين أهل الأرض أهل السماء غفر لهم. وسنده صحيح. قلت: فهذا صريح في أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يؤمن بعد قول الإمام: *«ولا الضالين»*. ولما كان من المقرر أن راوي الحديث أعلم بمرويه من غيره، فقد اعتبرت عمل أبي هريرة هذا تفسيرا لحديث الترجمة، ومبينا أن معنى "إذا أمن الإمام

_____جزء: 6/صفحہ: 80_____

فأمنوا.."، أي: إذا بلغ موضع التأمين كما تقدم عن الحافظ، وهو وإن كان استبعده ابن العربي، فلا بد من الاعتماد عليه لهذا الأثر. وعليه فإني أكرر تنبيه جماهير المصلين بأن ينتبهوا لهذه السنة، ولا يقعوا من أجلها في مسابقة الإمام بالتأمين، بل عليهم أن يتريثوا حتى إذا سمعوا نطقه بألف «آمين» قالوها معه. والله تعالى نسأل أن يوفقنا لاتباع الحق حيثما كان إنه سميع مجيب. وفي هذا الأثر فائدة أخرى وهي جهر المؤتمين بـ«آمين»، وذلك مما ملت إليه في الكتاب الآخر لمطابقته لأثر آخر صحيح عن ابن الزبير، وحديث لأبي هريرة مرفوع تكلمت على إسناده هناك «956» فراجعه.

"437. آمین" کہنے کی فضیلت

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 661 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن اليهود ليحسدونكم على السلام والتأمين."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :یہودی لوگ تمہاری) ان دو خصلتوں (پر تم سے حسد کرتے ہیں: سلام کہنا اور آمین کہنا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 692 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن اليهود ليحسدونكم على السلام والتأمين."

_____

أخرجه أبو نعيم في "أحاديث مشايخ أبي القاسم الأصم" «1/35» والخطيب في
"التاريخ" «11/43» والضياء المقدسي في "المختارة" «ق 1/45» من
طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي: حدثنا أبو ظفر حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
وقال المقدسي: "أبو ظفر اسمه عبد السلام بن مطهر بن حسام بن مصك بن ظالم بن
شيطان الأزدي البصري، روى عنه البخاري وأبو داود."
قلت: وبقية رجال الإسناد ثقات، فهو صحيح¤ .

"437. آمین" کہنے کی فضیلت

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 662 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن اليهود قوم حسد وإنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى (آمين."(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ ایک یہودی، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور) السلام علیکم کی بجائے (کہا: اے محمد» !اَلسّامُ عَلَیکم) «یعنی آپ پر موت اور ہلاکت ہو(۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے یوں جواب دیا» وعلیک) «اور تجھ پر بھی ہو(۔ "سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں: میں نے بات تو کرنا چاہی لیکن مجھے معلوم تھا کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم ناپسند کریں گے، اس لیے میں خاموش رہی۔ ایک دوسرا یہودی آیا اور کہا» :اَلسّامُ عَلَیکم) «آپ پر موت اور ہلاکت پڑے (آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا» " :وعلیک) «اور تجھ پر بھی ہو(۔ "اب کی بار بھی میں نے کچھ کہنا چاہا لیکن آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ناپسند کرنے کی وجہ سے) خاموش رہی(۔ پھر تیسرا یہودی آیا اور کہا» :اَلسّامُ عَلَیکم «مجھ سے صبر نہ ہو سکا اور میں یوں بول اٹھی: بندر و اور خنزیر و! تم پر ہلاکت ہو، اللہ کا غضب ہو اور اس کی لعنت ہو۔ جس انداز میں اللہ تعالیٰ نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو سلام نہیں دیا، کیا تم وہ انداز اختیار کرنا چاہتے ہو؟ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ بدزبانی اور فحش گوئی کو پسند نہیں کرتا، ان) یہودیوں (نے» اَلسّامُ عَلَیکم «کہا اور ہم نے بھی) بدگوئی سے بچتے ہوئے صرف» وعلیک «کہہ کر (جو دے دیا۔ دراصل یہودی حاسد قوم ہے اور) ہماری کسی (خصلت پر اتنا حسد نہیں کرتا جتنا کہ سلام اور آمین پر کرتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 691 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن اليهود قوم حسد وإنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى «آمين." (

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1/73/2»: حدثنا أبو بشر الواسطي أنبأنا
خالد يعني ابن عبد الله عن سهيل - وهو ابن أبي صالح - عن أبيه عن عائشة
قالت: "دخل يهودي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: السام عليك يا

محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وعليك، فقالت عائشة: فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبي صلى الله عليه وسلم لذلك، فسكت. ثم دخل آخر، فقال: السام عليك فقال: عليك، فهممت أن أتكلم، فعلمت كراهية النبي صلى الله عليه وسلم لذلك، ثم دخل الثالث فقال. السام عليك، فلم أصبر حتى قلت: وعليك السام وغضب الله ولعنته إخوان القردة والخنازير! أتحيون رسول الله بما لم يحيه الله؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش، قالوا قولا فرددنا عليهم، إن اليهود ...". ورواه أبو نعيم أيضا.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، وأبو بشر الواسطي اسمه إسحاق بن شاهين وهو من شيوخ البخاري. والحديث أخرجه ابن ماجه «1 / 281» من طريق حماد بن سلمة حدثنا سهيل بن أبي صالح به مقتصرا على الجملة المذكورة أعلاه بنحوه. وقال البوصيري في "الزوائد": "هذا إسناد صحيح، احتج مسلم بجميع رواته". وللحديث طريق أخرى، يرويه حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن قيس عن محمد بن الأشعث عن عائشة قالت: "بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ استأذن رجل من اليهود ..." الحديث بتمامه نحوه وأتم منه إلا أن لم يذكر الحسد على السلام ولفظه: "لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله وضلوا عنها وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى قولنا خلف الإمام: آمين."

_____جزء : 2/صفحہ : 306_____

وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن الأشعث وقد وثقه ابن حبان وروى عنه جماعة وهو تابعي كبير.

وللترجمة شاهد من حديث أنس بلفظ:

"إن اليهود ليحسدونكم على السلام والتأمين¤ ."

438.امام کی اقتدا ضروری ہے، مقتدی "آمین" کب کہے؟ کیا مقتدی بھی «سمع اللہ لمن حمدہ» کہے گا؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر663 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

- (كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوعِ والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال:" ولا الضالين" فقولُوا: (آمينَ) ؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنْبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: (سمعَ اللهُ لمن حمِدَه) فقولُوا: (اللهمّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ)، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا]» .(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں نماز کی تعلیم دی اور فرمایا" :رکوع و سجود کرنے میں امام سے پہل نہ کرو، جب وہ» اللہ اکبر «کہے تب تم» اللہ اکبر «کہو، جب وہ» ولا الضالین . " «کہے تو تم" آمین "کہو کیونکہ جس کی آمین فرشتوں کی آمین سے موافقت کر گئی اس کے سابقہ گناہ بخش دیے جائیں گے، جب امام رکوع کرے تب تم رکوع کرو، جب وہ» سمع اللہ لمن حمدہ «کہے تو تم» اللھم ربنا ولک الحمد «کہو اور اس سے پہلے سر مت اٹھاؤ اور) اسی طرح (جب وہ سجدہ کرے تو تب تم سجدہ کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3476 :

قال الشيخ الألباني:

.«كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوع والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال: "ولا الضالين" فقولُوا: «آمينَ»؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: «سمعَ اللهُ لمن حمِدَه» فقولُوا: «اللّهُمَّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ»، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا [») .

أخرجه مسلم «20/2»، وأبو عوانة «121/2»، والبيهقي في «سننه» «92/2 (،
وأحمد «440/2» من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: ... فذكره.
أخرجه مسلم وحده من طريق عيسى بن يونس: حدثنا الأعمش... والسياق
له، والثلاثة الآخرون من طريق محمد بن عبيد: ثنا الأعمش به، والزيادة الأولى
لأحمد، والثانية لأبي عوانة، والخامسة للبيهقي.
وتابع الأعمشَ: سُمَيٌّ مولى أبي بكر عن أبي صالح به مختصراً، وفيه الزيادة
الثالثة ولفظه:
«إذا قال الإمام: "غير المغضوب عليهم ولا الضالين": فقولوا: آمين: فإنه
من وافق قوله قول الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه. «
أخرجه البخاري «782 و4475»، والنسائي «147/1» وغيرهما.
وتابعه أيضاً سهيل بن أبي صالح عن أبيه به أتم منه.
أخرجه مسلم أيضاً، وأبو عوانة «144/2»، وعندهما الزيادة الثالثة، وعند
مسلم الزيادة الرابعة.

وقد تابع أبا صالح: خمسةٌ آخرون من الثقات بنحو حديث سُمَيٍّ عنه، وفيه
عندهم الزيادة الثالثة، وأحاديثهم مخرجة عندي في أصل «صفة صلاة النبي
- صلى الله عليه وسلم -» تخريجاً مفصلاً مع بيان الاختلاف في بعض الألفاظ، ومخرج تخريجاً
مجملاً في «الإرواء» «344/62/2. (
إذا عرفت هذا؛ فإن مما ينبغي التنبيه عليه: أن الزيادة الثانية: «غفر له« ...
قد وقعت عند أحمد والبيهقي بلفظ:
«غفر لمن في المسجد! «
وقد عزاها الحافظ المنذري في «الترغيب» «1/177/1» للنسائي! ولم أجده

عنده لا في «السنن الصغرى»، ولا في «الكبرى» له، وقد أخرجه فيهما باللفظ
الأول من أكثر الطرق المشار إليها آنفاً، علاوة على طريق سمي عن أبي صالح؛
فلعل ذكر «النسائي» فيه خطأ من بعض النساخ، أو سبق ذهن أو قلم من المؤلف،
وقد بلوت ذلك منه في تحقيقي الجديد إياه، وهو تحت الطبع، فلعل الصواب:
«البيهقي» أو: «أحمد» مكان: «النسائي». والله أعلم!
ثم هو بهذا اللفظ منكر جدّاً عندي؛ لمخالفته للفظ الأول: فإنه متواتر عن أبي
هريرة رضي الله عنه، ومن الظاهر أن محمد بن عبيد. وهو الطنافسي. هو العلة،
فإنه كان يضطرب فيه، فتارة يرويه بلفظ الجماعة: «غفر له»، ولذلك؛ أودعه أبو
عوانة في «صحيحه» ومن طريقه، وتارة يرويه باللفظ المخالف. فيبدو لي أن ابن
عبيد هذا. مع اتفاق الحفاظ على توثيقه. كانت له بعض الأوهام، ولذلك قال
الإمام أحمد. فيما رواه ابنه صالح عنه. قال:
«كان يظهر السنة، وكان يخطئ ولا يرجع عن خطئه»؛ كما في «تهذيب
التهذيب. «

_____جزء: 7/صفحہ: 1394_____

وقد وقفت له على حديث صحيح المتن، رواه بإسناده المتقدم عن أبي هريرة،
خالف فيه الجماعة، أخرجه البيهقي في «الشعب» «41/3» من طريق العباس بنمحمد الدوري عنه به. وقال الدوري:
«وهذا حديث غريب. «
قال البيهقي: «وهذا؛ لأن الجماعة إنما رووه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر،
ومحمد بن عبيد رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. والله أعلم. «
قلت: فهذا خالف فيه الجماعة في الإسناد «فهو شاذ سنداً، وذاك خالف فيها الجماعة لفظاً، فهو شاذ متناً.
وإن مما يؤكد نكارته: منافاته لسياق الحديث؛ فإنه ينهى عن مبادرة الإمام ومسابقته في التأمين أيضاً، ويذكر لمن انتهى ووافق الملائكة في ذلك من
الفضل ما ذكر من المغفرة، وليس ذلك لمن خالف وسابق بداهة، ومن المشاهد أن أكثر المصلين في المسجد يسابقونه في التأمين حتى قبل فراغه من "ولا
الضآلين"
فكيف يغفر للمخالف؛ بسبب الموافق؟!
وفي النهي عن المبادرة بالركوع والسجود أحاديث أخرى من رواية أنس، ومعاوية، وأبي هريرة أيضاً من طريق الأعرج عنه، وهي مخرجة في «الإرواء»
) . *290.289/2»

439. اگر مسجد میں تھوکنا پڑ جائے تو

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 664 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا تنخم أحدكم في المسجد فليغيبها، لا تصب جلدة مؤمن أو ثوبه فتؤذيه."

سیدنا سعد بن ابو وقاص رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی مسجد میں تھوکے تو اس کو وہاں ڈھانک دے تاکہ وہ کسی مسلمان کے جسم یا کپڑے پر نہ لگے، کیونکہ

اس سے اسے تکلیف ہو گی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1265 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا تنخم أحدكم في المسجد فليغيبها، لا تصب جلدة مؤمن أو ثوبه فتؤذيه."

رواه أحمد «1/ 179» وابن أبي شيبة «2/ 80» وابن خزيمة في "صحيحه" «1/ 141/ 2» وأبو يعلى «ص 230» والضياء في "المختارة" «1/ 331(

عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن محمد عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله "ثقات"، وابن إسحاق إنما نخشى من تدليسه وقد صرح بالتحديث عند أحمد وأبي يعلى والضياء في رواية له¤ .

440.دوران نماز تھوکنے کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر665 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صليت فلا تبصق بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابصق تلقاء شمالك إن كان فارغا وإلا فتحت قدميك وادلكه."

سیدنا طارق بن عبداللہ رضی اللہ عنہ نبی صلی اللہ علیہ وسلم سے روایت کرتے ہیں، آپ نے فرمایا" :جب تو نماز پڑھے تو نہ اپنے سامنے تھوک اور نہ ہی دائیں طرف، بلکہ اگر بائیں جانب خالی ہے تو ادھر تھوک لے، وگرنہ

اپنے قدموں تلے تھوک کر اس کو مل دے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1223 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صليت فلا تبصق بين يديك ولا عن يمينك ولكن ابصق تلقاء شمالك إن كان فارغا وإلا فتحت قدميك وادلكه."

أخرجه النسائي «1/ 119» والحاكم «1/ 256» والبيهقي «2/ 292» وأحمد «6/ 396» عن منصور قال: سمعت ربعي بن حراش عن طارق بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال الحاكم: "حديث صحيح". ووافقه الذهبي.

وهو كما قالا. والحديث أورده السيوطي من رواية البزار بلفظ: "إذا أردت أن تبزق فلا تبزق عن يمينك ..." الحديث، وقال المناوي: "قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. انتهى. فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حسن، إذ حقه الرمز لصحته."

_____جزء: 3/صفحہ: 222¤ _____

440.دوران نماز تھوکنے کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر666 :

) -إذا قامَ أحدُكم إلى الصّلاةِ؛ فلا يبصق أمامَه؛ فإنما يناجِي الله ما دامَ في الصّلاةِ، ولا عن يمينِه؛ فإنَّ عن يمينِه ملكاً. وليبصق عن يَسارِه أو تحتَ قدمِه فيدفِنَها.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی نماز کے لیے کھڑا ہو تو وہ اپنے سامنے نہ تھوکے کیونکہ جب وہ نماز میں ہوتا ہے اپنے ربّ سے سرگوشیاں کر رہا ہوتا ہے

اور نہ ہی اپنے دائیں تھوکے کیونکہ اس کے دائیں فرشتہ ہوتا ہے۔) البتہ (اپنی بائیں جانب تھوک لے یا پاؤں تلے تھوک کر اسے دفن کر دے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3974 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا قامَ أحدُكم إلى الصّلاةِ؛ فلا يبصق أمامَه؛ فإنما يناجِي الله ما دامَ في الصّلاةِ، ولا عن يمينِه؛ فإنَّ عن يمينِه ملكاً. وليبصق عن يَسارِه أو تحتَ قدمِه فيدفِنَها. (

أخرجه البخاري «416- "فتح"»، وابن حبان «2266»، وأحمد «318/2»، والسلمي في "صحيفة همام بن منبه" «119/45» كلهم من طريق عبد الرزاق، وهذا في "مصنفه" «1686/431/1» عن معمر عن همام سمع أبا هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

ورواه عبد الرزاق «1681» عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة نحوه.

وتابعه جماعة عن الزهري به، وقرن بعضهم مع أبي هريرة: أبا سعيد الخدري، وقد سبق تخريجه برقم «1274». (

_____جزء: 7 /صفحہ: 1701_____

وللشطر الأول من الحديث شواهد صحيحة منها:

1- عن عبد الله بن عمر:

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه، ثم أقبل على الناس فقال:

"إذا كان أحدكم يصلي؛ فلا يبصق قبل وجهه؛ فإن الله قبل وجهه إذا صلى."

أخرجه البخاري «406/1»، ومسلم «75/2»، وأبو عوانة «403/1-404» عنه.

2- عن أنس:

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى نخامة في القبلة؛ فشق ذلك عليه حتى رُئِيَ في وجهه؛ فقام فحكه بيده، فقال:

"إن أحدكم إذا قام في صلاته؛ فإنه يناجي ربه - أو إنه بينه وبين القبلة -؛ فلا يبزقن أحدكم قبل قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدميه."

ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه، ثم رد بعضه على بعض فقال:

"أو يفعل هكذا."

أخرجه البخاري «405/1» - والسياق له -، ومسلم «76/2»، وأبو عوانة «405/1»، وابن حبان «2264»، والنسائي «119/1» من طريقين عن أنس * .

¤

.440دوران نماز تھوکنے کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر667 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قام أحدكم - أو قال الرجل - في صلاته يقبل الله عليه بوجهه، فلا يبزقن أحدكم في قبلته ولا يبزقن عن يمينه، فإن كاتب الحسنات عن يمينه

ولكن ليبزقن عن يساره."

سیدنا حذیفہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب آدمی نماز میں کھڑا ہوتا ہے تو اللہ تعالی اپنے چہرے کے ساتھ اس پر متوجہ ہوتے ہیں۔ اس لیے نمازی اپنے سامنے نہ تھوکے اور

دائیں جانب بھی نہ تھوکے کیونکہ نیکیاں لکھنے والا فرشتہ دائیں طرف ہوتا ہے،) البتہ (اسے بائیں جانب تھوک لینا چاہئے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1062 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قام أحدكم.أو قال الرجل.في صلاته يقبل الله عليه بوجهه، فلا يبزقن أحدكم في قبلته ولا يبزقن عن يمينه، فإن كاتب الحسنات عن يمينه

ولكن ليبزقن عن يساره."

أخرج ابن نصر في "الصلاة" «1/24»: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا الحجاج عن

حماد عن حماد عن ربعي بن خراش أن شيث بن ربعي بزق في قبلته، فقال حذيفة:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وحماد الأول هو ابن زيد،

وحماد الراوي عنه هو ابن أسامة أبو أسامة الكوفي¤ .

.441قبلہ والی سمت میں تھوکنا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر668 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته.(

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آدمی کو حکم دیا کہ وہ لوگوں کو نماز ظہر پڑھائے، اس نے نماز پڑھانے کی حالت میں جہت قبلہ میں تھوکا۔ جب نماز عصر کا وقت ہوا تو

آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک دوسرے آدمی کو) امامت کے لیے (بھیجا، پہلا شخص ڈر گیا اور اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آکر کہا: اے اللہ کے رسول! کیا میرے بارے میں کوئی حکم نازل ہوا ہے؟

آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نہیں،) کوئی حکم نازل نہیں ہوا، بات یہ ہے کہ (جب تو لوگوں کو امامت کروا رہا تھا تو تو نے اپنے سامنے تھوکا اور اس طرح اللہ اور فرشتوں کو تکلیف دی) اس وجہ سے میں نے

تجھے منصب امامت سے پیچھے ہٹا دیا(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3376 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13/ 43-44/104» قال: حدثنا إسماعيل بن الحسن قال: ثنا أحمد بن صالح قال: ثنا ابن وهب قال: حدثني حيي عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال:

أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر، فتفل في القبلة وهو يصلي للناس، فلما كان صلاة العصر؛ أرسل إلى آخر، فأشفق الرجل الأول، فجاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنزل فيّ؟ قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات مترجمون في "التهذيب"؛ على ضعف يسير في حيي - وهو ابن عبد الله المعافري المصري -؛ سوى إسماعيل بن الحسن، ولم أعرفه، وهو الخفاف المصري، وقد أكثر عنه الطبراني في "كتاب الدعاء"، فروى عنه فيه «14» حديثاً، كما في مقدمة محققه للدكتور البخاري «1/187» , وروى له في "الأوسط" «4/6.5» حديثين، وفي "الصغير" حديثاً واحداً «715 - الروض»، وجلها عن أحمد بن صالح هذا - الحافظ المصري -، ولا بد أنه أكثر عنه جداً في "المعجم الكبير"، فهو ممن أشار الحافظ الذهبي إلى إجازة حديث مثله في بعض تراجم كتابه "الميزان"؛ وكأنه لذلك قال المنذري في "الترغيب" «1/122/9: (

"رواه الطبراني في "الكبير" بإسناد جيد."

وقال الهيثمي «2/20: (

"رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات."

وله شاهد من حديث أبي سهلة السائب بن خلاد نحوه؛ رواه أبو داود وابن حبان، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" رقم «501»، وفي "التعليق الرغيب" «1/122/8»، وسكت عنه الحافظ في "الفتح" «1/508. (

«تنبيه» الحديث - كما رأيت - من رواية «عبد الله بن عمرو»، ووقع في "الترغيب:"

_____جزء: 7/صفحہ: 1125_____

«.. عمر» بدون واو، وكذلك هو في طبعة المحققين الثلاثة «1/275/439¤ ******* ! (

442.جماعت کے ساتھ دوبارہ نماز پڑھنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر669 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

بسر بن محجن اپنے باپ سیدنا محجن رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ وہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ ایک مجلس میں شریک تھے، نماز کے لیے اذان دی گئی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم اٹھ کھڑے ہوئے اور نماز ادا کی۔ جب) نماز پڑھ کر (واپس آئے تو دیکھا کہ محجن وہیں بیٹھا ہوا ہے، اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز نہیں پڑھی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اس سے پوچھا" :کس چیز نے تجھے لوگوں کے ساتھ نماز پڑھنے سے روک دیا؟ کیا تو مسلمان نہیں ہے؟ "اس نے کہا: اے اللہ کے رسول! کیوں نہیں،) میں مسلمان ہوں، دراصل بات یہ ہے کہ (میں نے اپنے گھر میں نماز ادا کر لی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو آئے) اور لوگ نماز پڑھ رہے ہوں (تو ان کے ساتھ نماز ادا کر لیا کر، اگرچہ تو نماز پڑھ چکا ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1337 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

أخرجه مالك في "الموطأ" «1 / 132 / 8» وعنه النسائي «1 / 137» وابن حبان «433» والحاكم «1 / 244» وأحمد «4 / 34» كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن: "أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذن بالصلاة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، ثم رجع، ومحجن في مجلسه لم يصل معه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

_____جزء: 3/صفحه: 324_____

ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟ فقال:

بلى يا رسول الله، ولكني قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم" فذكره. وقال الحاكم: "حديث صحيح ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين وقد أحتج به في الموطأ". ثم أخرجه هو وأحمد «4 / 34 / 338» من طرق أخرى عن زيد بن أسلم به.

قلت: وبسر بن محجن لم يرو عنه غير زيد بن أسلم ولم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك قال فيه الحافظ: "صدوق". ولعل وجهه ما تقدم عن الحاكم. والله أعلم.

والحديث صحيح على كل حال، فإن له شاهدا من حديث يزيد بن الأسود في "السنن" وغيرها على ما خرجته في "صحيح أبي داود" «590». والحديث عزاه السيوطي لسعيد بن منصور فقط في "سننه" بلفظ: "إذا دخلت مسجدا فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت¤ ."

443.عورتوں کا گھر میں نماز پڑھنا افضل ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر670 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خير مساجد النساء بيوتهن."

سیدہ ام سلمہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :عورتوں کی بہترین مساجد ان کے گھر ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1396 :

قال الشيخ الألباني:

" -خير مساجد النساء بيوتهن."

رواه أحمد «6 / 301» وعبد الرحمن بن نصر الدمشقي في "الفوائد" «1 / 221/

2» وابن خزيمة رقم «1684» والحاكم «1 / 209» والقضاعي «102 / 1» من
طريق عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي السائب مولى بني زهرة عن أم
سلمة مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد ضعيف، من أجل دراج أبي السمح، فإنه ضعيف لكثرة مناكيره.
وأبو السائب مولى بني زهرة، يقال: اسمه عبد الله بن السائب ثقة من رجال مسلم
. والحديث يشهد له حديث ابن عمر الآتي.
«تنبيه»: ذكر المنذري في "الترغيب" «1 / 125» أن الحاكم قال في هذا
الحديث: "صحيح الإسناد". ولم أرى ذلك في نسختي المطبوعة من "المستدرك"
بل صرح أنه ذكره شاهدا لحديث ابن عمر بلفظ: "لا تمنعوا نساءكم المساجد،
وبيوتهن خير لهن". وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «576. (

_____جزء: 3/صفحہ: 386¤ _____

443. عورتوں کا گھر میں نماز پڑھنا افضل ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 671 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها، ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :عورت کا) اپنی مخصوص (اقامت گاہ میں نماز پڑھنا) عام (کمرے میں پڑھنے سے بہتر ہے اور عام کمرے میں نماز پڑھنا گھر کے

صحن میں پڑھنے سے بہتر ہے اور گھر کے صحن میں نماز پڑھنا مسجد میں پڑھنے سے بہتر ہے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2142 :

قال الشيخ الألباني:

" -لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها، ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد."

أخرجه البخاري في "التاريخ" «4 / 2 / 265» والبيهقي في: "السنن" «3/
132» و"شعب الإيمان" «2 / 475 / 1» عن أبي بكر بن أبي أويس حدثني سليمان
ابن بلال عن شريك بن أبي نمر عن يحيى بن جعفر بن أبي كثير عن محمد بن عبد
الرحمن بن أبي لبيبة عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعا. قلت: وهذا
إسناد رجاله موثقون غير يحيى بن جعفر بن أبي كثير وهو أخو

_____جزء: 5/صفحہ: 174_____

إسماعيل بن جعفر
وفي ترجمته ساق البخاري هذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وكذلك صنع

ابن أبي حاتم «4/2/134» ولكنه لم يسق الحديث وذكر أنه روى عنه إسماعيل
بن جعفر ولعله وهم وذكره ابن حبان في "الثقات" «7/596». ثم ذكر
البخاري أن حاتم بن إسماعيل روى عن يحي بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. ويحي بن محمد بن عبد الرحمن ... لم
أعرفه ويحتمل أنه خطأ مطبعي وأن الصواب عن يحي عن محمد بن عبد الرحمن...
ويحي هو ابن جعفر بن أبي كثير نفسه المذكور في الطريق الأولى، وغرض البخاري
أن يبين أن حاتم بن إسماعيل خالف شريك بن أبي نمر في إسناده فقال: عن يحي عن
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جده. وقال شريك عن يحي عن محمد بن عبد
الرحمن بن أبي لبيبة عن القاسم عن عائشة. والله أعلم. وللحديث شاهد يرويه
محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن أبيه عن أم سلمة مرفوعا. أخرجه الطبراني في
"الأوسط" «1/24/1» وقال: "لا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد."
قلت: وقال المنذري في "الترغيب" «1/135»: "إسناده جيد". كذا قال،
ويرده قول الهيثمي «2/34»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال
الصحيح خلا زيد بن المهاجر، فإن ابن أبي حاتم لم يذكر عنه راويا غير ابنه محمد
ابن زيد". قلت: ولكنه شاهد لا بأس به لحديث عائشة، فالحديث حسن بمجموعهما
.

_____جزء: 5/صفحہ: 175_____

وله شاهد آخر من حديث أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي مرفوعا بنحوه، وله
عنها طريقان يقوي أحدهما الآخر كما بينته في "تخريج الترغيب"، فالحديث به
صحيح.

444. عورتوں کا مسجد میں آنا اور اس کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 672 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تقربن طيبا."

سیدہ زینب ثقفیہ رضی اللہ عنہا سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی عورت مسجد کی طرف جائے تو خوشبو ہرگز نہ لگائے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1094 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا خرجت إحداكن إلى المسجد فلا تقربن طيبا."

_____

رواه أحمد «6/363» وابن سعد «8/290» والنسائي «2/283»

وابن عساكر «17 / 274 / 1» عن بكير بن عبد الله عن بسر بن سعيد عن زينب
الثقفية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، ولفظ النسائي وابن سعد
: "إذا خرجت المرأة إلى العشاء الآخرة فلا تمس طيبا". وفي لفظ لأحمد
والنسائي: "إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا". وقد أخرجه مسلم أيضا)
2 / 33». ومضى له شاهد بنحوه برقم «1031¤ . (

444.عورتوں کا مسجد میں آنا اور اس کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر673 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :جب عورت مسجد کی طرف جائے تو خوشبو) کا اثر ختم کرنے کے لئے (جنابت کے غسل کی طرح نہائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1031 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة."

أخرجه النسائي «2 / 283» عن صفوان بن سليم عن رجل ثقة عن أبي هريرة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.
قلت: رجاله ثقات غير هذا الرجل، فإنه لم يسم وإن وثق فإن توثيق مثله مما لا
يعتد به حتى يسمى ويعرف كما تقرر في "المصطلح". وأخرج البيهقي في "السنن
الكبرى" «3 / 133» من طريق عبد الرحمن ابن الحارث بن أبي عبيد - من أشياخ
كوثي مولى أبي رهم الغفاري - عن جده قال: "خرجت مع أبي هريرة من المسجد ضحى،
فلقيتنا امرأة بها من العطر شيء لم أجد بأنفي مثله قط، فقال لها أبو هريرة:
عليك السلام، فقالت: وعليك، قال: فأين تريدين؟ قالت: المسجد. قال:
ولأي شيء تطيبت بهذا الطيب؟ قالت: للمسجد. قال: آلله؟ قالت: آلله. قال
: آلله؟ قالت: آلله. قال: فإن حبي أبا القاسم أخبرني: "أنه لا تقبل
لامرأة صلاة تطيبت بطيب لغير زوجها حتى تغتسل منه غسلها من الجنابة" فاذهبي
فاغتسلي منه، ثم ارجعي

جزء : 3 /صفحہ : 27

فصلي". وقال: "جده أبو الحارث عبيد بن أبي عبيد
وهو عبد الرحمن بن الحارث بن أبي الحارث بن أبي عبيد، ورواه عاصم بن عبد

الله عن عبيد مولى أبي رهم."

قلت: أخرجه أبو داود «4174» وابن ماجة «4002» من طريق سفيان عن عاصم به.

وعبيد بن أبي عبيد وثقه العجلي وابن حبان وروى عنه جماعة من الثقات ويحتمل أن يكون هو الرجل الثقة الذي لم يسم في طريق النسائي ويحتمل أن يكون غيره وعلى كل حال فالحديث صحيح، فإن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عبيد قال ابن أبي حاتم «2/2/224» عن أبي زرعة: "لا بأس به". وقد تابعه عاصم بن عبيد الله وهو وإن كان ضعيفا فلا بأس به في المتابعات. والله أعلم. وللحديث شاهد بنحوه سيأتي برقم «1093» . (

444.عورتوں کا مسجد میں آنا اور اس کے آداب

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر674 :

) -أيّما امرأة أصابت بخوراً؛ فلا تشهد معنا العشاء الآخرة.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :جو عورت) خوشبو والی (دھونی لگائے وہ ہمارے ساتھ نماز عشا پڑھنے کے لئے نہ آئے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3605 :

قال الشيخ الألباني:

) -أيّما امرأة أصابت بخوراً؛ فلا تشهد معنا العشاء الآخرة. (

رواه مسلم «2/34»، وأبو داود «4175»، والنسائي في "الصغرى" «8/154(

و"الكبرى" «9424 و9430»، والبيهقي «3/133»، والبغوي في "شرح السنة" «861»، وأبو عوانة في "مسنده" «2/17»، وأبو يعلى «545» من طريق يزيد بن خُصَيْفَة عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره. قال النسائي:

"لا نعلم أن أحداً تابع يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد على قوله: «عن أبي هريرة»! وقد خالفه يعقوب بن عبد الله بن الأشج؛ رواه عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية."

قلت: وهو عند مسلم - أيضاً - «2/33» من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر عن زينب.

وقد تقدم تخريج روايته في هذه "السلسلة" «1094. (

ويزاد على مصادر تخريجه - هناك:-

رواه النسائي في "الكبرى" «9425» - وهي رواية يعقوب -، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" «3212 و3213»، والطبراني في "المعجم الكبير" «24/ رقم: 718و719و720و722» - وهي رواية بكير -.

ولقد رجح النسائي في "السنن الكبرى" رواية بكير على رواية يعقوب؛ وهما أخوان ثقتان، ويزيد - على ثقته - في بعض حديثه نكارة!

ثم روى النسائي حديث زينب الثقفية من طريقين عن الليث بإسناده؛ أحدهما: يرويه الليث - وهو ابن سعد - عن عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير به.

والثاني: يرويه الليث عن بكير - بدون واسطة.-

وقد رجح النسائي رحمه الله الرواية الأولى.

ثم خرجه النسائي- بعد- من طرق أخرى عدة ليذكر وجوه الاختلاف فيه على إبراهيم بن سعد الزهري.

قلت: وكل هذه الوجوه غير ضارة الحديث؛ فالأسانيد صحاح، والرواة ثقات.

وللحديث شاهد من طريق آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ:

"إذا خرجت المرأة إلى المسجد؛ فلتغتسل من الطيب؛ كما تغتسل من الجنابة."

وقد تقدم تخريجه في هذه "السلسلة الصحيحة" «رقم: 1031»، فليراجع¤ * .

445. بعض گناہوں کی وجہ سے نمازیوں، روزے داروں، حاجیوں اور مجاہدوں کا جہنم میں جانا بھی ممکن ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر675 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إذا خَلصَ المؤمنونَ من النار وأَمِنُوا؛ فـ[والذي نفسي بيده!] ما مُجَادَلَةُ أَحَدِكُم لصاحبِهِ في الحقِّ يكون له في الدنيا بأَشَدِّ من مجادلة المؤمنين لربِّهم في إخوانِهِمُ الذين أُدْخِلُوا النار. قال: يقولون: ربَّنا:! إخوانُنَا كانوا يصلُّون معنا؛ ويصومون , معنا؛ ويحُجُّون معنا؛ [ويُجاهدون معنا] ؛ فأدخلتَهم النار. قال: فيقولُ: اذهَبُوا فأخرِجُوا من عَرَفْتُم منهم؛ فيأتُونهم؛ فَيَعْرِفونَهُم بِصُورِهم؛ لا تأكلُ النار صُوَرَهُم؛ [لم تَغْشَ الوَجْهَ] ؛ فَمِنْهم من أَخَذَتْهُ النارُ إلى أنصافِ ساقَيْهِ؛ ومنهم من أخذته إلى كَعْبَيْه (¬1) [فَيُخرِجُونَ مِنْها بشراً كثيراً] ؛ فيقولون: ربَّنا! قد أَخْرَجنا مَنْ أَمَرتنا. قال: ثم [يَعُودون فيتكلمون فـ] يقولُ: أَخْرِجُوا من كان في قلبهِ مِثقالُ دينارٍ من الإيمانِ. [فيُخرِجُون] ¬ (¬1) الأصل: ((كفيه)) وعلى الهامش: ((في ((مسلم)): ركبتيه)). قلت: والتصويب من ((المسند)) ؛ و ((النسائي)) ؛و ((ابن ماجة)). وفي ((البخاري)): ((قدميه)) وفي رواية مسلم سويد بن سعيد؛ وهو متكلم فيه. خلقاً كثيراً]، ثم [يقولون: ربَّنا! لم نَذَرْ فيها أحداً ممن أَمَرتَنا. ثم يقول: ارجعوا، فـ] من كان في قلبه وزنُ نصف دينارٍ [فأَخْرِجُوهُ. فيُخرِجونَ خلقاً كثيراً، ثم يقولون: ربَّنا! لم نَذَرْ فيها ممن أمرتنا...] ؛ حتى يقول: أخرِجُوا من كان في قلبه مثقال ذَرَّةٍ. [فيخرجون خلقاً كثيراً]، قال أبو سعيد: فمن لم يُصدِّقْ بهذا الحديث فليَقْرَأْ هذه الآية: (إن الله لايظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لَدُنْهُ أجراً عظيماً) [النساء /40] ؛ قال: فيقولون: ربنا! قد أَخْرَجْنا من أمرتنا؛ فلم يَبْقَ في النار أحدٌ فيه خيرٌ. قال: ثم يقول الله: شفعَتِ الملائكة؛ وشَفَعَتِ الأنبياء؛ وشَفَعَ المؤمنون؛ وبَقِيَ أرحم الراحمين قال: فَيَقْبِضُ قبضةً من النار- أو قال: قَبْضَتَيْنِ - ناساً لم يعملوا خيراً قَطُّ؛ قد احتَرَقُوا حتى صاروا حُمَماً. قال: فَيُؤْتَى بهم إلى ماء يُقالُ له: (الحياةُ) ؛ فَيُصَبُّ عليهم؛ فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحبَّةُ في حَمِيلِ السَّيلِ؛ [قد رَأَيْتُمُوها إلى جانب الصخرة؛ وإلى جانب الشجرة؛ فما كان إلى الشمس منها كان أخضر؛ وما كان منها إلى الظلّ كان أبيض] ؛ قال: فَيَخْرُجُونَ من أجسادِهِم مِثْلَ اللؤلؤ؛ وفي أعناقهم الخاتمُ؛ (وفي رواية: الخواتِمُ): عُتَقاءُ الله. قال: فيُقالُ لَهُمُ: ادخلوا الجنة؛ فما تمنَّيتمُ وَرَأيتُم من شيءٍ فهو لكُم [ومِثْلُهُ مَعَهُ]. [فيقول أهل الجنة: هؤلاء عُتقاءُ الرحمن أَدْخَلَهُمُ الجنة بغيرِ عملٍ عَمِلُوهُ؛ ولا خيرٍ قَدَّمُوهُ]. قال: فيقولون: ربَّنا! أَعطَيْتَنا ما لم تُعطِ أحداً من العالمين. قال: فيقول: فإن لكم عندي أَفْضَلَ منه. فيقولون: ربَّنا! وما أَفْضَلُ من ذلكَ؟ [قال:] فيقولُ: رِضائي عَنْكُم؛ فلا أَسْخَطُ عليكم أبداً.(

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب مؤمن جہنم کی آگ سے بچ جائیں گے اور بے فکر ہو جائیں گے تو اس ذات کی قسم جس کے ہاتھ میں میری جان ہے! وہ جہنم میں داخل ہونے والے اپنے مومن بھائیوں کے بارے میں اپنے رب سے بہت زور شور سے بحث و مباحثہ کریں گے، جیسا کہ تم میں سے کوئی اپنے ساتھی کے دنیوی حق کو حاصل کرنے کے لیے جھگڑتا ہے۔ وہ کہیں گے: اے ہمارے رب! ہمارے بھائی، جو ہمارے ساتھ نماز پڑھتے، روزے رکھتے حج ادا کرتے اور جہاد کرتے تھے، تو نے ان کو آگ میں داخل کر دیا ہے،) ایسا کیوں ہے(؟ اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: جاؤ، جن کو پہچانتے ہو، انہیں نکال لاؤ۔ وہ ان کے پاس جائیں گے، انہیں ان کی شکلوں سے پہچانیں گے، کیونکہ آگ ان کی صورتوں یعنی چہروں کو نہیں جلائے گی، کسی پر آگ کا اثر نصف پنڈلی تک ہو گا اور کسی پر گھٹنوں تک، وہ وہاں سے بہت سے انسانوں کو نکال لائیں گے اور کہیں گے: اے ہمارے رب! جن کے بارے میں تو نے ہمیں حکم دیا تھا، ہم ان کو نکال لائے ہیں۔ وہ پھر وہی بات کریں گے) کہ ہمارے بھائی جہنم میں ہیں(، جواب میں اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: جس کے دل میں دینار کے وزن کے بقدر ایمان ہے، اسے بھی نکال لاؤ۔ وہ جائیں گے اور بہت سارے انسانوں کو نکال لائیں گے اور کہیں گے: اے ہمارے رب! تو نے ہمیں جن کو نکالنے کا حکم دیا ہم نے ان میں کسی کو نہیں چھوڑا۔ لیکن اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: تیسری بار چلو اور جس کے دل میں نصف دینار کے وزن کے بقدر ایمان ہے، اسے بھی جہنم سے باہر نکال لاؤ۔ وہ بہت سے لوگوں کو نکال کر پھر کہیں گے: اے ہمارے رب! تو نے جن کا حکم دیا، ہم نے ان میں سے کسی کو نہیں چھوڑا حتی کہ اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: جس کے دل میں ذرہ برابر ایمان ہے، اسے بھی نکال لاؤ۔ سو وہ بہت سوں کو نکال لائیں گے۔ "سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جو آدمی اس حدیث کی تصدیق نہ کرے وہ یہ آیت پڑھے» :إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا" «اللہ تعالیٰ ذرہ برابر ظلم نہیں کرتا، اگر) کسی کی (کوئی نیکی ہو گی تو وہ اسے کئی گنا بڑھا دے گا اور اپنی جناب سے اجر عظیم عطا کرے گا۔) "۴-النساء:۴۰ (پھر وہ کہیں گے: اے ہمارے رب! تیرے حکم کے مطابق ہم) ذرہ برابر ایمان والوں (کو بھی جہنم سے نکال لائے ہیں، اب وہاں کوئی بھی ایسا نہیں رہا جس کے دل میں کوئی خیر ہو۔ اس وقت اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: فرشتے سفارش کر چکے، انبیاء سفارش کر چکے اور مومنوں نے بھی سفارش کر لی۔ اب صرف» ارحم الراحمین «باقی ہے۔ پھر اللہ تعالیٰ خود جہنم سے ایسے لوگوں کی ایک یا دو مٹھیاں بھر کر لائیں گے، جنہوں نے کوئی نیک عمل نہیں کیا ہو گا۔ وہ جل کر کوئلہ بن چکے ہوں گے۔ ان کو" حیاۃ "نامی پانی کے پاس لایا جائے گا اور ان پر یہ پانی بہایا جائے گا، ان کا جسم سیلاب کے کوڑا کرکٹ میں اگنے والے دانے کی طرح اگے گا۔ تم لوگوں نے کسی چٹان یا درخت کے پاس ایسا دانہ اگتا ہوا دیکھا ہو گا، سورج کی سمت میں اگنے والے بوٹے سبز اور سائے میں اگنے والے سفید ہوتے ہیں۔ اس پانی کے بہانے سے ان کے جسم موتی کی طرح ہو جائیں گے اور ان کی گردنوں میں» عُتَقَاءُ اللہ «کی مہر ہو گی۔ انہیں کہا جائے گا کہ جنت میں داخل ہو جاؤ، جو کچھ تمنا کرو گے اور جو کچھ دیکھو گے، وہ اور مزید اس کی مثل بھی تمہیں دیا جائے گا۔ اہل جنت کہیں گے: یہ لوگ رحمٰن کے آزاد شدہ ہیں، اللہ تعالیٰ نے ان کو بغیر کسی عمل اور بغیر کسی خیر و بھلائی کے جنت میں داخل کر دیا ہے۔ وہ کہیں گے: اے ہمارے رب! تو نے ہمیں وہ کچھ عطا کیا ہے جو جہان والوں میں سے کسی کو نہیں دیا۔ اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: میرے پاس تمہارے لیے اس سے بھی افضل چیز ہے۔ وہ پوچھیں گے: ہمارے رب! وہ افضل چیز کون سی ہے؟ اللہ تعالیٰ فرمائیں گے: میں تم سے راضی ہو گیا ہوں، اب تم پر کبھی بھی ناراض نہیں ہوں گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3054 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا خَلصَ المؤمنونَ من النار وأَمِنُوا؛ فـ[والذي نفسي بيده!] ما مُجَادَلَةُ أَحَدِكُم لصاحبِهِ في الحقِّ يكون له في الدنيا بأشدِّ من مجادلة المؤمنين لربِّهم في إخوانِهِمُ الذين أُدْخِلُوا النار. قال: يقولون: ربَّنا:! إخوانُنَا كانوا يصلُّون معنا؛ ويصومون, معنا؛ ويُحُجُّون معنا؛ [ويُجاهدون معنا]؛ فأدخلتَهم النار. قال: فيقولُ: اذهَبُوا فأخرِجُوا من عَرَفْتُم منهم؛ فيَعْرِفونَهُم بِصُورِهم؛ لا تأكلُ النار صُوَرَهُم؛ [لم تَغْشَ الوَجْهَ]؛ فَمِنْهم من أَخَذتْهُ النارُ إلى أنصافِ ساقَيْهِ؛ ومنهم من أخذته إلى كَعْبَيْه «¬1» [فَيُخرِجُونَ مِنْها بشراً كثيراً]؛ فيقولون: ربَّنا! قد أَخْرَجنا مَنْ أَمَرتنا. قال: ثم [يَعُودون فيتكلمون فـ] يقولُ: أَخْرِجُوا من كان في قلبهِ مِثقالُ دينارٍ من الإيمانِ. [فيُخرِجُون] ¬ «¬1» الأصل: «كفيه» وعلى الهامش: «في «مسلم»: ركبتيه». قلت: والتصويب من «المسند»؛ و «النسائي»؛ و «ابن ماجة». وفي «البخاري»: «قدميه» وفي رواية مسلم سويد بن سعيد؛ وهو متكلم فيه. خلقاً كثيراً]، ثم [يقولون: ربَّنا! لم نَذَرْ فيها أحداً ممن أَمَرتَنا. ثم يقول: ارجعوا، فـ] من كان في قلبه وزنُ نصف دينارٍ [فأَخْرِجُوهُ. فيُخرِجونَ خلقاً كثيراً، ثم يقولون: ربَّنا! لم نَذَرْ فيها ممن أمرتنا ...]؛ حتى يقول: أخرِجُوا من كان في قلبه مثقال ذَرَّةٍ. [فيخرجون خلقاً كثيراً]، قال أبو سعيد: فمن لم يُصَدِّقْ بهذا الحديث فليَقْرَأْ هذه الآية: «إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لَدُنْهُ أجراً عظيماً» [النساء /40]؛ قال: فيقولون: ربنا! قد أَخْرَجْنا من أمرتنا؛ فلم يَبْقَ في النار أحدٌ فيه خيرٌ. قال: ثم يقول الله: شفعَتِ الملائكة؛ وشَفَعَتِ الأنبياء؛ وشَفَعَ المؤمنون؛ وبَقِيَ أرحم الراحمين قال: فَيَقْبِضُ قبضةً من النار - أو قال: قَبْضَتَيْنِ - ناساً لم يعملوا خيراً قَطُّ؛ قد احتَرَقُوا حتى صاروا حُمَماً. قال: فَيُؤْتَى بهم إلى ماء يُقالُ له: «الحياةُ»؛ فَيُصَبُّ عليهم؛ فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحبَّةُ في حَمِيلِ السَّيلِ؛ [قد رَأَيْتُمُوها إلى جانب الصخرة؛ وإلى جانب الشجرة؛ فما كان إلى الشمس منها كان أخضر؛ وما كان منها إلى الظلِّ كان أبيض]؛ قال: فَيَخْرُجُونَ من أجسادِهِم مِثلَ اللؤلؤِ؛ وفي أعناقهم الخاتمُ؛ «وفي رواية: الخواتِمُ»: عُتَقاءُ الله. قال: فيُقالُ لَهُمُ: ادخلوا الجنة؛ فما تمنَّيتمُ وَرَأَيتُم من شيءٍ فهو لكُم [ومِثلُهُ مَعَهُ]. [فيقول أهل الجنة: هؤلاء عُتقاءُ الرحمن أَدْخَلَهُمُ الجنة بغيرِ عملٍ عَمِلُوهُ؛ ولا خيرٍ قدَّمُوهُ]. قال: فيقولون: ربَّنا! أَعَطَيْتَنا ما لم تُعطِ أحداً من العالمين. قال: فيقول: فإن لكم عندي أفْضَلَ منه. فيقولون: ربَّنا! وما أَفْضَلُ من ذلكَ؟ [قال:] فيقولُ: رِضائي عَنْكُم؛ فلا أَسْخَطُ عليكم أبداً (

.

أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" «11/409-411»: أخبرنا معمر عن زيد

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد «3/94»، والنسائي «2/270»، وابن

ماجة «رقم 60»، والترمذي «2598» - مختصراً -، وابن خزيمة في "التوحيد"

«ص 184 و201 و212»؛ وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة رقم: 276(

وتابعه محمد بن ثور عن معمر به؛ لم يسق لفظه؛ وإنما قال: بنحوه. يعني:

حديث هشام بن سعد الآتي تخريجه.

أخرجه أبوعوانة.

وتابعه سعيد بن هلال عن زيد بن أسلم به أتم منه؛ وأوله:

"هل تضارُّون في رؤية الشمس والقمر.." الحديث بطوله.

أخرجه البخاري «7439»، ومسلم «1/114-117»، وابن خزيمة أيضاً «ص 201»؛ وابن حبان «7333 - الإحسان. (

وحفص بن ميسرة عن زيد

أخرجه مسلم «1/114-117»، وكذا البخاري «4581»؛ لكنه لم يسقه بتمامه؛ وكذا أبو عوانة «1/168-169. (

وهشام بن سعد عنه

أخرجه أبو عوانة «1/181-183» بتمامه؛ وابن خزيمة «ص 200»؛ والحاكم

«582/4- 584» وصححه، وكذا مسلم «117/1»؛ إلا أنه لم يسق لفظه، وإنما أحال به على لفظ حديث حفص بن ميسرة نحوه.

وتابع عطاء «¬1»: سليمان بن عمرو بن عبيد العتواري- أحد بني ليث، وكان في حجر أبي سعيد- قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول ... فذكره نحوه مختصراً، وفيه الزيادة الثالثة.

أخرجه أحمد «3/ 11- 12»، وابن خزيمة «ص 211»، وابن أبي شيبة في "المصنف" «16039/176/13»، وعنه ابن ماجه «4280»، وابن جرير في "التفسير" «85/16»، ويحيى بن صاعد في "زوائد الزهد" «ص 1268/448»، والحاكم «4/ 585» وقال:

"صحيح الإسناد على شرط مسلم"! وبيض له الذهبي، وإنما هو حسن فقط؛ لأن فيه محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث.

أقول- بعد تخريج الحديث هذا التخريج الذي قد لا تراه في مكان آخر، وبيان أنه متفق عليه بين الشيخين وغيرهما من أهل "الصحاح" و"السنن" و"المسانيد:-"

فيه فوائد جمة عظيمة؛ منها شفاعة المؤمنين الصالحين في إخوانهم المصلين الذين أدخلوا النار بذنوبهم، ثم في غيرهم ممن هم دونهم على اختلاف قوة إيمانهم.

ثم يتفضل الله تبارك وتعالى على من بقي في النار من المؤمنين، فيخرجهم من النار بغير عمل عملوه؛ ولا خير قدموه. ولقد توهم بعضهم أن المراد بالخير المنفي تجويز إخراج غير الموحدين من النار! قال الحافظ في الفتح «429/13: (

¬

«¬1» ووقع في رسالتي، حكم تارك الصلاة" «ص 31- المطبوعة»: ««وتابع زيداً»» وهو سهو وسبقُ قَلَم.

"ورد ذلك بأن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين؛ كما تدل عليه بقية الأحاديث."

قلت: منها قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث أنس الطويل في الشفاعة أيضاً:

"فيقال: يا محمد! ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع. فأقول: يا رب! ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله. فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله."

متفق عليه، وهو مخرج في "ظلال الجنة" «296/2/ رقم: 828. (

وفي طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه:

".. وفرغ الله من حساب الناس، وأدخل من بقي من أمتي النار، فيقول أهل النار: ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله عز وجل لا تشركون بالله شيئاً؟ فيقول الجبار عز وجل: فبعزتي لأعتقنهم من النار. فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا، فيدخلون في نهر الحياة، فينبتون.." الحديث.

أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح، وهو مخرج في "الظلال" تحت الحديث «844»، وله فيه شواهد «842- 843»، وفي "الفتح" «455/11» شواهد أخرى.

وفي الحديث رد على استنباط ابن أبي جمرة من قوله - صلى الله عليه وسلم - فيه:

"لم تغش الوجه"، ونحوه الحديث الآتي بعده: "إلا دارات الوجوه": أن من كان مسلماً ولكنه كان لا يصلي لا يخرج؛ إذ لا علامة له! ولذلك تعقبه الحافظ

بقوله «457/11: (

"لكن يحمل على أنه يخرج في القبضة؛ لعموم قوله: "لم يعملوا خيراً قط"؛

وهو مذكور في حديث أبي سعيد الآتي في «التوحيد»". يعني هذا.

وقد فات الحافظ رحمه الله أن في الحديث نَفْسِهِ تعقباً على ابن أبي جمرة

من وجه آخر؛ وهو أن المؤمنين كما شفعهم الله في إخوانهم المصلين والصائمين وغيرهم في المرة الأولى، فأخرجوهم من النار بالعلامة، فلما شُفِّعوا في المرات الأخرى، وأخرجوا بشراً كثيراً؛ لم يكن فيهم مصلون بداهة، وإنما فيهم من الخير كل حسب إيمانه. وهذا ظاهر جداً لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى.

وعلى ذلك؛ فالحديث دليل قاطع على أن تارك الصلاة - إذا مات مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله - لا يخلد في النار مع المشركين، ففيه دليل قوي جداً أنه داخل تحت مشيئة الله تعالى في قوله: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» [النساء/48؛116]، وقد روى الإمام أحمد في "مسنده" «240/6» حديثاً صريحاً في هذا من رواية عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ:

"الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة.." الحديث، وفيه:

"فأما الديوان الذي لا يغفره الله؛ فالشرك بالله، قال الله عز وجل: «ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة» [المائدة/72]

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً؛ فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه؛

من صوم يوم تركه؛ أو صلاة تركها؛ فإن الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء.." الحديث. وقد صححه الحاكم «576/4»، وهذا وإن كان غير مُسَلَّمٍ عندي - لما بينته في "تخريج شرح الطحاوية" «رقم: 384» -؛ فإنه يشهد له هذا الحديث الصحيح: حديث الترجمة. فتنبه.

إذا عرفت ما سلف يا أخي المسلم! فإن عجبي حقاً لا يكاد ينتهي من إغفال

_____جزء: 7/صفحہ: 132_____

جماهير المؤلفين الذين توسعوا في الكتابة في هذه المسألة الهامة؛ ألا وهي: هل يكفر تارك الصلاة كسلاً أم لا؟ لقد غفلوا جميعاً - فيما اطلعت - عن إيراد هذا الحديث الصحيح مع اتفاق الشيخين وغيرهما على صحته، لم يذكره من هو حجة له، ولم يجب عنه من هو حجة عليه، وبخاصة منهم الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى، فإنه مع توسعه في سوق أدلة المختلفين في كتابه القيم: "الصلاة"، وجواب كل منهم عن أدلة مخالفه؛ فإنه لم يذكر هذا الحديث في أدلة المانعين من التكفير؛ إلا مختصراً اختصاراً مخلاً لا يظهر دلالته الصريحة على أن الشفاعة تشمل تارك الصلاة أيضاً، فقد قال رحمه الله:

"وفي حديث الشفاعة: "يقول الله عز وجل: وعزتي وجلالي لأخرجن من

النار من قال: لا إله إلا الله". وفيه: "فيخرج من النار من لم يعمل خيراً قط." ...

قلت: وهذا السياق ملفق من حديثين؛ فالشطر الأول هو في آخر حديث

أنس المتفق عليه؛ وقد سبق أن ذكرت «ص 131» الطرف الأخير منه؛ والشطر

الآخر هو في حديث الترجمة:

"فيقبض قبضة من

446.اذان دینے کا ثواب

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر676 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من أذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل مرة ستون حسنة وبإقامته ثلاثون حسنة."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے بارہ سال اذان دی، اس کے لیے جنت واجب ہو جائے گی اور ہر دفعہ اس کی اذان پر ساٹھ اور اقامت پر تیس نیکیاں

لکھی جائیں گی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى42 :

قال الشيخ الألباني:

" -من أذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل مرة ستون حسنة وبإقامته ثلاثون حسنة."

رواه ابن ماجه «رقم 728»، والحاكم «1 / 205»، وعنه البيهقي «1 / 433(
وابن عدي «220 / 1»، والبغوي في "شرح السنة" «1 / 58 / 1 - 2(
والضياء في "المنتقى من مسموعاته بمرو" «32 / 1»، كلهم عن عبد الله
بن صالح حدثنا يحي بن

أيوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر مرفوعا.
وقال الحاكم:
"صحيح على شرط البخاري" ووافقه الذهبي!
وقال المنذري «1 / 111: (
"وهو كما قال، فإن عبد الله بن صالح كاتب الليث، وإن كان فيه كلام فقد روى
عنه البخاري في «الصحيح». وهذا من المنذري أولى من موافقة الذهبي المطلقة
على تصحيح الحديث لاسيما وهو قد أورده في ترجمة عبد الله بن صالح هذا في جملة
ما أنكر عليه من الأحاديث.
وقال ابن عدي عقب الحديث:
"لا أعلم من روى بهذا الإسناد عن ابن وهب «كذا ولعله ابن أيوب» غير أن
أبي صالح، وهو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه
غلط، ولا يتعمد الكذب."
وقال البغوي:
"عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق، غير أنه وقع في حديثه مناكير."
ولذلك قال البوصيري في "الزوائد" «ق 48 / 2: (
"إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن صالح."
وللحديث علة أخرى وهي: عنعنة ابن جريج.
وقد قال البيهقي عقبه:
"وقد رواه يحي بن المتوكل، عن ابن جريج عمن حدثه، عن نافع. قال البخاري:
وهذا أشبه."
قلت: فتبين أن هذا الإسناد لا تقوم به حجة،

لكن ذكر له الحاكم شاهدا من طريق
ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي جعفر، عن نافع به.
وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات، وابن لهيعة وإن كان فيه كلام من قبل حفظه
فذلك خاص بما إذا كان من غير رواية العبادلة عنه، وابن وهب أحدهم.
قال عبد الغني بن سعيد الأزدي والساجي وغيرهما:
"إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح: ابن المبارك وابن وهب والمقريء."
وبذلك يصير الحديث صحيحا. والحمد لله على توفيقه.
وفي هذا الحديث فضل ظاهر للمؤذن المثابر على أذانه هذه المدة المذكورة فيه
ولا يخفى أن ذلك مشروط بمن أذن خالصا لوجه الله تعالى، لا يبتغي من ورائه
رزقا، ولا رياء، ولا سمعة، للأدلة الكثيرة الثابتة في الكتاب والسنة،
التي تفيد أن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له.
«راجع كتاب الرياء في أول "الترغيب والترهيب" للمنذري. (
وقد ثبت أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال: إني أحبك في الله، قال: فاشهد علي
أني أبغضك في الله! قال: ولم؟ قال: لأنك تلحن في أذانك، وتأخذ عليه
أجرا!
وإن مما يؤسف له حقا أن هذه العبادة العظيمة، والشعيرة الإسلامية، قد انصرف
أكثر علماء المسلمين عنها في بلادنا، فلا تكاد ترى أحدا منهم يؤذن في مسجد ما
إلا ما شاء الله، بل ربما خجلوا من القيام بها، بينما تراهم يتهافتون على
الإمامة، بل ويتخاصمون! فإلى الله المشتكى من غربة هذا الزمان.

_____جزء: 1 /صفحہ: 104¤ _____

447.دوہری اذان اور اکہری اقامت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر677 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أشفع الأذان وأوتر الإقامة."

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اذان دوہری اور اقامت اکہری کہا کر۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1276 :

قال الشيخ الألباني:
" -أشفع الأذان وأوتر الإقامة."

_____

أخرجه الدارقطني في "الأفراد" «رقم 50 ج 2» من طريق عامر بن سيار حدثنا

محمد بن عبد الملك حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره وقال: " غريب من حديث محمد بن المنكدر عن جابر، تفرد به محمد بن عبد الملك الأنصاري ولا نعلم حدث به عنه غير عامر بن سيار."
قلت: روى عنه جمع من الثقات، وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال: " ربما أغرب " كما في " الميزان "، وأما ابن أبي حاتم فقال «3 / 1 / 322» عن أبيه : " مجهول ". ويشهد له ما أخرجه الخطيب «4، 434» من طريق أحمد بن عبد الرحيم الحوطي حدثنا يحيى بن يزيد الخواص حدثنا حماد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال: فذكره.
قلت: والخواص والحوطي لم أعرفهما لكن الحديث صحيح فإنه في " الصحيحين " وغيرهما من طرق عن خالد به بلفظ: " أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة " . وقول الصحابي: " أمر " في حكم المرفوع كما هو مقرر في الأصول، على أنه قد أخرجه الحاكم «1 / 198» مصرحا برفعه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة بلفظ: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا أن يشفع الآذان ويوتر الإقامة ". وقال: " صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي وهو كما قالا.

_____جزء: 3/صفحہ: 271¤ _____

448.اذان کے کلمات کا جواب دینا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر678 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا سمعتم المنادي يثوب بالصلاة فقولوا كما يقول."

سہل بن معاذ اپنے باپ سیدنا معاذ رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم مؤذن کو نماز کے لیے اذان دیتے سنو تو وہی کلمات دوہراؤ جو وہ کہہ رہا ہوتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1328 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا سمعتم المنادي يثوب بالصلاة فقولوا كما يقول."

_____

أخرجه أحمد «3 / 438» من طريق ابن لهيعة حدثنا زبان عن سهل بن بن معاذ عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة وزبان، فإنهما ضعيفان. لكن الحديث صحيح، فإن له شواهد، أحدها في " الصحيحين " وغيرهما عن أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه، وقد خرجته في " صحيح أبي داود " «535». و«التثويب: (

الدعاء على الصلاة كما في "القاموس". فهو يشمل الأذان والإقامة.

_____جزء: 3/صفحہ: 317¤ _____

448.اذان کے کلمات کا جواب دینا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر679 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول، حتى إذا بلغ (حي على الصلاة، حي على الفلاح) قال: لا حول ولا قوة إلا بالله."

سیدنا ابورافع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے روایت ہے کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مؤذن) کی اذان کی آواز (سنتے تو اسی طرح کہتے جس طرح وہ کہتا، لیکن جب وہ» حي على الصلاة «اور» حي على الفلاح «کہتا تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم» ولا حول ولا قوۃ الا باللہ " «برائی سے بچنے کی قوت اور نیکی کرنے کی طاقت نہیں ہے مگر اللہ تعالیٰ کی توفیق سے "کہتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2075 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول، حتى إذا بلغ «حي على الصلاة، حي على الفلاح» قال: لا حول ولا قوة إلا بالله."

أخرجه أحمد «6/9» والبغوي في "الجعديات" «ق 102/2» وابن السني «89
» عن شريك عن عاصم بن عبيد الله عن علي بن حسين عن أبي رافع مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم وشريك وهو ابن عبد الله القاضي. لكن
الحديث صحيح له شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان نحوه. أخرجه الدارمي «1/
273» وابن خزيمة في "صحيحه" «416» وأحمد «4/98» من طريق محمد بن
عمرو قال: حدثني أبي عن جدي عنه. وهذا إسناد فيه ضعف، رجاله ثقات غير عمرو
وهو ابن علقمة بن وقاص، لم يرو عنه غير ابنه محمد. لكن تابعه أخوه عبد الله
ابن علقمة بن وقاص عن علقمة بن وقاص به. أخرجه أحمد «4/91-92». فالسند
بهذه المتابعة حسن لأن عبد الله هذا روى عنه اثنان. وأخرجه البخاري في
"صحيحه" «رقم 613» والدارمي وأحمد «4/91» من طريق أخرى فيها رجل لم
يسم. وأسقطه ابن خزيمة «414» من إسناده، فظهر متصلا! وللحديث شاهد آخر
من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا في فضل إجابة المؤذن وفيه:

_____جزء: 5/صفحہ: 105_____

"ثم قال: حي على
الصلاة. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: حي على الفلاح. قال: لا
حول ولا قوة إلا بالله ..." الحديث. أخرجه مسلم وابن خزيمة «417(

وغيرهما وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «539» وغيره.

«تنبيه»: عزا الجزري الحوقلة بعد الحيعلتين للبخاري ومسلم، وإنما هو

للبخاري فقط عن معاوية كما سبق، وقد صرح الحافظ في شرحه أن مسلما لم يخرجه

من أجل الرجل الذي لم يسمه.

449.اذان کے وقت شیطان کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر680 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إن الشيطانَ إذا سمعَ النِّداء بالصّلاة؛ ذهبَ حتّى يكون مكانَ الرّوحاء.(

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :جب شیطان اذان سنتا ہے تو) بھاگ کر (چلا جاتا ہے یہاں تک کہ روحا مقام تک پہنچ جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3506 :

قال الشيخ الألباني:

) -إن الشيطانَ إذا سمعَ النِّداء بالصّلاة؛ ذهبَ حتّى يكون مكانَ الرّوحاء. (

أخرجه مسلم «5/2»، وأبو عوانة «333/1»، وابن خزيمة في "صحيحه" «393/205/1»، وابن حبان «1662»، والبيهقي «432/1»، والبغوي في "شرح السنة" «276/2»، وابن أبي شيبة «228/1-229»، وأحمد «316/3» كلهم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره.

قال سليمان - هو الأعمش -: فسألته عن الروحاء؟ فقال: هي من المدينة ستة وثلاثون ميلاً.

ثم رواه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة نحوه أتم منه؛ دون ذكر الروحاء، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" برقم «529. (

والحديث له طريق أخرى رواه ابن لهيعة: ثنا أبو الزبير عن جابر مرفوعاً نحوه.

أخرجه أحمد «336/3¤ * . (

450.سخت سردی یا بارش والے موسم میں اذان میں زیادتی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر681 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ومن قعد فلا حرج. يقوله المؤذن في آخر أذانه في اليوم البارد."

نعیم بن نحام، جن کا تعلق قبیلہ بنو عدی بن کعب سے تھا، کہتے ہیں: ایک رات خوب سردی تھی، صبح کی اذان ہو رہی تھی اور میں اپنی بیوی کی چادر میں لپٹا ہوا (تھا۔ میں نے کہا: کاش مؤذن یہ بھی کہہ دے» :ومن قعد

فلا حرج" «اگر کوئی نہیں آنا چاہتا تو کوئی حرج نہیں۔) "میں یہ سوچ ہی رہا تھا کہ (نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے مؤذن نے کہہ دیا» ومن قعد فلا حرج «۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2605 :

قال الشيخ الألباني:

" -ومن قعد فلا حرج. يقوله المؤذن في آخر أذانه في اليوم البارد."

أخرجه ابن أبي شيبة في "المسند" «2/5/2»: أخبرنا خالد بن مخلد قال: حدثني سليمان بن بلال قال: حدثني يحي بن سعيد قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث «الأصل: بن نعيم بن الحارث» عن نعيم النحام - من بني عدي بن كعب- قال: نودي بالصبح في يوم بارد وأنا في مرط امرأتي، فقلت: ليت المنادي ينادي ومن قعد فلا حرج، فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح عزيز على شرط الشيخين. وأخرجه البيهقي «1/398» من طريق ابن أبي أويس: حدثني سليمان بن بلال به، وزاد: "وذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم في آخر أذانه". وقال: "تابعه الأوزاعي عن يحي بن سعيد إلا أنه قال: فلما قال: الصلاة خير من النوم، قال: ومن قعد فلا حرج". قلت: هذه الزيادة رواها هشام بن عمار: حدثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين حدثنا الأوزاعي به. أخرجه البيهقي. وهشام وعبد الحميد فيهما ضعف. وإلى هذا يشير الهيثمي بقوله بعد أن ساقه بهذه الزيادة:

"رواه الطبراني في الكبير

، ورجاله موثقون خلا شيخ الطبراني عبد الله بن وهيب الغزي «¬1» فلم أعرفه."

ومما يؤكد ضعفها عدم ورودها في طرق الحديث الأخرى، فقال عبد الرزاق في "المصنف" «1926» وعنه أحمد «4/220»: عن معمر عن عبيد بن عمير عن شيخ قد سماه عن نعيم بن النحام به نحوه دونها. ورجاله ثقات رجال الشيخين غير الشيخ الذي لم يسم، وهو صحابي أو تابعي كبير، فإن عبيد بن عمير الراوي عنه من كبار التابعين، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولعله الأول، فقد قال عبد الرزاق «1927» عقبه: عن ابن جريج عن نافع عن عبد الله بن عمر عن نعيم بن النحام به نحوه. دون الزيادة. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الحاكم «3/259(وقال: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، بل هو على شرط الشيخين إن كان ابن جريج سمعه من نافع ولم يدلس. لكن تابعه عمر بن نافع عن نافع به. أخرجه ابن قانع كما في "الإصابة"، وقال في "الفتح" «2/98-99»: "أخرجه عبد الرزاق وغيره بإسناد صحيح". وخالف إسماعيل بن عياش سليمان بن بلال في إسناده، فقال: حدثني يحي بن سعيد قال: أخبرني محمد بن يحي بن حبان عن نعيم بن النحام...

¬

«¬1» الأصل «العري» بالإهمال، والتصحيح من "المعجم الصغير" «1108 / الروض النضير» و "الأوسط" وله فيه ثمانية أحاديث «4534 - 4542 بترقيمي» وشيخه فيها «محمد بن المتوكل بن أبي السري العسقلاني» وفي الرواة عنه ذكره المزي لكن باختلاف يسير، فقال: "وأبو العباس عبد الله بن محمد بن وهيب الجذامي الغزي". والمفروض أن يكون ابن عساكر ترجم له في "تاريخ دمشق" لكن في النسخة خرم. والله أعلم.

أخرجه أحمد. قلت: ورواية إسماعيل عن
المدنيين ضعيفة، وهذه منها، لاسيما وقد خالفه سليمان بن بلال وكذا
الأوزاعي كما تقدم، وتابعهما إبراهيم بن طهمان كما ذكر الحافظ رحمه الله
تعالى. «فائدة»: في هذا الحديث سنة هامة مهجورة من كافة المؤذنين - مع
الأسف - وهي من الأمثلة التي بها يتضح معنى قوله تبارك وتعالى: *«وما جعل
عليكم في الدين من حرج»*، ألا وهي قوله عقب الأذان: "ومن قعد فلا حرج" ،
فهو تخصيص لعموم قوله في الأذان: "حي على الصلاة" المقتضى لوجوب إجابته
عمليا بالذهاب إلى المسجد والصلاة مع جماعة المسلمين إلا في البرد الشديد
ونحوه من الأعذار. وفي ذلك أحاديث أخرى منها حديث ابن عمر: "أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يأمر مؤذنا يؤذن، ثم يقول في أثره: "ألا صلوا في
الرحال". في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر". متفق عليه، ولم يذكر
بعضهم "في السفر" «¬1» وهي رواية الشافعي في "الأم" «1 / 76» وقال عقبه
: "وأحب للإمام أن يأمر بهذا إذا فرغ المؤذن من أذانه. وإن قاله في أذانه
فلا بأس عليه". وحكاه النووي في "المجموع" «3 / 129 - 131» عن الشافعي،
وعن جماعة

¬

_____

«¬1» وهو مخرج في "الإرواء" «2 / 339 - 344. (

من أتباعه، وذكر عن إمام الحرمين أنه استبعد قوله: "في أثناء
الأذان"، ثم رده بقوله: "وهذا الذي ليس ببعيد بل هو السنة، فقد ثبت ذلك
في حديث ابن عباس أنه قال لمؤذن في يوم مطير - وهو يوم جمعة -: "إذا قلت:
أشهد أن محمدا رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم."
رواه الشيخان". قلت: وهو مخرج في "الإرواء" أيضا «554». ونقل الحافظ
في "الفتح" «2 / 98» عن النووي بعد أن حكى عنه جواز هذه الزيادة في الأذان

وآخره أنه قال: "لكن بعده أحسن ليتم نظم الأذان". ولم أره في "المجموع"
. والله أعلم. واعلم أن في السنة رخصة أخرى، وهي الجمع بين الصلاتين للمطر
جمع تقديم، وقد عمل بها السلف، وفصلت القول فيها في غير ما موضع، ومن ذلك
ما سيأتي تحت الحديث «2837» وهذه الرخصة كالمتممة لما قبلها، فتلك والناس
في بيوتهم، وهذه وهم في المسجد والأمطار تهطل، فالرخصة الأولى أسقطت عنهم
فرضية الصلاة الأولى في المسجد، والرخصة الأخرى أسقطت عنهم فرضية أداء الصلاة
الأخرى في وقتها، بجمعهم إياها مع الأولى في المسجد. وصدق الله القائل) * :
ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون.* (

_____جزء: 6/صفحہ: 206_____

451. سجدہ سہو کی مختلف کیفیات

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 682 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا سها أحدكم في صلاته، فلم يدر واحدة صلى أو اثنتين، فليبن على واحدة، فإن لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثا؟ فليبن على ثنتين، وإن لم يدر ثلاثا صلى أو أربعا؟ فليبن على ثلاثا، وليسجد سجدتين قبل أن يسلم."

سیدنا عبدالرحمٰن بن عوف رضی اللہ عنہ سے روایت ہے وہ کہتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا ":جب کوئی آدمی نماز میں بھول جائے اور وہ یہ نہ جان سکے کہ ایک رکعت پڑھی ہے یا دو؟ تو اپنی نماز کی بنیاد ایک پر رکھے اور جب اسے یہ معلوم نہ ہو سکے کہ دو پڑھی ہیں یا تین؟ تو دو پر بنیاد رکھے اور اسی طرح جب تین اور چار میں شک ہو جائے تو تین کو یقینی سمجھے اور) اس حساب سے نماز مکمل کر کے (سلام سے پہلے دو سجدے کر لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1356 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا سها أحدكم في صلاته، فلم يدر واحدة صلى أو اثنتين، فليبن على واحدة، فإن لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثا؟ فليبن على ثنتين، وإن لم يدر ثلاثا صلى أو أربعا؟ فليبن على ثلاثا، وليسجد سجدتين قبل أن يسلم."

_____

أخرجه الترمذي «1 / 80 - 81» وابن ماجه «1209» والطحاوي «1 / 251(
والحاكم «1 / 324 - 325» والبيهقي «2 / 332» وأحمد «1 / 190» من طريق
محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال:
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. واللفظ للترمذي وقال: "حديث
حسن غريب صحيح". كذا قال، ومكحول وابن إسحاق مدلسان وقد عنعناه! فأنى له
الحسن فضلا عن الصحة؟! نعم قد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية لأحمد «1/

193» ولكنه أرسله عن مكحول، ووصله من طريق غيره، فقال أحمد: حدثنا
إسماعيل حدثنا محمد بن إسحاق حدثني مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
: إذا صلى أحدكم فشك في صلاته.... قال ابن إسحاق: وقال لي حسين بن عبد الله
: هل أسنده لك؟ فقلت: لا، فقال: لكنه حدثني أن كريبا مولى ابن عباس حدثه عن
ابن عباس به. وهكذا أخرجه البيهقي وقال عقبة: " فصار وصل الحديث لحسين بن
عبد الله وهو ضعيف إلا أن له شاهدا من حديث مكحول ". يعني عن كريب به. ثم
أخرجه هو والحاكم «1 / 324» من طريقين عن عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه عن
مكحول به مختصرا بلفظ:

_____جزء: 3/صفحہ: 341_____

" من سها في صلاته في ثلاث أو أربع فليتم، فإن الزيادة
خير من النقصان ". وقال الحاكم: " هذا حديث مفسر صحيح الإسناد. "
قلت: هو حسن الإسناد لولا عنعنة مكحول، لكن لم يتفرد به، فقد رواه إسماعيل
ابن مسلم المكي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به مختصرا.
أخرجه الطحاوي وأحمد «1 / 195» والبيهقي. ثم أخرج له البيهقي شاهدا قويا
من طريق جعفر: أنبأنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: " إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنتين صلى أو ثلاثا،
فليلق الشك وليبن على اليقين ". وقال: " جعفر هذا هو ابن عون. "
قلت: وهو ثقة من رجال الشيخين، وكذا من فوقه، فالسند صحيح¤ .

451. سجدہ سہو کی مختلف کیفیات

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر683 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة من الصلوات (وفي رواية: صلاة الظهر) فقام من اثنتين [ولم يجلس] فسبح به [فلما اعتدل مضى ولم يرجع]
[فقام الناس معه]، فمضى حتى [إذا] فرغ من صلاته ولم يبق إلا السلام [وانتظر الناس تسليمه] سجد سجدتين [يكبر في كل سجدة، وهو جالس]
قبل أن يسلم [ثم سلم] [وسجد الناس معه، مكان ما نسي من الجلوس."]

سیدنا عبداللہ بن بحینہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں ایک نماز اور) ایک روایت کے مطابق ظہر کی نماز (پڑھائی اور دو رکعتوں کے بعد) تشہد کے لیے (بیٹھنے کی بجائے کھڑے ہو
گئے،) آگاہ کرنے کے لیے (سبحان اللہ تو کہا گیا، لیکن جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم سیدھے کھڑے ہو گئے تو نماز جاری رکھی اور واپس نہ لوٹے، لوگ بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی اقتدا میں کھڑے ہو گئے،
آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز کو جاری رکھا، یہاں تک کہ نماز سے فارغ ہونے لگے، صرف سلام باقی تھا اور لوگ بھی سلام پھیرنے کا انتظار کر رہے تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے قبل از سلام بھولنے کی وجہ سے
بیٹھے بیٹھے دو سجدے کئے اور ہر سجدے کے لیے» اللہ اکبر «کہا، پھر سلام پھیر دیا، لوگوں نے بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ سجدے کئے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2457 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة من الصلوات «وفي رواية: صلاة الظهر» فقام من اثنتين [ولم يجلس] فسبح به [فلما اعتدل مضى ولم يرجع] [فقام الناس معه]، فمضى حتى [إذا] فرغ من صلاته ولم يبق إلا السلام [وانتظر الناس تسليمه] سجد سجدتين [يكبر في كل سجدة، وهو جالس] قبل أن يسلم [ثم سلم] [وسجد الناس معه، مكان ما نسي من الجلوس."]

هذا الحديث مما يرويه عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه، وعنه عبد الرحمن الأعرج رحمه الله تعالى، وله عنه ثلاث طرق:

الأولى: عن ابن شهاب الزهري عنه مختصرا نحوه. أخرجه البخاري «829 و 830 و 1224 و 1225 و 1230 و6670» ومسلم «2/ 83 - 84» وابن حبان «2666 - 2668» وغيرهم من طرق عنه . وهو مخرج في "إرواء الغليل" «2/ 45/ 338» و "صحيح أبي داود" «946(، فلا نطيل النفس في تخريجه إلا بقدر الحاجة. والزيادات للشيخين أو لأحدهما، إلا الثالثة، فهي لغيرهما كما يأتي. الثانية: عن الضحاك عن عثمان عنه. أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «2/ 115/ 1030» والحاكم «1/ 322(والسياق له، وقال: "هذا حديث مفسر، صحيح على شرط الشيخين"! ووافقه الذهبي! قلت: والضحاك بن عثمان لم يخرج له البخاري، فهو على شرط مسلم وحده وفيه ضعف يسير، يتقوى بما بعده. الثالثة: عن يحيى بن سعيد عنه. أخرجه ابن خزيمة «1031» - وله الزيادة الثانية - وابن الجارود في "المنتقى" «2- 93/ 242» وابن حبان «2669 - 2670» بزيادة: "فسبحنا به". قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فكان على الحاكم أن يخرجه بأولى من الذي قبله. واعلم أنه من الدواعي على إخراج هذا الحديث هنا أمور وقفت عليها، فما أحببت أن أدع التنبيه عليها: الأول: أنني رأيت المعلق على "المنتقى" لابن الجارود ، عزا الحديث من رواية يحيى بن سعيد هذه للستة وغيرهم، وليس عندهم زيادة التسبيح. ونبه على ذلك صديقنا

الفاضل أبو إسحاق الحويني في كتابه القيم" :

غوث المكدود في تخريج منتقى ابن الجارود"، وقد أهدى إلي الجزء الأول منه، جزاه الله خيرا. الثاني: أن الحافظ في "الفتح" عزاها لابن خزيمة فقط!

الثالث: أن الحافظ الهيثمي لم يورد رواية ابن حبان هذه في "موارد الظمآن" ،

فإنها من شرطه لهذه الزيادة، فقد أورد مثلا «536» حديث عمران في سجود السهو ، مع كونه في "مسلم" لأن في رواية ابن حبان زيادة ذكر التشهد بعد سجدتي السهو ، وقد فاته من هذا القبيل الشيء الكثير، ولعل أوفق لاستدراكه أو استدراك بعضه على الأقل. والله تعالى ولي التوفيق.

«فائدة»: قوله: " فلما اعتدل مضى ولم يرجع " فيه إشارة قوية إلى أن عدم رجوعه صلى الله عليه وسلم إلى التشهد - وهو واجب - إنما هو اعتداله صلى الله عليه وسلم قائما، ومفهومه أنه لو لم يعتدل لرجع، وقد جاء هذا منصوصا عليه في قوله صلى الله عليه وسلم: " إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو". وهو حديث صحيح بمجموع طرقه، أحدها جيد، وهو مخرج في " الإرواء " «388» و" صحيح أبي داود " «949». فما جاء في بعض كتب الفقه أنه إذا كان إلى القيام أقرب لم يرجع، فإنه مع مخالفته للحديثين، فلا أصل له في السنة البتة، فكن أيها المسلم من دينك على بينة.

451. سجدہ سہو کی مختلف کیفیات

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 684 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو."

سیدنا مغیرہ بن شعبہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :جب امام) بھول جائے اور تشہد کے لئے بیٹھنے کے بجائے (دو رکعتوں کے بعد کھڑا ہونا شروع ہو جائے، اگر اسے سیدھا کھڑا ہونے سے پہلے یاد آجائے تو بیٹھ جائے اور اگر سیدھا کھڑا ہو جائے تو) تیسری رکعت جاری رکھے اور تشہد کے لیے (نہ بیٹھے اور) درمیانہ تشہد رہ جانے کی وجہ سے سلام سے پہلے (دو سجدے کر لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی321 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو."

أخرجه أبو داود «1036» وابن ماجه «1208» والدارقطني «145» والبيهقي «2/ 343» وأحمد «4/ 253، 253 - 254» من طريق جابر الجعفي، قال: حدثنا المغيرة بن شبيل الأحمسي عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير جابر الجعفي، وهو ضعيف رافضي وقال أبو داود عقب الحديث: "وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث."

قلت: وقال الحافظ في "التلخيص " : (4 / 2) " وهو ضعيف جدا."

قلت: قال ابن الملقن في "خلاصة البدر المنير" «ق 68 / 2» عقبه:

" قال في "المعرفة": لا يحتج به، غير أنه روي من وجهين آخرين، واشتهر بين الفقهاء."

قلت: الوجهان المشار إليهما، أخرجهما الطحاوي، وأحدهما عند أبي داود وغيره عن المغيرة.

"أنه صلى فنهض في الركعتين، فسبحوا به، فمضى فلما أتم صلاته سجد سجدتي السهو فلما انصرف، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت."

قال الحافظ: "ورواه الحاكم - يعني من أحد الوجهين - ومن حديث ابن عباس، ومن

حديث عقبة بن عامر مثله."

قلت: وأنت ترى أنه من فعله صلى الله عليه وسلم، وحديثنا قولي، وأنه ليس فيه التفصيل الذي في هذا من الاستواء قائما أو قبله.

وقد وجدت لجابر الجعفي متابعين لم أر من نبه عليهما ممن خرج الحديث من المتأخرين، بل أعلوه جميعا به، وسبقهم إلى ذلك الحافظ عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" كما نبهت عليه في تحقيقي له، «التعليق رقم 901»، ولذلك رأيت لزاما علي ذكرهما حتى لا يظن ظان أن الحديث ضعيف لرواية جابر له.

الأول: قيس بن الربيع عن المغيرة بن شبيل عن قيس قال:

" صلى بنا المغيرة بن شعبة، فقام في الركعتين، فسبح الناس خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما قضى صلاته، سلم وسجد سجدتي السهو، ثم قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا استتم أحدكم قائما، فليصل، وليسجد سجدتي السهو، وإن لم يستتم قائما، فليجلس، ولا سهو عليه."

والآخر: إبراهيم بن طهمان عن المغيرة بن شبيل به نحوه بلفظ:

" فقلنا: سبحان الله، فأومى، وقال: سبحان الله، فمضى في صلاته، فلما قضى صلاته سجد سجدتين، وهو جالس ثم قال: إذا صلى أحدكم، فقام من الجلوس، فإن لم يستتم قائما فليجلس، وليس عليه سجدتان، فإن استوى قائما فليمض في صلاته، وليسجد سجدتين وهو جالس."

أخرجه عنهما الطحاوي «1 / 355. (

وقيس بن الربيع، وإن كان فيه ضعف من قبل حفظه، فإن متابعة إبراهيم بن طهمان له، وهو ثقة، مما يقوي حديثه، وهو وإن كان لم يقع في روايته التصريح برفع

الحديث، فهو مرفوع قطعا، لأن التفصيل الذي فيه لا يقال من قبل الرأي لاسيما
والحديث في جميع الطرق عن المغيرة مرفوع، فثبت الحديث والحمد لله.
_____جزء: 1/صفحہ: 638_____

وهو يدل على أن الذي يمنع القائم من الجلوس للتشهد إنما هو إذا استتم قائما،
فأما إذا لم يستتم قائما فعليه الجلوس ففيه إبطال القول الوارد في بعض المذاهب
أنه إذا كان أقرب إلى القيام لم يرجع. وإذا كان أقرب إلى القعود قعد فإن هذا
التفصيل مع كونه مما لا أصل له في السنة فهو مخالف للحديث، فتشبث به وعض عليه
بالنواجذ، ودع عنك آراء الرجال، فإنه إذا ورد الأثر بطل النظر، وإذا ورد
نهر الله بطل نهر معقل¤ .

451. سجدہ سہو کی مختلف کیفیات

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر685 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى؟ فليسجد سجدتين و هو جالس."

عیاض بن ہلال کہتے ہیں: میں نے سیدنا ابوسعید سے پوچھا: ایک آدمی نماز تو پڑھتا ہے لیکن وہ) بھول چوک کی وجہ سے (یہ نہیں جانتا کہ کتنی پڑھی ہے؟ انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب

تم میں سے کوئی آدمی نماز پڑھے اور اسے یہ معلوم نہ ہو سکے کہ کتنی پڑھی ہے تو بیٹھے بیٹھے دو سجدے کر لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1362 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى؟ فليسجد سجدتين وهو جالس."

أخرجه أبو داود «1/ 236 - الحلبي» والترمذي «2/ 243 - شاكر» وابن ماجه
«1/ 363 - 364» وأحمد «3/ 12» من طريق يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال
قال: قلت لأبي سعيد: أحدنا يصلي فلا يدري كيف صلى؟ فقال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم: فذكره. وقال الترمذي: "حديث حسن."
قلت: وهو كما قال أو أعلى، وهو يعني حسن لغيره وإنما لم يحسنه لذاته-
والله أعلم - لأن عياضا هذا مجهول، تفرد عنه يحيى بن أبي كثير كما في
"التقريب" لكنه قد تابعه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعا به نحوه.
أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «939»، وقد
أخرجه ابن حبان «537» والحاكم «1/ 322» نحو رواية مسلم، وإسناده حسن،

وهو رواية لأبي داود. وعنده من الطريق الأولى زيادة قد أخرجته من أجلها في"
ضعيف أبي داود (187) "وهي عند ابن حبان أيضا «187 - 188¤ . (

451. سجدہ سہو کی مختلف کیفیات

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر686 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-سجدتا السهو تجزي في الصلاة من كل زيادة ونقصان."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بھول چوک کی وجہ سے کئے جانے والے دو سجدے نماز میں ہونے والی ہر قسم کی کمی وبیشی سے کفایت کرتے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1889 :

قال الشيخ الألباني:

" -سجدتا السهو تجزي في الصلاة من كل زيادة ونقصان."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «1/218»: حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم
حدثنا حكيم بن نافع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت. قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حكيم بن نافع، والظاهر أنه
الرقي، قال الذهبي: "يروي عن صغار التابعين، قال أبو زرعة: ليس بشيء.
وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه ...". ثم
رواه أبو يعلى «1/223» من طريق حفص بن بشر الأسدي قال: حدثني حكيم بن نافع
به. ثم رأيته في "مسند البزار" «رقم - 574» من طريق محمد بن بكار حدثنا
حكيم ابن نافع به. وقال الهيثمي في "المجمع" «2/151: (
_____جزء: 4/صفحہ: 510_____

"حكيم ضعفه أبو
زرعة، ووثقه غيره". ومن طريقه أخرجه الطبراني في "الأوسط" «رقم - 7296
» وابن عدي «2/69» وقالا: "لم يروه عن هشام إلا حكيم". زاد ابن عدي:
"وروي عن أبي جعفر الرازي عن هشام بن عروة، ويقال: إن أبا جعفر هو كنية
حكيم بن نافع، فكأن الحديث رجع إلى أنه لم يروه عن هشام غير حكيم". ثم ساقه
هو ومحمد بن مخلد العطار في "المنتقى من حديثه" «2/2/1» وعنه الخطيب
في "تاريخه" «10/80» وابن أبي شريح الأنصاري في "جزء بيبي" «2/169
» عن المنجوري: علي بن محمد الحنظلي عن أبي جعفر الرازي به.

قلت: والمنجوري هذا قال الخليلي: "ثقة يخالف في بعض حديثه". وضعفه
الدارقطني. وأبو جعفر الرازي سيء الحفظ.
قلت: فإن كان الرازي هذا غير حكيم بن نافع فهو متابع له لا بأس به، فالحديث
بمجموع الطريقين حسن. والله أعلم. ويشهد له حديث "لكل سهو سجدتان بعدما
يسلم". وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «594» . (
452. درمیانہ تشہد رہ جانے کی صورت میں سہو کے سجدے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 687 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو."

سیدنا مغیرہ بن شعبہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام) بھول جائے اور تشہد کے لیے بیٹھنے کی بجائے (دو رکعتوں کے بعد کھڑا ہونا شروع ہو جائے، اگر

اسے سیدھا کھڑا ہونے سے پہلے یاد آگیا تو بیٹھ جائے اور اگر سیدھا کھڑا ہو جائے تو) تیسری رکعت جاری رکھے اور تشہد کے لیے (نہ بیٹھے اور) درمیانہ تشہد رہ جانے کی وجہ سے سلام سے پہلے (دو سجدے کر

لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی321 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو."

أخرجه أبو داود «1036» وابن ماجه «1208» والدارقطني «145» والبيهقي
«2/ 343» وأحمد «4/ 253، 253 - 254» من طريق جابر الجعفي، قال: حدثنا
المغيرة بن شبيل الأحمسي عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير جابر الجعفي، وهو ضعيف رافضي وقال
أبو داود عقب الحديث: "وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث."
قلت: وقال الحافظ في "التلخيص" «2/ 4»: "وهو ضعيف جدا."
قلت: قال ابن الملقن في "خلاصة البدر المنير" «ق 68/ 2» عقبه:
"قال في "المعرفة": لا يحتج به، غير أنه روي من وجهين آخرين، واشتهر بين
الفقهاء."
قلت: الوجهان المشار إليهما، أخرجهما الطحاوي، وأحدهما عند أبي داود وغيره
عن المغيرة.

"أنه صلى فنهض في الركعتين، فسبحوا به، فمضى فلما أتم صلاته سجد سجدتي السهو فلما انصرف، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت."

قال الحافظ: "ورواه الحاكم - يعني من أحد الوجهين - ومن حديث ابن عباس، ومن

حديث عقبة بن عامر مثله."

قلت: وأنت ترى أنه من فعله صلى الله عليه وسلم، وحديثنا قولي، وأنه ليس فيه التفصيل الذي في هذا من الاستواء قائما أو قبله.

وقد وجدت لجابر الجعفي متابعين لم أر من نبه عليهما ممن خرج الحديث من المتأخرين، بل أعلوه جميعا به، وسبقهم إلى ذلك الحافظ عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" كما نبهت عليه في تحقيقي له، «التعليق رقم 901»، ولذلك رأيت لزاما علي ذكرهما حتى لا يظن ظان أن الحديث ضعيف لرواية جابر له.

الأول: قيس بن الربيع عن المغيرة بن شبيل عن قيس قال:

"صلى بنا المغيرة بن شعبة، فقام في الركعتين، فسبح الناس خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما قضى صلاته، سلم وسجد سجدتي السهو، ثم قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استتم أحدكم قائما، فليصل، وليسجد سجدتي السهو، وإن لم يستتم قائما، فليجلس، ولا سهو عليه."

والآخر: إبراهيم بن طهمان عن المغيرة بن شبيل به نحوه بلفظ:

"فقلنا: سبحان الله، فأومى، وقال: سبحان الله، فمضى في صلاته، فلما قضى صلاته سجد سجدتين، وهو جالس ثم قال: إذا صلى أحدكم، فقام من الجلوس، فإن لم يستتم قائما فليجلس، وليس عليه سجدتان، فإن استوى قائما فليمض في صلاته، وليسجد سجدتين وهو جالس."

أخرجه عنهما الطحاوي «1 / 355. (

وقيس بن الربيع، وإن كان فيه ضعف من قبل حفظه، فإن متابعة إبراهيم بن طهمان له، وهو ثقة، مما يقوي حديثه، وهو وإن كان لم يقع في روايته التصريح برفع الحديث، فهو مرفوع قطعا، لأن التفصيل الذي فيه لا يقال من قبل الرأي لاسيما والحديث في جميع الطرق عن المغيرة مرفوع، فثبت الحديث والحمد لله.

وهو يدل على أن الذي يمنع القائم من الجلوس للتشهد إنما هو إذا استتم قائما، فأما إذا لم يستتم قائما فعليه الجلوس ففيه إبطال القول الوارد في بعض المذاهب أنه إذا كان أقرب إلى القيام لم يرجع. وإذا كان أقرب إلى القعود قعد فإن هذا التفصيل مع كونه مما لا أصل له في السنة فهو مخالف للحديث، فتشبث به وعض عليه

بالنواجذ، ودع عنك آراء الرجال، فإنه إذا ورد الأثر بطل النظر، وإذا ورد
نهر الله بطل نهر معقل¤ .

452.درمیانہ تشہد رہ جانے کی صورت میں سہو کے سجدے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر688 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة من الصلوات (وفي رواية: صلاة الظهر) فقام من اثنتين [ولم يجلس] فسبح به [فلما اعتدل مضى ولم يرجع] [فقام الناس معه]، فمضى حتى [إذا] فرغ من صلاته ولم يبق إلا السلام [وانتظر الناس تسليمه] سجد سجدتين [يكبر في كل سجدة، وهو جالس] قبل أن يسلم [ثم سلم] [وسجد الناس معه، مكان ما نسي من الجلوس."]

سیدنا عبداللہ بن بحینہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں ایک نماز اور) ایک روایت کے مطابق ظہر کی نماز (پڑھائی اور دو رکعتوں کے بعد) تشہد کے لیے (بیٹھنے کی بجائے کھڑے ہو گئے،) آگاہ کرنے کے لیے (سبحان اللہ تو کہا گیا، لیکن جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم سیدھے کھڑے ہو گئے تو نماز جاری رکھی اور واپس نہ لوٹے، لوگ بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی اقتدا میں کھڑے ہو گئے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز کو جاری رکھا، یہاں تک کہ نماز سے فارغ ہونے لگے، صرف سلام باقی تھا اور لوگ بھی سلام پھیرنے کا انتظار کر رہے تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے قبل از سلام بھولنے کی وجہ سے بیٹھے بیٹھے دو سجدے کئے اور ہر سجدے کے لیے» اللہ اکبر «کہا، پھر سلام پھیر دیا، لوگوں نے بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ سجدے کئے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2457 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة من الصلوات «وفي رواية: صلاة الظهر» فقام من اثنتين [ولم يجلس] فسبح به [فلما اعتدل مضى ولم يرجع] [فقام الناس معه]، فمضى حتى [إذا] فرغ من صلاته ولم يبق إلا السلام [وانتظر الناس تسليمه] سجد سجدتين [يكبر في كل سجدة، وهو جالس] قبل أن يسلم [ثم سلم] [وسجد الناس معه، مكان ما نسي من الجلوس."]

هذا الحديث مما يرويه عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه، وعنه عبد
الرحمن الأعرج رحمه الله تعالى، وله عنه ثلاث طرق:

الأولى: عن ابن شهاب
الزهري عنه مختصرا نحوه. أخرجه البخاري «829 و 830 و 1224 و 1225 و 1230
و6670» ومسلم «2/ 83 - 84» وابن حبان «2666 - 2668» وغيرهم من طرق عنه
.وهو مخرج في "إرواء الغليل" «2/ 45/ 338» و"صحيح أبي داود" «946(
، فلا نطيل النفس في تخريجه إلا بقدر الحاجة. والزيادات للشيخين أو لأحدهما،
إلا الثالثة، فهي لغيرهما كما يأتي. الثانية: عن الضحاك عن عثمان عنه.

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «2/115/1030» والحاكم «1/322(
والسياق له، وقال: "هذا حديث مفسر، صحيح على شرط الشيخين"! ووافقه
الذهبي! قلت: والضحاك بن عثمان لم يخرج له البخاري، فهو على شرط مسلم وحده
وفيه ضعف يسير، يتقوى بما بعده. الثالثة: عن يحيى بن سعيد عنه. أخرجه ابن
خزيمة «1031» - وله الزيادة الثانية - وابن الجارود في "المنتقى" «2-
93/242» وابن حبان «2669 - 2670» بزيادة: "فسبحنا به". قلت:
وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فكان على الحاكم أن يخرجه بأولى من الذي قبله.
واعلم أنه من الدواعي على إخراج هذا الحديث هنا أمور وقفت عليها، فما أحببت
أن أدع التنبيه عليها: الأول: أنني رأيت المعلق على "المنتقى" لابن الجارود
، عزا الحديث من رواية يحيى بن سعيد هذه للستة وغيرهم، وليس عندهم زيادة
التسبيح. ونبه على ذلك صديقنا

_____جزء: 5/صفحہ: 585_____

الفاضل أبو إسحاق الحويني في كتابه القيم" :
غوث المكدود في تخريج منتقى ابن الجارود"، وقد أهدى إلي الجزء الأول منه،
جزاه الله خيرا. الثاني: أن الحافظ في "الفتح" عزاها لابن خزيمة فقط!
الثالث: أن الحافظ الهيثمي لم يورد رواية ابن حبان هذه في "موارد الظمآن" ،
فإنها من شرطه لهذه الزيادة، فقد أورد مثلا «536» حديث عمران في سجود السهو
، مع كونه في "مسلم" لأن في رواية ابن حبان زيادة ذكر التشهد بعد سجدتي السهو
، وقد فاته من هذا القبيل الشيء الكثير، ولعل أوفق لاستدراكه أو استدراك
بعضه على الأقل. والله تعالى ولي التوفيق.
«فائدة»: قوله: "فلما اعتدل مضى ولم يرجع" فيه إشارة قوية إلى أن عدم
رجوعه صلى الله عليه وسلم إلى التشهد - وهو واجب - إنما هو اعتداله صلى الله
عليه وسلم قائما، ومفهومه أنه لو لم يعتدل لرجع، وقد جاء هذا منصوصا عليه
في قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام الإمام في الركعتين، فإن ذكر قبل أن
يستوي قائما فليجلس، فإن استوى قائما فلا يجلس، ويسجد سجدتي السهو". وهو
حديث صحيح بمجموع طرقه، أحدها جيد، وهو مخرج في "الإرواء" «388» و"
صحيح أبي داود" «949». فما جاء في بعض كتب الفقه أنه إذا كان إلى القيام
أقرب لم يرجع، فإنه مع مخالفته للحديثين، فلا أصل له في السنة البتة، فكن
أيها المسلم من دينك على بينة.

453. دوران نماز ستر ے کا اہتمام کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 689 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-استتروا في صلاتكم (وفي رواية: ليستتر أحدكم في صلاته) ولو بسهم."

عبدالملک بن ربیع بن سبرہ بن معبد اپنے باپ ربیع اور وہ ان کے دادا سیدنا سبرہ رضی اللہ عنہ سے بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز میں سترہ رکھا کرو اگرچہ وہ تیر ہی ہو۔ "اور ایک روایت

میں ہے کہ" :تم میں سے ہر ایک کو چاہئے کہ وہ نماز میں سترہ رکھے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2783 :

قال الشيخ الألباني:

" -استتروا في صلاتكم «وفي رواية: ليستتر أحدكم في صلاته» ولو بسهم."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" رقم «810» وأبو يعلى «2/ 239/ 941(والحاكم «1/ 552» والبيهقي «2/ 270» وابن أبي شيبة في "المصنف" «1/ 278» وأحمد «3/ 404» والطبراني في "المعجم الكبير" «7/ 133- 134(والبغوي في "شرح السنة" «2/ 403» وحسنه عن جمع من الثقات: إبراهيم بن سعد وحرملة بن عبد العزيز وزيد بن الحباب وسبرة أخي حرملة ويعقوب بن إبراهيم، خمستهم عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي. قلت: وفيه نظر من ناحيتين: الأولى: أن عبد الملك هذا قال أبو الحسن بن القطان: "لم تثبت عدالته، وإن كان مسلم أخرج له، فغير محتج به" . قال الحافظ في "التهذيب" عقبه: "ومسلم إنما أخرج له حديثا واحدا في المتعة متابعة". قلت: فليس هو على شرط مسلم إلا إن توبع. قال الحافظ أيضا:

"قلت: وثقه العجلي، قال أبو خيثمة: سئل ابن معين عن أحاديث عبد الملك عن أبيه عن جده؟ فقال: ضعاف". قلت: وهذا الإطلاق غير مسلم له على إطلاقه على الأقل، فإن الإمام أحمد والطبراني ساقا له مع هذا الحديث حديثين آخرين أحدهما في أمر الصبي بالصلاة وهو ابن سبع، والآخر في النهي عن الصلاة في أعطان الإبل، وزاد الطبراني ثالثا في النهي عن متعة النساء، وهذا في صحيح مسلم من طريق آخر عن الربيع بن سبرة، وهو الذي أشار إليه الحافظ آنفا، وحديث الأعطان له شواهد مخرج بعضها في "صحيح أبي داود" «177»، وحديث الصبي كذلك وهو مخرج في "الإرواء" «247» و"صحيح أبي داود" «508» وقد صححه جمع كالترمذي والحاكم وابن خزيمة والنووي والذهبي، فكيف يصح أن يقال" : أحاديثه ضعاف"؟! فلم يبق النظر إلا في حديث الترجمة، - وهي الناحية الأخرى - وقد يبدو - بادي الرأي - أنه ضعيف من أجل ما قيل في عبد الملك هذا، وهو الذي كنت ذهبت إليه قديما، فأوردته في الكتاب الآخر برقم «2760»، ثم تنبهت لحقيقتين هامتين: الأولى: توثيق العجلي إياه، وهو وإن كان متساهلا في التوثيق في نقدي، فهو في ذلك كابن حبان عندي، إلا أنه قد اقترن معه تصحيح ابن

خزيمة والحاكم والذهبي لهذا الحديث، وأقره على تصحيحه الإمام النووي في "المجموع" «3/ 248 - 249» وتصحيحهم جميعا ومعهم الترمذي لحديث الصبي كما تقدم، وذلك يعني أن عبد الملك ثقة عندهم كما هو ظاهر. والأخرى: تصريح الإمام الذهبي بذلك، فقال في "الميزان": "صدوق إن شاء الله، ضعفه يحيى بن معين فقط."

وقال في "الكاشف": "ثقة". فلم يعتد بتضعيف ابن معين، ولا بتجهيل ابن القطان. ووجهه عندي اعتداده برواية هؤلاء الثقات عنه، مع عدم وجود أي منكر في مروياته، فالنفس تطمئن - والحالة هذه - لقبول ما تفرد به إلا إذا خالف الثقات، وهو في هذا الحديث لم يخالف، بل وافق ما هو مشهور من صلاته صلى الله عليه وسلم إلى الحربة، وهو مخرج في كتابي "إرواء الغليل" «504(. ثم إن للحديث شاهدا، ولكنه مما لا يفرح به لشدة ضعفه، لأنه يرويه محمد بن القاسم الأسدي: حدثنا ثور بن يزيد عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن يزيد ابن جابر عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "يجزىء من السترة مثل مؤخرة الرحل ولو بدق شعرة". أخرجه ابن خزيمة «808» والحاكم وقال: "صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي! وقال ابن خزيمة: "أخاف أن يكون محمد بن القاسم وهم في رفع هذا الخبر". قلت: يشير إلى ما رواه عبد الرزاق في "المصنف" «2290(عن الثوري عن يزيد ابن يزيد بن جابر عن أبيه عن أبي هريرة قال: فذكره. ثم رواه عن معمر عن إسماعيل بن أمية رفع الحديث إلى أبي هريرة قال: فذكره موقوفا أيضا. قلت: وهذا متصل، وما قبله معضل، لكن يزيد بن جابر، كأنه مجهول، فإن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرا عنه راويا سوى مكحول، ومع ذلك ذكره ابن

حبان في "الثقات" «5/ 535»! ولذا قال ابن القطان: "لا يعرف". وأما قول الحافظ العراقي كما نقله العسقلاني في "اللسان": "هو معروف الحال!" فهو غير واضح، ما دام أنه لا يعرف إلا بهذه الرواية المرفوعة والموقوفة وقد أخرج الأولى منها ابن عدي أيضا في "الكامل" «6/ 2253 - 2254» والطبراني في "مسند الشاميين" «ص 123 - مصورة الجامعة الإسلامية»، ووقع في مطبوعة "الكامل": "ولو بدق شعره"! وهذا من التحريفات الكثيرة التي وقعت في هذه المطبوعة بتحقيق لجنة من المختصين بإشراف الناشر! وصلى الله على محمد القائل: "يسمونها بغير اسمها"! «تنبيه»: سبق أن ذكرت أن الحاكم قال: "صحيح على شرط مسلم"، وقد سقطت هذه العبارة من مطبوعة "المستدرك"، فاستدركتها من "المجموع" للنووي، وقد بقي في "تلخيص المستدرك" ما يدل على أنها ثابتة في أصله: "المستدرك" وهو قوله: "على شرط"! فسقط منه لفظة "مسلم" ،

ومنه أخذت موافقة الذهبي على التصحيح. والله سبحانه وتعالى أعلم.

_____جزء: 6/صفحہ: 662_____

453.دوران نماز سترے کا اہتمام کرنا

اس باب میں 2احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر690 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى أحدكم إلى سترة، فليدن منها، لا يمر الشيطان بينه وبينها."

سیدنا جبیر بن مطعم رضی اللہ عنہ سے مروی ہے،وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کوئی آدمی سترہ سامنے رکھ کر نماز پڑھے تو اس کے قریب کھڑا ہو تا کہ نمازی اور سترے کے درمیان سے

شیطان نہ گزرنے پائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1386 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى أحدكم إلى سترة، فليدن منها، لا يمر الشيطان بينه وبينها."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «1 / 79 / 2» من طريق سليمان بن أيوب الصريفيني أخبرنا بشر بن السري عن داود بن قيس الفراء عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أيوب هذا، فقد أغفلوه ولم يترجموه، اللّٰهُمَّ إلا السمعاني في "الأنساب"، فإنه أورده في هذه النسبة «الصريفيني» وقال:

_____جزء: 3/صفحہ: 374_____

"يروي عن سفيان بن عيينة ومرحوم العطار وغيرهما."

وذكر أنه أخو شعيب بن أيوب الصريفيني المضعف، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وقد خولف في إسناده، فأخرجه البيهقي «2 / 272» من طريق بحر ابن نصر قال: قرىء على ابن وهب: أخبرك داود بن قيس المدني أن نافع بن جبير بن مطعم حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره هكذا مرسلا، ورجاله ثقات، وقال البيهقي: "قد أقام إسناده سفيان بن عيينة، وهو حافظ حجة."

قلت: يشير إلى ما أخرجه قبل من طريق أبي داود عن جمع قالوا: حدثنا سفيان عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن سهل بن أبي حثمة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره إلا أنه قال: "لا يقطع الشيطان عليه صلاته". ومن هذا الوجه أخرجه النسائي والطحاوي في "المشكل" «3 / 251» والحاكم، وصححه

ابن حبان «409» وأحمد، وصححه جمع آخرون كما حققته في "صحيح أبي داود" «692». وخالفه عيسى بن موسى بن إياس عن صفوان فقال: عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد مرفوعا. أخرجه الطحاوي - ووقع سقط في إسناده - وأبو نعيم في "الحلية" «3/165» من طريق إسماعيل بن جعفر عن عيسى به. وقال أبو نعيم: "كذا قال إسماعيل: "سهل بن سعد"، وتابعه عليه عبيد الله بن أبي جعفر، واختلف على صفوان فيه، فرواه ابن عيينة عن صفوان عن نافع عن سهل، ورواه يزيد بن هارون عن شعبة عن واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل بن حنيف عن أبيه نحوه". وجملة القول: أن أصح الأسانيد رواية ابن عيينة عن سهل بن أبي حثمة، فالحديث من مسنده لا من مسند جبير بن مطعم أو غيره¤ .

454.نماز کے آگے سے بعض چیزوں کے گزرنے سے اس کی نماز منقطع ہونا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر691 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -تعاد الصّلاة من ممر الحمارِ، والمرأة، والكلْبِ الأسود، وقال: الكلبُ الأسودُ شيطان.(

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :نمازی کے سامنے سے (گدھے، عورت اور کالے کتے کے گزرنے سے نماز دوبارہ پڑھی جاتی ہے۔ "میں) عبداللہ بن صامت (نے کہا: زرد اور سرخ رنگ کے کتوں) کو چھوڑ کر (کالے کتے) کی تخصیص (کی کیا وجہ ہے؟ میں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے یہی سوال کیا تھا جو آپ نے مجھ سے کیا ہے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے جواب دیا تھا کہ "کالا کتا شیطان ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3323 :

قال الشيخ الألباني:

) -تعاد الصّلاة من ممر الحمارِ، والمرأة، والكلْبِ الأسود، وقال: الكلبُ الأسودُ شيطان. (

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «831/21/2»، ومن طريقه ابن حبان «2384/55-54/4»: نا محمد بن الوليد: نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي: نا هشام عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - به. وفيه:

قلت: ما بال الأسود من الكلب الأصفر من الكلب الأحمر؟! فقال: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما سألتني؟ فقال: "الكلب الأسود شيطان."

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وهشام هو ابن حسان؛ كما في رواية ابن حبان.

وقد أخرجه مسلم وغيره من طرق عن حميد بلفظ: "يقطع الصلاة" ... ،

وهو مخرج في "الروض النضير" «956»، و"صحيح أبي داود" «699» وغيرهما. وإنما خرجت حديث الترجمة؛ لتصريحه بالإعادة المفسر للفظ: "يقطع"، وقد

قال به طائفة من السلف كما في "معالم السنن" للخطابي، وانتصر له ابن القيم في "زاد المعاد."

وخالف الطبري في "تهذيب الآثار" «ص 321- الجزء المفقود، تحقيق علي رضا» فزعم أن معنى: "يقطع" في هذا نظير قوله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا صلى أحدكم إلى سترة" فليدن منها" لا يقطع الشيطان عليه صلاته"؛ وهو حديث صحيح مخرج في "صحيح أبي داود" «692 و 695»! فقال الطبري:

"ومعلوم أن قطع الشيطان صلاة المصلي ليس بمروره بين يديه وحده دون إحداثه له من أسباب الوسوسة والشك، وشغل القلب بغير صلاته ما يفسد به صلاته ويقطعها عليه!"

فأقول: هذا كلام عجيب غريب من مثل هذا الإمام الحافظ، فإنه يشبه كلام المعطلة لنصوص الصفات بالتأويل المبطل لدلالتها، وإليك البيان:

لقد سلم الإمام بأن الشيطان يقطع الصلاة ليس بالمرور وحده، وإنما بالوسوسة أيضاً، فكيف يصح جعل القطع بمرور الأجناس الثلاثة نظير قطع الشيطان، وليس في شيء منها الوسوسة التي هي من طبيعة الشيطان بنص القرآن: «الذي يوسوس في صدور الناس»؟! وإنما فيها المرور فقط، أليس في هذا التنظير تعطيلاً واضحاً لعلة المرور المذكور في حديث الأجناس دون الحديث الآخر؟! وذلك أن الشيطان يوسوس ولو لم يمر كما في حديث: "إن أحدكم إذا قام يصلي؛ جاء الشيطان فلبّس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى ..." الحديث متفق عليه، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «943»، ولذلك لم يذكر في الحديث الآخر المرور؛ بخلاف الحديث الأول حديث الأجناس الثلاثة، فاختلفا، ولم يجز التنظير والمساواة بينهما في معنى "القطع."

_____جزء: 7/صفحہ: 960_____

وأيضاً؛ فالشيطان لا يُرى بحكم قوله تعالى: «إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم»، فناسب أن لا يذكر مروره في الحديث، وعدم الأمر بإعادة الصلاة، بخلاف الحديث الأول؛ فإنها أجناس مرئية فناسب الأمر بالإعادة، فاختلفا من هذه الناحية أيضاً.

فإن قيل: إذا كان الأمر كما ذكرت" فما فائدة الأمر باتخاذ السترة؟! فأقول:

الأمر تعبدي محض، وسبب شرعي غير معقول المعنى للمحافظة على صحة الصلاة في الحديث الأول، وسلامتها من وسوسة الشيطان وتعريضه إياها للفساد، أو على الأقل لنقص الخشوع فيها في الحديث الآخر.

وأيضاً؛ فإن مما يؤكد بطلان ذلك التنظير وفساده: أنه لا يجعل لذكر الأنواع الثلاثة معنى، بل يجعله لغواً، وهذا مما يتنزه عنه كلام من هو أفصح من نطق بالضاد، إذ لا فرق - من حيث شَغلُ البال عن الخشوع - بين أن يكون المار رجلاً أو امرأة، وبين أن تكون امرأة حائضاً «أي: بالغة» وبين أن تكون غير بالغة، كما لا فرق بين أن يكون حماراً أو بغلاً، كلباً أو هراً، كلباً أسود أو غيره؛ إذ كل ذلك يشغل! وسواء كان المرور بين المصلي والسترة أو من ورائها بعيداً عنها أو محتكاً بها! بل لا فرق في ذلك كله بين اتخاذ السترة وتركها؛ إذ الفساد المدعى أو انشغال البال حاصل في كل هذه الأحوال.

وإن مما لا شك فيه أن ما لزم منه باطل فهو باطل، فكيف بما لزم منه بواطيل

من التسوية بين ما يرى وما لا يرى في الحكم، وإلغاء الفرق بين الأجناس المذكورة في الحديث وما لم يذكر فيه، وإلغاء الأمر بالسترة من أصله؟! ولذلك قلت في مطلع الرد على كلام الإمام:

"إنه يشبه كلام المعطلة." ..

_____جزء: 7/صفحہ: 961_____

قلت هذا؛ وأنا أعرف علمه وفضله وقدره، ولكن قدر كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعظم عندي من أي شخص بعده، فكن رجلاً يعرف الرجال بالحق، وليس يعرف الحق بالرجال. والله المستعان¤ * .

455. نماز کے لیے مکمل لباس کا اہتمام اور وجہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر692 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه، فإن الله أحق من تزين له."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے مروی ہے، وہ کہتے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کوئی آدمی نماز پڑھے تو وہ دو کپڑے پہن لیا کرے، کیونکہ اللہ تعالیٰ اس بات کا زیادہ حقدار ہے کہ اس کے لیے

زیب وزینت اختیار کی جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1369 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه، فإن الله أحق من تزين له."

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" «1 / 221» والطبراني في "المعجم الأوسط" «1 / 28 / 1» والبيهقي في "السنن الكبرى" «2 / 236» من طريقين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. والحديث قال الهيثمي في "المجمع" «2 / 51»: "رواه الطبراني في "الكبير" وإسناده حسن."

قلت: وذلك لأن في إسناده زهير بن عباد، وفيه خلاف، لكن طريق البيهقي سالم منه، فصح الحديث والحمد لله. وقوله: "الكبير" لعله سبق قلم، أو خطأ مطبعي، فإنما رواه الطبراني في "الأوسط" كما عرفت وهو على علم به، فقد عزاه إليه في "زوائده" ومنه نقلت، فلو كان قوله: "الكبير" صوابا، لضم إليه "الأوسط" أيضا. والله أعلم.

«تنبيه» أخرج أبو داود وغيره الشطر الأول من الحديث. راجع "صحيح أبي داود" «645» . (¤

456. نماز جنازہ اور میت کا تذکرۂ خیر کرنے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر693 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلوا على جنازة وأثنوا خيرا، يقول الرب عز وجل: أجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفر له ما لا يعلمون."

سیدہ ربیع بنت معوذ رضی اللہ عنہا سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب لوگ میت کی نماز جنازہ پڑھتے ہیں اور اس کی تعریف کرتے ہیں تو اللہ تعالیٰ فرماتا ہے: میں نے ان نیکیوں کی بنا پر اپنے

بندوں کی شہادت کو نافذ کر دیا جن کو وہ جانتے ہیں اور ان برائیوں کو معاف کر دیا جن کو وہ نہیں جانتے

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1364 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلوا على جنازة وأثنوا خيرا، يقول الرب عز وجل: أجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفر له ما لا يعلمون."

أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" «2/ 1/ 154» قال محمد بن حميد: حدثنا حكام بن سلم الرازي سمع عيسى بن يزيد أبا معاذ عن خالد بن كيسان عن الربيع بنت معوذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. أورده في ترجمة خالد بن كيسان ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وكذلك صنع ابن أبي حاتم «1/ 2/ 348» ، وأما ابن حبان فذكره في "الثقات" «3/ 58» وقال الحافظ: "مقبول." وعيسى بن يزيد أبو معاذ ترجمه ابن أبي حاتم «3/ 1/ 291» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وقد وثقه ابن حبان أيضا. وحكام بن سلم الرازي ثقة. ومحمد بن حميد وهو الرازي قال الحافظ بن حجر: "حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه". وبالجملة فالحديث ضعيف الإسناد، لكن له شواهد كثيرة تراها في "مجمع الزوائد" «3/ 4» وقد خرجت بعضها في "كتاب الجنائز" «ص 45¤ . (

457.صاحب قرآن کا قرآن یاد رکھنے کا طریقہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر694 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره، وإن لم يقم به نسيه."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب صاحب قرآن رات اور دن کی گھڑیوں میں قیام کر کے قرآن مجید کی تلاوت کرتا ہے تو اسے قرآن یاد رہتا ہے، وگرنہ قیام نہ

کرنے کی صورت میں بھول جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی597 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره، وإن لم يقم به نسيه."

أخرجه ابن نصر في "قيام الليل" «ص 73» : حدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرني أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين¤ .

458.دعائے استفتاح

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر695 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جب نماز شروع کرتے تو پڑھتے» :سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك ولا إله غيرك" «اے اللہ! تو پاک ہے اپنی تعریف کے ساتھ، تیرا نام بابرکت ہے، تیرا مرتبہ بلند ہے اور ماسوائے تیرے کوئی معبودِ برحق نہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2996 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك."

أخرجه الطبراني في "الدعاء" «2/ 1034/ 506»: حدثنا محمود بن محمد الواسطي: حدثنا زكريا بن يحيى، زحمويه: حدثنا الفضل بن موسى السيناني، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات معروفون غير محمود بن محمد الواسطي، وهو «ابن منويه - بنون -» الحافظ المفيد العالم، كما في "سير الذهبي" «14/ 242» وهو من شيوخ الطبراني المعروفين، فقد روى له في "المعجم الأوسط" «2/ 192/ 2- 2/ 198» أكثر من مائة حديث، وهذه أرقامها من نسختي المصورة والمرقمة بترقيمي «7945 - 8047»، على أنه لم يتفرد به كما يأتي. وشيخه زكريا بن يحيى، و«زحمويه» لقبه كما في "التبصير" «2/ 595» للحافظ، وذكر في "اللسان" أنه ثقة، روى عنه أبو زرعة وأبو يعلى.. وأخرج له ابن حبان في "صحيحه". قلت: وفاته أنه ذكره في "الثقات" «8/ 253» وقال: "كان من المتقنين". وقد أكثر عنه في "صحيحه"، فانظر أرقام أحاديثه في "فهرس المؤسسة" «18/ 132». وكذلك أكثر عنه بحشل في "تاريخ واسط"، وترجم له ترجمة مختصرة، وكناه بأبي محمد، وقال «ص 197»: "كان أبيض الرأس واللحية". وقال عنه:

"ولد سنة «185»". وتوفي سنة «235». ومن فوقه من رجال الشيخين. وقد تابع الفضل بن موسى أبو خالد، أخرجه الدارقطني في "سننه" «1/ 300/ 12»، وابن أبي حاتم في "العلل" «1/ 135/ 374» معلقا من طريق محمد بن الصلت: حدثنا أبو خالد به. وذكر الزيلعي في "نصب الراية" «1/ 320» عن الدارقطني أنه قال: "إسناده كلهم ثقات". قلت: محمد بن الصلت هذا هو أبو جعفر الكوفي الأصم، ثقة بلا خلاف ومن شيوخ البخاري، ولولا أن الراوي عنه «الحسين بن علي بن الأسود العجلي» في رواية الدارقطني فيه ضعف لقويت إسناده، فلعله هو الذي حمل أبا حاتم أن يقول عقب الحديث: "هذا كذب لا أصل له، ومحمد بن الصلت، لا بأس به، كتبت عنه". وقال فيه فيما

رواه عنه ابنه في "الجرح" «2/1/56»: "صدوق". ولكن لم يتبين لي وجه تكذيبه الحديث مع سلامة إسناده من كذاب، أنا أدري أنه كما أن الكذوب قد يصدق، كما في الحديث المعروف، فكذلك الصدوق قد يكذب كما في حديث أبي السنابل، بمعنى أنه قد يقول خطأ الكذب المخالف للواقع، ولكني والله لا أدري - ولا أحسب أنه يمكنني يوما أن أدري - أنه يمكن أن يقال في حديث الصدوق: "كذب لا أصل له" ، وليس في متنه ما يستنكر

_____جزء: 6/صفحہ: 1256_____

فضلا عن أن يكذب، وله من الطرق والشواهد وجريان عمل السلف عليه، ما يقطع الواقف على ذلك أن الحديث صحيح له أصل أصيل، ولذلك قال الترمذي في "سننه" «1/325» بعد أن ساق بعض شواهده: "وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم". فالذي يبدو لي - والله أعلم - أن ذلك زلة من زلات العلماء - إن لم يكن سبق قلم - فيجب أن يتقى. ولقد بلغ اهتمام عمر الفاروق بإذاعة هذا الحديث وتبليغه إلى الناس إلى درجة أنه كان يرفع صوته بما فيه ليتعلمه الناس، كما رواه الأئمة الحفاظ وصححوه كما تراه مخرجا في "إرواء الغليل" «2/52»، وهو يعلم أن السنة الإسرار بدعاء الاستفتاح حرصا منه على تعليمهم، وعملا بالسنة الأخرى الثابتة في "الصحيح" أنه كان يسمعهم الآية أحيانا في صلاة الظهر والعصر. ومن طرق الحديث عن أنس ما رواه مخلد بن يزيد عن عائذ بن شريح عنه بلفظ: "كان إذا استفتح الصلاة يكبر ثم يقول" .. فذكره. أخرجه الطبراني في "الدعاء" «505» وفي "الأوسط" «1/171/3190»، وقال في "الأوسط": "لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به مخلد بن يزيد". كذا قال: ولم يتذكر الطريق الأولى، وقال الهيثمي في هذه) 2/107»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله موثوقون."

_____جزء: 6/صفحہ: 1257_____

كذا قال) !

عائذ بن شريح» وما علمت أحدا وثقه، حتى ولا ابن حبان، وقد قال الذهبي في "المغني": "لم أر لهم تضعيفا ولا توثيقا، إلا قول أبي حاتم: "في حديثه ضعف". قلت: وما هو بحجة". قلت: وقد روى عنه جماعة كما في "الجرح" «3/2/16»، فمن الممكن الاستشهاد به، على أن الحجة قائمة برواية الثقتين أبي خالد - وهو الأحمر - سليمان الأحمر، والفضل بن موسى المتابع له عن حميد عن أنس. وقد قال الحافظ في "الدراية" «2/129»: "وهذه متابعة جيدة لرواية أبي خالد الأحمر. والله أعلم". وفيه إشارة قوية إلى رد قول أبي حاتم المتقدم، وهو حري بذلك لما سبق بيانه، وقد أشار إشارة لطيفة إلى رفضه إياه، بقوله في "التلخيص" فيه «1/230»: "وضعفها". فلم ينشرح لنقل

نص قوله المذكور، لشدته وبعده عن الصواب، ولكنه مع ذلك فقد خلط بين طريق
وطريق، فقال بعد أن خرج الحديث من رواية أصحاب السنن وغيرهم عن أبي سعيد
وغيره: "وعن أنس نحوه. رواه الدارقطني، وفيه الحسين بن علي بن الأسود
وفيه مقال. وله طريق أخرى ذكرها ابن أبي حاتم في "العلل" عن أبيه وضعفها"
. قلت: وقد عرفت من تخريجنا هذا أن طريق أبي حاتم هي طريق الدارقطني كلاهما
أخرجه من طريق محمد بن الصلت، فتنبه.

_____جزء: 6/صفحہ: 1258_____

وبمناسبة ذكر حديث أبي سعيد الخدري
أقول: قد عزاه الحافظ في "الفتح" «2/230» لـ "صحيح ابن حبان"، وهو
وهم، وإنما أخرجه من حديث جبير بن مطعم نحوه برقم «443 - موارد»، ولذلك
لم يعزه في "بلوغ المرام" إلا للخمسة، يعني أصحاب السنن الأربعة وأحمد،
وهو وحديث جبير بن مطعم، من الشواهد التي سبقت الإشارة إليها، وهي مخرجة في
"الإرواء" مع حديث عمر الفاروق في الموضع الذي سبقت الإشارة إليه، ومع هذه
الطرق والشواهد فقد تجاسر المدعو «حسان بن عبد المنان» على تضعيف الحديث،
فتكلم على بعض طرقه معللا إياها في تعليقه على "إغاثة اللهفان" لابن قيم
الجوزية، ودلس على القراء فكتم عنهم حديث عمر هذا وحديث أنس بطريقيه، وقد
كنت صرحت هناك في "الإرواء" بصحة إسناده، فلم يتعرض له بذكر، ولا لحديث
عمر! فجحد واستكبر، فمن شاء فليعتبر.

459.امام جس حالت میں ہو، تاخیر سے آنے والے بلا انتظار اس کے ساتھ مل جائیں ہر رکعت میں سورہ فاتحہ کی تلاوت کرنا فرض ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر696 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا وجدتم الإمام ساجدا فاسجدوا أو راكعا فاركعوا أو قائما فقوموا ولا تعدوا بالسجود إذا لم تدركوا الركعة."

سیدنا ابن مغفل مزنی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام کو سجدہ کی حالت میں پاؤ تو اس کے ساتھ سجدہ کرو، اگر رکوع کی حالت میں پاؤ تو اس کے ساتھ

رکوع کرو اور اگر قیام کی حالت میں پاؤ تو اس کے ساتھ قیام شروع کر دو۔ لیکن جب تک رکوع نہ ملے اس وقت تک سجدوں کا کوئی اعتبار نہ کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1188 :

قال الشيخ الألباني:
" -إذا وجدتم الإمام ساجدا فاسجدوا أو راكعا فاركعوا أو قائما فقوموا ولا تعدوا بالسجود إذا لم تدركوا الركعة."

أخرجه إسحاق بن منصور المروزي في "مسائل أحمد وإسحاق" «1/127/1 مصورة
المكتب» حدثنا محمد بن رافع قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة، قال: حدثنا
عبد العزيز بن رفيع عن ابن مغفل المزني قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم

فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد أخرجه البيهقي «2/89» من طريق شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

_____جزء: 3/صفحہ: 185_____

قلت: ففي رواية المروزي فائدة هامة وهي بيان أن الرجل الذي لم يسم عند البيهقي إنما هو ابن مغفل الصحابي واسمه عبد الله، وقد كنت ملت إلى ترجيح أنه صحابي فيما كنت علقته على "سبل السلام" «2/26» أثناء تدريسه في "الجامعة الإسلامية" قبل أن أقف على هذه الرواية الصريحة في ذلك، فالحمد لله على توفيقه. وقد أخرجه الترمذي من حديث علي ومعاذ مرفوعا نحوه. وفي إسناده ضعف ينجبر بروايته ابن مغفل هذه. وقد وجدت له شاهدا من حديث عبد الرحمن بن الأزهر مرفوعا بلفظ: "إذا جئتم الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة". رواه ابن منده في "المعرفة" «2/16/2» عن جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن السائب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الأزهر حدثه عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن الأزهر صحابي صغير وابنه عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن الأزهر ترجمه ابن أبي حاتم «13/1/15» من رواية جعفر بن ربيعة فقط ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وعبد الله بن عبد الرحمن بن السائب لم أجد له ترجمة. وجعفر بن ربيعة وهو المصري ثقة من رجال الشيخين. ومما يشهد للحديث ويقويه عمل كبار الصحابة به كأبي بكر الصديق وزيد بن ثابت وابن مسعود وقد سبق تخريجها تحت الحديث «229» فراجعها¤ .

460.جلسے میں بیٹھنے کا طریقہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر697 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من السنة في الصلاة أن تضع أليتيك على عقبيك بين السجدتين."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما کہتے ہیں: یہ سنت ہے کہ تو نماز میں دو سجدوں کے درمیان) جلسہ میں (اپنے سرینوں) چوتڑوں (کو اپنی ایڑیوں پر رکھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی383 :

قال الشيخ الألباني:

" -من السنة في الصلاة أن تضع أليتيك على عقبيك بين السجدتين."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «3/ 106/ 1»: حدثنا أحمد بن النضر العسكري حدثني عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي أنبأنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنه قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح إن كان عبد الكريم هذا هو ابن مالك الجزري الحراني وأما إن كان هو ابن أبي المخارق المعلم البصري فهو ضعيف، وليس بين يدي ما يرجح أحد الاحتمالين على الآخر، فإن كلا منهما روى عن طاووس، وروى عن كل منهما ابن عيينة.

بيد أن الحديث صحيح على كل حال، فقد رواه ابن عيينة أيضا عن إبراهيم ابن ميسرة عن طاووس به نحوه.

أخرجه الطبراني: حدثنا إسحاق عن عبد الرزاق عن ابن عيينة.

قلت: وهذا إسناد جيد.

وأخرج «3/ 105/ 2» بهذا الإسناد عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاووسا يقول:

"قلت لابن عباس في الإقعاء على القدمين؟ قال: هي السنة، فقلت: إنا لنراه جفاء بالرجل! قال: هي سنة نبيك."

وقد أخرجه مسلم وأبو عوانة في "صحيحيهما" والبيهقي «2/ 119» من طريق أخرى عن ابن جريج به.

وهذا سند صحيح، صرح فيه كل من ابن جريج وأبي الزبير بالتحديث.

وله طريق أخرى عن ابن عباس يرويه ابن إسحاق قال: حدثني عن انتصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه وصدور قدميه بين السجدتين إذا صلى - عبد الله ابن أبي نجيح المكي عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج قال: سمعت عبد الله بن عباس يذكره قال: فقلت له: يا أبا العباس! والله إن كنا لنعد هذا جفاء ممن صنعه! قال: فقال: إنها سنة."

أخرجه البيهقي.

قلت: وإسناده حسن صرح فيه ابن إسحاق أيضا بالتحديث.

ثم روى بإسناد آخر صحيح عن أبي زهير معاوية بن حديج قال:

"رأيت طاووسا يقعي، فقلت: رأيتك تقعي! قال: ما رأيتني أقعي؟! ولكنها الصلاة، رأيت العبادلة الثلاثة يفعلون ذلك عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير، يفعلونه. قال أبو زهير: وقد رأيته يقعي."

قلت: ففي الحديث وهذه الآثار دليل على شرعية الإقعاء المذكور، وأنه سنة يتعبد بها وليست للعذر كما زعم بعض المتعصبة، وكيف يكون كذلك وهؤلاء

العبادلة اتفقوا على الإتيان به في صلاتهم، وتبعهم طاووس التابعي الفقيه
الجليل وقال الإمام أحمد في "مسائل المروزي" «19: (
"وأهل مكة يفعلون ذلك."
فكفى بهم سلفا لمن أراد أن يعمل بهذه السنة ويحييها.
ولا منافاة بينها، وبين السنة الأخرى، وهي الافتراش، بل كل سنة، فيفعل
تارة هذه، وتارة هذه، اقتداء به صلى الله عليه وسلم، وحتى لا يضيع عليه
شيء من هديه عليه الصلاة والسلام¤ .
» .461اقعاء «اور» تورک «کے معانی اور ان کا نماز سے تعلق

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر698 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نهى عن الإقعاء والتورك في الصلاة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز میں اقعاء اور تورک سے منع فرمایا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1670 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهى عن الإقعاء والتورك في الصلاة."

أخرجه أحمد «3/ 233» والسراج في "مسنده" «4/ 73/ 1» عن يحيى بن
إسحاق السيلحيني حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس مرفوعا. وقال
البيهقي: "تفرد به يحيى بن إسحاق السيلحيني عن حماد بن سلمة."
قلت: وهما ثقتان من رجال مسلم، فالإسناد صحيح، لكن قال عبد الله بن أحمد
عقب روايته لهذا الحديث في مسند أبيه: "كان أبي قد ترك هذا الحديث."
قلت: لعل سبب الترك أنه قد ثبت كل من الإقعاء والتورك في الصلاة عن النبي صلى
الله عليه وسلم من فعله في موضعين، الإقعاء بين السجدتين، والتورك في التشهد
الثاني الذي يليه السلام، كما هو مبين في كتابي "صفة صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم"، لكن الجمع ممكن، بحمل الحديث على الإقعاء والتورك في غير
الموضعين المشار إليهما، كما فعل النووي وغيره بحديث: "وكان ينهى عن عقبة
الشيطان" فقالوا: المراد به الإقعاء المنهي عنه. مع أنه قد أعل بالانقطاع،
ولكنه صحيح لشواهده كما بينته في "صحيح أبي داود" «752»، ومنها حديث
الترجمة. والله سبحانه وتعالى أعلم¤ .

462.تشہد کے الفاظ اور درمیانے تشہد میں بھی دعائیں پڑھنے کی اجازت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر699 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قعدتم في كل ركعتين، فقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: ہم یہ نہیں جانتے تھے کہ) نماز میں جب دو (رکعتوں) کے بعد بیٹھیں تو (کیا کہا کریں، اتنا ضرور ہے کہ ہم اللہ تعالیٰ کی تسبیح، تکبیر اور تحمید بیان کرتے رہتے تھے۔ بے شک محمد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو خیر و بھلائی کی ابتدا و انتہا کی تعلیم دی گئی۔ چنانچہ) ایک دن (آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم دو رکعتوں کے بعد بیٹھو تو پڑھا کرو: تمام قولی، بدنی اور مالی عبادتیں اللہ تعالیٰ کے لیے ہیں، اے نبی! آپ پر سلامتی ہو اور اللہ کی رحمت اور اس کی برکتیں ہوں۔ ہم پر اور اللہ کے نیک بندوں پر بھی سلامتی ہو۔ میں گواہی دیتا ہوں کہ اللہ کے علاوہ کوئی معبود برحق نہیں ہے اور محمد) صلی اللہ علیہ وسلم (اس کے بندے اور رسول ہیں۔) یہ تشہد پڑھنے کے بعد (ایسی دعاؤں کا انتخاب کرے جو اسے پسند ہوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی878 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قعدتم في كل ركعتين، فقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه."

أخرجه النسائي «1 / 174» وأحمد «1 / 437» والطبراني في "المعجم الكبير" «3 / 55 / 1» من طريق شعبة قال: أنبأنا أبو إسحاق أنبأنا أبو الأحوص عن عبد الله قال: "كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أن نسبح ونكبر ونحمد ربنا وإن محمدا صلى الله عليه وسلم علم فواتح الخير وخواتمه، فقال: فذكره.

قلت وهذا إسناد صحيح متصل على شرط مسلم. وتابعه إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق حدثني أبي عن أبي إسحاق أخبرني أبو الأحوص والأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون وأصحاب عبد الله أنهم سمعوه يقول: فذكره. أخرجه الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الله الحضرمي قالا: أنبأنا عبد الله بن محمد بن سالم القزاز أنبأنا إبراهيم.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القزاز هذا، قال الحافظ: "ثقة ربما خالف". وفي الحديث فائدة هامة وهي مشروعية الدعاء في التشهد الأول ولم أر من قال به من الأئمة غير ابن حزم والصواب معه وإن كان هو استدل بمطلقات يمكن للمخالفين ردها بنصوص أخرى مقيدة، أما هذا الحديث فهو في نفسه نص

واضح مفسر لا يقبل التقييد، فرحم الله امرءا أنصف واتبع السنة.

_____جزء: 2/صفحہ: 538_____

والحديث دليل من عشرات الأدلة على أن الكتب المذهبية قد فاتها غير قليل من هدي

خير البرية صلى الله عليه وسلم، فهل في ذلك ما يحمل المتعصبة على الاهتمام

بدراسة السنة والاستنارة بنورها؟! لعل وعسى¤ .

463.ہر دو رکعت کے بعد تشہد پڑھنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر700 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين."

سیدہ ام سلمہ رضی اللہ عنہا سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ہر دو رکعتوں کے بعد تشہد پڑھنا ہے اور پیغمبروں اور ان کے پیروکار بندگان خدا کے لیے سلامتی کی دعا کرنا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2876 :

قال الشيخ الألباني:

" -في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «23/ 367/ 869» من طريق أبي همام

الخاركي: حدثني عدي بن أبي عدي عن علي بن زيد عن الحسن عن أمه عن أم سلمة

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا حديث حسن، رجاله ثقات

على ضعف في علي بن زيد، وهو

_____جزء: 6/صفحہ: 884_____

ابن جدعان، وقال الهيثمي في "المجمع" «2/

139»: "واختلف في الاحتجاج به، وقد وثق". قلت: فمثله يستشهد بحديثه،

ولذلك حسنت حديثه هذا لأن له شاهدا من حديث علي رضي الله عنه، سبق تخريجه

برقم «237». وأم الحسن - وهو البصري - اسمها «خيرة»، وهي ثقة كما في"

ثقات ابن حبان" «4/ 216» وقول الحافظ فيها: "مقبولة" تقصير منه غير

مقبول، فقد روى عنها جمع من الثقات، مع كونها تابعية. وعدي بن أبي عدي هو

الكندي. قال ابن حبان في "ثقات التابعين" «5/ 270»: "واسم أبي عدي:

فروة، يروي عن أبيه، ويقال: إن له صحبة. روى عنه عيسى ابن عاصم. مات سنة

ست وعشرين ومائة". وهو مترجم في "التهذيب". وأبو همام الخاركي «الأصل

: الخارجي، وهو تصحيف» اسمه الصلت بن محمد، وهو ثقة من رجال البخاري،

وقد صرح بسماعه من عدي، فلا أدري إذا كان ذلك محفوظا أم لا، فإن صنيعهم في
ترجمته يشعر بأنه متأخر عن هذه الطبقة، فأورده ابن حبان «8/ 324» فيمن روى
عن «أتباع التابعين» وليس في «أتباعهم»! والله أعلم.
464دوران تشہد انگشت شہادت سے اشارہ کرنا.

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 701 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يشير بإصبعه السَّبَّاحةِ في الصلاة.(

سیدنا عبدالرحمٰن بن ابزی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز میں) تشہد کے دوران (شہادت والی انگلی کے ساتھ اشارہ فرماتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3181 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يشير بإصبعه السَّبَّاحةِ في الصلاة. (

أخرجه أحمد «3/407»، والبخاري في "التاريخ" «2/ 1/296» من طريق سفيان عن منصور عن أبي سعيد الخُزاعي عن عبد الرحمن بن أبزى أن رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي سعيد هذا.
وقال جرير: عن منصور عن راشد أبي سعد؛ أخرجه أحمد أيضاً، وفي ترجمته أورده البخاري، ولم يذكر فيه جرحاً. وأورده ابن حبان في "الثقات" ،
وسمى أباه سعداً، فقال «6/303: (
"راشد بن سعد أبو سعد، يروي عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ، روى عنه منصور
والأعمش."
وقال المعلق عليه:
"لم يسم أباه البخاري، ولا ابن أبي حاتم، ولا صاحب "التهذيب!" .."
قلت: هو ليس في "التهذيب" مطلقاً؛ فتنبه.
وللحديث شواهد تؤكد صحته من حديث جمع من الصحابة:
أولاً: أبو حميد الساعدي في وصفه لتشهد النبي - صلى الله عليه وسلم - قال فيه:
"ثم يشير في الدعاء بإصبع واحدة."
أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «3/ 170 - 171 - الإحسان»، والطحاوي

في "شرح معاني الآثار" «1/153»، والسَّرَّاج في "مسنده" «ق 25/ 1»، والبيهقي «2/101 - 102» بسند فيه جهالة، بينته في "ضعيف أبي داود" «118»،
وعدَّه

ابن حبان محفوظاً.

ثانياً: خُفافُ بن إيماءٍ قال:

"كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا جلس في آخر صلاته "يشير بإصبعه السبابة، وكان المشركون يقولون: يسحر بها؛ وكذبوا، ولكنه التوحيد."

أخرجه أحمد «57/4»، والطبراني في "المعجم الكبير" «4176/257/4(

- والسياق له -، والبيهقي «133/2» بسند رجاله ثقات؛ لكن أدخل بعضهم بين تابعي الحديث وخفاف رجلاً لم يسم.

ثالثاً: وائل بن حُجر في حديث وصفه لتشهده - صلى الله عليه وسلم - قال:

"ثم رفع إصبعه، فرأيته يحركها، يدعو بها."

أخرجه أصحاب بعض "السنن" وغيرهم، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان،

وابن الجارود، وابن الملقن، والنووي، وابن القيم، وا بن حجر العسقلاني، وهو مخرج في "الإرواء" «2/68- 69»، و"صحيح أبي داود" «717»، وهو شاهد قوي لحديث الترجمة؛ فإن قوله فيه: "يشير" بمعنى قول وائل: "يحركها"، كما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى.

وقد شذ بعض المتأخرين عن هؤلاء الأئمة المصحِّحين للحديث - وغيرهم ممن تلقى الحديث بالقبول وعمل به أو تأوله، كما بينت ذلك في "تمام المنة" «ص 218» - " فضعفوه بدعوى تفرد زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب..

بقوله: "يحركها" دون سائر أصحاب عاصم، وقد رددت على هؤلاء المتأخرين

في

المصدر المذكور بما خلاصته أن الإشارة لا تنافي التحريك، كل ما في الأمر أنها ليست نصاً في التحريك، ولا هي تنافيه، مع مخالفتهم لأولئك الأئمة كما حققته هناك؛ فليرجع إليه من شاء التوسع.

ولكنني أريد الآن أن أؤكد صحة حديث زائدة بمتابعات مِن غيرِه له، تبين للقراء وهم أولئك المتأخرين في تضعيفهم لحديثه ومخالفتهم للأئمة، وذلك؛ بمناسبة أنني وقفت أخيراً على رسالة لأحد الطلبة المتعلقين بهذا العلم سماها: "المنهج الصحيح في الحكم على الحديث النبوي الشريف" بقلم عادل مرشد، ويذكر فيها أنه من تلامذة الشيخ شعيب الأرناؤوط، ويبدو لي منها أنها إن لم تكن من تأليفه، فهي على الغالب من تلقينه إياه، ويهمُّني منها الآن أنه ذكر حديث زائدة هذا مثالاً من أربعة أمثلة للحديث الشاذ بزعمه، وهو في ذلك مقلد لمن سبقت الإشارة إليهم من المتأخرين، ولم يأت هو بشيء جديد إلا الكشف عن جهله، وأنه ليس أهلاً للخوض في مثل هذا الموضوع الخطير! فعياذاً بالله تعالى من العجب والغرور وحب الظهور؛ فإنه يقصم الظهور! وهاك البيان:

لقد سمى الرجل أحد عشر راوياً من أصحاب عاصم بن كُلَيب عارض بهم رواية زائدة «¬1»، مشيراً إلى مصادرها من كتب السنة مرقماً إياهم بأرقام متسلسلة، وأنت إذا رجعت إلى تلك المصادر؛ وجدت أنه موَّه على القراء بما لا طائل تحته ببعض من سمى مثل: "7- عبد الله بن إدريس عند ابن ماجه «912» و: "9- أبو عوانة عند الطبراني 22/ 90"؛ فإن هذين لا يجوز حشرهم مخالفين لرواية زائدة؛ لأنهما لم يذكرا الإشارة مطلقاً، وذلك يدل أنهم اختصروا الحديث، خلافاً للذين

¬

_____

«¬1» وهو في ذلك مقلد لمؤلف رسالة "البشارة في شذوذ تحريك الأصبع في التشهد" التي كنت رددت عليها في "تمام المنة."

أثبتوها، وهم التسعة الباقون، فكما لا يجوز معارضتهم بروايتهما، فكذلك لا يجوز معارضة رواية زائدة بهما! وذلك؛ لأن معه - كالتسعة - زيادة علم،

وزيادة الثقة مقبولة كما هو ظاهر معروف عند أهل العلم.

إذا تبين هذا؛ فلننظر في روايات التسعة الباقين وألفاظهم، فإننا سنجد فيهم

من وافق زائدة على روايته التحريك من حيث المعنى، وإن اختلفت ألفاظهم، ولست أدري إذا كان عدم سرده إياها كان عن عمد أو جهل، وأحلاهما مر!

فأقدِّم أسماءهم مع التخريج حسبما جاء في رسالته، معقّباً لها بألفاظهم المشار إليها:

الأول: "4- أبو الأحوص سلاَّم بن سُليمٍ عند الطيالسي «1020»، والطبراني «80/22." (

فأقول: لفظه عند المذكورين: "وجعل يدعو"، زاد الطيالسي: "هكذا يعني:

بالسبابة، يشير بها."

الثاني: "8- زهير بن معاوية عند أحمد «318/4»، والطبراني «84/22." (

قلت: ولفظهما: "ثم رأيته يقول هكذا، ورفع زهير بإصبعه المسبِّحة."

الثالث: "11- بشر بن المُفضَّل عند النسائي «3/35-36." (

قلت: ولفظه: ورأيته يقول هكذا؛ وأشار بشر بالسبابة من اليمنى وحلَّق

الإبهام والوسطى."

ورواية بشر هذه: أخرجها ابن خزيمة أيضاً في "صحيحه" «713/353/1» مقرونة برواية عبد الله بن إدريس بلفظ:

"ثم حلَّق، وجعل يشير بالسباحة يدعو."

قلت: فهذه الألفاظ من هؤلاء الثقات الأربعة تؤيد رواية زائدة، وتؤكد صحتها وبطلان إعلال هؤلاء المتأخرين لها بالشذوذ، وذلك؛ لأن قول زهير وبشر:

"يقول هكذا": هو بمعنى رواية أبي الأحوص وابن إدريس: "يشير"؛ لأنه فعل مضارع يفيد التكرار عند العارفين باللغة العربية وآدابها، كما هو الشأن في قول زائدة: "يحرِّكها"، ولذلك؛ أنكرها المتأخرون المشار إليهم آنفاً، فكذلك قول هؤلاء الثقات: "يشير"؛ هو فعل مضارع يفيد تكرر الإشارة ولا فرق، فهو بمعنى "يحرك"، وهذا ظاهر جداً، فلا أدري كيف خفي ذلك على المنكرين للتحريك؟! وإن مما يؤكد ما ذكرت: زيادة أبي الأحوص، وكذا بشر عند ابن خزيمة: "وجعل.. يشير بها"؛ فإنه أصرح في الدلالة على الإشارة والتحريك، وهذا ظاهر أيضاً.

والخلاصة: أن حديث وائل من رواية زائدة في التحريك صحيح، وله متابعون ثقات في معناه، وأن الذين أعلوه بالشذوذ تغافلوا عن روايات الثقات الموافقة له، وعن إفادة الفعل المضارع الاستمرار، كما تجاهلوا تصحيح الأئمة المتقدمين له، واستعلوا عليهم! وادعوا علم ما لم يعلموا!

ومن الغريب حقاً: أن تلميذ الشيخ شعيب الموما إليه- والذي يتبجّح بالتتلمذ

عليه والعمل تحت إشرافه وتوجيهه- قد خالف في هذا الحديث شيخه أيضاً! فإن

هذا قد قال في تعليقه على حديث زائدة هذا في "صحيح ابن حبان" «171/5»: "إسناده قوي"! ولم يعله بالشذوذ، وهو الحق!

فلا أدري أتراجع الشيخ عن هذه التقوية إلى رأي التلميذ وجهله، أم أصابه منه

ما أصابه من تلميذه الآخر «حسان عبد المنان» من المخالفة في عشرات الأحاديث التي ضعفها من "رياض الصالحين"، وذكر في أعقابها أن الشيخ وافقه عليها، مع أن بعضها قد صححها أيضاً في بعض تعليقاته؟!

ذلك مما ستكشفه الأيام.

وانظر بعض الأحاديث الصحيحة التي ضعفها «حسان» هذا بجهل بالغ في الاستدراك رقم «6و11و13» في آخر المجلد الثاني من "سلسلة الأحاديث الصحيحة" الطبعة الجديدة، والاستدراك «14»، فتحته حديث آخر صحيح ضعفه المسمى ب «عادل» بجهل بالغ يدل على أنه لا فقه عنده.

«تنبيه»: ثم وقفت على حديث خُفاف بن إيماء في "مسند أبي يعلى"
«2/207-208» من طريق يزيد بن عياض عن عمران بن أبي أنس عن أبي القاسم مقسم مولى بني ربيعة عن الحارث قال:
صليت في مسجد بني غفار، فلما جلست؛ جعلت أدعو وأشير بإصبع واحدة، فدخل عليَّ خفاف بن إيماء الغفاري وأنا كذلك، فقال: ... فذكر الحديث.
فقال المعلق عليه- بعد أن ضعفه بيزيد بن عياض، وخرجه من رواية أحمد والبيهقي:-
"وهو إسناد ظاهره أنه منقطع، غير أن الرواية التي عندنا هنا لعلها تُعِينُ في
تعيين الرجل المجهول وأنه ابن خُفاف، فإذا كان الأمر كذلك يكون الإسناد صحيحاً!"
كذا قال! وهو عجيب غريب لأمور:
أولاً: ليس في الإسناد التصريح بأن الحارث هو ابن خفاف، بل الظاهر أنه
غيره؛ إذ لو كان كذلك لقال: "دخل علي أبي خُفافٌ" أو نحوه، ولم يكن مقبولاً
منه قوله: "صليت في مسجد بني غفار" وهو غفاري!
ثانياً: لو كان فيه التصريح بأنه ابن خفاف؛ لم يكن الإسناد صحيحاً، كيف
وفيه يزيد بن عياض وقد ضعفه؟!

_____جزء: 7/صفحہ: 555_____

ثالثاً: إن اقتصاره على تضعيف يزيد فيه تساهل واضح؛ فإن الرجل أسوأ
حالاً؛ فقد تركه النسائي وغيره، وقال الحافظ في "التقريب:"
"كذبه مالك وغيره¤ * ."

464دوران تشہد انگشت شہادت سے اشارہ کرنا.

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 702 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا جلس في الثنتين أو في الأربع يضع يديه على ركبتيه، ثم أشار بإصبعه."

سیدنا عبداللہ بن زبیر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دو یا چار رکعات کے بعد بیٹھتے تو اپنا ہاتھ گھٹنے پر رکھ دیتے اور شہادت والی انگلی کے ساتھ اشارہ کرتے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2248 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا جلس في الثنتين أو في الأربع يضع يديه على ركبتيه، ثم أشار بإصبعه."

أخرجه النسائي «1/173» والبيهقي «2/132» من طريقين عن ابن المبارك قال
: أنبأنا مخرمة بن بكير حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال:
فذكره مرفوعا. قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه «2/90» من
طريق ابن عجلان عن عامر به نحوه بلفظ: "كان إذا قعد يدعو.." ليس فيه ذكر
الثنتين والأربع وهي فائدة هامة تقضي

_____جزء: 5/صفحہ: 313_____

على بدعة الإشارة بإصبعه في غير التشهد
، ولذلك خصصتها بالتخريج بيانا للناس. ورواه أحمد «4/3» بلفظ: "كان
إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه
اليسرى وأشار بالسبابة ولم يجاوز بصره إشارته". وأخرجه أبو داود وغيره
نحوه، وزاد في رواية: "ولا يحركها". وهي زيادة شاذة كما بينته في"
ضعيف أبي داود "«175». وخرجت الرواية الأولى في "صحيح أبي داود "«908
و909». وفي الحديث مشروعية الإشارة بالإصبع في جلسة التشهد، وأما الإشارة
في الجلسة التي بين السجدتين التي يفعلها بعضهم اليوم، فلا أصل لها إلا في
رواية لعبد الرزاق في حديث وائل بن حجر وهي شاذة كما تقدم بيانه في الحديث
الذي قبله بيانا لا تراه في مكان آخر، والحمد لله على توفيقه، وأسأله
المزيد من فضله.

465. نماز سے فارغ ہونے کے لیے ایک سلام پھیرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر703 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يسلم تسليمة واحدة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم) صرف (ایک طرف) بھی (سلام پھیر کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی316 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يسلم تسليمة واحدة."

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط "«1/42/2- زوائد المعجمين» حدثنا
معاذ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن
حميد عن أنس به مرفوعا.
وقال: "لم يرفعه عن حميد إلا عبد الوهاب."
قلت: وهو ثقة احتج به الشيخان، وقال الحافظ في "التقريب": "ثقة تغير
قبل موته بثلاث سنين."
قلت: لكن قال الذهبي: "قلت: لكن ما ضر تغيره حديثه، فإنه ما حدث بحديث في
زمن التغير."
والحديث رواه البيهقي أيضا في "السنن "«2/179» من طريق أبي بكر بن إسحاق
أنبأ أبو المثنى حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي به.

وعزاه الزيلعي في "نصب الراية" «1 / 433 - 434» للبيهقي في "المعرفة" ،
وسكت عليه، وقال الحافظ في "الدراية" «ص 90: (
"ورجاله ثقات."
وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد «2 / 134 - 146» بلفظ:
"كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يفتتحون
القراءة بالحمد لله رب العالمين، ويسلمون تسليمة. قلت في "الصحيح" بعضه
رواه البزار
_____جزء: 1 /صفحہ: 628_____

والطبراني في "الكبير" و "الأوسط" بالتسليمة الواحدة فقط.
ورجاله رجال الصحيح."
قلت: في هذا الإطلاق نظر، فإن راويه عن عبد الله بن عبد الوهاب إنما هو معاذ
وهو وإن كان ثقة فليس من رجال الصحيح وهو معاذ بن المثنى ابن معاذ بن نصر
بن حسان أبو المثنى العنبري، ترجمه الخطيب في "تاريخ بغداد" «13 / 131(
ووثقه، وأرخ وفاته سنة «288. (
ثم وجدت لحديث أنس طريقا أخرى فقال ابن أبي شيبة في "المصنف" «1 / 118 / 1(
: أنبأنا يونس بن محمد قال: أنبأنا جرير بن حازم عن أيوب عن أنس.
"أن النبي صلى الله عليه وسلم سلم تسليمة."
قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، لكن أيوب وهو السختياني رأى
أنس بن مالك، ولم يثبت سماعه منه، فقال ابن حبان في "الثقات:"
"قيل: إنه سمع من أنس، ولا يصح ذلك عندي."
وجملة القول: أن هذا الحديث صحيح، وهو أصح الأحاديث التي وردت في التسليمة
الواحدة في الصلاة، وقد ساق البيهقي قسما منها، ولا تخلو أسانيدها من ضعف،
ولكنها في الجملة تشهد لهذا، وقال البيهقي عقبها:
"وروي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، أنهم سلموا تسليمة واحدة، وهو
من الاختلاف المباح، والاقتصار على الجائز."
وذكر نحوه الترمذي عن الصحابة. ثم قال:
"قال الشافعي: إن شاء سلم تسليمة واحدة، وإن شاء سلم تسليمتين."
قلت: التسليمة الواحدة فرض لا بد منه لقوله صلى الله عليه وسلم:
"... وتحليلها التسليم."
والتسليمتان سنة، ويجوز ترك الآخرى أحيانا لهذا الحديث.
ولقد كان هديه صلى الله عليه وسلم في الخروج من الصلاة على وجوه:
الأول: الاقتصار على التسليمة الواحدة. كما سبق.
_____جزء: 1 /صفحہ: 629_____

الثاني: أن يقول عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره: السلام عليكم.

الثالث: مثل الذي قبله إلا أنه يزيد في الثانية أيضا: "ورحمة الله."

الرابع: مثل الذي قبله، إلا أنه يزيد في التسليمة الأولى "وبركاته."

وكل ذلك ثبت في الأحاديث، وقد ذكرت مخرجيها في "صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" فمن شاء راجعه¤ .

466. نماز کے بعد والے اذکار

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 704 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يحل بينه وبين دخول الجنة إلا الموت."

سیدنا ابوامامہ باہلی رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے ہر نماز کے بعد آیۃ الکرسی کی تلاوت کی تو اس کے اور جنت کے درمیان کوئی چیز حائل نہیں ہوتی، سوائے موت کے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 972 :

قال الشيخ الألباني:

" -من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يحل بينه وبين دخول الجنة إلا الموت."

أخرجه ابن السني «رقم 121» قال: حدثنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي الحمصي حدثنا اليمان بن سعيد وأحمد بن هارون جميعا بالمصيصة قالا: حدثنا محمد بن حمير عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

قلت: وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي الحمصي له ترجمة جيدة في "تاريخ ابن عساكر" «15 / 323 / 2». واليمان بن سعيد أظنه محرفا من "اليمان بن يزيد"، فقد أورده هكذا في "الميزان": "وقال: عن محمد بن حميد الحمصي بخبر طويل في عذاب الفساق أظنه موضوعا" قال الحافظ في "اللسان": "وأفاد شيخنا في الذيل أن الدارقطني قال في "المؤتلف والمختلف": مجهول، وتبعه ابن ماكولا."

قلت: وقرينه أحمد بن هارون قال الذهبي: "صاحب مناكير عن الثقات قاله ابن عدي". قال الحافظ: "وذكره ابن حبان في الثقات". وبقية رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري. والحديث صحيح فإنه جاء من طريق أو طرق أخرى عن ابن حمير، فقد رواه النسائي - كما في "زاد المعاد" «1 / 110» ولعله في "سننه

الكبرى" أو في "عمل اليوم والليلة" له - من طريق الحسين بن بشر عن محمد بن حمير، والحسين هذا ثقة وقد تابعه هارون بن داود النجار الطرسوسي، ومحمد بن العلاء بن

زبريق الحمصي، وعلي بن صدقة وغيرهم كما قال الحافظ في "التهذيب" «2 / 331»، وصرح أن النسائي أخرجه في "اليوم والليلة". ورواه الطبراني أيضا وابن حبان في صحيحه كما في "الترغيب" «2 / 261» فقال:

"رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح، وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه وزاد الطبراني في بعض طرقه : «وقل هو الله أحد» وإسناده بهذه الزيادة جيد أيضا". وقال الهيثمي «10 / 102» بعد أن ساقه بالروايتين: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وأحدها جيد."

قلت: وقد تكلم بعضهم في الحديث حتى أن ابن الجوزي أورده في "الموضوعات" فأخطأ خطأ فاحشا، كما نبه على ذلك الحافظ بن حجر وغيره، وقد ذكرنا كلامه في ذلك في "التعليقات الجياد على زاد المعاد" فلا حاجة للإعادة. وقد روي الحديث بإسناد آخر بلفظ: "من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة كان بمنزلة من قاتل عن أنبياء الله عز وجل حتى يستشهد". أخرجه ابن السني «رقم 120(قال: أخبرنا أبو محمد بن صاعد: حدثنا علي بن الحسن بن معروف: حدثنا عبد الحميد بن إبراهيم أبو التقى حدثنا إسماعيل بن عياش

عن داود بن إبراهيم الذهلي

أنه أخبره عن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قلت: وهذا إسناد ضعيف: داود بن إبراهيم الذهلي لم أجد له ترجمة وإسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين ولا ندري أهذه منها أو لا؟ وعبد الحميد بن إبراهيم أبو التقى قال في "التقريب": "صدوق إلا أنه ذهبت كتبه فساء حفظه."

«تنبيه» أورد الحديث العيني في «عمدة الرعاية» «3 / 204» بلفظ: "من قرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت" وقال: "رواه ابن السني من حديث إسماعيل بن عياش عن داود بن إبراهيم الذهلي عن أبي أمامة". وأنت ترى أن هذا اللفظ ليس لا بن السني وبين اللفظين فرق كبير، والظاهر أنه رواية للطبراني كما يفهم مما نقلنا في الحديث المتقدم عن الهيثمي والمنذري ولا أدري ما وجه هذا الخطأ؟ وكنت أريد أن أقول: «إنه

سبق قلم» ولكن يقف دون ذلك أن العيني ذكره من الطريق الذي نقلناه عن ابن
السني باللفظ المغاير للفظه. والله أعلم.
وللحديث شواهد منها: "من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة، ما بينه وبين أن
يدخل الجنة إلا أن يموت، فإذا مات دخل الجنة". أخرجه أبو نعيم في "الحلية"
«3/ 221» من طريق مكي بن إبراهيم حدثنا هاشم بن هاشم عن عمر بن إبراهيم عن
محمد بن كعب عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وقال:

_____جزء: 2/صفحہ: 663_____

"حديث غريب من حديث المغيرة تفرد به هاشم بن هاشم عن عمر عنه، ما
كتبناه عاليا إلا من حديث مكي."
قلت: وإسناده ثقات رجال الشيخين غير عمر هذا، وقد أورد له الذهبي في
"الميزان" حديثا آخر ثم قال: "قال العقيلي: لا يتابع عليه: حدثنا محمد بن
إسماعيل: حدثنا مكي ابن إبراهيم. قلت: فذكره بهذا الإسناد". قال الحافظ:
"وبقية كلامه: فأما المتن فقد روي بأسانيد جياد، وذكره ابن حبان في الثقات
وسمى جده محمد بن الأسود."
قلت: فمثله لا بأس بروايته في الشواهد، وهذا منها.

_____جزء: 2/صفحہ: 664_____

وفي الباب عن أنس بلفظ
: "أوحى الله تعالى إلى موسى ...". وهو من حصة الكتاب الآخر «3901¤ . (

466. نماز کے بعد والے اذکار

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر705 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اقرءوا المعوذات في دبر كل صلاة."

سیدنا عقبہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے فرمایا" :ہر نماز کے بعد معوذات سورتیں) یعنی سورۃ الفلق اور سورۃ الناس (پڑھا کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی645 :

قال الشيخ الألباني:

" -اقرءوا المعوذات في دبر كل صلاة."

_____

أخرجه النسائي «1/ 196» وابن خزيمة في "صحيحه" «755» عن ليث عن حنين
بن أبي حكيم عن علي بن
رباح عن عقبة قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم غير حنين ابن أبي حكيم، فهو

صدوق¤ .

466.نماز کے بعد والے اذکار

اس باب میں 4احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر706 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا فرماتی ہیں: جب رسول صلی اللہ علیہ وسلم سلام پھیرتے تو اس دعا کے پڑھنے کے بعد تک بیٹھتے تھے» :اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال

والإكرام «اے اللہ! تو سلامتی والا ہے اور تیری طرف سے ہی سلامتی ہے،اے جلال واکرام والے! تو بابرکت ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2074 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: اللَّهُمَّ أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام."

_____

رواه مسلم «2 / 95» وأبو يعلى في مسنده «2 / 224» وابن منده في "التوحيد

"«1 / 61» من طريقين عن عبد الله بن الحارث عن عائشة به. واللفظ لمسلم

. وفي رواية لأبي يعلى: عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: "كانوا يحبون إذا

قضى الرجل الصلاة أن يقول:" فذكره. قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم،

وابن أبي الهذيل تابعي كبير ثقة مات في ولاية خالد القسري على العراق. وللحديث

شاهد من حديث عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر مرفوعا مثله.

_____جزء: 5/صفحہ: 104_____

أخرجه ابن منده

. ومن حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا. أخرجه ابن حبان «2348. (

466.نماز کے بعد والے اذکار

اس باب میں 4احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر707 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة" حين يسلم": لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد" يحيي ويميت، وهو حي لا يموت بيده

الخير"، وهو على كل شيء قدير" ثلاث مرات"، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد."

سیدنا مغیرہ بن شعبہ رضی اللہ عنہ کے کاتب وراد بیان کرتے ہیں کہ مجھے سیدنا مغیرہ بن شعبہ رضی اللہ عنہ نے سیدنا معاویہ رضی اللہ عنہ کی طرف ایک خط لکھوایا،اس میں یہ بات بھی تھی کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم ہر

فرضی نماز سے سلام پھیرنے کے بعد یہ دعا پڑھتے تھے» :لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد. وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا

معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد" «اللہ کے سوا کوئی معبود برحق نہیں، وہ اکیلا ہے، اس کا کوئی شریک نہیں، بادشاہت اسی کی ہے، تعریف اسی کی ہے اور وہ ہر چیز پر قادر ہے۔ اے اللہ! جو تو

دے اسے کوئی روکنے والا نہیں اور جو روک لے اسے کوئی دینے والا نہیں اور کسی شان والے کو اس کی شان تجھ سے کوئی فائدہ نہیں پہنچا سکتی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی196 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة "حين يسلم": لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد "يحيي ويميت، وهو حي لا يموت بيده الخير "، وهو على كل شيء قدير "ثلاث مرات"، اللَّهُمَّ لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد."

رواه البخاري «2 / 264 - 265» ومسلم «2 / 95» وأبو داود «1 / 236(

والنسائي «1 / 197» وابن السني في "عمل اليوم والليلة" «رقم 112(

وأحمد «4 / 245، 247، 250، 251، 254، 255» من طريق وراد كاتب المغيرة

بن شعبة قال:

"أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي صلى الله عليه

وسلم" فذكره.

وهذا إسناد صحيح، وحديث معروف بالصحة، وإنما ذكرته لهذه الزيادات فإنها

غير مشهورة عند أكثر الناس، والزيادة الأولى لأحمد وأبي داود، والثانية

للطبراني من طريق أخرى عن المغيرة ورواته موثقون كما قال الحافظ، وعند ابن

السني من الطريق الأولى قوله "بيده الخير" وسنده صحيح. والزيادة الثالثة

للنسائي وأحمد في رواية، وسندها صحيح.

ورواها ابن خزيمة أيضا كما في "الفتح."

وفي الحديث مشروعية هذا الذكر بعد السلام من الفريضة، وقد حرم فضله من ذهب

إلى عدم مشروعية الزيادة على قوله "اللَّهُمَّ أنت السلام.." الخ عقب الفرض،

وأن ما سواه من الأوراد إنما تقال عقب السنة البعدية! وفي هذا الحديث رد

صريح عليهم لا يقبل الرد، ومثله الحديث المتقدم برقم «102¤ . (

467.دوران نماز، نمازی کی کیفیت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر708 :

Tashkeel Show/Hideمکررات

"-إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غدا، واجمع الإياس مما في أيدي الناس."

سیدنا ابوایوب رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ ایک آدمی نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا کہ مجھے کوئی بلیغ و مختصر نصیحت کریں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو نماز ادا کرے تو) اپنی زندگی

کی (آخری نماز سمجھ کر ادا کر اور ایسا کلام مت کر کہ جس سے کل تجھے معذرت کرنا پڑے، نیز جو کچھ لوگوں کے پاس ہے اس سے ناامید) اور غنی (ہو جا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى401 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غدا، واجمع الإياس مما في أيدي الناس."

أخرجه ابن ماجه «2/ 542» وأحمد «5/ 412» وأبو نعيم في "الحلية"
«1/ 462» عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بن عثمان بن جبير مولى أبي أيوب
عن أبي أيوب الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:
عظني وأوجز. فقال: فذكره.
وهذا سند ضعيف لجهالة عثمان بن جبير قال في "الميزان:"
ما روى عنه سوى عبد الله بن عثمان بن خثيم حسب "وفي "التقريب": "مقبول"
وبقية الرجال ثقات. وفي "الزوائد:"
إسناده ضعيف وعثمان بن جبير قال الذهبي في "الطبقات" مجهول.
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري وأبو حاتم روى عن أبيه عن جده
عن أبي أيوب."
قال المحقق السندي «رح» بعد أن نقل هذا الكلام عن الزوائد:
قلت: لكن كون الحديث من أوجز الكلمات وأجمعها للحكمة يدل على قربه
_____جزء: 1/صفحه: 758_____

للثبوت
فليتأمل.
قلت: والحديث وإن كان إسناده ضعيفا فإنه لا يدل على ضعفه وعدم ثبوته في
نفسه لاحتمال أن له إسنادا حسنا أو صحيحا أو أن له شواهد يدل مجموعها على ثبوته
والواقع أن هذا الحديث كذلك فإن له شواهد تدل على أن له أصلا فقد روي من حديث
ابن عمر عند الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" ومن حديث سعد بن أبي
وقاص عند الحاكم «4/ 326- 327» وصححه ووافقه الذهبي¤ .

467.دوران نماز، نمازی کی کیفیت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر709 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صل صلاة مودع كأنك تراه، فإن كنت لا تراه، فإنه يراك، وآيس مما في أيدي الناس تعش غنيا وإياك وما يعتذر منه."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں: نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس ایک آدمی آیا اور اس نے کہا: اے اللہ کے رسول! مجھے کوئی حدیث بیان کرو، لیکن مختصر سی ہو۔ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس آدمی کی طرح نماز پڑھا کر، جسے الوداع کہا جا رہا ہو) اور اس طرح نماز پڑھو کہ (گویا کہ تم اس) اللہ (کو دیکھ رہے ہو۔ اگر آپ اس کو نہیں دیکھ سکتے تو) یہ تو یقین کر لو کہ (وہ تم کو دیکھ رہا ہے، جو کچھ لوگوں کے پاس ہے، اس سے ناامید ہو جاؤ، غنی کی زندگی گزارو گے اور جن چیزوں سے معذرت کی جاتی ہے، ان سے بچو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1914 :

قال الشيخ الألباني:

" -صل صلاة مودع كأنك تراه، فإن كنت لا تراه، فإنه يراك، وآيس مما في أيدي الناس تعش غنيا وإياك وما يعتذر منه."

أخرجه في "التاريخ" «3/2/216» والمخلص في "الفوائد المنتقاة" «6/2/74» والطبراني في "الأوسط" «4588» والقضاعي في "مسند الشهاب" «80/2» والبيهقي في "الزهد" «62/1-2» والقاضي الشريف أبو علي في "مشيخته (2/173/1) " وابن النجار في "ذيل تاريخ بغداد" «10/16/1» والضياء المقدسي في "المختارة" عن أبي علي الحسن بن راشد بن عبد ربه: أخبرنا نافع قال: سمعت ابن عمر يقول: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل ، فقال: يا رسول الله! حدثني حديثا واجعله موجزا، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ..." فذكره. وقال الضياء:

"راشد بن عبد ربه لم يذكره ابن أبي حاتم في كتابه."

قلت: وكذا ابنه الحسن بن راشد، ولا وجدت غيره ذكرهما، ومع ذلك صححه ابن حجر الهيثمي في "أسنى المطالب في صلة الأقارب" «ق 25/1»، فلعل ذلك لشواهده الآتية. والحديث قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" «10/229: ("رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه من لم أعرفهم". والحديث أورده السيوطي في "الجامع الصغير" من رواية أبي محمد الإبراهيمي في "كتاب الصلاة" وابن النجار عن ابن عمر. لم يزد. وهذا تقصير فاحش كما يتبين لك من تخريجنا هذا. ثم إن الحديث حسن عندي أو صحيح، فإن له شواهد تقويه، أذكر ما تيسر لي منها: الأول: عن سعد بن أبي وقاص مرفوعا بلفظ: "عليك بالإياس مما في أيدي الناس ..." الحديث. وفيه جملة لم أجد لها شاهدا، فأوردته من أجلها في" الضعيفة" برقم «3881»، وخرجته هناك.

الثاني: عن سعد بن عمارة أخي سعد بن بكر - وكانت له صحبة - أن رجلا قال له: عظني في نفسي يرحمك الله. قال: "إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له ولا إيمان لمن لا صلاة له". ثم قال: "إذا أنت صليت فصل صلاة مودع واترك طلب كثير من الحاجات، فإنه فقر حاضر، واجمع اليأس مما

في أيدي الناس فإنه هو الغنى، وانظر إلى ما تعتذر منه من القول والفعل فاجتنبه."

_____جزء: 4/صفحہ: 545_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «5459» من طريق محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ويحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري أنهما حدثاه عن سعد بن عمارة به موقوفا وهو في حكم المرفوع كما هو ظاهر.

قلت: وهذا إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات على الخلاف المعروف في محمد بن إسحاق وقد صرح بالتحديث، وقال الهيثمي في "المجمع" «10/236»: "رواه الطبراني، ورجاله ثقات". وتبعه الحافظ في "الإصابة."

الثالث: عن عبد الله «وهو ابن مسعود» قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما الغنى؟ قال: "اليأس مما في أيدي الناس". أخرجه الطبراني في "الأوسط" «5907» عن إبراهيم بن زياد العجلي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن زر عنه. وقال: "تفرد به إبراهيم بن زياد."

قلت: وهو متروك كما قال الهيثمي «10/286» وسائر رجاله ثقات.

الرابع: عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعا بلفظ: "إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع ..." الحديث. وقد مضى تخريجه برقم «401» وقد رواه الطبراني أيضا في "الكبير" «3987 و3988».)

الخامس: عن أنس مرفوعا بالجملة الأخيرة من الحديث. وقد مضى تخريجه وبيان أن إسناده حسن برقم «354».)

_____جزء: 4/صفحہ: 546_____

السادس: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "أظهروا اليأس من الناس وأقلوا طلب الحاجات إليهم، وإياك وما يعتذر منه، وإذا توضأت فأسبغ الوضوء، وإذا صليت فصل صلاة مودع". أخرجه الدولابي في "الكنى" «2/75» معلقا فقال: ذكر موسى بن إسماعيل التبوذكي قال: حدثنا جرير بن عبد الله أبو عبيدة قال: سمعت معاوية بن قرة قال: قال عمر....

قلت: وجرير هذا لم أعرفه. وبالجملة فالحديث قوي بهذه الشواهد¤ .

468. قبولیت دعا کے اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر710 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب نماز کے لیے اذان دی جاتی ہے تو آسمان کے دروازے کھول دیے جاتے ہیں اور دعا قبول ہوتی ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1413 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء."

أخرجه الطيالسي في "مسنده" «رقم 2106» حدثنا الربيع عن يزيد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" «1015 - 1016» من طريق أخرى عن الرقاشي به. ويزيد الرقاشي ضعيف، وسائر رجال أبي يعلى ثقات رجال الشيخين. وبالرقاشي أعله الهيثمي في "المجمع" «1 / 334 (، وفاته أن له طريقا أخرى خيرا من هذه عند أبي يعلى أيضا، فقال «1008: (حدثنا إبراهيم بن الحجاج الساجي أخبرنا سهيل بن زياد عن التيمي عن أنس مرفوعا به. وتابعه حفص بن عمرو الربالي حدثنا سهل بن زياد به. أخرجه الخطيب في "التاريخ" «8 / 204» والضياء في "المختارة" «2 / 127». وأخرجه الثقفي في "الثقفيات" «4 / 27 / 2. (.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات، وفي سهل بن زياد ضعف يسير، قال الذهبي في "الميزان": "ما ضعفوه، وله ترجمة في "تاريخ الإسلام."

_____جزء: 3/صفحہ: 402_____

وقال في

"الضعفاء": "صدوق فيه لين". وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعا نحوه . أخرجه ابن السني وغيره صححه الحاكم وإسناده واه كما بينته في "تخريج الترغيب" «1 / 116» فالحديث بمجموع طرقه صحيح¤ .

468. قبولیت دعا کے اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حديث نمبر711 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة ونزول المطر."

مکحول کہتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس وقت قبولیت دعا کا مطالبہ کرو جب) میدان جنگ میں اسلام اور کفر کے (لشکر آپس میں ٹکرا رہے ہوں، نماز کے لیے اقامت کہی جا رہی ہو اور بارش کا نزول ہو رہا ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1469 :

قال الشيخ الألباني:

" -اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة ونزول المطر."

أخرجه الشافعي في "الأم" «1 / 223 - 224»: أخبرني من لا أتهم قال: حدثني

عبد العزيز بن عمرو عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد ضعيف، فإنه مع إرساله، فيه جهالة شيخ الشافعي، فإنه لم
يسم، وليس يلزم أن يكون ثقة، فإن في شيوخه من اتهم، وهو إبراهيم بن محمد
ابن أبي يحيى الأسلمي، كيف لا وقد تقرر في علم المصطلح أن قول الثقة حدثني
الثقة. لا يحتج به حتى يعرف هذا الذي وثق! وعبد العزيز بن عمرو وهو أبو
محمد الأموي صدوق يخطىء.
_____جزء: 3/صفحہ: 453_____
قلت: لكن الحديث له شواهد من حديث سهل بن سعد وابن عمر وأبي أمامة خرجتها في
"التعليق الرغيب" «1/116» وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة إلا أنه إذا ضمت
إلى هذا المرسل أخذ بها قوة وارتقى إلى مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى¤ .
468. قبولیت دعا کے اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 712 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل الآخر أجوبه دعوة."

سیدنا عمرو بن عبسہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :رات کی نماز دو دو رکعت ہے اور رات کے آخری حصے میں دعا سب سے زیادہ قبول ہوتی ہے۔ "میں نے کہا: کیا اس حصے میں دعا کرنا واجب ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نہیں، نہیں،) میں کہہ رہا ہوں کہ (دعا سب سے زیادہ قبول ہوتی ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1919 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل الآخر أجوبه دعوة."

_____

أخرجه أحمد «4/387»: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن
حبيب بن عبيد عن عمرو بن عبسة مرفوعا به، قال: "قلت: أوجبه؟ قال: لا
، بل أجوبه. يعني بذلك الإجابة."
_____جزء: 4/صفحہ: 551_____

وفي رواية عنه به مثله إلا أنه قال" :
عطية بن قيس "بدل" حبيب بن عبيد". وكذلك أخرجه من طريق محمد بن مصعب:
حدثنا أبو بكر به إلا أنه خالفه في متنه فقال: "أوجبه دعوة، قال: فقلت:
أجوبه؟ قال: لا، ولكنه أوجبه. يعني بذلك الإجابة."

قلت: وهذا إسناد ضعيف لأن ابن أبي مريم هذا كان اختلط، ولذلك جزم بضعفه الهيثمي «2 / 264»، وعزاه لأحمد وحده، وأما السيوطي فعزاه في "الصغير" لابن نصر والطبراني في "الكبير" عن عمرو بن عبسة به لكنه قال: "أحق به" بدل "أجوبه دعوة" وكذلك أورده في "الكبير" وزاد في مخرجيه: "ابن جرير" . وقال المناوي في "شرحه": "أحق به" كذا بخط المصنف، وفي نسخ «أجوبه دعوة» ولا أصل لها في خطه، لكنها رواية."

قلت: ويغلب على الظن أن هذا الاختلاف في هذا الحرف من قبل أبي بكر نفسه، لاختلاطه، فقد رأيت أنه في "المسند" عنه بلفظ الترجمة: "أجوبه دعوة" وباللفظ الآخر: "أوجبه دعوة"، فالظاهر أن عند ابن نصر ومن قرن معه بلفظ : "أحق به"، وليس تصحيفا من السيوطي. ومن المؤسف أن الحديث عند ابن نصر في "قيام الليل" «ص 50»، لكن مختصره المقريزي حذف سنده ومتنه كله، ولم يبق منه إلا قوله: وفيه عن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم" : صلاة الليل مثنى مثنى". وعلى كل حال فالإسناد ضعيف، لكن الشطر الأول منه صحيح قطعا، لأنه في "الصحيحين" وغيرهما من حديث ابن عمر مرفوعا به، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1197» وغيره. والشطر الآخر بلفظ الترجمة له طريقان آخران عن ابن عبسة، في "المسند"

_____جزء: 4/صفحہ: 552_____

«4 / 112 و 385» بنحوه. وله طريق

ثالث عنه عند الترمذي وغيره وصححه ابن خزيمة «1 / 125 / 1» وغيره، وهو مخرج في "تخريج الترغيب" «1 / 291»، فصح الحديث كله والحمد لله تعالى¤ .

469. اگر دوران نماز وضو ٹوٹ جائے تو

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 713 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا وجد أحدكم وهو في صلاته ريحا فلينصرف فليتوضأ."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر نماز میں کسی کی ہوا نکل جائے تو وہ چلا جائے اور وضو کرے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1414 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا وجد أحدكم وهو في صلاته ريحا فلينصرف فليتوضأ."

_____

رواه الطبراني في "الأوسط" «24 / 1 - 2 من ترتيبه» عن إبراهيم بن راشد

الأدي حدثنا محمد بن بلال البصري حدثنا عمران القطان عن هشام بن عروة عن أبيه
عن ابن عمر مرفوعا. قال الطبراني: "لم يروه عن عمران إلا محمد بن بلال"
. قلت: وهو صدوق كما في "التقريب". وكذلك الأدمي، وعمران القطان حسن
الحديث. وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طالب مرفوعا نحوه. أخرجه أحمد «1
/ 88 و 99» وفيه ابن لهيعة وهي سيء الحفظ¤ .

470. سجدوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 714 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة."

سیدنا ابوامامہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا: آپ مجھے ایسا حکم دیں کہ میں اسی کا ہو کر رہ جاؤں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جان لے کہ تو

جب بھی اللہ تعالیٰ کے لیے سجدہ کرتا ہے، تو وہ تجھے ایک درجہ بلند کر دیتا ہے اور تیرا ایک گناہ مٹا دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1488 :

قال الشيخ الألباني:

" -اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة."

أخرجه أحمد «5 / 248 - 249 - 255 - 258» وابن نصر في "الصلاة" «65 / 2(
من طرق عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي عن رجاء بن حيوة عن أبي
أمامة قال: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: مرني بأمر انقطع به
، قال": فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم¤ .

471. نماز فجر کے بعد نماز چاشت پڑھ کر لوٹنے والے شخص کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 715 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب
بصلاة الضحى، فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک ایسا) جہادی (لشکر روانہ کیا، جس نے بکثرت غنیمت حاصل کی اور بہت جلد واپس لوٹا۔ ایک آدمی نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم نے کوئی

ایسا لشکر نہیں دیکھا جو اس سے جلدی لوٹنے والا اور زیادہ غنیمت حاصل کرنے والا ہو۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :کیا میں تمہارے لیے) ایسے لشکر کی (نشاندہی نہ کروں جو اس سے بھی جلدی لوٹنے والا اور

زیادہ غنیمت حاصل کرنے والا ہے؟ایک آدمی جو گھر میں اچھے انداز میں وضو کرتا ہے، پھر مسجد کی طرف جاتا ہے، نماز فجر ادا کرتا ہے، پھر نماز ضحیٰ کے لیے وہیں بیٹھا رہتا ہے) یہاں تک کہ وہ نماز پڑھ لیتا ہے(، ایسا

آدمی جلدی لوٹنے والا اور زیادہ غنیمت حاصل کرنے والا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2531 :

قال الشيخ الألباني:

" -ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب بصلاة الضحى، فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «4/ 1530 - 1531» ومن طريقه ابن حبان «629(: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن المقبري عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا، فأعظموا الغنيمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله! ما رأينا بعث قوم بأسرع كرة وأعظم غنيمة من هذا البعث، فقال: فذكره. وأخرجه ابن عدي في "الكامل" «2/ 275» من طريقين آخرين عن حاتم به. قلت: وهذا إسناد جيد، ورجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في حميد بن صخر لا يضر حديثه، وقال المنذري «1/ 235 » : "رواه أبو يعلى، ورجال إسناده رجال الصحيح". وللحديث شاهد قاصر من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. أخرجه الترمذي وغيره، وفيه ضعف بينته في "التعليق الرغيب" «1/ 166» لكن يقويه حديث أبي هريرة هذا، وقد رواه عنه البزار في "مسنده" «ص 300» من طريق زيد بن الحباب: حدثني حميد مولى بني عبدة «لعله: ابن علقمة» عن عطاء ابن أبي رباح عنه. وقال البزار:

لا"

نعلم رواه عن عطاء عن أبي هريرة غير حميد، وهو ضعيف". قلت: وهو حميد المكي مولى ابن علقمة، وهو غير ابن قيس الأعرج المكي كما في "التهذيب" ، وهو مجهول كما صرح في "التقريب". وله شاهد آخر، يرويه ابن لهيعة: حدثني حيي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: "بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة" ... الحديث أخرجه أحمد «2/ 175». قلت: وإسناده جيد، فإن رجاله ثقات على ضعف في ابن لهيعة، لكن تابعه ابن وهب عند الطبراني في "الكبير" كما في "المجمع " «2/ 235» ولذلك قال المنذري «1/ 235» : "رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد."

471. نماز فجر کے بعد نماز چاشت پڑھ کر لوٹنے والے شخص کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر716 :

) -مَن صلى الغَدَاةَ في جماعةٍ، ثمّ قعَدَ يذكرُ اللهَ حتَّى تطلعَ الشّمسُ، ثمّ صلّي، ركعتينِ؛ كانت له كأَجرِ حَجّةٍ وعُمرةٍ، تامّةٍ تامّةٍ تامّةٍ.(

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے نماز فجر باجماعت ادا کی، اس کے بعد بیٹھ کر ذکر کرتا رہا، حتی کہ سورج طلوع ہو گیا، پھر اس نے دو رکعتیں پڑھیں، تو اسے

مکمل، مکمل اور مکمل حج اور عمرے کا ثواب ملے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3403 :

قال الشيخ الألباني:

) -مَن صلى الغَدَاةَ في جماعةٍ، ثمّ قعَدَ يذكرُ اللهَ حتَّى تطلعَ الشّمسُ، ثمّ صلّي، ركعتينِ؛ كانت له كأَجرِ حَجّةٍ وعُمرةٍ، تامّةٍ تامّةٍ تامّةٍ. (

أخرجه الترمذي «586»، والأصبهاني في "الترغيب" «1930/790/2» من طريق أبي ظلال عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره. وقال

الترمذي:

"حديث حسن غريب؛ وسألت محمد بن إسماعيل «يعني: الإمام البخاري» عن أبي ظلال؟ فقال: هو مارب الحديث، واسمه هلال."

قلت: لكن الجمهور على تضعيفه، ولذلك قال الذهبي في كتابه "المغني":

"ضعفوه."

وكذا قال في "الكاشف"، وزاد: "سوى ابن حبان."

_____جزء: 7/صفحہ: 1195_____

وقال الحافظ:

"ضعيف"

لكن قد تابعه القاسم عن أبي أمامة به.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «7741/209/8» من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن موسى بن عُلَيّ عن يحيى بن الحارث عنه.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ على الخلاف المعروف في القاسم صاحب أبي أمامة.

وعثمان بن عبد الرحمن: هو الحراني، وفيه كلام لا يضر هنا. ولذلك قال المنذري «165/1»، والهيثمي «104/10: (

"رواه الطبراني، وإسناده جيد."

وله طريق أخرى؛ يرويه الأحوص بن حكيم عن عبد الله بن غابر عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:

"من صلى صلاة الصبح في مسجد جماعة، يثبت فيه حتى يصلي صلاة الضحى؛ كان كأجر حاج أو معتمر، تاماً حجته وعمرته."

أخرجه الطبراني أيضاً «7649/174/8 و180-181»، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" «353/7- ط. (

والأحوص بن حكيم ضعيف؛ لسوء حفظه.
وعبد الله بن غابر - بالغين المعجمة -: هو أبو عامر الشامي الحمصي الألهاني،
وهو ثقة.
_____جزء: 7/صفحہ: 1196_____

ثم أخرجه الطبراني «317/129/17»، وابن عساكر أيضاً من طريقين آخرين
عن الأحوص به؛ إلا أنه قرن مع أبي أمامة: «عتبة بن عبد السلمي». وقال المنذري «8/165/1: (
"رواه الطبراني، وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة."
قلت: يشير إلى الأحوص بن حكيم. وقد بين ذلك الهيثمي فقال:
"رواه الطبراني، وفيه الأحوص بن حكيم، وثقه العجلي وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر¤ * ."

472. نماز فجر سے طلوع آفتاب تک مسجد میں بیٹھ کر ذکر کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 717 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس."

سیدنا جابر بن سمرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم جب نماز فجر سے فارغ ہوتے تو اسی جائے نماز میں طلوع آفتاب تک چار زانو ہو کر بیٹھے رہتے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2954 :

قال الشيخ الألباني:
" -كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس."

_____

أخرجه أبو داود «4850» من طريق أبي داود الحضري: حدثنا سفيان الثوري عن سماك
بن حرب عن جابر بن سمرة قال: فذكره.
_____جزء: 6/صفحہ: 1104_____

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم
، وأبو داود الحضري اسمه عمر بن سعد. وقد تابعه أبو نعيم عن سفيان به، إلا
أنه لم يذكر التربع. أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «2/249/1885(
. وأخرجه مسلم وغيره من طرق أخرى عن سماك بألفاظ وزيادات متعددة دون التربع
، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1171»، وهذه "السلسلة" «434. (
وللتربع شاهد من حديث حنظلة بن حذيم قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم،
فرأيته جالسا متربعا. أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" «1179» ومن طريقه

المزي في "التهذيب" «7 / 435» والطبراني في "المعجم الكبير" «4 / 15 / 3498» من طريق محمد بن أبي بكر قال: حدثنا محمد بن عثمان القرشي قال: حدثنا ذيال بن عبيد بن حنظلة: حدثني جدي حنظلة بن حذيم. قلت: وهذا إسناد حسن لذاته على الأقل لما عرفت في الحديث الذي قبله من حال محمد بن عثمان هذا، وبقية رجاله ثقات.

"473. صلاة الاوابين" ادا کرنے والے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر718 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب، وهي صلاة الأوابين."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بہت توبہ کرنے والا فرد ہی چاشت کی نماز کی حفاظت کرتا ہے اور یہی صلاۃ الاوابین) بہت توبہ کرنے والوں کی نماز (ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1994 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب، وهي صلاة الأوابين."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1224» والحاكم «1 / 314» عن إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي حدثنا خالد بن عبد الله حدثني محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم"! ووافقه الذهبي.

قلت: وذلك من أوهامهما، فإن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة. وابن زرارة لم يخرج له مسلم أصلا! وهو صدوق تكلم فيه الأزدي بغير حجة كما في "التقريب"، فالسند حسن، وقد أعله ابن خزيمة بقوله عقبه: "لم يتابع هذا الشيخ إسماعيل بن عبد الله على إيصال هذا الخبر، رواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا. ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله."

قلت: لم يتفرد ابن زرارة بوصله، فقد تابعه: أولا: محمد بن دينار حدثنا محمد ابن عمرو به. أخرجه ابن عدي «ق 1 / 301» وقال: "محمد بن دينار الطاحي حسن الحديث، وعامة حديثه ينفرد به". وقال الحافظ في "التقريب": "صدوق سيء الحفظ."

ثانيا: عاصم بن بكار الليثي عن محمد بن عمرو به.

_____جزء: 4/صفحہ: 648_____

أخرجه ابن شاهين في
"الترغيب" «ق 1/282» من طريق الفضل بن الفضل أبي عبيدة حدثنا عاصم به.
لكني لم أعرف عاصما هذا. والفضل لين الحديث.
ثالثا: عمرو بن حمران عن محمد بن عمرو به. أخرجه الطبراني في "الأوسط) "
رقم - 4322»: حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا نوح بن أنس الرازي حدثنا عمرو
ابن حمران، وقال: "لم يروه عن محمد إلا عمرو". كذا قال وهو مردود بما
سبق، ومن الطرائف أن يستدرك بكلامه هذا وروايته على ابن خزيمة، وبرواية
هذا على الطبراني! تصديقا للقول السائر: كم ترك الأول للآخر!
قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله موثقون، وأما قول الهيثمي في "مجمع الزوائد"
«2/239»: "رواه الطبراني في "الأوسط" وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام
وفيه من لم أعرفه". فهو يشير بطرفه الآخر من كلامه إلا عمرو بن حمران
والراوي عنه نوح، أو أحدهما، وقد عرفتهما بالصدق: أما عمرو بن حمران فهو
بصري سكن الري، وروى عنه جمع من الثقات سماهم ابن أبي حاتم في ترجمته «3/1
/227»، وقال عن أبيه: "صالح الحديث". وأما نوح بن أنس فهو المقريء.
قال ابن أبي حاتم «4/1/486: (

"روى عنه أبي والفضل بن شاذان. سئل أبي
عنه؟ فقال: صدوق". وأما علي بن سعيد فهو حافظ معروف مترجم في "الميزان"
و"اللسان" وغيرهما وفيه كلام يسير لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن.
وجملة القول أن حديث ابن زرارة الموصول يتقوى بهاتين المتابعتين، لاسيما
الأخيرة منهما، فيندفع بذلك شبهة أن يكون أخطأ في وصله ولولا أن محمد بن عمرو
في حفظه بعض الضعف لحكمت على الحديث بالصحة، ولعله هو نفسه كان يوصله تارة،
ويرسله أخرى، فكل حدث بما سمع منه، والحكم للزيادة، لاسيما والجملة
الأخيرة منه - وإن كانت لم ترد في هاتين المتابعتين - فإن لها شاهدا من حديث
زيد بن أرقم سبق تخريجه برقم «1164» ولها طريق أخرى عن أبي هريرة خرجتها في
"صحيح أبي داود" «1286» (

"474. صلاۃ الاوابین" کا وقت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 719 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلاة الأوابين حين ترمض الفصال."

قاسم شیبانی کہتے ہیں کہ سیدنا زید بن ارقم رضی اللہ عنہ نے کچھ لوگوں کو چاشت کی نماز پڑھتے ہوئے دیکھ کر کہا: خبردار! یقیناً یہ لوگ جانتے ہیں کہ اس نماز کو دوسرے وقت میں) یعنی مؤخر کر کے (پڑھنا افضل ہے۔ بے

شک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اوابین) یعنی اللہ تعالیٰ کی طرف رجوع کرنے والے لوگوں (کی نماز اس وقت ہے جب اونٹوں کے بچوں کے پاؤں گرمی کی شدت سے جلنے لگیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1164 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلاة الأوابين حين ترمض الفصال."

رواه مسلم «2 / 171» وأحمد «4/ 366» - 367 - 370 - 375» وابن خزيمة «1127» عن القاسم الشيباني أن زيد بن أرقم رأى قوما يصلون في الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. ورواه أبو عوانة أيضا «2/ 270 و 271. (وللشطر الأول منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا في حديث: " وأن لا أدع ركعتي الضحى، فإنها صلاة الأوابين ". وفي إسناده مجهول كما بينته في " صحيح أبي داود " «1286» .)

475. نماز چاشت کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر720 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : جس نے چار رکعت نماز چاشت اور ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھیں اس کے لیے جنت میں ایک گھر بنا دیا جائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2349 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

رواه الطبراني في " الأوسط " «1 / 59 من ترتيبه» عن سهل بن عثمان حدثنا إبراهيم بن محمد الهمداني عن عبد الله بن عياش عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا. وقال: " لم يروه عن أبي بردة إلا ابن عياش، ولا عنه إلا إبراهيم ، تفرد به سهل ". قلت: وهو ثقة من رجال مسلم. وإبراهيم بن محمد هو - فيما أرى - ابن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني، عم هارون بن إسحاق، ترجمه ابن أبي حاتم «1 / 1 / 129» وقال: " سألت أبي عنه؟ فقال: لا بأس به ". وعبد الله بن عياش متوسط الحال، أخرج له مسلم في الشواهد وهو صدوق يغلط كما في " التقريب ". فالإسناد حسن. والله أعلم. والمراد بـ «الأولى» صلاة الظهر فيما يبدو لي. والله أعلم.

475.نماز چاشت کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 721 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة. فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة. ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى."

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے ہر شخص کے ہر عضو پر صدقہ) واجب (ہے، ہر مرتبہ» سبحان اللہ «کہنا صدقہ ہے اور ہر مرتبہ» الحمد للہ «کہنا صدقہ ہے، ہر مرتبہ» لا الہ الا اللہ «کہنا صدقہ ہے اور ہر مرتبہ» اللہ اکبر «کہنا صدقہ ہے، نیکی کا حکم دینا صدقہ ہے اور برائی سے روکنا صدقہ ہے اور ان سب سے وہ دو رکعتیں کافی ہو جائیں گی جو کوئی شخص چاشت کے وقت ادا کرے گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 577 :

قال الشيخ الألباني:

" -يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى."

أخرجه مسلم «2/158» وأبو داود «2/249» وأحمد «5/167، 168» عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر مرفوعا. وراجع ما سبق "أو ليس قد جعل الله لكم" وله شاهد بلفظ: "في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل" وقد سبق أيضا. وآخر بلفظ: "على كل ميسم من الانسان صلاة «وفي رواية: يصبح على كل ميسم من ابن آدم كل يوم صدقة» فقال رجل من القوم: ومن يطيق هذا؟ فقال: أمر بالمعروف ونهي عن المنكر صلاة وإن حملا عن الضعيف صلاة وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة". قال في "المجمع" «3/104»: "رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والصغير بنحوه من حديث ابن عباس وزاد في الصغير: ويجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح." قلت: وهو في "مسند أبي يعلى" «2/640 - 641» باللفظ الأول وفيه الوليد بن أبي ثور ضعيف. ثم رواه باللفظ الآخر بسند صحيح. ورواية "الصغير" مضت بلفظ: «على كل سلامى. (

476.فقر الوگ، صدقہ وخیرات کرنے والے امراسے کیسے سبقت لے سکتے ہیں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر722 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه أدركتم من قبلكم وفتم من بعدكم؟ تحمدون الله في دبر كل صلاة وتسبحونه وتكبرونه ثلاثا وثلاثين وثلاثا وثلاثين

وأربعا وثلاثين."

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ کسی نے کہا) جبکہ سفیان کی روایت کے مطابق ابوذر رضی اللہ عنہ نے خود کہا کہ (میں نے کہا: اے اللہ کے رسول!

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1125 :

قال الشيخ الألباني:

" ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه أدركتم من قبلكم وفتم من بعدكم؟ تحمدون الله في دبر كل صلاة وتسبحونه وتكبرونه ثلاثا وثلاثين وثلاثا وثلاثين وأربعا وثلاثين."

أخرجه ابن ماجة (927) وأحمد (5/158) عن بشر بن عاصم عن أبيه عن أبي ذر قال: "قيل للنبي صلى الله عليه وسلم وربما قال سفيان: قلت: يا رسول الله ذهب أهل الأموال والدثور بالأجر يقولون كما نقول وينفقون ولا ننفق. قال لي..." فذكره. واللفظ لابن ماجة ولفظ أحمد: "قلت: يا رسول الله سبقنا أصحاب الأموال والدثور سبقا بينا، يصلون ويصومون كما نصلي ونصوم وعندهم أموال يتصدقون بها وليست عندنا أموال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أخبرك..." الحديث وفي آخره: "تسبح خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر أربعا وثلاثين."

قلت: وإسناده صحيح. والحديث أورده السيوطي في "الجامع الكبير" (1/26/1) و"ذيل الجامع الصغير" (ق 9/1) من رواية أحمد وابن ماجة وابن خزيمة والضياء عن أبي ذر بلفظ أحمد إلا أنه أسقط من أوله أداة التنبيه (ألا) وقال: "وتحمد أربعا وثلاثين" مكان "وتكبر أربعا وثلاثين" وهذا وهم لا أدري أهو من قلم السيوطي أو من أحد رواة الحديث عند غير أحمد وابن ماجة، فإنه عندهما على الصواب كما رأيت، وكذلك أورده السيوطي بلفظ ابن ماجة "ألا أخبركم ...." في فصل "ألا".

جزء: 3/صفحه: 117

477.وضوء کے بغیر نماز ادا کرنا سنگین جرم ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر723 :

"-أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة، فجلد جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارا، فلما ارتفع عنه وأفاق قال: على ما جلدتموني؟ قالوا: إنك صليت صلاة واحدة بغير طهور، ومررت على مظلوم فلم تنصره."

اجر وثواب تو مال دار لوگ لے گئے ہیں،) اور وہ اس طرح کہ جو نماز وغیرہ (وہ پڑھتے ہیں ہم بھی پڑھتے ہیں، لیکن وہ خرچ کرتے ہیں اور ہم خرچ نہیں کر سکتے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے فرمایا" :کیا میں تمہیں ایسی چیز نہ بتلاؤں کہ جب تم اس پر عمل کرو گے تو اپنے پہلوں کو پالو گے اور اپنے بعد والوں سے سبقت لے جاؤ گے۔) اس طرح کیا کرو کہ (ہر نماز کے بعد تینتیس دفعہ» سبحان اللہ « تینتیس دفعہ» الحمد للہ «اور چونتیس دفعہ» اللہ اکبر «کہا کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2774 :

قال الشيخ الألباني:

" -أمر بعبد من عباد الله أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة، فجلد جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارا، فلما ارتفع عنه وأفاق قال: على ما جلدتموني؟ قالوا: إنك صليت صلاة واحدة بغير طهور، ومررت على مظلوم فلم تنصره."

أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" «4/ 231»: حدثنا فهد بن سليمان قال:
حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا جعفر بن سليمان عن عاصم عن شقيق عن
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد
جيد رجاله كلهم ثقات من رجال "التهذيب" غير فهد هذا، وهو ثقة ثبت كما قال
ابن يونس في "الغرباء" كما في "رجال معاني الآثار" «1/ 85»، وعاصم هو
ابن أبي النجود وهو ابن بهدلة، قال الحافظ: "صدوق له أوهام، حجة في
القراءة، وحديثه في الصحيحين". والحديث أورده المنذري في "الترغيب" «3
/ 148» برواية أبي الشيخ ابن حيان في "كتاب التوبيخ"، وأشار إلى تضعيفه!
ففاته هذا المصدر العزيز بالسند الجيد. وليس الحديث في الجزء المطبوع من"
كتاب التوبيخ."

_____جزء: 6/صفحہ: 640_____

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر نحوه مختصرا ليس فيه دعاء
المضروب، وإسناده ضعيف كما هو مبين في الكتاب الآخر «2188». من فقه الحديث
: قال الطحاوي عقبه: "فيه ما قد دل أن تارك الصلاة لم يكن بذلك كافرا، لأنه

لو كان كافرا لكان دعاؤه باطلا لقول الله تعالى: *«وما دعاء الكافرين إلا في ضلال»*". ونقله عنه ابن عبد البر في "التمهيد "«4/ 239» وأقره، بل وأيده بتأويل الأحاديث الواردة في تكفير تارك الصلاة على أن معناها: "من ترك الصلاة جاحدا لها معاندا مستكبرا غير مقر بفرضها. وألزم من قال بكفره بها وقبلها على ظاهرها فيهم أن يكفر القاتل والشاتم للمسلم، وأن يكفر الزاني و.. و.. إلى غير ذلك مما جاء في الأحاديث لا يخرج بها العلماء المؤمن من الإسلام، وإن كان بفعل ذلك فاسقا عندهم، فغير نكير أن تكون الآثار في تارك الصلاة كذلك ". قلت: وهذا هو الحق، وانظر الحديث الآتي «3054» فإنه نص قاطع.

478.ابتدائے اقامت کے بعد نفلی نماز نہیں ہوتی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر724 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أصلاتان معا؟! قاله لرجل يصلي والمؤذن يقيم."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ایک بندہ خدا کے بارے میں حکم دیا گیا کہ اسے قبر میں سو کوڑے لگائے جائیں، وہ) تخفیف کا (سوال کرتا اور دعا کرتا رہا، یہاں تک کہ ایک کوڑا رہ گیا) باقی معاف کر دیے گئے (جب یہ کوڑا اسے لگایا گیا تو اس کی قبر آگ سے بھر گئی۔ جب اس) سزا کا اثر (زائل ہوا اور اسے افاقہ ہوا تو اس نے پوچھا کہ) فرشتو (!تم نے کس بنا پر مجھے کوڑا لگایا؟ انہوں نے کہا کہ تو نے ایک نماز بغیر وضو کے پڑھی تھی اور تو ایک مظلوم کے پاس سے گزرا تھا اور کی مدد نہیں کی تھی۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2588 :

قال الشيخ الألباني:

" -أصلاتان معا؟! قاله لرجل يصلي والمؤذن يقيم."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده "«1/ 283» عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

_____جزء: 6/صفحہ: 171_____

" رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي، والمؤذن يقيم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ..." فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات معروفون غير عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير شيخ أبي يعلى. أورده ابن أبي حاتم «3 (54 / 1 / وقال: " روى عن علي بن مسهر وعبد الله بن عطاء الطائي. روى عنه إبراهيم بن يوسف الهسنجاني ". ولم يذكر فيه جرحا ولا

تعديلا، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" «8/ 421» وقال: "من أهل
الموصل، كنيته أبو نصر.. حدثنا عنه الحسن بن إدريس". قلت: وروى عنه غيره
أيضا، وأخرج له ابن حبان في "صحيحه" ثمانية أحاديث كلها من رواية أبي يعلى
عنه، وأحدها مقرون بـ«الحسن بن إدريس». ويشهد للحديث ويقويه حديث ابن
بحينة قال: أقيمت صلاة الصبح، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي
والمؤذن يقيم، فقال: "أتصلي الصبح أربعا؟!". أخرجه مسلم «2/ 154» وفي
رواية له عنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يصلي وقد أقيمت
صلاة الصبح، فكلمه بشيء لا ندري ما هو؟ فلما انصرفنا أحطناه نقول: ماذا قال
لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال لي: "يوشك أن يصلي أحدكم الصبح
أربعا؟!". وكذا رواه أبو عوانة «2/ 37 - 38» وابن ماجه «رقم 1153(
والبيهقي «2/ 481». ورواه البخاري «663» نحو الرواية الأولى.

_____جزء: 6/صفحہ: 172_____

وله شواهد
أخرى عند ابن خزيمة في "صحيحه" «1124 - 1126» وابن حبان «441» والبزار
في "مسنده" «1/ 245/ 503 و 517 و 518. (

479. عید الضحیٰ والے دن نماز اور خطبہ کی ترتیب

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 725 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن أول منسك (وفي رواية: نسك) يومكم هذا الصلاة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آدمی کو نماز پڑھتے دیکھا اور ادھر مؤذن اقامت کہہ رہا تھا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اس نمازی سے کہا" : آیا دو نمازیں اکٹھی) پڑھی

جاسکتی ہیں(؟"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1678 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن أول منسك «وفي رواية: نسك» يومكم هذا الصلاة."

_____

أخرجه أحمد «4/ 282» والطبراني في "الكبير" «رقم - 1169» من طريق أبي
جناب الكلبي حدثني يزيد بن البراء عن أبيه قال:
" كنا جلوس ننتظر رسول

الله صلى الله عليه وسلم «في المصلى» يوم الأضحى، فجاء فسلم على الناس، وقال: «فذكره»، فتقدم فصلى بالناس ركعتين ثم سلم، فاستقبل القوم بوجهه، ثم أعطي قوسا أو عصا فاتكأ عليها، فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، وأمرهم ونهاهم."

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات، وفي أبي جناب واسمه يحي بن أبي حية كلام المؤثر منه تدليسه، ولكنه قد صرح هنا بالتحديث كما ترى. والحديث في "الصحيحين" وغيرهما نحوه¤ .

480.ساٹھ برسوں کی نمازوں کی عدم مقبولیت کی وجہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر726 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الرجل ليصلي ستين سنة وما تقبل له صلاة ولعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع."

سیدنا ابرار ضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں: ہم عیدالاضحیٰ والے دن عید گاہ میں بیٹھے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کا انتظار کر رہے تھے آپ صلی اللہ علیہ وسلم تشریف لائے، لوگوں کو سلام کہا اور فرمایا" :آج کے دن کی پہلی) مخصوص (عبادت یہ نماز ہے۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم آگے بڑھے، لوگوں کو دو رکعت نماز پڑھائی، سلام پھیرا اور لوگوں کی طرف متوجہ ہو کر کھڑے ہو گئے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو ٹیک لگانے کے لیے ایک کمان یا لاٹھی دی گئی۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اللہ تعالیٰ کی حمد و ثنا بیان کی اور لوگوں کو کچھ امور کا حکم دیا اور کچھ چیزوں سے منع کیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2535 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الرجل ليصلي ستين سنة وما تقبل له صلاة ولعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع."

أخرجه الأصبهاني في "الترغيب" «ق 2/236» من طريق أبي الشيخ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثنا أبو الشعثاء حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا به. قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، على ضعف يسير في محمد بن عمرو، والمعتمد فيه أنه حسن الحديث. وعبدة هو ابن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي، وهو من رجال الشيخين. وأبو الشعثاء اسمه علي بن الحسن بن سليمان الحضرمي، وهو ثقة من شيوخ مسلم. ولم يستحضر الحافظ المنذري حال إسناده، فقال في "الترغيب" «1/182: (

"رواه أبو القاسم

الأصبهاني، وينظر في إسناده". وأخرجه ابن عدي في "الكامل "«7/256(
بإسناد واه عن عبدة به 0 فالعمدة على رواية أبي الشعثاء.
481.عید کے موقع پر تکبیرات کی ابتداء وانتہا کا وقت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر727 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان ﷺ يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتى المصلى، وحتى يقضي الصلاة، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ایک آدمی ساٹھ سال تک نماز پڑھتا رہتا ہے، لیکن اس کی نماز قبول نہیں ہوتی، شاید اس کی وجہ یہ ہو کہ وہ رکوع تو پورا کرتا ہو لیکن

سجدے مکمل نہ کرتا ہو یا سجدے تو پورے کرتا ہو لیکن رکوع پورا نہ کرتا ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی171 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتى المصلى، وحتى يقضي الصلاة، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير."

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف "«2/1/2»: حدثنا يزيد بن هارون عن
ابن أبي ذئب عن الزهري:
"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان.." الحديث.
_____جزء: 1/صفحہ: 329_____
ومن هذا الوجه أخرجه المحاملي في "كتاب صلاة العيدين "«2/142/2. (
قلت: وهذا إسناد صحيح لولا أنه مرسل لكن له شاهد موصول يتقوى به، أخرجه
البيهقي «3/279» من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر:
"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج في العيدين مع الفضل بن عباس
وعبد الله والعباس، وعلي، وجعفر، والحسن، والحسين، وأسامة بن زيد
وزيد بن حارثة، وأيمن بن أم أيمن رضي الله عنهم، رافعا صوته بالتهليل
والتكبير، فيأخذ طريق الحذائين حتى يأتي المصلى، وإذا فرغ رجع على الحذائين
حتى يأتي منزله."
قلت: ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم، غير أن عبد الله بن عمر وهو العمري
المكبر، قال الذهبي: "صدوق في حفظه شيء."
قلت: فمثله مما يصلح للاستشهاد به، لأن ضعفه لم يأت من تهمة في نفسه، بل من
حفظه، فضعفه يسير، فهو شاهد قوي لمرسل الزهري، وبذلك يصير الحديث صحيحا كما
تقتضيه قواعد هذا العلم الشريف.
وللحديث طريق أخرى عن ابن عمر، روي من طريق الزهري أخبرني سالم بن عبد الله

أن عبد الله بن عمر أخبره به. مثل المرسل.
غير أن إسناده إلى الزهري واه جدا كما بينته في "إرواء الغليل "«643» فمثله
لا يستشهد به، فلذلك أعرضت عن إيراده هنا.
وقد صح من طريق نافع عن ابن عمر موقوفا مثله. ولا منافاة بينه وبين المرفوع
لاختلاف المخرج، كما هو ظاهر، فالحديث صحيح عندي مرفوعا وموقوفا.
ولفظ الموقوف:
"كان يجهر بالتكبير يوم الفطر إذا غدا إلى المصلى حتى يخرج الإمام، فيكبر
بتكبيره."
_____جزء: 1 /صفحہ: 330_____
أخرجه الفريابي في "كتاب أحكام العيدين "«ق 129 / 1» بسند صحيح، ورواه
الدارقطني «180» وغيره بزيادة: "ويوم الأضحى". وسنده جيد.
وفي الحديث دليل على مشروعية ما جرى عليه عمل المسلمين من التكبير جهرا في
الطريق إلى المصلى، وإن كان كثير منهم بدأوا يتساهلون بهذه السنة حتى كادت
أن تصبح في خبر كان، وذلك لضعف الوازع الديني منهم، وخجلهم من الصدع بالسنة
والجهر بها، ومن المؤسف أن فيهم من يتولى إرشاد الناس وتعليمهم، فكأن
الإرشاد عندهم محصور بتعليم الناس ما يعلمون!، وأما ما هم بأمس الحاجة إلى
معرفته، فذلك مما لا يلتفتون إليه، بل يعتبرون البحث فيه والتذكير به قولا
وعملا من الأمور التافهة التي لا يحسن العناية بها عملا وتعليما، فإنا لله
وإنا إليه راجعون.
ومما يحسن التذكير به بهذه المناسبة، أن الجهر بالتكبير هنا لا يشرع فيه
الاجتماع عليه بصوت واحد كما يفعله البعض وكذلك كل ذكر يشرع فيه رفع الصوت
أو لا يشرع، فلا يشرع فيه الاجتماع المذكور، ومثله الأذان من الجماعة
المعروف في دمشق بـ" أذان الجوق"، وكثيرا ما يكون هذا الاجتماع سببا لقطع
الكلمة أو الجملة في مكان لا يجوز الوقف عنده، مثل "لا إله" في تهليل فرض
الصبح والمغرب، كما سمعنا ذلك مرارا.
فنكن في حذر من ذلك ولنذكر دائما قوله صلى الله عليه وسلم:
"وخير الهدي هدي محمد¤ ."

482. نماز میں معذور آدمی کا ٹیک لگانا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 728 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لما أسن ﷺ، وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه."

امام زہری مرسلاً بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عید الفطر والے دن نکلتے اور تکبیرات کہتے رہتے، یہاں تک کہ عید گاہ میں پہنچ کر نماز ادا کر لیتے، نماز کی تکمیل کے بعد تکبیرات کہنا بند کر دیتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى319 :

قال الشيخ الألباني:

" -لما أسن صلى الله عليه وسلم، وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه."

أخرجه أبو داود «948»: حدثنا عبد السلام بن عبد الرحمن الوابصي حدثنا

أبي عن شيبان عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف قال:

"قدمت الرقة، فقال لي بعض أصحابي: هل لك في رجل من أصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم؟ قال: قلت: غنيمة، فدفعنا إلى وابصة، قلت لصاحبي: نبدأ فننظر

إلى دله، فإذا عليه قلنسوة لاطئة، ذات أذنين، وبرنس خز أغبر، وإذا هو

معتمد على عصا في صلاته، فقلنا «له» بعد أن سلمنا؟ قال:

حدثتني أم قيس بنت محصن:

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسن." ...

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير عبد الرحمن الوابصي والد عبد السلام،

واسم أبيه صخر بن عبد الرحمن، قال عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام"

«رقم 1389 - بتحقيقي: (

"كان قاضي حلب والرقة، ولا أعلم روى عنه إلا ابنه عبد السلام."

قلت: ولذلك قال عنه الحافظ ابن حجر في "التقريب": "مجهول."

وأقول: لكنه لم يتفرد به، فقد تابعه إبراهيم بن إسحاق الزهري حدثنا

عبيد الله بن موسى أنبأ شيبان بن عبد الرحمن به.

أخرجه الحاكم «1 / 264 - 265» وعند البيهقي «2 / 288. (

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي.

قلت: وإنما هو على شرط مسلم وحده، فإن هلال بن يساف لم يحتج به البخاري

في "صحيحه"، وإنما روى له تعليقا.

ثم استدركت فقلت: ليس هو على شرط مسلم أيضا، لأن عبيد الله بن موسى وهو

أبو محمد العبسي وإن كان مسلم قد احتج به، فليس هو من شيوخه وإنما روى عنه

بالواسطة، والراوي عنه هنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، لم يرو له مسلم

أصلا

وكذا سائر الستة، نعم هو ثقة فاضل كما قال الخطيب في ترجمته «6 / 25» فعلى

هذا فالحديث صحيح فقط، ليس هو على شرط الشيخين كما ادعى الحاكم، ولا هو

بالضعيف كما يشعر بذلك كلام الحافظ الإشبيلي المتقدم، ومن أجل ذلك كتبت هذا.

والموفق الله تعالى¤ .

.483شیاطین کا مختلف شکلوں میں گھروں میں گھسنا، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کا معجزہ جو سیدنا قتادہ رضی اللہ عنہ کو سخت ظلمت اور بارش کے باوجود مسجد میں نماز عشاء ادا کرنے کی وجہ سے ملا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر729 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنَّ الشيطانَ قَدْ خَلَفَكَ في أهلكَ؛ فاذهب بهذا العُرْجُونِ؛ فَأَمْسِكْ به حتى تأْتِيَ بَيْتَكَ؛ فَخُذْهُ مِن وراءِ البيتِ فاضْرِبْهُ بالعُرْجُونِ (¬1((

ہلال بن یساف کہتے ہیں: میں رقہ میں گیا، میرے ساتھیوں نے مجھے کہا: کیا تجھے کسی صحابی سے ملاقات کرنے کی رغبت ہے؟ میں نے کہا: یہ تو نعمت ہے۔ چنانچہ ہم سیدنا واصہ رضی اللہ عنہ کے پاس پہنچے۔ میں نے اپنے رفیق سے کہا: ہم پہلے اس کی ظاہری وضع قطع پر نگاہ ڈالیں گے۔) ہم کیا دیکھتے ہیں کہ (ان کے سر پر دو پھندنوں یا کونوں والی دو پلی ٹوپی ہے اور خاکی رنگ کا اونی اور آستین دار کرتا پہنا ہوا ہے اور وہ اپنی لاٹھی پر ٹیک لگا کر نماز ادا کر رہے ہیں۔ ہم نے سلام کہا اور) نماز میں لاٹھی کا سہارا لینے کے بارے میں (پوچھا۔ انہوں نے کہا: سیدہ ام قیس بنت محصن رضی اللہ عنہا نے مجھے بیان کیا کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عمر رسیدہ ہوئے اور آپ کا جسم بھاری ہو گیا تو ایک ستون کا سہارا لے کر نماز پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3036 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنَّ الشيطانَ قَدْ خَلَفَكَ في أهلكَ؛ فاذهب بهذا العُرْجُونِ؛ فَأَمْسِكْ به حتى تأْتِيَ بَيْتَكَ؛ فَخُذْهُ مِن وراءِ البيتِ فاضْرِبْهُ بالعُرْجُونِ«¬1((

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» «19/5-6» من طريق عاصم بن عمر ابن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال:

كانت ليلة شديدة الظلمة والمطر، فقلت: لو أني اغتنمت هذه الليلة شهود العتمة مع النبي - صلى الله عليه وسلم -! ففعلت، فلما انصرف النبي - صلى الله عليه وسلم - أبصرني ومعه عرجون يمشي عليه، فقال:

"ما لك يا قتادة! ههنا هذه الساعة؟."

قلت: اغتنمت شهود الصلاة معك يا رسول الله! فأعطاني العرجون، فقال ... فذكره، فخرجت من المسجد، فأضاء العرجون مثل الشمعة نوراً، فاتضأت به، فأتيت أهلي فوجدتهم رقوداً، فنظرت في الزاوية فإذا فيها قنفذ، فلم أزل أضربه بالعرجون حتى خرج.

قلت: ورجاله كلهم ثقات مترجمون في "التهذيب"؛ غير أن عمر بن قتادة أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما من رواية ابنه عاصم هذا، ولم يذكروا فيه جرحاً، وكذلك ذكره ابن حبان في "الثقات" «5/146»، وابنه عاصم تابعي معروف مات سنة «119»، فيكون أبو عمر من كبار التابعين، فمثله يستشهد به.

وقد توبع، فأخرجه الطبراني أيضاً «19/13-14» من طريق سويد بن عبد العزيز عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن قتادة بن النعمان به نحوه.

¬

«¬1» العرجون: وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق؛ كما في النهاية."

_____جزء: 7/صفحہ: 77_____

وهذا وإن كان إسناده واهياً لحال ابن أبي فروة والراوي عنه؛ فإن للحديث شاهداً قوياً يرويه فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي سعيد بهذا الحديث نحوه دون ذكر «القنفذ»، وفيه:

««خذ هذا فسيضيء أمامك عشراً وخلفك عشراً. ((

أخرجه أحمد «65/3»، والبزار «296/1-297» مطولاً؛ فيه قصة العراجين، والنهي عن البصق أمامه، ونسيان ساعة الجمعة، وقد أخرج شيئاً منه ابن خزيمة «881 و1741»، والحاكم «279/1»، وقال:

««صحيح على شرط الشيخين»»! ووافقه الذهبي.

وهو كما قالا؛ لولا أن فليحاً هذا فيه كلام من جهة حفظه، ولذلك لم يزد الذهبي في ««الكاشف»» على قوله فيه:

««قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي. ((

وقال الحافظ: ««صدوق كثير الخطأ((

وقد تفرد - فيما علمت - بجملة نسيانه - صلى الله عليه وسلم - لساعة الإجابة يوم الجمعة، ولذلك كنت خرجتها في "الضعيفة" «1177. (

وأما روايته لقصة قتادة هذه، فإني لما وجدت لها هذه الطريق من رواية عاصم

ابن عمر عن أبيه؛ انشرح الصدر واطمأنت النفس لصحتها، فبادرت إلى إخراجها هنا؛ كمعجزة من معجزاته عليه الصلاة والسلام. وقد قال الهيثمي في حديث الترجمة «41/2: (

««رواه الطبراني في ««الكبير»»، ورجاله موثقون. ((

ثم قال في حديث أبي سعيد «167/2: (

««رواه أحمد والبزار.. ورجالهما رجال «الصحيح¤ * . (((

484. نماز تہجد، صالحیت کا تقاضا ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر730 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ عبد الله رجلٌ صالحٌ؛ لو كان يكثرُ الصلاة من الليل.(

عاصم بن عمر بن قتادہ اپنے باپ سے، اور وہ ان کے دادا سیدنا قتادہ بن نعمان رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں، انہوں نے کہا: سخت اندھیری رات تھی، بارش ہو رہی تھی، میں نے کہا: مجھے اس رات سے استفادہ کرتے ہوئے نماز عشاء، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ پڑھنی چاہئے۔ میں نے ایسا ہی کیا۔ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم) نماز پڑھا کر (واپس پلٹے اور کھجور کی شاخ پر ٹیک لگا کر چل رہے تھے، جب مجھے دیکھا تو پوچھا" :قتادہ! تجھے کیا ہوا! اس گھڑی میں یہاں،) کیا وجہ ہے (؟ میں نے کہا: یا رسول اللہ! آپ کے ساتھ نماز ادا کرنے کی غرض سے آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے وہ شاخ دی اور فرمایا" :تیرے آنے کے بعد شیطان تیرے گھر میں گھسا ہے، اس شاخ کو لے جا، گھر پہنچنے تک اس شاخ کو تھامے رکھنا،) جب تو گھر پہنچے تو شیطان کو (گھر کے پیچھے سے پکڑ لینا اور اس شاخ کے ساتھ اسے مارنا۔ میں مسجد سے نکل پڑا، وہ شاخ شمع کی طرح مجھے روشنی مہیا کرتی رہی، میں اپنے اہل خانہ کے پاس پہنچ گیا، وہ سارے سو چکے تھے، میں نے گھر کے ایک کونے میں ایک سیہی) ایک جانور جس کے جسم پر لمبے لمبے کانٹے ہوتے ہیں (دیکھی، میں اسے شاخ کے ساتھ مارتا رہا یہاں تک کہ وہ نکل گئی۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3533 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ عبد الله رجلٌ صالحٌ؛ لو كان يكثرُ الصلاة من الليل. (

أخرجه ابن ماجه «3919/ 1291/2» من طريق عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال:

كنت غلاماً شاباً عزباً في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم -؛ فكنت أبيت في المسجد، فكان من رأى منّا رؤيا؛ يقصها على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقلت: اللّٰهُمَّ! إن كان لي عندك خير؛ فأرني رؤيا يعبرها لي النبي - صلى الله عليه وسلم - فنمت فرأيت ملَكين أتياني فانطلقا بي، فلقيهما ملك آخر، فقال: لم تُرع، فانطلقا بي إلى النار؛ فإذا هي مطوية كطيّ البئر، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم، فأخذوا بي ذات اليمين، فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة! فزعمت حفصة أنها قصتها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: ... فذكر الحديث. قال:

فكان عبد الله يكثر الصلاة من الليل.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال البخاري؛ غير عبد الله بن معاذ الصنعاني - وهو صاحب معمر -، قال الحافظ في "التقريب:"

"صدوق، تحامل عليه عبد الرزاق."

وتابعه عبد الرزاق عند البخاري «3738»، ومسلم «158/7»، وهشام بن يوسف عند البخاري أيضاً «7030» كلاهما عن معمر به. وزاد هشام بعد قوله: «لن تراع: (

"إنك رجل صالح."

وتابع سالماً: نافعٌ أن ابن عمر قال: ... فذكر القصة نحوها.

_____جزء: 7/صفحہ: 1484_____

أخرجه البخاري «7028 و7029»، ومسلم أيضاً، والطيالسي في "مسنده" «1588. (

ورواه الترمذي «3825» - مختصراً -، وأحمد «5/2». وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح¤ * ."

485. نماز تہجد سے پہلے دو خفیف رکعات ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر731 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان إذا قام من الليل يتهجد، صلى ركعتين خفيفتين.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جب رات کو تہجد پڑھنے کے لیے کھڑے ہوتے تو دو خفیف سی رکعتوں سے آغاز کرتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3199 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان إذا قام من الليل يتهجد، صلى ركعتين خفيفتين. (

أخرجه أبو عوانة في "صحيحه" «2/ 331- الثانية»، ومن طريقه: الأصبهاني
في "الترغيب" «2/ 782/ 1911»، والبغوي في "شرح السنة" «4/ 18/ 908» - وصححه -، وابن أبي شيبة في "المصنف" «2/ 273»، ومن طريقه: البيهقي
في "السنن" «3/ 6» من طريق سليمان بن حَيَّان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: ... فذكره مرفوعاً.
قلت: وهذا إسناد جيد، وهو على شرط مسلم، على كلام في حفظ سليمان
ابن حيان، وقد اختلف عليه في لفظه، فرواه بعضهم هكذا من فعله - صلى الله عليه وسلم -، وبعضهم من أمره، وهذا الأمر قد اختلفوا فيه على هشام بن
حسان، فبعضهم رفعه، وبعضهم أوقفه، ورجحه أبو داود والبيهقي.
أما الأول؛ فرواه ابن أبي شيبة - وتابعه آدم بن أبي إياس - قالا: عن سليمان
به؛ كما ذكرنا أعلاه من فعله - صلى الله عليه وسلم -.
وخالفهما الربيع بن نافع أبو توبة: حدثنا سليمان بن حيان به مرفوعاً بلفظ:
"إذا قام أحدكم من الليل؛ فليصل ركعتين خفيفتين."
أخرجه أبو داود «1323»: حدثنا الربيع به، وأعله بالوقف؛ فقال عقبه:

"روى هذا الحديث حماد بن سلمة، وزهير بن معاوية، وجماعة عن هشام
عن محمد، أوقفوه على أبي هريرة، وكذلك رواه أيوب وابن عون، أوقفوه على أبي هريرة". وكذا قال البيهقي.
ورواية أيوب التي علقها أبو داود، أخرجها «1324»، ومن طريقه: البيهقي
من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال:
"إذا.." بمعناه، زاد: "ثم ليطول بعد ما شاء"
قلت: وإسناده صحيح.
وأما الأمر الآخر - وهو الاختلاف على هشام بن حسان -؛ فقد ذكره أبو داود معلّقاً من رواية حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عنه موقوفاً. ومن
الجماعة هشيم بن بشير، فقال ابن أبي شيبة «2/ 272-273»: حدثنا هشيم قال: أخبرنا هشام به موقوفاً.
نعم؛ لقد كنت خرجت الحديث مرفوعاً من قوله - صلى الله عليه وسلم - في "الإرواء" «2/ 202/
453» من رواية ثلاثة من الثقات الآخرين عن هشام به، وملت هناك إلى ترجيح الرفع على الوقف إعمالاً لقاعدة: زيادة الثقة مقبولة.
ثم ترجح عندي الوقف لسببين اثنين، أوردته من أجل ذلك في "ضعيف أبي
داود" «رقم 240. (
ثم بدا لي علة في رواية أحد الثلاثة المشار إليهم، وهو أبو أسامة - واسمه حماد بن أسامة -؛ فقد رواه مسلم والبيهقي من طريق أبي بكر بن أبي شيبة:
حدثنا أبو أسامة عن هشام به مرفوعاً، فكان تخريج مسلم من هذا الوجه من الدواعي على ترجيح المرفوع هناك.

ثم بدا لي ما يقدح في هذا الوجه، وهو أن ابن أبي شيبة لم يسنده في
"مصنفه"؛ فإنه قال «2/ 233: (
حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال:
"ما رأيته افتتح صلاة تطوع إلا بركعتين."
فقد أوقفه على محمد بن سيرين.

ثم وجدت لابن أبي شيبة متابعاً مرفوعاً، فقال الترمذي في "الشمائل "«88/2- بشرح القاري»، وعنه البغوي «907/17/4» - وصححه-: حدثنا محمد
ابن العلاء: أنبأنا أبو أسامة به؛ فانتفى القدح المذكور، وبقي ترجيح الوقف على السببين المشار إليهما:
أحدهما: أن هشاماً قد توبع من أيوب وغيره على وقفه، ولم يتابعه أحد-
فيما علمت- على رفعه.
والآخر: أنه لم نجد له شاهداً، ووجدنا للمرفوع من فعله - صلى الله عليه وسلم -. أخرجه مسلم وغيره عن عائشة، وهو مخرج هناك مثل حديث الترجمة* .

486.رات کی نماز دو دو رکعت ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر732 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل الآخر أجوبه دعوة."

سیدنا عمرو بن عبسہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :رات کی نماز دو دو رکعت ہے اور رات کے آخری حصے میں دعا سب سے زیادہ قبول ہوتی ہے۔ "میں نے کہا: کیا اس حصے میں دعا کرنا واجب ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نہیں، نہیں،) میں کہہ رہا ہوں کہ (دعا سب سے زیادہ قبول ہوتی ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1919 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلاة الليل مثنى مثنى، وجوف الليل الآخر أجوبه دعوة."

أخرجه أحمد «4/387»: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن
حبيب بن عبيد عن عمرو بن عبسة مرفوعا به، قال: "قلت: أوجبه؟ قال: لا
، بل أجوبه. يعني بذلك الإجابة."

_____جزء: 4/صفحہ: 551_____

وفي رواية عنه به مثله إلا أنه قال" :
عطية بن قيس "بدل" حبيب بن عبيد". وكذلك أخرجه من طريق محمد بن مصعب:
حدثنا أبو بكر به إلا أنه خالفه في متنه فقال: "أوجبه دعوة، قال: فقلت:
أجوبه؟ قال: لا، ولكنه أوجبه. يعني بذلك الإجابة."
قلت: وهذا إسناد ضعيف لأن ابن أبي مريم هذا كان اختلط، ولذلك جزم بضعفه
الهيثمي «2/264»، وعزاه لأحمد وحده، وأما السيوطي فعزاه في "الصغير"
لابن نصر والطبراني في "الكبير" عن عمرو بن عبسة به لكنه قال: "أحق به"
بدل "أجوبه دعوة" وكذلك أورده في "الكبير" وزاد في مخرجيه: "ابن جرير"
. وقال المناوي في "شرحه": "أحق به" كذا بخط المصنف، وفي نسخ
«أجوبه دعوة» ولا أصل لها في خطه، لكنها رواية."

قلت: ويغلب على الظن أن هذا الاختلاف في هذا الحرف من قبل أبي بكر نفسه، لاختلاطه، فقد رأيت أنه في "المسند" عنه بلفظ الترجمة: "أجوبه دعوة" وباللفظ الآخر: "أوجبه دعوة"، فالظاهر أن عند ابن نصر ومن قرن معه بلفظ: "أحق به"، وليس تصحيفا من السيوطي. ومن المؤسف أن الحديث عند ابن نصر في "قيام الليل" «ص 50»، لكن مختصره المقريزي حذف سنده ومتنه كله، ولم يبق منه إلا قوله: وفيه عن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم": صلاة الليل مثنى مثنى". وعلى كل حال فالإسناد ضعيف، لكن الشطر الأول منه صحيح قطعا، لأنه في "الصحيحين" وغيرهما من حديث ابن عمر مرفوعا به، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1197» وغيره. والشطر الآخر بلفظ الترجمة له طريقان آخران عن ابن عبسة، في "المسند"

_____جزء: 4/صفحہ: 552_____

«4/ 112 و 385» بنحوه. وله طريق

ثالث عنه عند الترمذي وغيره وصححه ابن خزيمة «1/ 125/ 1» وغيره، وهو مخرج في "تخريج الترغيب" «1/ 291»، فصح الحديث كله والحمد لله تعالى¤ .

487.مومن کا شرف نماز تہجد میں ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر733 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :مومن کا اعزازرات کی نماز) تہجد (میں ہے اور اس کی عزت وآبرو اس چیز سے بے نیاز ہو جانے میں ہے جو) دنیا کی صورت میں (لوگوں کے ہاتھ میں ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1903 :

قال الشيخ الألباني:

" -شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس."

_____

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" «ص 127»: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا داود بن عثمان الثغري قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن أبي معاذ عن أبي هريرة مرفوعا. وقال: "داود حدث عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل". ثم ساق له هذا الحديث، ثم قال: "هذا يروى عن الحسن وغيره من قولهم، وليس له أصل مسند". ومن هذا الوجه أخرجه أبو محمد الضراب في "ذم

الرياء "«292 - 293». وخالفهما إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الملك فقال:
حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثني أبو المنهال حبيش بن عمر الدمشقي - وذكر لي
أنه كان يطبخ للمهدي -: حدثني أبو عمرو الأوزاعي به.
_____جزء: 4/صفحہ: 526_____

أخرجه تمام في "الفوائد
"«ق 172/ 1 - 2» وابن عساكر في "تاريخ دمشق" «4/ 99/ 1 و 8/ 37/ 1
» وكذا أبو بكر الشافعي في "الغيلانيات" كما في "اللآلي المصنوعة" «2/
29. (
قلت: والأول أصح، فإن إبراهيم هذا لم أجد له ترجمة. وحبيش أورده ابن عساكر
ولم يذكر فيه شيئا سوى هذا الحديث. والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات
" من رواية العقيلي، وأعله بما نقلته عن العقيلي آنفا. وتعقبه السيوطي بأن
له شواهد. ثم ساقها وهي ثلاث أولها موقوف، والثاني عن سمرة بن أبي عاصم!)
» قال: كان يقال.. فذكره. والثالث عن الحسن مقطوعا! فلم يصنع السيوطي شيئا
. لكن للحديث شواهد مرفوعة يرتقي الحديث بها إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى
، وقد سبق تخريجها تحت الحديث رقم «831¤ . (
488. دوران سفر نماز تہجد ادا کرنے کا طریقہ، نماز وتر کے بعد مزید نفل پڑھنا کیسے ہیں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 734 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن هذا السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن استيقظ وإلا كانتا له."

سیدنا ثوبان رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: ہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ سفر میں تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :چونکہ یہ سفر باعث مشقت وزحمت ہے اس لیے ہر کوئی وتر کے بعد دو

رکعت نفل پڑھ لے، اگر) قیام کرنے کے لیے (جاگ آگئی تو ٹھیک، وگرنہ یہی دو رکعتیں اسے کفایت کر جائیں گی۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1993 :

قال الشيخ الألباني:
" -إن هذا السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن استيقظ وإلا كانتا له."

_____

أخرجه الدارمي «1/ 374» وابن خزيمة في "صحيحه" «2/ 159/ 1103» وابن
حبان «683» من طرق عن ابن وهب حدثني معاوية بن صالح عن شريح بن عبيد عن عبد
الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن ثوبان قال: " كنا مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في سفر فقال: "فذكره، وليس عند الدارمي هذه الجملة المصرحة بأنه صلى الله عليه وسلم قال الحديث في السفر، ولذلك عقب على الحديث بقوله: "ويقال: "هذا السفر" وأنا أقول: السهر"! وبناء عليه وقع الحديث عنده بلفظ: "هذا السهر". ويرده أمران:

_____جزء: 4/صفحہ: 646_____

الأول: ما ذكرته من مناسبة ورود الحديث في السفر.

والآخر: أن ابن وهب قد تابعه عبد الله بن صالح حدثنا معاوية بن صالح به مناسبة ولفظا. أخرجه الدارقطني «ص 177» والطبراني في "الكبير" «1410(. وعبد الله بن صالح من شيوخ البخاري، فهو حجة عند المتابعة. فدل ذلك كله على أن المحفوظ في الحديث "السفر" وليس "السهر" كما قال الدارمي.

والحديث استدل به الإمام ابن خزيمة على "أن الصلاة بعد الوتر مباح لجميع من يريد الصلاة بعده، وأن الركعتين اللتين كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد الوتر لم يكونا خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم دون أمته، إذا النبي صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالركعتين بعد الوتر أمر ندب وفضيلة، لا أمر إيجاب وفريضة". وهذه فائدة هامة، استفدناها من هذا الحديث، وقد كنا من قبل مترددين في التوفيق بين صلاته صلى الله عليه وسلم الركعتين وبين قوله: "اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا"، وقلنا في التعليق على "صفة الصلاة" «ص 123 - السادسة»: "والأحوط تركهما اتباعا للأمر. والله أعلم". وقد تبين لنا الآن من هذا الحديث أن الركعتين بعد الوتر ليستا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم، لأمره صلى الله عليه وسلم بهما أمته أمرا عاما، فكأن المقصود بالأمر بجعل آخر صلاة الليل وترا، أن لا يهمل الإيتار بركعة، فلا ينافيه صلاة ركعتين بعدهما، كما ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم وأمره. والله أعلم.

_____جزء: 4/صفحہ: 647¤ _____

489. نماز میں سلام کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں کلام کرنا حرام ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 735 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إنا كنا نرد السلام في صلاتنا، فنهينا عن ذلك."

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ ایک آدمی نے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کو سلام کہا: اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز میں تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اشارہ کے ذریعے اس کے سلام کا

جواب دیا۔ جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے سلام پھیرا تو فرمایا " :ہم نماز میں سلام کا جواب دیا کرتے تھے، لیکن اب ہمیں ایسا کرنے سے منع کر دیا گیا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2917 :

قال الشيخ الألباني:

" -إنا كنا نرد السلام في صلاتنا، فنهينا عن ذلك."

أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «1 / 263» والبزار في "مسنده" «1 / 268 / 554 - كشف الأستار» والطبراني في "المعجم الأوسط" «2 / 246 / 1/

)8795

من طرق عن عبد الله بن صالح: حدثني الليث حدثني محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري: أن رجلا سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة، فرد النبي صلى الله عليه وسلم بإشارة، فلما سلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم :فذكره. وقال الطبراني: "لم يروه عن ابن عجلان إلا الليث". قلت: وهو ابن سعد الإمام المصري الحجة، فالسند حسن للخلاف المعروف في محمد ابن عجلان. وأعله الهيثمي بـ«عبد الله بن صالح(فقال «2 / 81»: "رواه البزار، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه عبد الملك بن شعيب ابن الليث، فقال: "ثقة مأمون"، وضعفه أحمد وغيره." وتوسط الحافظ فيه فذهب إلى أنه ثقة في رواية الأئمة الكبار عنه كالبخاري وأبي حاتم ونحوهما. انظر ترجمته في "مقدمة الفتح". ومن الظاهر أنه لم يعزه للطبراني - وهو على شرطه -، فإما أن يكون سقط منه - وله أمثلة - وإما من الناسخ، ويرجح الأول أنه لم يورده أيضا في "مجمع البحرين" «2 / 176» وهو من أصوله كما هو معلوم عند العارفين بـ"المجمعين". ثم إن الرجل الذي سلم على النبي صلى الله عليه وسلم هو عبد الله بن مسعود كما روى أبو هريرة عنه قال : "مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يصلي، فسلمت عليه فأشار إلي" .أخرجه الطبراني بسند صحيح عنه، وهو مخرج في "الروض النضير" «637» وكان ذلك عند قدومه من هجرته رضي الله عنه من الحبشة، صح ذلك عنه من غير ما طريق، وتقدم تخريجه في المجلد الخامس رقم «2380» وفي "الروض" أيضا «605. (

من فقه الحديث: وفي الحديث دلالة صريحة على أن رد السلام من المصلي لفظا كان مشروعا في أول الإسلام في مكة، ثم نسخ إلى رده بالإشارة في المدينة. وإذا كان ذلك كذلك، ففيه استحباب إلقاء السلام على المصلي، لإقراره صلى الله عليه وسلم ابن مسعود على "إلقائه"، كما أقر على ذلك غيره ممن كانوا يسلمون عليه وهو يصلي، وفي ذلك أحاديث كثيرة معروفة من طرق مختلفة، وهي مخرجة في غير ما

موضع. وعلى ذلك فعلى أنصار السنة التمسك بها، والتلطف في تبليغها وتطبيقها
، فإن الناس أعداء لما جهلوا، ولاسيما أهل الأهواء والبدع منهم.

489. نماز میں سلام کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں کلام کرنا حرام ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر736 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نهينا عن الكلام في الصلاة إلا بالقرآن والذكر."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ وہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو سلام کہتا تھا، اس حال میں کہ آپ نماز پڑھ رہے ہوتے تھے، اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس کا جواب دیتے تھے۔) ایک دن (اس نے سلام کہا:، لیکن آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے جواب نہ دیا۔ سیدنا عبداللہ رضی اللہ عنہ کو گمان ہوا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان سے ناراض ہیں۔ جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز سے فارغ ہوئے تو انہوں نے پوچھا: اے اللہ کے رسول! میں آپ کو نماز کی حالت میں سلام کہتا تھا اور آپ مجھے جواب دیتے تھے، لیکن آج میں نے سلام کہا: اور آپ نے جواب نہ دیا، میں یہ سمجھا کہ آپ مجھ سے ناراض ہیں: آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ایسی بات نہیں ہے، دراصل ہمیں نماز میں کام کرنے سے منع کر دیا گیا ہے، ماسوائے قرآن مجید اور) اللہ کے (ذکر کے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2380 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهينا عن الكلام في الصلاة إلا بالقرآن والذكر."

أخرجه الطبراني في "الكبير" «3 / 65 / 1» عن محمد بن شعيب أخبرنا ابن جابر
أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده "أنه
كان يسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، فيرد عليه السلام، ثم
إنه سلم عليه وهو يصلي، فلم يرد عليه، فظن عبد الله أن ذلك من موجدة من رسول
الله صلى الله عليه وسلم، فلما انصرف قال: يا رسول الله! كنت أسلم عليك
وأنت تصلي فترد علي، فسلمت عليك، فلم ترد علي، فظننت أن ذلك من موجدة علي
فقال: لا ولكنا نهينا ...". قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، غير عبد الله
بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فإني لم أجد من ذكره، وعبد الرحمن بن
عبد الله بن مسعود ثقة مشهور من رجال الشيخين، وقد ذكروا في ترجمته أنه روى
عنه ابناه القاسم ومعن. كما ذكروا في ترجمة

_____جزء: 5 /صفحہ: 493_____

ابن جابر - واسمه عبد الرحمن بن

يزيد بن جابر الأزدي الداراني - أنه روى عن القاسم بن عبد الرحمن. فلعل أحد
الرواة أو النساخ وهم فذكر "عبد الله" مكان "القاسم". والله أعلم.
والقصة صحيحة، فقد أخرجها الطبراني من طرق متعددة عن ابن مسعود بألفاظ متقاربة
، ولكن ليس في شيء منها قوله "إلا بالقرآن والذكر". وكذلك أخرجه أبو داود
والنسائي وأحمد وغيرهما. لكن في رواية للنسائي من طريق الزبير بن عدي عن
كلثوم عن ابن مسعود بلفظ: "إن الله أحدث في الصلاة أن لا تكلموا، إلا بذكر
الله وما ينبغي لكم، وأن تقوموا لله قانتين". وإسناده صحيح، كما بينته
في "صحيح أبي داود" «857». فهو شاهد قوي للزيادة الواردة في طريق الطبراني
. ولها شاهد آخر من حديث معاوية بن الحكم السلمي مرفوعا بلفظ: "إن هذه
الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة
القرآن". أخرجه مسلم وأبو داود وغيره من أصحاب "السنن" وهو مخرج في"
صحيح أبي داود" «862. (

489. نماز میں سلام کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں کلام کرنا حرام ہے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 737 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه. فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي، قال: فقلت لبلال: كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي؟ قال: يقول هكذا، وبسط كفه وبسط جعفر بن عون كفه، وجعل بطنه أسفل، وجعل ظهره إلى فوق."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم) مسجد (قبا میں تشریف لائے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز پڑھ رہے تھے کہ انصاری لوگ آئے اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سلام

کہا:۔ میں نے سیدنا بلال رضی اللہ عنہ سے پوچھا: جب وہ سلام کرتے تھے تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز کی حالت میں ان کے سلام کا جواب کیسے دیتے تھے؟ انہوں نے کہا: اس طرح کرتے تھے۔ پھر اپنی ہتھیلی کو

پھیلایا۔) یہ کیفیت بیان کرتے ہوئے (جعفر بن عون نے اپنی ہتھیلی پھیلائی اور اس کا اندرونی حصہ نیچے کو رکھا اور بیرونی اوپر کو۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 185 :

قال الشيخ الألباني:

" -خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلي فيه. فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي، قال: فقلت لبلال: كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي؟ قال: يقول هكذا، وبسط كفه وبسط جعفر بن عون كفه، وجعل بطنه أسفل، وجعل ظهره إلى فوق."

أخرجه أبو داود «927» بسند جيد وبقية أصحاب السنن.
وقال الترمذي «2 / 204»: "حديث حسن صحيح."

وله طريق أخرى في المسند «2/30» وغيره عن ابن عمر.
وسنده صحيح على شرط الشيخين.
وقد ذهب إلى الحديث الإمامان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه فقال المروزي في "المسائل" «ص 22: (
" قلت «يعني لأحمد»: يسلم على القوم وهم في الصلاة؟ قال: نعم، فذكر قصة بلال حين سأله ابن عمر، كيف كان يرد؟ قال: كان يشير، قال إسحاق: كما قال" :
واختار هذا بعض محققي المالكية فقال القاضي أبو بكر بن العربي في "العارضة" «2/162: (
" قد تكون الإشارة في الصلاة لرد السلام لأمر ينزل بالصلاة، وقد تكون في الحاجة تعرض للمصلي. فإن كانت لرد السلام ففيها الآثار الصحيحة كفعل النبي صلى الله عليه وسلم في قباء وغيره. وقد كنت في مجلس الطرطوشي، وتذاكرنا المسألة، وقلنا الحديث واحتججنا به، وعامي في آخر الحلقة، فقام وقال: ولعله كان يرد عليهم نهيا لئلا يشغلوه! فعجبنا من فقهه! ثم رأيت بعد ذلك أن فهم الراوي أنه كان لرد السلام قطعي في الباب، على حسب ما بيناه في أصول الفقه ".

_____جزء: 1 /صفحہ: 360_____

ومن العجيب أن النووي بعد أن صرح في الأذكار بكراهة السلام على المصلي قال ما نصه:
" والمستحب أن يرد عليه في الصلاة بالإشارة، ولا يتلفظ بشيء."
أقول: ووجه التعجب أن استحباب الرد فيه أن يستلزم استحباب السلام عليه والعكس بالعكس، لأن دليل الأمرين واحد، وهو هذا الحديث وما في معناه، فإذا كان يدل على استحباب الرد، فهو في الوقت نفسه يدل على استحباب الإلقاء، فلو كان هذا مكروها لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو بعدم الإشارة بالرد، لما تقرر أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز. وهذا بين ظاهر والحمد لله.
ومن ذلك أيضا السلام على المؤذن وقارىء القرآن، فإنه مشروع، والحجة ما تقدم فإنه إذا ما ثبت استحباب السلام على المصلي، فالسلام على المؤذن والقارىء أولى وأحرى. وأذكر أنني كنت قرأت في المسند حديثا فيه سلام النبي صلى الله عليه وسلم على جماعة يتلون القرآن، وكنت أود أن أذكره بهذه المناسبة وأتكلم على إسناده، ولكنه لم يتيسر لي الآن.
وهل يردان السلام باللفظ أم بالإشارة؟ الظاهر الأول، قال النووي: " وأما المؤذن فلا يكره له رد الجواب بلفظه المعتاد لأن ذلك يسير، لا يبطل الأذان

ولا يخل به."

ومن ذلك تكرار السلام بعد حصول المفارقة ولو بعد مدة يسيرة، لقوله صلى الله عليه وسلم:

"إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه أيضا ".

490.نمازی کو سلام کہنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر738 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي، ولو سلم علي لرددت عليه."

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: میں نہیں چاہتا کہ نماز پڑھنے والے آدمی کو سلام کہوں، ہاں اگر مجھے کسی نے سلام کہا: تو میں اس کو جواب ضرور دوں گا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2212 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي، ولو سلم علي لرددت عليه."

موقوف. أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «1 / 264» من طريقين عن الأعمش قال: حدثني أبو سفيان قال: سمعت جابرا يقول: فذكره موقوفا عليه.

قلت: وهذا إسناد جيد على شرط مسلم. وهو موقوف كما ترى وقد أورده السيوطي في "الجامعين" من رواية الطحاوي عن جابر، فأوهم أنه مرفوع ولم يتنبه لذلك المناوي، فاكتفى بقوله: "رمز المصنف لحسنه"! قلت: وللتنبيه على ذلك أوردته هنا وإلا فكتابنا هذا خاص بالأحاديث المرفوعة

إلا ما شاء الله ولاسيما

وقد صح عن جابر نفسه أنه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي، ورد عليه إشارة كما في "صحيح مسلم" «2 / 71» وغيره وهو مخرج في "صحيح أبي داود" مع أحاديث أخرى بأصرح منه، تحت: "باب رد السلام في الصلاة" «856-860».

491.خواتین وحضرات کا نماز میں اجازت کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں ایسا اشارہ کرنا جس سے کوئی بات سمجھی جاسکے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر739 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا استؤذن على الرجل وهو يصلي فإذنه التسبيح وإذا استؤذن على المرأة وهي تصلي فإذنها التصفيق."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب آدمی نماز پڑھ رہا ہو اور اس سے اجازت طلب کی جائے تو وہ» سبحان اللہ «کہہ کر اجازت دے دے اور جب

عورت نماز پڑھ رہی ہو اور اس سے اجازت طلب کی جائے تو وہ تالی بجا کر اجازت دے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی497 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا استؤذن على الرجل وهو يصلي فإذنه التسبيح وإذا استؤذن على المرأة وهي تصلي فإذنها التصفيق."

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" «2/ 247» من طرق عن حفص ابن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن سليمان الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري. وقد أخرجه مسلم وأبو عوانة والترمذي من طرق أخرى عن الأعمش به مختصرا بلفظ.

"التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء."

وقال الترمذي "حسن صحيح."

وكذلك أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا.

وهو في " صحيح أبي داود" برقم «867. (

وإنما خرجته باللفظ الأول لأنه مفصل، ولبيان صحة إسناده.

وقد أخرج أحمد في "مسنده" «2/ 290» حدثنا مروان بن معاوية الفزاري أن يزيد بن كيسان استأذن على سالم بن أبي الجعد وهو يصلي، فسبح لي فلما سلم قال: إن إذن الرجل إذا كان في الصلاة يسبح، وإن إذن المرأة أن تصفق، حدثنا مروان أنبأنا عوف عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. حدثنا مروان أخبرني عوف عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

قلت: وهذه أسانيد ثلاثة، وكلها صحيحة إلا أن الأول موقوف على سالم ابن

أبي الجعد وهو تابعي ثقة. والثاني عن الحسن وهو البصري مرسل. والثالث مرفوع، وهو على شرط الشيخين، فهو شاهد قوي لرواية إبراهيم بن طهمان السابقة. وفيها رد على قول الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على "المسند" «15/ 13: (

"والحديث مثل أثر سالم بن أبي الجعد، والظاهر أنه مثله معنى لا لفظا، فإني لأم أجده بهذا اللفظ قط، إلا في هذا الموضع بهذا الإجمال."

قلت: فقد وجدناه بهذا اللفظ المفصل من رواية إبراهيم بن طهمان كما رأيت، وهي تدل على أن قوله في رواية ابن سيرين "مثله" إنما أراد به لفظا، وليس معنى فقط. لاسيما وهو المراد اصطلاحا من كلمة "مثله"، ولو أراد المعنى فقط لقال: "نحوه" كما جروا عليه في استعمالهم، ونصوا عليه في "المصطلح."

والله ولي التوفيق.

وفي الحديث إشارة إلى ضعف الحديث الذي يورده الحنفية بلفظ:
"من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد صلاته."
فإن هذا الحديث الصحيح صريح في جواز الإشارة بالإذن بلفظ التسبيح، فكيف لا
يجوز ذلك بالإشارة باليد أو الرأس؟! لاسيما وقد جاءت أحاديث كثيرة بجواز
ذلك وقد خرجت بعضها في "صحيح أبي داود" رقم «858، 859، 860، 870. (
وبينت علة الحديث المذكور في الإشارة المفهمة في "الأحاديث الضعيفة"
«1104» ثم في "ضعيف أبي داود" رقم «169» . (

491.خواتین وحضرات کا نماز میں اجازت کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں ایسا اشارہ کرنا جس سے کوئی بات سمجھی جاسکے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 740 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يصلي، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوهما أشار إليهم أن دعوهما، فلما قضى الصلاة، وضعهما في حجره، وقال: من أحبني فليحب هذين."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز پڑھتے، جب سجدہ کرتے تو حسن اور حسین اچھل کر آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی پیٹھ پر چڑھ جاتے۔ جب صحابہ ارادہ کرتے کہ انہیں روکیں تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم اشارہ کرتے کہ ان کو) اپنے حال پر (چھوڑ دو۔ جب نماز پوری کرتے تو انہیں اپنی گودی میں بٹھا لیتے اور فرماتے" :جو مجھ سے محبت کرتا ہے وہ ان دونوں سے محبت کرے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی312 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوهما أشار إليهم أن دعوهما، فلما قضى الصلاة، وضعهما في حجره، وقال: من أحبني فليحب هذين."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «2 / 60» عن علي بن صالح عن عاصم عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: فذكره مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، وفي عاصم وهو ابن أبي النجود كلام لا يضر. وعلي بن صالح هو ابن صالح بن حي الهمداني الكوفي¤ .

491.خواتین وحضرات کا نماز میں اجازت کا جواب دینے کا طریقہ، نماز میں ایسا اشارہ کرنا جس سے کوئی بات سمجھی جاسکے

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 741 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كانَ يُصلي بهم ذاتَ يومٍ، فمَرَّتِ امرأةُ بالبطحاءِ، فأشارَ إليها أنْ تَأَخَّري، فَرَجَعَتْ حتى صلَّى، ثُمَّ مَرَّتْ.(

سیدنا عبداللہ بن زید اور سیدنا ابوبشیر انصاری رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صحابہ کو ایک دن وادیٔ بطحا میں نماز پڑھا رہے تھے، ایک عورت نے سامنے سے گزرنا چاہا، آپ صلی اللہ علیہ

وسلم نے اس کی طرف اشارہ کیا کہ ٹھہر جا۔ پس وہ پیچھے ہٹ گئی، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز سے فارغ ہو گئے تو وہ سامنے سے گزر گئی۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3042 :

قال الشيخ الألباني:

) -كانَ يُصلي بهم ذاتَ يومٍ، فمَرَّتِ امرأةٌ بالبطحاءِ، فأشارَ إليها أنْ تَأَخَّرِي، فَرَجَعَتْ حتى صَلَّى، ثُمَّ مَرَّتْ. (

أخرجه أحمد «216/5» من طريق عبد الله، والطبراني في "المعجم الكبير" «751/294/22» من طريق يحيى بن بكير: ثنا ابن لهيعة: حدثني حبان بن واسع عن أبيه عن عبد الله بن زيد وأبي بشير الأنصاري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... الحديث.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أنه روى لا بن

لهيعة مقروناً؛ لكنه ثقة في نفسه، صحيح الحديث إذا روى العبادلة عنه، وهذا قد رواه عنه أحدهم: عبد الله - وهو ابن المبارك - وغفل عن هذا الهيثمي فأعله بقوله «60/2: (

"وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام* !"

مِنْ تَوَاضُعِهِ - صلى الله عليه وسلم - وَجُودِهِ¤

492. آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو نماز میں راحت ملتی تھی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر742 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنك لست مثلي، إنما جُعل قُرَّةُ عيني في الصلاة.(

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رات کو نماز پڑھ رہے تھے، ایک عورت بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز ادا کر رہی تھی، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو محسوس ہوا

تو اسے فرمایا " :اگر تو چاہتی ہے تو لیٹ جا۔ "اس نے کہا: میں ابھی ہشاش بشاش ہوں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا " :تو میری مثل تو نہیں نا، میری تو آنکھوں کی ٹھنڈک نماز میں ہے۔ "

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3329 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنك لست مثلي، إنما جُعل قُرَّةُ عيني في الصلاة. (

أخرجه ابن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" «ق 2/68»: حدثنا يحيى بن عثمان: ثنا هقل عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس:

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام من الليل؛ وامرأة تصلي بصلاته، فلما أحس التفت إليها، فقال لها:

"اضطجعي إن شئت."

قالت: إني أجد نشاطاً؟! قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم؛ غير يحيى بن عثمان - وهو أبو زكريا الحربي البغدادي -؛ قال أبو زرعة:

"ثقة". وقال ابن معين:

"ليس به بأس"، كما في "الميزان" و"التعجيل"، و"تاريخ الإسلام" «403/17». وفاتهما قول صالح بن محمد جزرة:

"صدوق، وكان من العباد"؛ رواه عنه الخطيب «14/ 191». وذكره ابن حبان

في "الثقات"، وقال «9/ 263: (

"ربما وهم."

_____جزء: 7/صفحہ: 984_____

والحديث أخرجه العقيلي «4/ 420» - مختصراً -، والخطيب «14/ 190» - أتم منه - من طريقين آخرين عن يحيى بن عثمان به. وقال العقيلي:

"لا يتابع على حديثه."

وقال الخطيب:

"تفرد بروايته هكذا موصولاً: هقل بن زياد عن الأوزاعي، ولم أره إلا من رواية يحيى بن عثمان عن هقل، وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن الأوزاعي عن إسحاق عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلاً؛ لم يذكر فيه أنساً. ((

ثم ساق إسناده إلى الوليد، وفيه أن المرأة: من أزواجه.

وأقول: هقل ثقة متقن من رجال مسلم، وبخاصة في روايته عن الأوزاعي، فقد كان كاتبه، حتى قال أحمد:

"لا يُكتب حديث الأوزاعي عن أوثق من هقل."

ونحوه قول أبي مسهر:

"ما كان ههنا أحد أثبت في الأوزاعي من هقل."

ولذلك؛ فروايته أرجح من رواية الوليد بن مسلم، ولا سيما ومعه زيادة في الإسناد، فيجب قبولها حسب القاعدة المعروفة، وبخاصة أن رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي متكلم فيها.

ولجملة «القُرة» منه طريق آخر عن أنس، وهو مخرج في "المشكاة" «5261»، و"الروض النضير" «رقم 53»، و"الرد على الهدام" «رقم: 141. (

وقد مضى قريباً من حديث المغيرة «3291»، وقد سبق في «1107 و1809» مكرراً* .

_____جزء: 7/صفحہ: 985_____

493. نماز رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی آنکھوں کی ٹھنڈک

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 743 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-جعل قرة عيني في الصلاة."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میری آنکھوں کی ٹھنڈک نماز میں ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1809 :

قال الشيخ الألباني:

" -جعل قرة عيني في الصلاة."

رواه العقيلي في "الضعفاء" «465»: حدثنا محمد بن زكريا البلخي حدثنا يحيى ابن عثمان حدثنا هقل بن زياد عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعا. وقال: "يحيى بن عثمان الحربي عن هقل لا يتابع على حديثه عن الأوزاعي."

قلت: يحيى هذا ثقة كما يأتي وكذا شيخه هقل، ولا يضر الثقة أن لا يتابع على حديثه، وهذا الحديث أخرجه الخطيب في ترجمة يحيى هذا «12 / 371 و 14 / 190(من طريقين آخرين عنه ثم قال: "تفرد برواية هذا الحديث هكذا موصولا هقل بن زياد عن الأوزاعي ولم أره إلا من رواية يحيى بن عثمان عن هقل، وخالفه الوليد ابن مسلم فرواه عن الأوزاعي عن إسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر فيه أنسا"، ثم ساق سنده بذلك إلى الوليد.

قلت: وهذه المخالفة لا قيمة لها لأمرين:

الأول: أن هقل بن زياد زاد الوصل وزيادة الثقة مقبولة.

والآخر: أنه في الأوزاعي أوثق من الوليد، فقد اتفقت كلمات النقاد على أنه أثبت الرواة في الأوزاعي، فروايته عند المخالفة أرجح من رواية الوليد بن مسلم ، فتأمل. وجملة القول أن الحديث عندي صحيح بهذا الإسناد، فإن سائر رجاله ثقات كلهم معروفون، وأما يحيى هذا فروى الخطيب عن ابن معين أنه ثقة، وعن صالح بن محمد جزرة: صدوق، وكان من العباد. ووثقه أيضا أبو زرعة وابن حبان كما في "الميزان" و "اللسان."

وقال العقيلي عقبه: "هذا يرويه سلام الطويل عن ثابت عن أنس، وسلام فيه لين."

قلت: كذا قال، والحديث معروف من رواية سلام بن سليمان أبي المنذر المزني صدوق، رواه عنه النسائي «2/ 156» وغيره بأتم منه. وهو مخرج في "المشكاة" «5261» و "الروض النضير" «53». ثم وجدت له متابعا لا بأس به، أخرجه أبو محمد المخلدي في "الفوائد" «ق 290 / 1» بسند صحيح عن عمرو بن هاشم: حدثني الهقل بن زياد به. وعمرو هذا هو البيروتي وهو صدوق يخطىء كما قال العسقلاني، فانتفت دعوى تفرد يحيى بن عثمان عن هقل به، وتأكد صحة الحديث والحمد لله¤ .

حدیث نمبر743M :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -جُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ.(

سیدنا مغیرہ بن شعبہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میری آنکھوں کی ٹھنڈک نماز میں ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3291 :

قال الشيخ الألباني:

) -جُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «1012/420/20»: حدثنا حفص بن
عمر الرُقِّي ومحمد بن الحسن بن كيسان المِصيصيُّ قالا: ثنا أبو حذيفة: ثنا سفيان عن زياد بن عِلاقة عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله - صلى الله
عليه وسلم -: ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد جيد "أبو حذيفة اسمه: «موسى بن مسعود»؛ قال الحافظ: "صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، وحديثه عند البخاري في المتابعات."
وقال الذهبي في "الميزان:"
"صدوق إن شاء الله، يهم، تكلم فيه أحمد، وضعفه الترمذي، وقال ابن
خزيمة: لا أحتج به." ...
قلت: لكن له شاهد قوي يرويه يحي بن عثمان الحربي: ثنا هِقل بن زياد
عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.
أخرجه العقيلي «4/420»، والطبراني "المعجم الأوسط" «5772»، وفي "المعجم الصغير" «ص 153 - هند» ومن طريقه: الخطيب في "التاريخ" «12/371
و 14/190. (
وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد أعل بما لا يقدح، كما تقدم
تحقيقه رقم «1107، 1809». وإنما أعدته هنا شاهداً لحديث أبي حذيفة هذا.
وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن أنس. بأتم مما هنا، وهو مخرج في
"المشكاة" «5261»، و"الروض النضير" رقم «53. (

ومن جور المسمى بـ«حسان» على السنة: استنكاره هذا الحديث! وقد رددت
عليه فيما أنا في صدده رقم «141»، وذكرت ثمة من صححه من الأئمة، ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني¤ * .

494.نماز میں اس سے غافل کرنے والے امور سے دور رہا جائے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر744 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إنها تلهيني عن صلاتي، أو قال: تشغلني. يعني الخميصة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس ایک پھول بوٹیوں والی قمیص تھی، جو ابو جہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو دی تھی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے کہا گیا کہ یہ قمیص، انجانیہ

قمیص سے بہتر ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :یہ تو مجھے نماز سے غافل یا مشغول کرنے لگی تھی۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2717 :

قال الشيخ الألباني:

" -إنها تلهيني عن صلاتي، أو قال: تشغلني. يعني الخميصة."

أخرجه ابن راهويه في "المسند" «(4/64/2»: أخبرنا أبو معاوية أخبرنا
هشام عن أبيه عن عائشة قالت: كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة،
فأعطاها أبا جهم، فقيل: يا رسول الله إن هذه الخميصة خير من الأنبجامية.
فقال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأخرجاه، البخاري)
4/93/1-2» ومسلم «2/78» من طرق أخرى عن هشام نحوه، والشيخان أيضا
من طرق عن عروة به. وكذلك رواه أبو داود وغيره. وعلقه البخاري عن هشام بن
_____جزء: 6/صفحہ: 486_____
عروة به نحوه مختصرا. وعزاه الحافظ «1/483» لأبي داود أيضا، وهو إنما
وصله عن طريق ابن شهاب عن عروة. وسأتولى تخريجه في "كتاب اللباس" من "صحيح
أبي داود" إن شاء الله تعالى.

495. آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی طویل نماز اور فرزندان امت کے حق میں دعائیں

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر745 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إني صليت صلاة رغبة ورهبة، سألت الله عز وجل لأمتي ثلاثا، فأعطاني اثنتين ورد علي واحدة، سألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم،
فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم غرقا، فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فردها علي."

سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک دن لمبی نماز پڑھائی، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم فارغ ہوئے تو ہم نے کہا: اے اللہ کے رسول! آج آپ نے بہت لمبی نماز پڑھائی ہے، کیا وجہ ہے (آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میں نے آج ترہیب اور ترغیب والی نماز پڑھی ہے، میں نے اللہ تعالیٰ سے اپنی امت کے لیے تین چیزوں کا سوال کیا ہے، اس نے مجھے دو چیزیں عطا کر دیں اور ایک دعا قبول نہیں کی۔ میں نے اس سے سوال کیا کہ وہ میری امت پر غیروں کو بطور دشمن مسلط نہ کرے، اس نے مجھے یہ چیز عطا کر دی۔) دوسرے نمبر پر (میں نے اس سے یہ سوال کیا کہ وہ میری امت کو غرق نہ کرے، اس نے یہ دعا بھی قبول کر لی اور میں نے) تیسرے نمبر پر (یہ سوال کیا کہ وہ میری امت کو آپس میں لڑنے سے بچائے، لیکن اس نے یہ دعا قبول نہ کی۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1724 :

قال الشيخ الألباني:

" -إني صليت صلاة رغبة ورهبة، سألت الله عز وجل لأمتي ثلاثا، فأعطاني اثنتين ورد علي واحدة، سألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم، فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم غرقا، فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فردها علي."

أخرجه ابن ماجة «3951» وابن خزيمة في "صحيحه" «رقم - 1218» وأحمد «5/ 240» من طريق رجاء الأنصاري عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن معاذ بن جبل قال: "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة، فأطال فيها، فلما انصرف قلنا: يا رسول الله أطلت اليوم الصلاة؟ قال: " فذكره. قال البوصيري في "زوائد ابن ماجة" «(1/ 264)»: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه الإمام أحمد في "مسنده" وأبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده." (

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين غير رجاء الأنصاري، وهو مجهول، فقد قال الذهبي: "ما روى عنه سوى الأعمش"، فأنى لإسناده الصحة. نعم للحديث طريق آخر وشواهد يتقوى بها: فأخرجه أحمد «5/ 243 و 247» من طريقين عن عبد الملك ابن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ به نحوه إلا أنه قال:

"أن لا يبعث عليهم سنة تقتلهم جوعا" بدل ".. غرقا". وهذا هو المعروف في الشواهد المشار إليها، منها حديث ثوبان مرفوعا: "إن الله زوى لي الأرض.." وفيه: "بسنة عامة". أخرجه مسلم «8/ 171» وغيره وصححه الترمذي «2/ 27» وقد مضى تخريجه تحت الحديث «1683» رقم «3». ومنها عن أنس بن مالك مرفوعا مثله .أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «8/ 326» والحاكم «1/ 314» وقال" : صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي. ومنها حديث خباب بن الأرت وهو مخرج في" صفة الصلاة". لكن للغرق شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا بلفظ: "سألت ربي ثلاثا، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة، فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها". أخرجه مسلم «8/ 171 - 172» وأحمد «1/ 175 و182» والجندي في "فضائل المدينة" «رقم 59 - منسوخة». فهذا يدل على أن ذكر الغرق محفوظ أيضا، فيظهر أن أصل الحديث ذكر فيه الغرق والسنة معا، كما يدل عليه حديث سعد المذكور، ثم ذكر بعض الرواة هذا، وبعضهم هذا. والله أعلم¤ .

496. مسلمانوں کے ایک دوسرے پر حقوق

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 746 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض وشهود الجنازة وتشميت العاطس إذا حمد الله عز وجل."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :یہ تین حقوق ہر مسلمان پر واجب ہیں: مریض کی تیمارداری کرنا،جنازوں میں حاضر ہونا اور جب چھینکنے والا» « اَلْحَمْدُ لِلّٰہِ » «کہے تو اسے» یرحمک اللہ «" اللہ تجھ پر رحم کرے "کہنا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1800 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض وشهود الجنازة وتشميت العاطس إذا حمد الله عز وجل."

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" «519 (من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: وهذا إسناد يحتمل التحسين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر هذا، فقال الحافظ: "صدوق يخطىء". وقد تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة به بلفظ: "خمس من حق المسلم على المسلم". وسيأتي تخريجه برقم «1832». وله شاهد من حديث أبي مسعود بلفظ: "للمسلم على المسلم أربع خلال ...". وسيأتي برقم «2154». فالحديث صحيح والحمد لله تعالى.

_____جزء: 4/صفحہ: 410¤ _____

497.جوتوں میں نماز پڑھنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر747 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-جاءنا رسول الله ﷺ في مسجدنا بـ (قباء)، فجئت وأنا غلام [حدث] حتى جلست عن يمينه، [وجلس أبو بكر عن يساره] ثم دعا بشراب فشرب منه، ثم أعطانيه، وأنا عن يمينه، فشربت منه، ثم قام يصلي، فرأيته يصلي في نعليه."

محمد بن اسماعیل کہتے ہیں کہ کسی نے سیدنا عبداللہ ابوحبیبہ رضی اللہ عنہ سے پوچھا: کیا تو نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے کوئی بات یاد کی ہے؟ انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہمارے پاس مسجد قبا میں تشریف لائے، میں اس وقت نو عمر لڑکا تھا، میں آیا اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی دائیں جانب بیٹھ گیا اور ابو بکر رضی اللہ عنہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بائیں جانب بیٹھے تھے۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مشروب منگوایا، کچھ پیا اور باقی مجھے دے دیا، کیونکہ میں دائیں جانب بیٹھا تھا، میں نے وہ مشروب پی لیا، پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم کھڑے ہوئے، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو دیکھا کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم جوتوں سمیت نماز پڑھ رہے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2941 :

قال الشيخ الألباني:

" -جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا بـ«قباء»، فجئت وأنا غلام [حدث] حتى جلست عن يمينه، [وجلس أبو بكر عن يساره] ثم دعا

بشراب فشرب منه، ثم أعطانيه، وأنا عن يمينه، فشربت منه، ثم قام يصلي، فرأيته يصلي في نعليه."

أخرجه أحمد «4/ 221» وابن أبي عاصم في "الوحدان" «4/ 167/ 2148» من طريق مجمع بن يعقوب: أخبرنا محمد بن إسماعيل قال: قيل لعبد الله بن أبي حبيبة رضي الله عنه: هل أدركت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى، محمد بن إسماعيل هذا روى عنه أيضا عاصم بن سويد إمام مسجد قباء كما في "الجرح والتعديل"، وذكره ابن حبان في "الثقات" «7/ 394» في أتباع التابعين، وكذلك ذكر فيهم الراويين المذكورين عنه: مجمع بن يعقوب وعاصم بن سويد، وهذا مستغرب منه، لأن الظاهر أن محمد بن إسماعيل تابعي أدرك جده من قبل أم عبد الله بن أبي حبيبة هذا. ولذلك قال ابن السكن في ترجمته، أعني عبد الله هذا كما في "الإصابة:"

إسناد حديثه صالح". ثم ساق له هذا الحديث، وعزاه لابن أبي شيبة أيضا والبغوي والطبراني. ويؤيد ما ذكرت إخراج الضياء المقدسي للحديث في "المختارة" «ج 56/ 136/ 2- 137/ 1» من طريق أحمد والطبراني - ومنه استفدت الزيادتين بين المعقوفتين. وهذا كله يدل على أن محمدا هذا تابعي، وأن الإسناد متصل. ثم رأيت الحديث في "معجم الطبراني الكبير" «191/ 449» قطعة من الجزء «13» طبع حديثا بتحقيق الأخ حمدي السلفي جزاه الله خيرا. وللحديث شاهد مختصر يرويه الصلت بن غالب الهجيمي عن مسلم به بديل عن أبي هريرة قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب على راحلته، ثم ناول الذي عن يمينه. ذكره ابن حبان في ترجمة مسلم هذا من "ثقاته" «5/ 400» وأفاد أنه روى عنه غير الصلت هذا، فقال: "وهو الذي روى عنه عبد الله بن عون حديث الطفيل بن عمرو الدوسي". وحديث ابن عون هذا أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «2/ 162/ 976(بسنده الصحيح عن ابن عون عن مسلم بن بديل عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر دوسا، فقال: إنهم ... «بياض في الأصل» فذكر رجالهم ونساءهم، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه، فقال الرجل: *«إنا لله وإنا إليه راجعون»* هلكت دوس ورب الكعبة، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال: "اللَّهُمَّ اهد دوسا". وقد تابع مسلما على هذا أبو سلمة عن أبي هريرة بأتم منه قال:

قدم الطفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه، فقالوا: يارسول الله! إن دوسا قد عصت وأبت، فادع الله عليها، قال أبو هريرة: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، فقلت: هلكت دوس، فقال: "اللَّهُمَّ اهد دوسا، وائت بها". أخرجه أحمد «2/ 502»: حدثنا يزيد أنبأنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة به. قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنهما

أخرجا لمحمد بن عمرو - وهو ابن علقمة - في الشواهد والمتابعات لضعف فيه يسير
. وقد توبع، فقال سفيان - وهو ابن عيينة -: حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة به، إلا أنه قال مكان الرفع: " فظن الناس أنه يدعو عليهم ". أخرجه
البخاري «6397»: حدثنا علي: حدثنا سفيان به. وبهذا الإسناد أخرجه في "
الأدب المفرد " «611»، لكنه زاد قبيل جملة الظن هذه: " فاستقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم القبلة ورفع يديه ". وهذه الزيادة قد توبع عليها علي -
شيخ البخاري وهو ابن المديني -، فقال أحمد «2 / 243» والحميدي في " مسنده
" «1050»: حدثنا سفيان به. وأخرجها البيهقي في " دلائل النبوة " «5 / 359
» من طريق سعدان بن نصر: حدثنا سفيان به. وقال: " رواه البخاري في " الصحيح
" عن علي بن عبد الله عن سفيان "! كذا قال، وهو يعني أصل الحديث - وهي عادة
له في كتبه ومنها " السنن " ،

فقد عرفت أن هذه الزيادة ليست في " الصحيح " ،
وقد صرح بذلك الحافظ في " الفتح " «11 / 142». وقد تابع سفيان بن عيينة
سفيان الثوري فرواه البخاري «4392»: حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن
ذكوان به مختصرا. وابن ذكوان اسمه عبد الله، وهو أبو الزناد. وكذلك أخرجه
ابن حبان في " صحيحه " «2 / 162 / 975» من طريق أخرى عن أبي نعيم، وأحمد «2 / 448»: حدثنا وكيع عن سفيان به. وتابعه المغيرة بن عبد الرحمن
عن أبي الزناد به، إلا أنه زاد بعد قوله: " فادع الله عليها ": " فقيل: هلكت دوس "
. أخرجه مسلم «7 / 180». لقد ابتعدت كثيرا عن حديث الترجمة في صدد الكلام
على راوي شاهده المختصر، لأقول الآن: إن له شاهدا آخر أصح منه وأتم من حديث
أنس. وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: " الأيمن فالأيمن ". رواه الشيخان
وغيرهما، وقد سبق تخريجه برقم «1771». ففي هذا نص على أن الساقي يبدأ بمن
عن يمينه، وليس بكبير القوم، أو أعلمهم، أو أفضلهم، وعلى ذلك جرى السلف
الصالح كما تراه في " مصنف ابن أبي شيبة " «8 / 223». وقد روى هو ومسلم
وعبد الرزاق والحميدي في حديث أنس المشار إليه: أن النبي صلى الله عليه وسلم
لما شرب: كان عن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر، وعمر

تجاهه، فقال: يارسول الله! أعط أبا بكر، وخشي أن يعطي الأعرابي، فأبى صلى الله عليه وسلم
وأعطى الأعرابي، وقال: الحديث. وفي رواية لمسلم: وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم: " الأيمنون، الأيمنون، الأيمنون ". قال أنس: فهي سنة، فهي سنة
، وهي سنة. فأقول: فمن الغرائب أن يصر كثير من الأفاضل على مخالفة هذه السنة
، بل هذا الأدب الاجتماعي الذي تفرد الإسلام به - في مجالسهم الخاصة -، حيث لا
يخشى أن يقع أي محظور في العمل بها سوى مخالفة عادة الآباء والأجداد! ولقد
كان إعراضهم عن هذه السنة الصحيحة اعتمادا منهم على تلك الفلسفة التي نفيتها

آنفا - سببا لمخالفتهم هم أنفسهم إياها، حين لم يلتزموها عمليا، فصار الساقي
يبدأ - على علم منهم - بأكابرهم وأمرائهم، ولو كانت فلسفتهم لا تنطبق عليهم
! وأنا حين أقول هذا - أعلم أنهم إنما يصرون على هذه المخالفة من باب الحكمة
والسياسة والمداراة، وأنهم لا يملكون غير ذلك لفساد النفوس والأخلاق.
ولكني أقول: لو أنهم التزموا العمل بهذه السنة في مجالسهم الخاصة، وحضرها أحد
أولئك الأمراء لانقلب الأمر ولاضطر هؤلاء إلى أن يسايسوا أهل المجلس،
ولاسيما وهم من الساسة! ولما طمعوا أن يعاملوا بخلاف السنة، ثم لانتشرت هذه
إلى مجالس الساسة الخاصة! ويشبه هذه المسألة إيجابا وسلبا مسألة القيام
للداخل، فلما تركت هذه السنة بدعوى الاحترام والإكرام لأهل العلم والفضل،
تحول ذلك مع الزمن إلى القيام لمن ليس في العير ولا النفير كما يقال، بل إلى
القيام للفساق والفجار. بل ولأعداء الله! فهل من معتبر؟!

_____جزء: 6/صفحہ: 1065_____

أما صلاته صلى الله عليه وسلم في نعليه الوارد في آخر حديث الترجمة فله شواهد كثيرة تبلغ مبلغ
التواتر في "الصحيحين"، وغيرهما، وبعضها مخرج في "صحيح أبي داود" «657
و658 و659 و660.)

498.بطور مصلحت بعض نمازوں کا حکم دینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر748 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-حافظ على العصرين: صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها."

سیدنا فضالہ لیثی رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے کچھ امور کی تعلیم دی، ان میں سے ایک امر یہ بھی تھا" :پانچوں نمازوں کی محافظت کیا کر۔ "میں نے کہا: ان گھڑیوں میں تو میں مصروف رہتا

ہوں، آپ مجھے کوئی ایسا جامع ومانع حکم دیں کہ میں اس پر عمل کرتا رہوں اور وہ مجھے کفایت کرتا رہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :دو نمازوں یعنی طلوع آفتاب سے پہلے والی اور غروب آفتاب سے پہلے والی

نمازوں کی محافظت کرتا رہ۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1813 :

قال الشيخ الألباني:

" -حافظ على العصرين: صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها."

رواه أبو داود «453 - صحيحه» والطحاوي في "المشكل" «1 / 440» وابن حبان
«282» والحاكم «1 / 20، 3 / 628» والبيهقي والحافظ ابن حجر في"
الأحاديث العليات" «رقم 31» عن عبد الله بن فضالة الليثي عن أبيه فضالة
قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان فيما علمني أن قال لي:

" حافظ على الصلوات الخمس ". فقلت: إن هذه ساعات لي فيها أشغال، فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني، قال: فذكره. وقال الحافظ: " هذا الحديث صحيح ، وفي المتن إشكال لأنه يوهم جواز الاقتصار على العصرين، ويمكن أن يحمل على الجماعة، فكأنه رخص له في ترك حضور بعض الصلوات في الجماعة، لا على تركها أصلا. "

_____جزء: 4/صفحہ: 428_____

قلت: والترخيص إنما كان من أجل شغل له كما هو في الحديث نفسه. والله أعلم.

ثم إن في إسناد الحديث اختلافا ذكرته في " صحيح أبي داود "، وقد بينت هناك ماهو الراجح منه، فلا داعي لإعادته هنا¤ .

499. قاعد اور قائم کی نمازوں کے اجر وثواب میں فرق

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر749 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائمِ.(

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیٹھ کر پڑھنے والے کی نماز کا اجر کھڑے ہو کر پڑھنے والے کی بہ نسبت نصف ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3033 :

قال الشيخ الألباني:

) -صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائمِ. (

_____

قلت: قد صح هذا عن جمع من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في "الصحيحين" و"السنن" وغيرهما، وقد خرجت الكثير منها قديماً في "الروض النضير" «585 و776»، و"صحيح أبي داود" «876-878»، و"الإرواء" «2/206/455»، ولكني وقفت على رواية عزيزة عن صحابي آخر - هو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - لنكتة سيأتي بيانها، وقد عزاه السيوطي للطبراني وحده فقصر. وبعد هذا فإني أقول:

لقد وجدت للحديث عدة طرق:

الأولى: الزهري أن عبد الله بن عمر قال:

قدمنا المدينة؛ فأصابنا وباء من وعك المدينة شديد، وكان الناس يكثرون أن يصلوا في سبحتهم جلوساً، فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - عليهم عند الهاجرة وهم يصلون في سبحتهم جلوساً، فقال ... فذكره.

أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " «2/471/4120» عن معمر؛ وابن أبي

_____جزء: 7/صفحہ: 71_____

شيبة «2/52» عن عبيد الله بن عمر؛ كلاهما عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح لولا الانقطاع بين الزهري وابن عمر؛ فإنه لم يدركه، وقد وصله بعض الضعفاء كما يأتي.

الثانية: قال البزار في "مسنده" «1/274/567»: حدثنا يوسف بن محمد

ابن سابق: ثنا الحسين بن علي: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين؛ غير ابن سابق هذا؛ وقد أورده ابن حبان في «الطبقة الرابعة» من "الثقات" «282/9»، وكناه بـ"أبي بكر القرشي الكوفي"، وقال:

"يروي عن وكيع، حدثنا عنه شيوخنا."

فهو معروف غير مجهول.

الثالثة: يرويه أبو صالح الحراني: ثنا عبد الرزاق بن عمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال ... فذكره.

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13122/282/12». (

قلت: وهذا ضعيف جداً؛ عبد الرزاق بن عمر - هو أبو بكر الثقفي الدمشقي - قال الحافظ في "التقريب:"

"متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره."

فالعمدة على الطريق التي قبله.

وأبو صالح الحراني - هو عبد الغفار بن داود - ثقة من رجال البخاري

_____جزء: 7 /صفحہ: 72_____

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" «149/2»: (

"رواه البزار والطبراني في "الكبير"، وإسناده حسن!"

قلت: وهذا التخريج والتحسين يدل ظاهرهما على أمرين منكرين:

أحدهما: أن إسناد البزار والطبراني واحد، وهذا خلاف الواقع.

والآخر: أن إسناد الطبراني هو الحسن، والصواب العكس تماماً كما تقدم.

وقد انطلى الأمر على الشيخ الأعظمي؛ فنقله عن الهيثمي في تعليقه على "مسند البزار" دون أي تعقيب! ثم جاء من بعده الأخ حمدي السلفي وأخذ منه ما يتعلق بالطبراني فقال في تعليقه عليه:

"قال في "المجمع" «149/2»: وإسناده حسن!!"

ولا لوم عليه من حيث فهمه لعبارة الهيثمي؛ لكن كان عليه أن يدرس الإسناد وهو بين يديه!

فهذه الأوهام والتنبيه عليها كان من أقوى الأسباب التي حملتني على تخريج حديث ابن عمر هذا؛ مع صحته واستفاضته عن الصحابة الآخرين، رضي الله عنهم أجمعين¤ * .

500. نماز میں اٹھتے وقت ہاتھوں کا سہارا اور ہاتھوں کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر750 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-رأيت رسول الله ﷺ يعجن في الصلاة. يعني: يعتمد."

ازرق بن قیس کہتے ہیں: میں نے سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہ کو دیکھا کہ وہ نماز میں کھڑے ہونے کے لیے ہاتھوں پر سہارا لیتے۔ میں نے کہا: ابوعبدالرحمٰن! یہ انداز کیسا؟ انہوں نے کہا: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو دیکھا کہ وہ بھی نماز میں) کھڑے ہونے کے لیے (ہاتھوں کا سہارا لیتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2674 :

قال الشيخ الألباني:

" -رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجن في الصلاة. يعني: يعتمد."

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط "«1 / 239 / 1 - مصورة الجامعة الإسلامية رقم 419 - ط»: حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: أخبرنا عبد الله بن عمر بن أبان قال: أخبرنا يونس بن بكير قال: أخبرنا الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة عن الأزرق بن قيس قال: رأيت عبد الله بن عمر وهو يعجن في الصلاة، يعتمد على يديه إذا قام، فقلت: ما هذا يا أبا عبد الرحمن؟ قال: فذكره، وقال" : لم يرو هذا الحديث عن الأزرق إلا الهيثم، تفرد به يونس بن بكير."

_____جزء: 6 /صفحہ: 380_____

قلت: وهو

صدوق حسن الحديث من رجال مسلم، وفيه كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى. لكن شيخه الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة لم أعرفه، ولم أر أحدا ذكره، فأخشى أن يكون وقع في الرواية شيء من التحريف، فقد أخرج الحديث أبو إسحاق الحربي في "غريب الحديث" هكذا: حدثنا عبد الله بن عمر حدثنا يونس بن بكير عن الهيثم عن عطية بن قيس عن الأزرق بن قيس به. والحربي ثقة إمام حافظ، فروايته مقدمة على رواية علي بن سعيد الرازي، فإن هذا وإن وثقه مسلمة بن قاسم فقد قال الدارقطني: "ليس بذاك"، فقوله في الإسناد: "الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة" يكون من أوهامه إن كان محفوظا عنه، والصواب قول الحربي: "الهيثم عن عطية بن قيس". والهيثم هذا هو ابن عمران الدمشقي، وثقه ابن حبان، وقد روى عنه جمع من الثقات كما كنت حققته في "الكتاب الآخر" تحت الحديث «967» مفصلا القول هناك في مشروعية الاعتماد على اليدين عند القيام من السجدة الثانية أو التشهد الأول، وذكرت هناك متابعا قويا لعطية بن قيس فراجعه. ومن العجيب أن يخفى هذا الحديث على كل من صنف في "التخريج" كما ذكرت هناك، وأعجب منه أن لا يورده الهيثمي في "مجمع البحرين في زوائد المعجمين"، بل ولا في "مجمع الزوائد"، مع أنه أورد فيه ما يخالفه، فقال «2 / 136»: "وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: رمقت عبد الله بن مسعود في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس، قال: ينهض على صدور قدميه في الركعة الأولى والثالثة. رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله رجال الصحيح."

_____جزء: 6 /صفحہ: 381_____

ونحوه ماصنعه الحافظ في "التلخيص الحبير"، فإنه بعد أن ذكر حديث ابن عباس بمعنى حديث الترجمة، ونقل أقوال مخرجيه في تضعيف حديث ابن عباس وإبطاله، قال «1 / 260

»: "وفي "الطبراني الأوسط" عن الأزرق بن قيس: رأيت عبد الله بن عمر وهو يعجن في الصلاة، يعتمد على يديه إذا قام كما يفعل الذي يعجن"! فذكر الموقوف دون المرفوع منه، فأوهم القارىء خلاف الواقع، ولذلك كنت سميته في الكتاب السابق الذكر أثرا اعتمادا عليه، فلما وقفت على لفظه في "المعجم الأوسط" بادرت إلى إخراجه هنا وسقته كما رأيته فيه وتكلمت على إسناده نصحا للأمة، وتأكيدا لما كنت ذكرته هناك من ثبوت الحديث. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. ولا بد من التنبيه هنا على خطأ وقع لي ثمة، وذلك أنني رجحت أن عبد الله بن عمر - شيخ الحربي - الصواب فيه عبيد الله «مصغرا»، فلما وقفت على رواية الطبراني ومطابقتها لرواية الحربي، بل زاد فسمى جده «أبان» تبين لي الخطأ، وأن الصواب كما وقع في الروايتين: «عبد الله بن عمر» وهو ابن محمد بن أبان الأموي مولاهم الكوفي، وهو ثقة أيضا من رجال مسلم. ثم رأيت ليونس بن بكير متابعا، أخرجه الطبراني في "الأوسط" أيضا «1/190/2 رقم 3371 - ط(من طريق عبد الحميد الحماني قال: أخبرنا الهيثم بن عطية البصري عن الأزرق بن قيس قال: "رأيت ابن عمر في الصلاة يعتمد إذا قام، فقلت: ما هذا؟ قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله". وقال: "لم يروه عن الأزرق إلا الهيثم، تفرد به الحماني."

_____جزء: 6/صفحہ: 382_____

قلت: وفيه ضعف، والهيثم بن عطية هذا لم أعرفه أيضا، ولعله ".. عن عطية" كما تقدم في رواية أبي إسحاق الحربي. والله أعلم. «تنبيه»: ألف بعض الفضلاء جزءا في كيفية النهوض في الصلاة، نشره سنة «1406»، تأول فيه بعض الأحاديث الصحيحة على خلاف تفسير العلماء، وحشر أحاديث ضعيفة مقويا تأويله بها، وضعف حديثنا هذا الصحيح بأمور وعلل دلت على أنه كان الأولى به أن لا يدخل نفسه فيما لا يحسنه، فرددت عليه ردا مسهبا مبينا أخطاءه الحديثية والفقهية في كتابي "تمام المنة" «ص 196 - 207»، فمن شاء التوسع رجع إليه.

501. معذور کا تکیہ وغیرہ پر سجدہ کرنا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر751 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-دعها عنك - يعني الوسادة - إن استطعت أن تسجد على الأرض وإلا فأوم إيماء واجعل سجودك أخفض من ركوعك."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں: آپ صلی اللہ علیہ وسلم اپنے ایک بیمار کی عیادت کرنے کے لیے نکلے، میں بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ تھا، جب اس کے پاس پہنچے تو) کیا دیکھتے ہیں کہ (وہ ایک لکڑی پر نماز پڑھ رہا ہے اور) سجدہ کرتے وقت (اپنی پیشانی اس پر ٹیکتا ہے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اس کی طرف اشارہ کیا اور لکڑی کو پھینک دیا، اس نے تکیہ پکڑ لیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس کو ہٹادے، اگر تجھے زمین پر سجدہ کی طاقت ہے تو ٹھیک، وگرنہ اشارے سے نماز پڑھ اور سجدوں کے لیے رکوع کی بہ نسبت زیادہ جھک۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی323 :

قال الشيخ الألباني:

" -دعها عنك.يعني الوسادة.إن استطعت أن تسجد على الأرض وإلا فأوم إيماء واجعل سجودك أخفض من ركوعك."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"«(3/189/2»: حدثنا عبد الله بن أحمد
بن حنبل: حدثني شباب العصفري أنبأنا سهل أبو عتاب أنبأنا حفص بن سليمان عن قيس
بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن عمر قال:
" عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أصحابه مريضا، وأنا معه، فدخل
عليه، وهو يصلي على عود، فوضع جبهته على العود، فأومأ إليه فطرح العود،
وأخذ وسادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ..." فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وإليك البيان:
أولا: طارق بن شهاب، وهو أبو عبد الله الكوفي، صحابي صغير، رأى النبي
صلى الله عليه وسلم، ولم يسمع منه، وهو يروي كثيرا عن عبد الله بن مسعود،
رضي الله عنهما. احتج به الشيخان وأصحاب السنن الأربعة.
ثانيا: قيس بن مسلم، وهو أبو عمرو الكوفي الجدلي ثقة احتج به الستة أيضا.
ثالثا: حفص بن سليمان. هو إما حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزار الكوفي
القاري، وإما حفص بن سليمان المنقري التميمي البصري، فإن كان الأول فهو
متروك الحديث، وإن كان الآخر، فهو ثقة. ولكل من الاحتمالين وجه،

أما
الأول فلأنه كوفي، وقيس بن مسلم كوفي أيضا، لكن الراوي عنه سهل أبو عتاب
بصري كما يأتي. وأما الآخر، فعلى العكس من ذلك، فإنه بصري والراوي عنه
كذلك، ولكن شيخه كوفي كما رأيت. ولذلك لم أستطع القطع بأنه هو، وأما
الهيثمي فقد قطع بذلك، ولا أدري ما الذي برره له، ولكنه قد وقع في وهم
عجيب فقال«(2/148: (
"ورواه الطبراني في "الكبير"، وفيه حفص بن سليمان المنقري، وهو متروك،

واختلفت الرواية عن أحمد في توثيقه، والصحيح أنه ضعفه. والله أعلم."
قلت: فاختلط على الهيثمي حفص بن سليمان القاري الكوفي بحفص بن سليمان المنقري البصري، فالأول هو المتروك بخلاف الآخر، كما عرفت، وهو الذي اختلفت الرواية عن أحمد فيه. لا المنقري، فراجع ترجمته في "التهذيب" إن شئت.
رابعا: سهل أبو عتاب، وهو سهل بن حماد أبو عتاب الدلال البصري، وهو ثقة من رجال مسلم والأربعة.
خامسا: شباب العصفري، وهذا لقبه واسمه خليفة بن خياط العصفري وهو ثقة من شيوخ البخاري وممن احتج بهم في "صحيحه."
سادسا: عبد الله بن أحمد بن حنبل، فهو ثقة مشهور احتج به النسائي.
قلت: ومن هذا التخريج يتبين أن رجال الإسناد كلهم ثقات لا شك فيهم سوى حفص بن سليمان، فإن كان هو المنقري كما جزم به الهيثمي فالسند صحيح كما قلنا أولا وإلا فلا.

_____جزء: 1 /صفحہ: 641_____

وقد كنت جزمت بالأول قديما، تبعا للحافظ الهيثمي، وذلك في كتابي "تخريج صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم"، ثم بدا لي التوقف عنه، لهذا التحقيق الذي ذكرته.
نعم للحديث طريق أخرى عن ابن عمر يتقوى به، يرويه سريج بن يونس حدثنا قران بن تمام عن عبيد الله بن عمر عن نافع عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من استطاع منكم أن يسجد فليسجد، ومن لم يستطع، فلا يرفع إلى جبهته شيئا يسجد عليه، ولكن بركوعه وسجوده يومىء برأسه."
أخرجه الطبراني في "الأوسط "«1 / 43/ 1 - من زوائده»: حدثنا محمد ابن عبد الله بن بكير حدثنا سريج بن يونس به. وقال:
"لم يروه عن عبيد الله إلا قران تفرد به سريج."
قلت: وهو ثقة من رجال الشيخين، وكذا من فوقه سوى قران بضم أوله وتشديد الراء، فهو صدوق ربما أخطأ، كما في "التقريب"، فالسند جيد، لولا أنني لم أجد ترجمة لمحمد بن عبد الله بن بكير شيخ الطبراني، لكن الظاهر أنه لم يتفرد به، كما يشعر به قوله "تفرد به سريج."
ولعله لذلك قال الحافظ الهيثمي «2 / 149: (
"رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله موثقون، ليس فيهم كلام يضر. والله أعلم."

_____جزء: 1 /صفحہ: 642_____

وله شاهد من حديث جابر نحو حديث ابن عمر الأول. يرويه سفيان الثوري عن أبي

الزبير عن جابر به.

أخرجه البزار «ص 66 - زوائده» والبيهقي.

ورجال إسناده ثقات، وليس له علة تقدح في صحته، سوى عنعنة أبي الزبير، فإنه

كان مدلسا، وبها أعله الحافظ عبد الحق الإشبيلي في "أحكامه" «رقم 1383-

بتحقيقي»، ومع ذلك صرح الحافظ ابن حجر في "بلوغه" أنه قوي. فالله أعلم.

والذي لا شك فيه أن الحديث بمجموع طرقه صحيح. والله تعالى هو الموفق.

وقد روى أبو عوانة في "مسنده" «2 / 338» عن عمر بن محمد قال:

دخلنا على حفص بن عاصم نعوده في شكوى قال: فحدثنا قال:

" دخل علي عمي عبد الله بن عمر قال: فوجدني قد كسرت لي نمرقة يعني الوسادة

قال: وبسطت عليها خمرة، قال: فأنا أسجد عليها، قال: فقال لي: يا ابن أخي

لا تصنع هذا، تناول الأرض بوجهك، فإن لم تقدر على ذلك، فأومئ برأسك إيماء."

وسنده صحيح على شرط الشيخين¤ .

502.نماز تین حصوں پر مشتمل ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر752 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الصلاة ثلاثة أثلاث: الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث، فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه

سائر عمله."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : نماز تین حصوں پر مشتمل ہے: ایک تہائی حصہ طہارت ہے، ایک تہائی رکوع اور ایک تہائی سجدے ہیں۔ جس نے نماز کو کماحقہ ادا کیا اس

کے بقیہ اعمال بھی مقبول ہوں گے اور جس کی نماز مردود ہوگئی، اس کے بقیہ اعمال بھی رائیگاں جائیں گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2537 :

قال الشيخ الألباني:

" -الصلاة ثلاثة أثلاث: الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث، فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله ومن ردت عليه صلاته رد عليه

سائر عمله."

أخرجه البزار في "مسنده" «1 / 177 / 349»: حدثنا زكريا بن يحيى الضرير

حدثنا شبابة بن سوار حدثنا مغيرة بن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، وقال: "لا نعلمه مرفوعا

إلا عن المغيرة، ولم يتابع عليه، وإنما يحفظ عن أبي صالح عن كعب قوله."

قلت: المغيرة بن مسلم ثقة كما قال الهيثمي «2 / 147» ولم يضعفه أحد، ولذا

قال الحافظ: "صدوق". وسائر رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن زكريا الضرير، وقد ترجمه الخطيب «8/457-458» برواية جمع من الحفاظ عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، فمثله يحتج به ولو في مرتبة الحسن، ولذلك قال المنذري «1/185» وتبعه الهيثمي " :وإسناده حسن". قلت: وهو كما قالا ، إلا أن يثبت بإسناد أصح من هذا عن أبي صالح عن كعب من قوله كما تقدم عن البزار، ولكنه لم يذكر إسناده بذلك لننظر فيه. وللشطر الأخير من الحديث شاهد عن أنس، تقدم برقم «1358. (

_____جزء: 6/صفحہ: 85_____

ثم وجدت للمغيرة متابعا يرويه أبو فروة قال : حدثني أبي عن أبيه: حدثنا سليمان الأعمش به. أخرجه ابن جميع في "معجم الشيوخ". قلت: وأبو فروة هذا هو يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي. ذكره ابن أبي حاتم «4/2/288» بروايته عن جمع، منهم أبو محمد، ثم قال: "كتب إلى أبي وإلي". وذكره ابن حبان في "الثقات" «9/276» وقال" : حدثنا عنه أبو عروبة، مات بـ«الرها» سنة تسع وستين ومئتين". وابنه محمد بن يزيد بن سنان ليس بالقوي كما في "التقريب". ويزيد بن سنان ضعيف.

503. فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 753 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الفجر فجران، فجر يقال له: ذنب السرحان، وهو الكاذب يذهب طولا ولا يذهب عرضا، والفجر الآخر يذهب عرضا ولا يذهب طولا."

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں: ایک فجر کاذب ہے، جس میں روشنی بھیڑیے کی دم کی طرح اوپر کو اٹھتی ہے، نہ کہ چوڑائی میں اور دوسری فجر) صادق (ہے جس میں روشنی عرضاً پھیلتی ہے، نہ کہ طولاً۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2002 :

قال الشيخ الألباني:

" -الفجر فجران، فجر يقال له: ذنب السرحان، وهو الكاذب يذهب طولا ولا يذهب عرضا، والفجر الآخر يذهب عرضا ولا يذهب طولا."

_____

أخرجه الحاكم «1/191» وعنه البيهقي «1/377» والديلمي «2/344» عن عبد الله بن روح المدائني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره. وقال الحاكم: "إسناده صحيح" ،
ووافقه الذهبي. ذكره شاهدا لحديث ابن عباس المتقدم برقم «693. (
قلت: وإسناد جيد، رجاله ثقات مترجمون في "التهذيب" غير عبد الله بن روح
المدائني ترجمه الخطيب في "تاريخه" «9 / 454» وقال عن الدارقطني: "ليس
به بأس". وقال الحافظ في "اللسان": "من شيوخ أبي بكر «الشافعي» الثقات
". قلت: لكن أخرجه ابن جرير في "تفسيره" «ج 3 رقم 2995» والدارقطني) ص
231» والبيهقي «1 / 377 و 4 / 215» من طرق عن ابن أبي ذئب به مرسلا لم يذكر
فيه جابرا. وقال الدارقطني: "وهذا مرسل". وقال البيهقي:
_____جزء: 5/صفحہ: 8_____
"وهو أصح"
. قلت: لكن الحديث صحيح لشاهده المشار إليه آنفا. وله شاهد آخر أخرجه
الدارقطني عن الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان قال: سمعت ربيعة بن يزيد قال
: سمعت عبد الرحمن بن عائش صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره
نحوه، وقال: "إسناد صحيح."
وأقول: ابن عائش هذا، قال في "التقريب": "يقال: له صحبة، وقال أبو
حاتم: من قال في روايته: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فقد أخطأ."
والوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية. وله شواهد أخرى بعضها في "صحيح مسلم"
وهي مخرجة في "صحيح أبي داود" برقم «2031 - 2033»، وسيأتي أحدهما برقم «2031. (

503. فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 754 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں: ایک فجر کاذب ہے، جس میں روشنی بھیڑیے کی دم کی طرح اوپر کو اٹھتی ہے، نہ کہ چوڑائی میں اور

دوسری فجر) صادق (ہے جس میں روشنی عرضاً پھیلتی ہے، نہ کہ طولاً۔d "

503. فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 755 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں: ایک فجر کاذب ہے، جس میں روشنی بھیڑیے کی دم کی طرح اوپر کو اٹھتی ہے، نہ کہ چوڑائی میں اور

دوسری فجر) صادق (ہے جس میں روشنی عرضاً پھیلتی ہے، نہ کہ طولاً۔d "

503.فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر756 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں: ایک فجر کاذب ہے، جس میں روشنی بھیڑیے کی دم کی طرح اوپر کو اٹھتی ہے، نہ کہ چوڑائی میں اور

دوسری فجر) صادق (ہے جس میں روشنی عرضاً پھیلتی ہے، نہ کہ طولاً d "

503.فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر757 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں: ایک فجر کاذب ہے، جس میں روشنی بھیڑیے کی دم کی طرح اوپر کو اٹھتی ہے، نہ کہ چوڑائی میں اور

دوسری فجر) صادق (ہے جس میں روشنی عرضاً پھیلتی ہے، نہ کہ طولاً d "

503.فجر کی اقسام اور ان کے احکام

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر758 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحرم فيه الصلاة ويحل فيه الطعام."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی دو قسمیں ہیں) :ا (فجر) صادق (ہے، جس میں) سحری کا کھانا (کھانا حرام ہوتا ہے اور نماز) فجر (پڑھنا

درست ہوتا ہے اور) ۲ (فجر) کاذب (ہے، جس میں نماز) فجر (کی ادائیگی حرام ہوتی ہے اور) سحری کا کھانا (کھانا درست ہوتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی693 :

قال الشيخ الألباني:

" -الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحرم فيه الصلاة ويحل فيه الطعام."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه "«1 / 52 / 2» وعنه الحاكم «1 / 425» من طريق

أبي أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. وقال ابن خزيمة:

_____جزء: 2/صفحہ: 307_____

"«لم» يرفعه في

الدنيا غير أبي أحمد الزبيري". وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه

الذهبي.

من فقه الحديث:

قال ابن خزيمة: "في هذا الخبر دلالة على أن صلاة الفرض لا يجوز أداؤها قبل

دخول وقتها". وقال: "«فجر يحرم فيه الطعام» يريد على الصائم. «ويحل

فيه الصلاة» يريد صلاة الصبح. «وفجر يحرم فيه الصلاة» يريد صلاة الصبح،

إذا طلع الفجر الأول لم يحل أن يصلي في ذلك الوقت صلاة الصبح، لأن الفجر الأول

يكون بالليل، ولم يرد أنه لا يجوز أن يتطوع بالصلاة بعد الفجر الأول. وقوله

«ويحل فيه الطعام» يريد لمن يريد الصيام."

_____جزء: 2/صفحہ: 308¤_____

504. تکبیرات الانتقال کب کہی جائیں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر759 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد وإذا قام من القعدة كبر ثم قام."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم جب سجدہ کرنے کا ارادہ کرتے تو" اللہ اکبر "کہتے، پھر سجدہ کرتے اور جب درمیانی قعدہ بیٹھنے کے بعد اٹھنے) کا ارادہ کرتے (تو" اللہ

اکبر "کہتے، پھر اٹھتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی604 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد وإذا قام من القعدة كبر ثم قام."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «2/284» حدثنا كامل بن طلحة حدثنا حماد بن

سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال "التهذيب" وفي كامل

وابن عمرو كلام لا يضر. والحديث نص صريح في أن السنة التكبير ثم السجود

وأنه يكبر وهو قاعد ثم ينهض. ففيه إبطال لما يفعله بعض المقلدين من مد

التكبير من القعود إلى القيام!

_____جزء: 2/صفحہ: 155¤_____

505.نماز فجر کے بعد خوابوں کے بارے میں سوال کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر760 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟ ويقول: ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر سے فارغ ہوتے تو پوچھتے" :کیا کسی نے کوئی خواب دیکھا ہے؟ "اور مزید فرماتے" :نبوت میں سے کوئی چیز باقی نہیں رہی سوائے

نیک خواب کے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی473 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟ ويقول: ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة."

أخرجه مالك في "الموطأ" «2/956/2» وعند الحاكم «4/390-391» من
طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن زفر بن صعصعة عن أبيه عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان...
وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.
قلت: وهو كما قالا.
والشطر الثاني منه أخرجه البخاري «4/349» من طريق سعيد بن المسيب أن أبا
هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لم يبق من النبوة إلا
المبشرات، قالوا: وما المبشرات؟ قال الرؤيا الصالحة."
وللحديث شواهد كثيرة خرجتها في "إرواء الغليل" رقم «2539. (
والحديث نص في أنه لا نبوة ولا وحي بعد النبي صلى الله عليه وسلم
إلا المبشرات:
الرؤيا الصالحة، وهي جزء من ستة وأربعين جزء من النبوة. ولقد ضلت طائفة
زعمت بقاء النبوة واستمرارها بعده صلى الله عليه وسلم، وتأولوا بل عطلوا
معنى هذا الحديث، ونحوه مما في الباب، وكذلك حرفوا قول الله تعالى:
«ولكن رسول الله وخاتم النبيين» بمثل قولهم:
أي زينة النبيين! وتارة يقولون: هو آخر الأنبياء المشرعين، ويقولون ببقاء
النبوة غير التشريعية،

_____جزء: 1/صفحہ: 845_____

ومن المؤسف أن بعضهم كان استخرج كلمات الشيخ محي الدين
ابن عربي «النكرة» الدالة على بقاء هذه النبوة المزعومة من كتابه "الفتوحات
المكية" في كراس نشره على الناس، ثم لم يستطع أحد من المشايخ أن يرد عليهم.
وكانوا من قبل قد ألفوا بعض الرسائل في الرد عليهم، وإنما أمسكوا عن الرد
على هذا الكراس، لأن من مكر جامعه أنه لم يضع فيه من عند نفسه شيئا سوى أنه
ذكر فيه كلمات الشيخ المؤيدة لضلالهم في زعمهم المذكور، فلو ردوا عليه لكان
الرد متوجها إلى الشيخ الأكبر، وذلك مما لا يجرؤ أحد منهم عليه، هذا إن لم
يروه زندقة! فكأنهم يعتقدون أن الباطل إنما هو باعتبار المحل، فإذا قام فيمن
يعتقدونه كافرا، فهو باطل، وأما إذا قام فيمن يعتقدونه مسلما بل وليا، فهو
حق!! والله المستعان¤ .

506.بعد از رکوع قنوت نازلہ کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر761 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کی آخری رکعت میں رکوع سے سر اٹھاتے تو دعائے قنوت کرتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2071 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت."

رواه ابن نصر في "قيام الليل" ص «132» قال: حدثنا محمد بن عبيد بن حساب
حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ... قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه (2/135) من
طريقين آخرين عن ابن عيينة به. وأخرجه هو والبخاري (3/217 218) وأحمد
(2/255) من طرق أخرى عن الزهري به أتم منه.
(تنبيه): القنوت الوارد في هذا الحديث هو قنوت النازلة. بدليل قوله في حديث
الشيخين: "فيدعوا للمؤمنين ويلعن الكفار". وانظر "الإرواء" (2/160
164). وأصرح منه رواية ابن خزيمة بلفظ: "كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد،
أو على أحد". وسنده صحيح.

ـجزء : 5/صفحه : 102_____

507. قنوت نازلہ کا سبب

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر762 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم، أو دعا على قوم."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دعائے قنوت نہیں کرتے تھے مگر اس وقت جب کسی قوم کے لئے دعا یا بد دعا کرتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی639 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم، أو دعا على قوم."

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" رقم«620»: أنبأنا محمد بن محمد بن مرزوق
الباهلي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة،
عن أنس مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد جيد وهو على شرط مسلم وفي ابن مرزوق كلام لا يسقط
_____جزء: 2/صفحه: 239_____
حديثه عن مرتبة الاحتجاج به، لاسيما وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة." أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد، أو يدعو على أحد". أخرجه ابن
خزيمة أيضا من طريق أبي داود: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي
سلمة عنه. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم¤ .

358. امام کو رکوع کی حالت میں پانے والا نمازی جماعت کے ساتھ کیسے ملے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر533 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-زادك الله حرصا، ولا تعد."

جب سیدنا ابو بکرہ رضی اللہ عنہ آئے تو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رکوع کی حالت میں تھے، انہوں نے صف تک پہنچنے سے پہلے رکوع کر لیا اور چل کر صف میں داخل ہو گئے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز پوری کی تو فرمایا" :تم میں سے کس نے صف سے پہلے رکوع کیا اور پھر چل کر صف میں داخل ہو گیا؟ "ابو بکرہ نے کہا: میں نے ایسے کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تیری رغبت میں اضافہ کرے، دوبارہ ایسے نہ کرنا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى230 :

قال الشيخ الألباني:

" -زادك الله حرصا، ولا تعد."

رواه أبو داود والطحاوي وأحمد والبيهقي وابن حزم من حديث أبي بكرة أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع، فركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، قال: أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف؟ فقال أبو بكرة: أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وأصله في "صحيح البخاري" وقد خرجته في "إرواء الغليل" «رقم 684، 685.)

والقصد من ذكره هنا أن ظاهره يدل على أنه لا يجوز الركوع دون الصف ثم المشي إليه، على خلاف ما دل عليه الحديث السابق، فكيف التوفيق بينهما؟ فأقول:

إن هذا الحديث لا يدل على ما ذكر، إلا بطريق الاستنباط لا النص، فإن قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تعد " يحتمل أنه نهاه عن كل ما ثبت أنه في هذه الحادثة،

وقد تبين لنا بعد التتبع أنها تتضمن ثلاثة أمور:

الأول: اعتداده بالركعة التي إنما أدرك منها ركوعها فقط.

الثاني: إسراعه في المشي، كما في رواية لأحمد «5 / 42» من طريق أخرى عن أبي بكرة أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم راكع، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت نعل أبي بكرة وهو يحضر «أي يعدو» يريد أن يدرك الركعة، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال: من الساعي؟ قال أبو بكرة: أنا. قال: فذكره

وإسناده حسن في المتابعات، وقد رواه ابن السكن في "صحيحه" نحوه وفيه قوله: " انطلقت أسعى ... " وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من الساعي ... " ويشهد لهذه الرواية رواية الطحاوي من الطريق الأولى بلفظ.

" جئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع، وقد حفزني النفس فركعت دون الصف.. " الحديث.

وإسناده صحيح، فإن قوله " حفزني النفس " معناه اشتد، من الحفز وهو الحث والإعجال، وذلك كناية عن العدو.

الثالث: ركوعه دون الصف ثم مشيه إليه.

وإذا تبين لنا ما سبق، فهل قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تعد " نهي عن هذه الأمور الثلاثة جميعها أم عن بعضها. ذلك ما أريد البحث فيه وتحقيق الكلام عليه فأقول:

أما الأمر الأول، فالظاهر أنه لا يدخل في النهي، لأنه لو كان نهاه عنه لأمره بإعادة الصلاة لكونها خداجا ناقصة الركعة، فإذ لم يأمره بذلك دل على صحتها، وعلى عدم شمول النهي الاعتداد بالركعة بإدراك ركوعها، وقول الصنعاني في "سبل السلام" «2/ 23: (

"لعله صلى الله عليه وسلم لم يأمره لأنه كان جاهلا للحكم، والجهل عذر."

فبعيد جدا، إذ قد ثبت في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة أمره صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته بإعادتها ثلاث مرات مع أنه كان جاهلا أيضا فكيف يأمره بالإعادة وهو لم يفوت ركعة من صلاته وإنما الاطمئنان فيها، ولا يأمر أبا بكرة بإعادة الصلاة وقد فوت على نفسه ركعة، لو كانت لا تدرك بالركوع، ثم كيف يعقل أن يكون ذلك منهيا وقد فعله كبار الصحابة، كما تقدم في الحديث الذي قبله؟! فلذلك فإننا نقطع أن هذا الأمر الأول لا يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم "لا تعد."

وأما الأمر الثاني، فلا نشك في دخوله في النهي لما سبق ذكره من الروايات ولأنه لا معارض له، بل هناك ما يشهد له، وهو حديث أبي هريرة مرفوعا: "إذا أتيم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة والوقار" الحديث متفق عليه.

وأما الأمر الثالث، فهو موضع نظر وتأمل، وذلك لأن ظاهر رواية أبي داود هذه : "أيكم الذي ركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، مع قوله له: "لا تعد"، يدل بإطلاقه على أنه قد يشمل هذا الأمر، وإن كان ليس نصا في ذلك لاحتمال أنه يعني

شيئا آخر غير هذا مما فعل، وليس يعني نهيه عن كل ما فعل، بدليل أنه لم يعن الأمر الأول كما سبق تقريره. فكذلك يحتمل أنه لم يعن هذا الأمر الثالث أيضا. وهذا وإن كان خلاف الظاهر، فإن العلماء كثيرا ما يضطرون لترك ما دل عليه ظاهر النص لمخالفته لنص آخر هو في دلالته نص قاطع، مثل ترك مفهوم النص لمنطوق نص آخر، وترك العام للخاص، ونحو ذلك، وأنا أرى أن ما نحن فيه الآن من هذا القبيل، فإن ظاهر هذا الحديث من حيث شموله للركوع دون الصف مخالف لخصوص ما دل عليه حديث عبد الله بن الزبير دلالة صريحة قاطعة، وإذا كان الأمر كذلك فلا بد حينئذ من ترجيح أحد الدليلين على الآخر، ولا يشك عالم أن النص الصريح أرجح عند التعارض من دلالة ظاهر نص ما، لأن هذا دلالته على وجه الاحتمال بخلاف الذي قبله، وقد ذكروا في وجوه الترجيح بين الأحاديث أن يكون الحكم الذي تضمنه أحد الحديثين منطوقا به وما تضمنه الحديث الآخر يكون محتملا. ومما لا شك فيه أيضا أن دلالة هذا الحديث في هذه المسألة ليست قاطعة بل محتملة، بخلاف دلالة حديث ابن الزبير المتقدم فإن دلالته عليها قاطعة،

فكان ذلك من أسباب ترجيحه على هذا الحديث.

وثمة أسباب أخرى تؤكد الترجيح المذكور:

أولا: خطبة ابن الزبير بحديثه على المنبر في أكبر جمع يخطب عليهم في المسجد الحرام وإعلانه عليه أن ذلك من السنة دون أن يعارضه أحد.

ثانيا: عمل كبار الصحابة به كأبي بكر وابن مسعود وزيد بن ثابت كما تقدم وغيرهم. فذلك من المرجحات المعروفة في علم الأصول. بخلاف هذا الحديث فإننا لا نعلم أن أحدا من الصحابة قال بما دل عليه ظاهره في هذه المسألة، فكان ذلك كله دليلا قويا على أن دلالته فيها مرجوحة، وأن حديث ابن الزبير هو الراجح في

الدلالة عليها. والله أعلم.

وقد قال الصنعاني بعد قول ابن جريج في عقب هذا الحديث:

"وقد رأيت عطاء يصنع ذلك". قال الصنعاني «2/24: (

"قلت. وكأنه مبني على أن لفظ "ولا تعد" بضم المثناة الفوقية، من الإعادة أي زادك الله حرصا على طلب الخير ولا تعد صلاتك فإنها صحيحة وروي بسكون العين المهملة من العدو، وتؤيده رواية ابن السكن من حديث أبي بكرة «ثم ساقها، وقد سبق نحوها من رواية أحمد مع الإشارة إلى رواية ابن السكن هذه، ثم قال(والأقرب أن رواية «لا تعد» من العود أي لا تعد ساعيا إلى الدخول قبل وصولك الصف، فإنه ليس في الكلام ما يشير بفساد صلاته حتى يفتيه صلى الله عليه وسلم بأن لا يعيدها، بل قوله "زادك الله حرصا" يشعر بأجزائها، أو "لا تعد" من «العدو." (

قلت: لو صح هذا اللفظ لكانت دلالة الحديث حينئذ خاصة في النهي عن الإسراع ولما دخل فيه الركوع خارج الصف، ولم يوجد بالتالي أي تعارض بينه وبين حديث ابن الزبير، ولكن الظاهر أن هذا اللفظ لم يثبت، فقد وقع في "صحيح البخاري" وغيره باللفظ المشهور: "لا تعد". قال الحافظ في "الفتح" «2/214: (

"ضبطناه في جميع الروايات بفتح أوله وضم العين من العود."

ثم ذكر هذا اللفظ، ولكنه رجح ما في البخاري فراجعه إن شئت.

ويتلخص مما تقدم أن هذا النهي لا يشمل الاعتداد بالركعة ولا الركوع دون الصف وإنما هو خاص بالإسراع لمنافاته للسكينة والوقار كما تقدم التصريح بذلك من حديث أبي هريرة، وبهذا فسره الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

"قوله: لا تعد. يشبه قوله: لا تأتوا الصلاة تسعون."

ذكره البيهقي في

"سننه" «2/90. (

فإن قيل: قد ورد ما يؤيد شمول الحديث للإسراع ويخالف حديث ابن الزبير صراحة
وهو حديث أبي هريرة مرفوعا.
"إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف."
قلنا: لكنه حديث معلول بعلة خفية، وليس هذا مكان بيانها، فراجع "سلسلة
الأحاديث الضعيفة" «رقم 981» . (

359.اذان سننے والا مسجد میں جاکر نماز باجماعت ادا کرے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر534 :

مکرراتTashkeel Show/Hide

"-إذا سمعت النداء، فأجب داعي الله عز وجل."

سیدنا کعب بن عجرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ ایک نابینا آدمی نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا: اے اللہ کے رسول! میں اذان تو سنتا ہوں لیکن میرے پاس کوئی ایسا قائد نہیں) جو مجھے مسجد میں لے
آئے(؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو اذان سنے تو اللہ تعالیٰ کے داعی) کی پکار پر (لبیک کہہ) اور مسجد میں پہنچ(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1354 :

قال الشيخ الألباني:
" -إذا سمعت النداء، فأجب داعي الله عز وجل."

أخرجه الدارقطني «197» وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" «2 / 122» عن محمد
ابن سليمان عن أبي داود حدثني أبي عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن
عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة: "أن أعمى أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال: يا رسول الله إني أسمع النداء، ولعلي لا أجد قائدا؟ قال": فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني وهو ضعيف.
لكنه لم يتفرد به، فقد رواه البيهقي في "السنن" «3 / 57 - 58» من طريق بشر
ابن حاتم الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن
عبد الله بن معقل به.
قلت: ورجاله ثقات غير بشر بن حاتم الرقي أورده ابن أبي حاتم «1 / 1 / 355(
بروايته عن عبيد الله هذا، ولم يزد! وقال البيهقي عقبه: "خالفه أبو عبد

الرحيم، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن معقل."

قلت: وصله الطبراني في "الأوسط" «1/22/2» من طريق الشاذكوني حدثنا

محمد بن سلمة الحراني حدثنا أبو عبد الرحيم خالد بن يزيد عن زيد بن أبي أنيسة

به. وقال الطبراني: "لم يروه عن عدي إلا زيد."

قلت: وهو ثقة لكن في الطريق إليه الشاذكوني واسمه سليمان بن داود وهو حافظ

متهم بالوضع، لكن الظاهر من قول الطبراني المذكور أنه لم ينفرد ويؤيده أن

الحافظ الهيثمي لما أورده في "المجمع" «2/42-43» قال: "رواه الطبراني

في "الأوسط" و "الكبير" وفيه يزيد بن سنان

_____جزء: 3/صفحہ: 339_____

ضعفه أحمد وجماعة، وقال أبو

حاتم محله الصدق، وقال البخاري: مقارب الحديث". ووجه التأييد أنه ليس في

إسناد الطبراني في "الأوسط" يزيد بن سنان فهو في إسناد معجمه الكبير، فينتج

أن إسناده غير إسناد "الأوسط". وأنه لم يتفرد به الشاذكوني. والله أعلم.

والحديث صحيح على كل حال، فإن له شواهد عديدة من حديث أبي هريرة عند مسلم

وأبي عوانة وغيرهما، وابن أم مكتوم الأعمى وهو صاحب القصة من طرق عنه عند

أبي داود وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «561» .)

360.امام کی اقتدا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر535 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قمتم إلى الصلاة فلا تسبقوا قارئكم بالركوع والسجود ولكن هو يسبقكم."

سیدنا سمرہ بن جندب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم نماز ادا کرنے کے لیے) کسی امام کی اقتدا میں (کھڑے ہو جاؤ تو رکوع و سجود کرنے میں امام سے پہل نہ کیا کرو بلکہ وہ تم

سے پہل کرے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1393 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قمتم إلى الصلاة فلا تسبقوا قارئكم بالركوع والسجود ولكن هو يسبقكم."

أخرجه البزار في "مسنده" «56» عن يوسف بن خالد حدثني جعفر ابن سعد بن سمرة
حدثني حبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال: فذكره. ومن طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة
مرفوعا بلفظ: "لا تسبقوا إمامكم بالركوع، فإنكم تدركونه بما سبقكم."
وقال الهيثمي في "زوائده": "وفي الإسنادين ضعف بين."
قلت: وذلك لأن في الأول يوسف بن خالد وهو السمتي قال الحافظ: "تركوه،
وكذبه ابن معين". وفوقه من يجهل. وفي الآخر إسماعيل بن مسلم وهو المكي
ضعيف. والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعنه. لكن الحديث معناه صحيح، ورد في
مجموعة من الأحاديث عن معاوية وغيره فراجع "صحيح أبي داود" «رقم 630¤ . (

360. امام کی اقتدا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 536 :

"-إني قد بدنت، فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت

سیدنا ابو موسیٰ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میرا جسم بھاری ہو گیا ہے، سو تم اس وقت رکوع کیا کرو جب میں رکوع کروں اور اس وقت سجدہ کیا کرو جب میں سجدہ کروں

اور اس طرح ہرگز نہ ہونے پائے کہ رکوع و سجود کے سلسلہ میں مجھ سے کوئی سبقت لے جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1725 :

قال الشيخ الألباني:

" -إني قد بدنت، فإذا ركعت فاركعوا وإذا رفعت

فارفعوا وإذا سجدت فاسجدوا
ولا ألفين رجلا يسبقني إلى الركوع ولا إلى السجود."
أخرجه ابن ماجة «962» عن دارم عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي
موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: رجاله ثقات غير دارم هذا، فهو مجهول، وإن وثقه ابن حبان. لكن الحديث صحيح، فقد جاء مفرقا في أحاديث، منها حديث معاوية مرفوعا: "إني قد بدنت، فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود، فإني مهما أسبقكم حين أركع تدركوني حين أرفع، ومهما أسبقكم حين أسجد تدركوني حين أرفع". أخرجه الدارمي وغيره بسند حسن، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «630». ومنها حديث أنس بن مالك مرفوعا: "أيها الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركعوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف ...". رواه مسلم وغيره، وهو مخرج أيضا في "صحيح أبي داود" «635¤ . (

360.امام کی اقتدا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر537 :

ـ (كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوعِ والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال:" ولا الضالين" فقولُوا: (آمينَ) ؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنْبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: (سمعَ اللهُ لمن حمِدَه) فقولُوا: (اللهمّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ)، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا]» .(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ہمیں نماز کی تعلیم دی اور فرمایا" :رکوع و سجود کرنے میں امام سے پہل نہ کرو، جب وہ» اللہ اکبر «کہے تب تم» اللہ اکبر «کہو، جب وہ» ولا الضالین. «کہے تو تم" آمین "کہو، کیونکہ جس کی آمین فرشتوں کی آمین سے موافقت کر گئی اس کے سابقہ گناہ بخش دیے جائیں گے، جب امام رکوع کرے تب تم رکوع کرو، جب وہ» سمع اللہ لمن حمدہ «کہے تو تم» اللھم ربنا ولک الحمد «کہو اور اس سے پہلے سر مت اٹھاؤ اور) اسی طرح (جب وہ سجدہ کرے تو تب تم سجدہ کرو"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3476 :

قال الشيخ الألباني:

.«كان يعلّمُنا يقولُ: «لا تبادرُوا الإمامَ [بالرّكوعِ والسُّجود]: إذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قال: " ولا الضالين" فقولُوا: «آمينَ»؛ [فإنّه إذا وافقَ كلامُه كلامَ الملائكة غُفِرَ له] [ما تقدّم من ذنْبه]، وإذا ركعَ فارْكعُوا، وإذا قالَ: «سمعَ اللهُ لمن حمِدَه» فقولُوا: «اللّهُمَّ ربَّنا! ولكَ الحمْدُ»، [ولا ترفعُوا قبلَه]، [وإذا سجد فاسجدُوا. (« [

أخرجه مسلم «20/2»، وأبو عوانة «121/2»، والبيهقي في «سننه» «92/2 (،

وأحمد «440/2» من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: ... فذكره.

أخرجه مسلم وحده من طريق عيسى بن يونس: حدثنا الأعمش... والسياق له، والثلاثة الآخرون من طريق محمد بن عبيد: ثنا الأعمش به، والزيادة الأولى لأحمد، والثانية لأبي عوانة، والخامسة للبيهقي.

وتابع الأعمشَ: سُمَيٌّ مولى أبي بكر عن أبي صالح به مختصراً، وفيه الزيادة الثالثة ولفظه:

«إذا قال الإمام: "غير المغضوب عليهم ولا الضالين": فقولوا: آمين: فإنه من وافق قوله قول الملائكة؛ غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه. «

أخرجه البخاري «782 و4475»، والنسائي «147/1» وغيرهما.

وتابعه أيضاً سهيل بن أبي صالح عن أبيه به أتم منه.

أخرجه مسلم أيضاً، وأبو عوانة «144/2»، وعندهما الزيادة الثالثة، وعند مسلم الزيادة الرابعة.

وقد تابع أبا صالح: خمسةٌ آخرون من الثقات بنحو حديث سُمَيٍّ عنه، وفيه عندهم الزيادة الثالثة، وأحاديثهم مخرجة عندي في أصل «صفة صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم-» تخريجاً مفصلاً مع بيان الاختلاف في بعض الألفاظ، ومخرج تخريجاً مجملاً في «الإرواء» «344/62/2. (

إذا عرفت هذا؛ فإن مما ينبغي التنبيه عليه: أن الزيادة الثانية: «غفر له« ... قد وقعت عند أحمد والبيهقي بلفظ:

«غفر لمن في المسجد! «

وقد عزاها الحافظ المنذري في «الترغيب» «1/177/1» للنسائي! ولم أجده عنده لا في «السنن الصغرى»، ولا في «الكبرى» له، وقد أخرجه فيهما باللفظ الأول من أكثر الطرق المشار إليها آنفاً، علاوة على طريق سمي عن أبي صالح؛ فلعل ذكر «النسائي» فيه خطأ من بعض النساخ، أو سبق ذهن أو قلم من المؤلف، وقد بلوت ذلك منه في تحقيقي الجديد إياه، وهو تحت الطبع، فلعل الصواب: «البيهقي» أو: «أحمد» مكان: «النسائي». والله أعلم!

ثم هو بهذا اللفظ منكر جدّاً عندي؛ لمخالفته للفظ الأول: فإنه متواتر عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومن الظاهر أن محمد بن عبيد. وهو الطنافسي. هو العلة، فإنه كان يضطرب فيه، فتارة يرويه بلفظ الجماعة: «غفر له»، ولذلك؛ أودعه أبو عوانة في «صحيحه» ومن طريقه، وتارة يرويه باللفظ المخالف. فيبدو لي أن ابن عبيد هذا. مع اتفاق الحفاظ على توثيقه. كانت له بعض الأوهام، ولذلك قال الإمام أحمد. فيما رواه ابنه صالح عنه. قال:

«كان يظهر السنة، وكان يخطئ ولا يرجع عن خطئه»؛ كما في «تهذيب التهذيب. «

وقد وقفت له على حديث صحيح المتن، رواه بإسناده المتقدم عن أبي هريرة،

خالف فيه الجماعة، أخرجه البيهقي في «الشعب» «41/3» من طريق العباس بنمحمد الدوري عنه به. وقال الدوري:

«وهذا حديث غريب. »

قال البيهقي:

«وهذا؛ لأن الجماعة إنما رووه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر،

ومحمد بن عبيد رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. والله أعلم. »

قلت: فهذا خالف فيه الجماعة في الإسناد «فهو شاذ سنداً، وذاك خالف فيها لجماعة لفظاً، فهو شاذ متناً.

وإن مما يؤكد نكارته: منافاته لسياق الحديث؛ فإنه ينهى عن مبادرة الإمام ومسابقته في التأمين أيضاً، ويذكر لمن انتهى ووافق الملائكة في ذلك من الفضل ما ذكر من المغفرة،

وليس ذلك لمن خالف وسابق بداهة، ومن المشاهد أن أكثر المصلين في المسجد يسابقونه في التأمين حتى قبل فراغه من "ولا الضآلين"

فكيف يغفر للمخالف؛ بسبب الموافق؟!

وفي النهي عن المبادرة بالركوع والسجود أحاديث أخرى من رواية أنس، ومعاوية، وأبي هريرة أيضاً من طريق الأعرج عنه، وهي مخرجة في «الإرواء» «290.289/2¤ * . (

361. مقتدی کے لیے امام کی اقتدا کے تقاضے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 538 :

"-كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ، فإذا ركع ركعوا، وإذا قال:" سمع الله لمن حمده" لم يزالوا قياما حتى يروه قد وضع وجهه (وفي لفظ: جبهته) في الأرض، ثم يتبعونه."

سیدنا براء بن عازب رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ صحابہ، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم رکوع کرتے تب وہ رکوع کرتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم» سمع اللہ لمن حمدہ «کہتے تو صحابہ) رکوع سے اٹھ کر (کھڑے رہتے اور جب دیکھتے کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اپنا چہرہ یا پیشانی) سجدے کے لیے (زمین پر رکھ دی ہے تو پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی پیروی کرتے ہوئے) سجدے کے لیے جھکتے(۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2616 :

قال الشيخ الألباني:

" -كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا ركع ركعوا، وإذا قال:" سمع الله لمن حمده" لم يزالوا قياما حتى يروه قد وضع وجهه «وفي لفظ: جبهته» في الأرض، ثم يتبعونه."

أخرجه مسلم «2 / 46» وأبو داود «622» وعنه أبو عوانة «2 / 179(
والطبراني في "الأوسط" «2 / 295 / 1 - 2» من طرق عن أبي إسحاق الفزاري عن
أبي إسحاق الشيباني، حدثنا محارب بن دثار قال: سمعت عبد الله بن يزيد يقول
على المنبر: حدثني البراء بن عازب - وكان ما علمت غير كذوب - أنهم كانوا
... إلخ واللفظ الآخر لأبي داود، والسياق للطبراني، وقال: "لم يرو هذا
الحديث عن أبي إسحاق الشيباني إلا أبو إسحاق الفزاري". قلت: وهو إبراهيم بن
محمد بن الحارث، إمام ثقة حافظ، له تصانيف، من رجال الشيخين. وأبو إسحاق
الشيباني اسمه سليمان بن أبي سليمان ثقة من رجالهما أيضا، فالسند صحيح غاية،
وقد تابعه أبو إسحاق السبيعي عند الشيخين وغيرهما، وهو مخرج مع حديث
الترجمة عندي في "صحيح أبي داود" «631». وله فيه طريق أخرى عن البراء)
632». وإنما أخرجت الحديث هنا لأمرين: الأول: أن جماهير المصلين يخلون بما
تضمنه من التأخر بالسجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض، لا أستثني منهم أحدا
حتى من كان منهم حريصا

على اتباع السنة، للجهل بها أو الغفلة عنها، إلا من
شاء الله، وقليل ما هم. قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم": "في الحديث
هذا الأدب من آداب الصلاة، وهو أن السنة أن لا ينحني المأموم للسجود حتى يضع
الإمام جبهته على الأرض إلا أن يعلم من حاله أنه لو أخر إلى هذا الحد لرفع
الإمام من السجود قبل سجوده. قال أصحابنا رحمهم الله تعالى: في هذا الحديث
وغيره ما يقتضي مجموعه أن السنة للمأموم التأخر عن الإمام قليلا بحيث يشرع في
الركن بعد شروعه، وقبل فراغه منه". والآخر: أنني وجدت للحديث مصدرا جديدا
لم أكن قد وقفت عليه من قبل، بل كان في حكم المفقود عندي، ألا وهو "المعجم
الأوسط" للإمام الطبراني، فأحببت أن أعرف القراء الكرام بذلك بطريق العزو
إليه، لعل أحدا منهم ممن يشاركنا في هذا العلم، ويوجد لديه فراغ من الوقت،
يسعى إلى تحقيقه، وإخراجه إلى عالم المطبوعات «¬1»، فإنه غزير المادة جدا، "
فيه كل نفيس وعزيز ومنكر" كما قال الذهبي في ترجمته من "التذكرة". وقد
صورته الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ومنها حصلت على نسخة مصورة على
الورق في طريقي إلى الحج السنة الماضية «1399» جزى الله القائمين عليها خيرا
. وأنا الآن في صدد ترقيم أحاديثه، ووضع فهارس له، وقد انتهيت منها
والحمد لله، فكانت أربعة: 1 - فهرس رواتها من الصحابة على الحروف، وعددهم
قرابة ستمائة، وبجانب اسم الواحد منهم أرقام أحاديثه، وبذلك يتبين المقل
منهم من المكثر.

¬

_____

«¬1» ثم طبع بعد نحو عشر سنوات من كتابة ما تقدم في عشر مجلدات دون أي تخريج أو تحقيق حديثي!. اهـ.

_____جزء: 6/صفحہ: 226_____

2- فهرس أسماء رواة الآثار من الصحابة وغيرهم وعددهم نحو الستين، وبجانب الواحد رقم أثره. 3- فهرس الآثار، وبجانبها أرقامها، وعددها يزيد على المئتين من أصل نحو عشرة آلاف هي مجموع أحاديث الكتاب، وسائرها مرفوعة. 4- أسماء شيوخ الطبراني، وعددهم قرابة الثمانمئة، وبجانب اسم أحدهم أرقام أحاديثه، وهي تساعد على معرفة المقل منهم من المكثر، وهو مفيد في غير المشهورين منهم.

362.امام کے قریب کون لوگ کھڑے ہوں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 539 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه."

سیدنا انس بن مالک اشعری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم پسند کرتے تھے کہ) نماز میں (مہاجر اور انصار لوگ آپ کے قریب کھڑے ہوں تاکہ وہ آپ کے ادا کردہ) احکام نماز (کو یاد کریں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1409 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه."

_____

أخرجه ابن ماجة «977» وابن حبان «87» والحاكم «1/218» وأحمد من طرق عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: فذكره مرفوعا وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي، وهو كما قالا¤ .

363. بیٹھ کر نماز پڑھانے والے امام کی اقتدا میں بیٹھ کر نماز پڑھنا کیسا ہے؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر540 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا."

سیدنا معاویہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب امام بیٹھ کر نماز پڑھائے تو سب بیٹھ کر نماز پڑھا کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1363 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا."

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/65/2» حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان

ابن بلال عن جعفر بن محمد قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: قال معاوية:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط الشيخين.

_____جزء: 3/صفحہ: 350_____

ثم أخرجه بأسانيد عديدة

من حديث أنس وعائشة وجابر وأبي هريرة مرفوعا أتم منه، وهي في "الصحيحين"

وغيرهما، وقد خرجتهما في "صحيح أبي داود" «614-619¤ .)

364. امام ضامن ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر541 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الإمام ضامن، فإن أحسن فله ولهم وإن أساء - يعني - فعليه ولهم."

ابو حازم کہتے ہیں کہ سیدنا سہل بن سعد ساعدی رضی اللہ عنہ نماز پڑھانے کے لیے اپنی قوم کے نوجوانوں کو آگے کرتے تھے۔ انہیں کہا گیا: آپ ایسا کیوں کرتے ہیں حالانکہ آپ مقام و مرتبہ کے حامل ہیں؟ انہوں نے کہا:

میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :امام ذمہ دار ہے، اگر اس نے اچھے انداز میں نماز پڑھائی تو اسے بھی ثواب ملے گا اور نمازیوں کو بھی اور اگر اس نے صحیح انداز میں نماز نہ پڑھائی تو اس کا وبال اسی پر ہو گا،

نمازیوں کو ثواب ہی ملے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1767 :

قال الشيخ الألباني:

" -الإمام ضامن، فإن أحسن فله ولهم وإن أساء - يعني - فعليه ولهم."

أخرجه ابن ماجة «981» عن عبد الحميد بن سليمان أخي فليح حدثنا أبو حازم قال:

"كان سهل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم، فقيل له: تفعل ولك

من القدم مالك؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.

قلت: ورجاله ثقات غير عبد الحميد بن سليمان، فهو ضعيف. لكن الحديث صحيح،

فإن قوله: "الإمام ضامن" قد جاء من حديث أبي هريرة وعائشة وهما مخرجان في

"صحيح أبي داود" «530 - 531» ومن حديث أبي أمامة عند أحمد «5/ 260(

بسند حسن. والباقي جاء من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ:

_____جزء: 4/صفحہ: 366_____

"يصلون لكم، فإن

أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم". أخرجه البخاري وأحمد «2/

355» وابن حبان «375» نحوه. وله عنده «374» شاهد من حديث عقبة بن عامر

مرفوعا نحوه، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «593¤ . (

365.امام ہر دل عزیز ہونا چاہئے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر542 :

Tashkeel Show/Hideمکررات

"-ثلاثة لا يقبل منهم صلاة ولا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رءوسهم: رجل أم قوما وهم له كارهون، ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر، وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : تین آدمی ہیں، ایسے ان کی نماز قبول ہوتی ہے، نہ وہ آسمان کی طرف بلند ہوتی ہے اور نہ ان کے سروں سے اوپر اٹھتی ہے: وہ آدمی

جو لوگوں کی امامت کروائے اور وہ) کسی شرعی عذر کی بنا پر (اسے ناپسند کرنے والے ہوں، وہ آدمی جو حکم کے بغیر نماز جنازہ پڑھائے اور وہ عورت جسے خاوند رات کو بلائے اور وہ انکار کر دے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى650 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاثة لا يقبل منهم صلاة ولا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رءوسهم: رجل أم قوما وهم له كارهون، ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر، وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه ".

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1/161» من طريق عطاء بن دينار الهذلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ... فذكره. ومن طريق عمرو بن الوليد عن أنس بن مالك يرفعه. يعني مثل هذا. وقال: "أمليت الخبر الأول، وهو مرسل، لأن حديث أنس الذي بعده مثله، لولا هذا لما كنت أخرج الخبر المرسل في هذا الكتاب."

قلت: الخبر الأول رجاله ثقات، لكنه معضل، لأن عطاء بن دينار الهذلي لم يلق أحدا من الصحابة، وإنما يروي عن التابعين. والخبر الآخر رجاله ثقات أيضا وهو موصول، إلا أن عمرو بن الوليد قال الذهبي: "ما روى عنه سوى يزيد بن أبي حبيب". لكن يبدو من ترجمته أنه كان فاضلا معروفا، فقال ابن يونس:

كان من أهل الفضل والفقه. وذكره يعقوب بن سفيان في "ثقات أهل مصر". وكذلك ذكره ابن حبان في "الثقات". وقضية إخراج ابن خزيمة لحديثه في "الصحيح" أنه ثقة عنده وهذا هو الذي ترجح لي، فالحديث جيد. والله أعلم¤ .

366. نماز برائیوں سے روکتی ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر543 :

Tashkeel Show/Hideمکررات

- (إنّه سينْهاهُ ما يقولُ.)

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ ایک آدمی نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آیا اور کہا کہ فلاں آدمی رات کو نماز پڑھتا ہے لیکن صبح کو چوریاں کرتا ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :عنقریب اس کا) یہ نیک (عمل اسے ایسا کرنے سے روک دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3482 :

قال الشيخ الألباني:

.«إنّه سينْهاهُ ما يقولُ. (

أخرجه أحمد «447/2»: ثنا وكيع: ثنا الأعمش قال: أنا «كذا» أبو صالح

عن أبي هريرة قال:

جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إن فلاناً يصلي بالليل، فإذا أصبح سرق؟!

قال: ... فذكره.

_____جزء: 7/صفحہ: 1405_____

قلت: وهذا إسناد متصل ظاهر الصحة، رجاله ثقات رجال الشيخين.

لكن له علة، وهي أن قوله: «أنا» تحرف على الناسخ والطابع، والصواب: «أرى أبا صالح ذكره عن أبي هريرة». هكذا رواه إبراهيم بن عبد الله العَبْسي في «حديث وكيع بن الجراح»

«ق 1/134. مخطوطة الظاهرية»، ومن طريقه: البيهقي

في «شعب الإيمان» «3/174/ 3261». ويؤيده: أن الحافظ ابن كثير ذكره في «تفسيره» «3/415» من رواية أحمد بسنده المذكور عن الأعمش قال: أرى أبا صالح عن أبي هريرة ...

إلخ.

ولعله سقط من الناسخ كلمة: «ذكره. «

وزيادةً في التحقيق: رجعت إلى «أطراف المسند» للحافظ العسقلاني؛ فرأيته

ساق الحديث «7/193/447» عقب حديث آخر بإسناد آخر عن أبي صالح. يعني

عن أبي هريرة.. ثم ساق إسناد هذا إلى الأعمش قائلاً: «عنه به»، فلم يستقم بتمامه لنتبين كيف وقع الإسناد في نسخته من «المسند»؟!

ونحوه قول الهيثمي في «المجمع» «2/258: (

«رواه أحمد، والبزار، ورجاله رجال «الصحيح! « (

إلا أنه في مكان آخر أفاد مثل ما تقدم عن ابن كثير، فقال «7/89: (

«رواه أحمد، ورجاله رجال «الصحيح»؛ إلا أن الأعمش قال: أرى أبا صالح عن أبي هريرة. «

وبالجملة؛ فهذا وما قبله يبين أن ما في «المسند» أن الأعمش قال: «أنا«

تحريف من بعض النساخ، والله أعلم.

_____جزء: 7/صفحہ: 1406_____

وقد تابع وكيعاً: جماعةٌ من الثقات، ولكنهم قالوا: عن الأعمش عن أبي

صالح عن أبي هريرة ... فذكروه على الجادة.

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» «2/430»، وابن حبان في «صحيحه«

«4/116/ 2551» عن عيسى بن يونس، والبزار في «مسنده» «1/346/720» عن

محاضر بن المُوَرِّع، كلاهما عن الأعمش به.

وخالفهم جرير بن عبد الحميد فقال: عن الأعمش عن أبي صالح. قال: أراه.

عن جابر...

وتابعه زياد بن عبيد الله عن الأعمش به؛ لكنه لم يقل: قال: أراه...

أخرجهما البزار «رقم 721 و722. (

وزياد بن عبد الله: هو البكائي العامري من رجال مسلم، وجرير بن عبد الحميد

من رجال الشيخين، وفيهما كلام يسير من جهة الحفظ.

قلت: فالظاهر من مجموع ما تقدم: أن الأعمش كان يتردد في إسناده بين

أبي هريرة وجابر، وذلك مما لا يضر إن شاء الله تعالى؛ لأن كلاً منهما صحابي

جليل، والله سبحانه وتعالى أعلم.

«تنبيه على أوهام: (

أولاً: غفل المعلق الداراني على «موارد الظمآن» «2/ 378» عن أن هذا

الاختلاف مداره على الأعمش، فقال في تخريجه لحديث أبي هريرة:

«ويشهد له حديث جابر عند البزار! « ...

فجعل المشهود شاهداً، وهذا مما يدل على الحداثة في هذا العلم!

_____جزء: 7/صفحہ: 1407_____

ثانياً: جاء في «مختصر تفسير ابن كثير» للشيخ نسيب الرفاعي رحمه الله

تعالى ما نصه «421/3: (

«روى الحافظ أبو بكر البزار عن جابر أو عن رجل قال للنبي! « ...

وهذا خلط عجيب لا يخفى فساده، ولا حاجة إلى بيانه.

ثالثاً: قول ابن بلده الشيخ الصابوني في «مختصره» «38/3: (

«وروى الحافظ أبو بكر البزار قال: قال رجل! « ...

فهو لجهله بهذا العلم الشريف لما رأى الاختلاف المذكور في الأصل. أعني:

«تفسير ابن كثير»؛ لم يستطع أن يختصره بمثل قوله: «.. عن أبي هريرة أو جابر! «

ولو أنه كان عن واحد منهما؛ لاختصره منه وطبعه في التعليق موهماً القراء أنه

من تخريجه، متشبعاً بما لم يعط؛ «شنشنة نعرفها من أخزم»! والله المستعان¤ * .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 544 :

"-أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ما كان يبقى من درنه؟ قالوا: لا شيء، قال: إن الصلوات تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن."

سیدنا عثمان رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ فرماتے سنا" :تمہارا کیا خیال ہے اگر کسی کے صحن کے پاس سے ایک نہر گزرتی ہو اور وہ اس میں ہر روز پانچ دفعہ غسل کرتا ہو،

تو کیا کچھ میل کچیل باقی رہے گی؟ "صحابہ نے کہا: ذرہ برابر) میل باقی (نہیں رہے گی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نمازیں بھی گناہوں کو ایسے مٹا دیتی ہیں، جیسے پانی میل کو ختم کر دیتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1614 :

قال الشيخ الألباني:

" -أرأيت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ما كان يبقى من درنه؟ قالوا: لا شيء، قال: إن الصلوات تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن."

أخرجه أحمد «1 / 71 - 72» وابن نصر في "الصلاة" «17 / 1» والضياء في
"المختارة" رقم «298 - 299 بتحقيقي» عن الزهري قال: أخبرني صالح بن عبد
الله ابن أبي فروة أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره أنه سمع أبان بن عثمان
يقول: قال عثمان : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.
قلت: رجاله ثقات غير صالح هذا وثقه ابن معين وابن حبان، ولم يذكروا له
راويا غير الزهري وكأنه لذلك قال أبو جعفر الطبري في "التهذيب": "ليس
بمعروف في أهل النقل عندهم". لكن الحديث على كل حال صحيح، فإن له شاهدا من
حديث أبي هريرة مرفوعا نحوه.

_____جزء: 4/صفحہ: 150_____

أخرجه الشيخان، ومن حديث جابر عند مسلم، وعن
أبي سعيد الخدري عند البزار وغيره. وهو مخرج في "الترغيب" «1 / 138»
وهي كلها عند ابن نصر «17 / 1 - 18 / 1» ¤ .)

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 545 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ المسلمَ يصلِّي وخَطاياهُ مرفوعةٌ على رأسِه، كلّما سجَدَ تحاتَّت عنه، فيفرُغُ من صلاتِه؛ وقد تحاتَّت خطاياهُ.(

سیدنا سلمان فارسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب مسلمان نماز پڑھتا ہے تو اس کے گناہ اس کے سر پر رکھ دیے جاتے ہیں، جب بھی وہ سجدہ کرتا ہے تو وہ گر جاتے ہیں، جب وہ

اپنی نماز سے فارغ ہوتا ہے تو اس کے گناہ جھڑ چکے ہوتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3402 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ المسلمَ يصلِّي وخَطاياهُ مرفوعةٌ على رأسِه، كلّما سجَدَ تحاتَّت عنه، فيفرُغُ من صلاتِه؛ وقد تحاتَّت خطاياهُ. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «6125/307/6»، وفي "الصغير" «ص 237»، وابن أبي حاتم في "العلل" «324/124/1»، والأصبهاني في "الترغيب" «1957/800/2» من
طرق عن بشر بن آدم: ثنا أشعث بن أشعث السعداني: ثنا عمران القطان: ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم: ... فذكره. وقال الطبراني:

"تفرد به بشر."

قلت: وهو مختلف فيه، ولخص أقوالهم الحافظ كعادته في "التقريب:"

"صدوق فيه لين."

_____جزء: 7/صفحہ: 1192_____

وقال الذهبي في "المغني:"

"بصري، من شيوخ التُّبَّل، ثقة، قال النسائي وأبو حاتم: ليس بقوي."

وقال في "الكاشف:"

"صدوق."

وأعله ابن أبي حاتم بقوله:

"هذا خطأ؛ إنما هو عن سلمان قولَه، وأشعث مجهول لا يعرف!"

كذا قال! وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" «8/128-129»، وقال:

"يُغرِب."

وأقره الحافظ في "اللسان"، وزاد:

"وقال البزار: ليس به بأس، حدث عنه أصحابنا؛ بشر بن آدم، وأحمد بن عمر بن عبيدة، وغيرهما."

قلت: ومع هذا كله مما تقدم من كلام أبي حاتم فيه، وتوثيق ابن حبان والبزار إياه؛ لم يعرفه المنذري وغيره، فقال في "الترغيب" «1/139/13: (

"رواه الطبراني في "الكبير"، و"الصغير"، وفيه أشعث بن أشعث السعداني، لم أقف على ترجمته!"

وتبعه الهيثمي «1/300»، وقلدهما المعلقون الثلاثة على "الترغيب" «1/311

-312»، فصرحوا بتضعيف الحديث! ولو أن الرجل كان مجهولً كما ظنوا؛ فلا يلزم منه ضعف الحديث؛ لأن له شاهداً من حديث ابن عمر من طرق عنه بعضها صحيح، وقد مضى بيان ذلك وتخريجه برقم «1398»، ولعله لذلك لم يصرح

_____جزء: 7/صفحہ: 1193_____

المنذري بما صرحوا به، بل إنه أشار إلى تقويته بتصديره إياه بقوله: "وعن"، دون قوله: "وروي"! فهذا مما يدل أنهم لا يحسنون حتى التقليد، فهم يخبطون خبط عشواء في الليلة الظلماء!

ثم إن الهيثمي زاد في التخريج، فعطف على "المعجمين"؛ فقال:

"والبزار!"

فأقول: في هذا العزو تسامح وتساهل لا يخفى على من وقف على رواية البزار، فقد قال في "مسنده" «6/47-477- البحر الزخار»: حدثنا بشر بن أدم ... فساق إسناده كما تقدم إلى سلمان مرفوعاً، لكن بلفظ:

"إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس؛ تحاتت خطاياه كما يتحات هذا الورق"؛ ثم تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات» ¬1. (

قلت: وأنا أخشى أن يكون في المطبوعة سقط؛ فإن هذا اللفظ إنما هو من حديث علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي عن سلمان، كما رواه أحمد «5/437-439» وغيره مثل ابن نصر في "تعظيم قدر الصلاة" «1/150/83»؛ أو هو من أوهام البزار نفسه.

وقد روي حديث الترجمة من طريق أبان بن أبي عياش عن سعيد بن جبير عن مسروق عن سلمان مرفوعاً بلفظ:

"إن العبد المؤمن إذا قام في الصلاة؛ وضعت ذنوبه على رأسه؛ فتفرق عنه، كما تفرق عذوق النخلة يميناً وشمالاً."

¬1 «سقط هذا الحديث من جملة ما سقط من "كشف الأستار."

_____جزء: 7/صفحہ: 1194_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «6/289-290. (

لكن أبان هذا متروك؛ وقال الهيثمي «1/301: (

"ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما، ووثقه سَلمٌ العلوي وغيره."

«تنبيه»: أشعث بن أشعث؛ هكذا وقع في كل المصادر المتقدمة؛ سوى "اللسان" فهو فيه: «أشعث بن أبي أشعث» بزيادة: «أبي» بينها! وهو خطأ مطبعي؛ فليصحح¤ * .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 546 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن العبد إذا قام للصلاة أتي بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه."

ابو مُنیب بیان کرتے ہیں کہ سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما نے ایک نوجوان کو مبالغے کی حد تک لمبی نماز پڑھتے دیکھا اور پوچھا: اس نوجوان کو کون جانتا ہے؟ ایک آدمی نے کہا: میں جانتا ہوں۔ آپ نے کہا: اگر میں اسے جانتا ہوتا تو اسے (زیادہ رکوع و سجود کرنے کا حکم دیتا، کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :جب بندہ نماز کے لیے کھڑا ہوتا ہے تو اس کے تمام گناہ اس کے کندھوں پر رکھ دیے جاتے ہیں، جب وہ رکوع یا سجدہ کرتا ہے تو اس کے گناہ گر جاتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1398 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن العبد إذا قام للصلاة أتي بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه."

_____

أخرجه محمد بن نصر في "الصلاة" «2/64» وفي "قيام الليل" «ص 52(

وأبو نعيم في "الحلية" «6/99-100» من طريق ثور بن يزيد عن أبي المنيب

قال: "رأى ابن عمر فتى قد أطال الصلاة وأطنب، فقال: أيكم يعرف هذا

فقال رجل أنا أعرفه، فقال: أما أني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود،

فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وأبو المنيب هو الجرشي الدمشقي وهو

غير أبي المنيب البصري الأحدب. وتابعه جبير بن نفير أن عبد الله بن عمر رأى

فتى ... الحديث. أخرجه ابن نصر «1/65» من طريق أبي صالح حدثنا معاوية بن

صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عنه.

_____جزء: 3/صفحہ: 387_____

ورجاله ثقات غير أبي صالح

واسمه عبد الله بن صالح، وفيه ضعف. لكن تابعه ابن وهب حدثني معاوية بن صالح
به. فهو سند جيد لولا أن العلاء كان اختلط. أخرجه البيهقي في "السنن" «3/
10». وتابعه أيضا آدم بن علي البكري قال: "كنت قاعدا مع ابن عمر، وشاب
قائم يصلي فجعل يطيل القيام، فقال: يا آدم أتعرف هذا؟..." الحديث. أخرجه
ابن بشران في "الكراس الأخير من الجزء الثلاثين من الأمالي" «7 / 1» عن
عبيد بن إسحاق العطار حدثنا عبد الله بن اليماني: حدثني آدم بن علي البكري.
قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة اليماني هذا، وضعف عبيد العطار، وفيما تقدم
غنية عنه¤ .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 547 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانچوں نمازیں اور جمعہ، دوسرے جمعہ تک اور ماہ رمضان، اگلے رمضان تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بن جاتے ہیں کہ جن کا ارتکاب
ان کے درمیانی وقفوں میں کیا جاتا ہے، جب تک کبیرہ گناہوں سے اجتناب کیا جائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3322 :

قال الشيخ الألباني:

) -الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان: مكفرات ما بينهن؛ إذا اجتُنبتِ الكبائر. (

أخرجه أحمد «2/ 400»: ثنا هارون: ثنا عبد الله بن وهب قال: حدثني
أبو صخر حميد بن زياد: أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: فذكره.
قلت: وهذا إسناد على شرط مسلم على جهالة في عمر بن إسحاق كما يأتي. وهارون: هو ابن معروف وهو من أقران الإمام أحمد كما في "سير الذهبي" «11/ 181»، وقد توبع من
هارون آخر وغيره.
فقال مسلم في "صحيحه" «1/144»: حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي قالا: أخبرنا ابن وهب به.
وأخرجه البيهقي في "الشعب" «3/308/3619»، والمزي في "تهذيب الكمال" «21/ 273- 274» بإسناده عن هارون بن سعيد بن الهيثم به.
وأخرجه البخاري في "التاريخ" «3/2/ 140- 141» من طريق آخر عن ابن وهب.
قلت: وعمر بن إسحاق لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. وقال الحافظ:
"مقبول."

وقد توبع كما يأتي، وأرى- والله أعلم- أن لا يطلق في ترجمته أنه أخرج له مسلم إلا مقروناً ببيان أنه أخرج له متابعة؛ فقد جاء في "التهذيب" أنه لم يرو له مسلم إلا هذا الحديث الواحد، وهو إنما أخرجه عقب الطريق التي ساقها من رواية

_____جزء: 7 /صفحه: 955_____

العلاء بن عبد الرحمن التي يأتي الإشارة إليها قريباً إن شاء الله تعالى.

أما المتابعة المشار إليها؛ فهي في "مسند أحمد"، قال «229/2»: ثنا هشيم:

أنا العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وهذا إسناد ظاهره الصحة، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، لكن له علة، فقال أحمد أيضاً «506/2»: ثنا يزيد: أنا العوام: حدثني عبد القه بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة...

قلت: فاختلف هشيم ويزيد- وهو ابن هارون-، وكلاهما ثقة متقن من رجال الشيخين، فزاد يزيد الرجل الأنصاري بين عبد الله بن السائب- وهو الكندي- وأبي هريرة، ولذلك جاء في ترجمة الكندي من "التهذيب:"

"روى عن أبي هريرة، أو عن رجل عنه."

هكذا على الشك، وإذا نحن تذكرنا قاعدة: «زيادة الثقة مقبولة» كان الراجح رواية يزيد، والله أعلم.

لكن الأنصاري هذا تابعي، فيمكن عدُّه شاهداً ومتابعاً لرواية إسحاق مولى زائدة المتقدمة عند مسلم وغيره.

بيد أنه قد يعكر على هذا أنه قد رواه جماعة من الثقات عن أبي هريرة دون جملة: "ورمضان إلى رمضان"، ومن المفيد تخريجها؛ فأقول:

1- عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة عن أبي هريرة به.

أخرجه مسلم وأبو عوانة «22/2» والترمذي «214» -وصححه-، وابن خزيمة «314/162/1 و 1814/158/3» وابن حبان «2409/65/4» والبغوي في "شرح

_____جزء: 7 /صفحه: 956_____

السنة" «345/177/2» -وصححه أيضاً-، وأحمد «484/2» كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه.

2- محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

أخرجه مسلم، وأحمد «359/2. (

3- الحسن- وهو البصري- عن أبي هريرة.

أخرجه أحمد أيضاً «414/2. (

قلت: فاجتماع هذه الطرق لا تلقي في النفس الاطمئنان لثبوت جملة

رمضان في حديث أبي هريرة.

إلا أنني قد وقفت لها على بعض الطرق والشواهد، فلنسقها لننظر فيها، هل

نجد بينها ما يمكن أن نقويها بها؟!

أولاً: قال ابن أبي الدنيا في "فضائل رمضان" «36/64: (

حدثنا أبو سعيد المدني قال: ثنا إسحاق بن محمد الفروي قال: حدثنا يزيد

ابن عبد الملك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:

"شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل."

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدّاً، أبو سعيد المدني: هو عبد الله بن شبيب

الربعي، قال الذهبي:

"أخباري علامة، لكنه واه، قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث."

وإسحاق بن محمد الفروي: من شيوخ البخاري، ضعفوه لسوء حفظه.

_____جزء: 7/صفحہ: 957_____

ويزيد بن عبد الملك: هو النوفلي، قال الذهبي في "المغني:"

"مجمع على ضعفه."

ثانياً: قال أبو بلال الأشعري: ثنا المفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي عن

أبان بن أبي عياش عن أبي مَعْشَر التميمي عن قزعة مولى زياد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً مثل حديث الترجمة، وزاد:

"والحج يكفر ما قبله إلى الحج."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «8016/313/8». وقال الهيثمي في "المجمع" «300/2: (

"وفيه المفضل بن صدقة، وهو متروك الحديث."

قلت: ومثله أبان بن أبي عياش؛ كما قال أحمد وغيره.

وأبو بلال الأشعري؛ ضعفه الدارقطني.

ثالثاً: قال يحيى بن أيوب: عن عبد الله بن قُريط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يحدث: أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: فذكر الجملة فقط بلفظ:

"صيام رمضان إلى رمضان كفارة ما بينهما."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «46/6- 47». وقال الهيثمي «142/3»: "وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: يروي عنه يحيى بن أيوب، وبقية رجاله رجال الصحيح."

قلت: وثقه ابن حبان، وصحح له حديثاً بإخراجه إياه في "صحيحه"، لكنه لا يعرف إلا برواية يحيى هذا، كما هو مبين في "تيسير الانتفاع."

_____جزء: 7/صفحہ: 958_____

وبالجملة؛ فلا أجد في هذه الأحاديث الثلاثة ما يصلح أن يستشهد به إلا

هذا الحديث الأخير، وبه يمكن - مع متابعة الأنصاري المتقدمة عن أبي هريرة - أن نطمئن لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة. ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في "الفتح" «111/4»، فقال:

"ثبت عند مسلم من حديث أبي هريرة." ...

فذكره بالزيادة. والله سبحانه وتعالى أعلم¤ * .

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر548 : مکررات Tashkeel Show/Hide

"-الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : پانچوں نمازیں اور جمعہ، اگلے جمعہ تک ان تمام گناہوں کا کفارہ بنتے ہیں، جو ان کے درمیانے وقفوں میں سرزد ہو جاتے ہیں، جب

تک کبیرہ گناہوں کا ارتکاب نہ کیا جائے اور) جمعہ (مزید تین دنوں میں ہونے والے گناہوں کا کفارہ بھی بن جاتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1920 :

قال الشيخ الألباني:

" -الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «9/ 249- 250» عن عبد الحكيم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد الحكيم هذا هو ابن عبد الله القسملي وهو ضعيف كما في "التقريب". وتابعه زياد النميري عن أنس به دون قوله "وزيادة ثلاثة أيام". أخرجه البزار «رقم- 347» عن زائدة بن أبي الرقاد عنه، وقال: "زائدة ضعيف، وزياد النميري ليس به بأس". كذا قال، وزياد- وهو ابن عبد الله النميري- ضعفه الأكثرون، وقال في "التقريب": "ضعيف". لكن الحديث قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعا دون الزيادة. أخرجه مسلم وفي رواية له بلفظ: "من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصا فقد لغا". وأخرجه أبو داود أيضا وغيره وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «964». وبالجملة فالحديث بهذا الشاهد صحيح. والله أعلم.

_____جزء: 4/صفحہ: 553¤ _____

367. نماز گناہوں کا اثر زائل کر دیتی ہے

اس باب میں 6 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 549 :

"-يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول: يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم. فيقومون فيتطهرون فتسقط خطاياهم من أعينهم، ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، ثم توقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند صلاة الأولى نادى: يا بني آدم قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم، فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك، فينامون وقد غفر لهم، ثم قال: فمدلج في خير ومدلج في شر."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب ہر نماز کا وقت شروع ہوتا ہے تو ایک منادی کرنے والے کو بھیجا جاتا ہے، وہ یوں اعلان کرتا ہے کہ: آدم کے بیٹو! اٹھو اور اس آگ کو بجھاؤ جو تم نے اپنے نفسوں کے لیے جلائی ہے۔) جب وہ اس اعلان کا لحاظ کر کے (کھڑے ہوتے ہیں اور وضو کرتے ہیں تو ان کی آنکھوں سے گناہ گر جاتے ہیں اور جب وہ نماز پڑھتے ہیں تو اس اور سابقہ نماز کے درمیانی وقفے میں ہونے والے گناہ بخش دیے جاتے ہیں۔ پھر تم لوگ) گناہ کر کے (آگ جلاتے ہو، جونہی ظہر کی نماز کا وقت ہوتا ہے تو اعلان کرنے والا پھر اعلان کرتا ہے: بنو آدم! اٹھو اور اس آگ کو بجھاؤ جو

تم نے اپنے نفسوں کے لیے جلائی ہے۔ وہ پھر کھڑے ہوتے ہیں، وضو کرتے ہیں اور نماز پڑھتے ہیں، یوں اس نماز اور سابقہ نماز کے مابین ہونے والے گناہ بخش دیے جاتے ہیں۔ جب عصر کی نماز کا وقت ہوتا ہے تو اسی طرح ہوتا ہے، جب مغرب کا وقت ہوتا ہے تو یہی معاملہ پیش آتا ہے اور جب عشاء کا وقت ہوتا ہے تو اسی طرح ہوتا ہے۔ پس جب لوگ سوتے ہیں تو وہ بخشے ہوئے ہوتے ہیں۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا": بعض لوگ خیر سے متصف ہو کر دن گزارنے والے ہیں اور بعض شر میں لتھڑ کر۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2520 :

قال الشيخ الألباني:

" -يبعث مناد عند حضرة كل صلاة فيقول: يا بني آدم قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم. فيقومون فيتطهرون فتسقط خطاياهم من أعينهم، ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، ثم توقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند صلاة الأولى نادى: يا بني آدم قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم، فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك، فينامون وقد غفر لهم، ثم قال: فمدلج في خير ومدلج في شر."

أخرجه الطبراني في "الكبير" «3/ 69/ 2» وعنه أبو نعيم في "الحلية" «4/ 189»: حدثنا الحسن بن علي المعمري أخبرنا محمد بن الخليل الخشني أخبرنا أيوب بن حسان الجرشي عن هشام بن الغار عن أبان - يعني العطار - عن عاصم بن بهدلة عن زر ابن حبيش أنه حدثه عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. ثم رواه الطبراني من طريق عبد ربه بن ميمون النحاس عن الربيع بن حظيان عن عاصم به نحوه.

_____جزء: 6/صفحہ: 59_____

قلت: ولم يسق لفظه. والإسناد الأول حسن، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال "التهذيب" غير أيوب ابن حسان الجرشي، وهو صالح الحديث كما قال ابن أبي حاتم «1/ 1/ 244» عن أبيه. وغير المعمري، وهو صدوق حافظ مترجم له في "الميزان" و "اللسان" وغيرهما. وعاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي النجود - فيه كلام معروف لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن. وأبان هو ابن يزيد العطار الثقة احتج به الشيخان، وقد وهم فيه الهيثمي وهما فاحشا، فقال «2/ 299»: "رواه الطبراني في "الكبير" وفيه أبان بن أبي عياش، وثقه أيوب وسلم العلوي، وضعفه شعبة وأحمد وابن معين وأبو حاتم". وبيانه من وجهين: الأول: أنه لم يتنبه لما في الإسناد نفسه من بيان أن أبان هو العطار، ففسره من عنده بأنه أبان بن أبي عياش، وهذا متروك عند الحافظ، فصار الحديث بذلك واهيا! وقد كنت اغتررت به في بعض مؤلفاتي، فلتصحح. والآخر: أنه غفل عن متابعة الربيع بن حظيان لأبان التي ساقها الطبراني عقب

الحديث كما رأيت، وهي متابعة لا بأس بها فإن الربيع هذا أورده ابن أبي حاتم «1/2/459» من رواية ثقتين عنه. وله راو ثالث وهو عبد ربه الراوي لهذا الحديث عنه، ترجمه ابن أبي حاتم «3/1/44» من رواية ثقتين عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، والربيع قال فيه أبو زرعة:

_____جزء: 6/صفحہ: 60_____

منكر الحديث. وذكره

ابن حبان في "الثقات" وقال: "مستقيم الحديث". وتابعه أيضا حماد بن سلمة عن عاصم به نحوه، وحسن إسناده المنذري «1/138» وتبعه الهيثمي «1/299» وهو مخرج في "الروض النضير" رقم «611».)

368. بے نماز مسلمان نہیں ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر550 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

بسر بن محجن اپنے باپ سیدنا محجن رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ وہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ ایک مجلس میں شریک تھے، نماز کے لیے اذان ہوئی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم اٹھ کھڑے ہوئے اور نماز ادا کی۔ جب) نماز پڑھ کر (واپس آئے تو دیکھا کہ محجن وہیں بیٹھا ہوا ہے، اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز نہیں پڑھی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اس سے پوچھا" :کس چیز نے تجھے لوگوں کے ساتھ نماز پڑھنے سے روک دیا؟ کیا تو مسلمان نہیں؟ "اس نے کہا: اے اللہ کے رسول! کیوں نہیں،) میں مسلمان ہوں، دراصل بات یہ ہے کہ (میں نے اپنے گھر میں نماز ادا کر لی تھی۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تو آئے) اور لوگ نماز پڑھ رہے ہوں (تو ان کے ساتھ نماز ادا کر لیا کر، اگرچہ تو نماز پڑھ چکا ہو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1337 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت."

_____

أخرجه مالك في "الموطأ" «1/132/8» وعنه النسائي «1/137» وابن حبان «433» والحاكم «1/244» وأحمد «4/34» كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الديل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن: "أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذن بالصلاة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، ثم رجع، ومحجن في مجلسه لم يصل معه، فقال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم

_____جزء: 3/صفحہ: 324_____

ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟ فقال:

بلى يا رسول الله، ولكني قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "فذكره. وقال الحاكم: "حديث صحيح ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين وقد أحتج به في الموطأ". ثم أخرجه هو وأحمد «4/34/338» من طرق أخرى عن زيد بن أسلم به.

قلت: وبسر بن محجن لم يرو عنه غير زيد بن أسلم ولم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك قال فيه الحافظ: "صدوق". ولعل وجهه ما تقدم عن الحاكم. والله أعلم.

والحديث صحيح على كل حال، فإن له شاهدا من حديث يزيد بن الأسود في "السنن" وغيرها على ما خرجته في "صحيح أبي داود" «590». والحديث عزاه السيوطي لسعيد بن منصور فقط في "سننه" بلفظ: "إذا دخلت مسجدا فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت¤ ."

369.ترک نماز کے بعد دین کی تمام علامات منہدم ہو جاتی ہیں

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر551 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخره الصلاة."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم لوگ سب سے پہلے اپنے دین سے امانت کو اور سب سے آخر میں نماز کو مفقود پاؤ گے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1739 :

قال الشيخ الألباني:

" -أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخره الصلاة."

أخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" «ص 28» وتمام الرازي في "الفوائد" «ق 31/2» والضياء في "المختارة" «1/495» من طريق ثواب بن حجيل الهدادي عن ثابت البناني عن أنس مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد حسن في الشواهد رجاله ثقات غير ثواب هذا، أورده ابن أبي

حاتم«1 / 1 / 471»من رواية موسى بن إسماعيل فقط عنه،وهو الراوي لهذا
الحديث عنه،ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وأخرجه أبو نعيم في "الحلية"
«6 / 265»و"الأخبار"«2 / 213»من طريق يزيد الرقاشي عن أنس به دون ذكر
الأمانة. ويزيد ضعيف. وأخرجه الطبراني من حديث شداد بن أوس مرفوعا دون ذكر
الصلاة. وذكر المناوي نقلا عن العراقي والهيثمي أن فيه عمران القطان ضعفه
ابن معين والنسائي،ووثقه أحمد.
قلت: إن لم يكن فيه غير هذه العلة فهو حسن الإسناد. والحديث صحيح على كل حال
،فإن له شواهد كثيرة ذكرت بعضها في "الروض النضير" تحت الحديث«726. (
_____جزء:4/صفحہ:319_____
ثم
رأيت الحديث في الطبراني«رقم 7182 - و7183»من طريق مهلب بن العلاء حدثنا
شعيب بن بيان الصفار حدثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن عن شداد مرفوعا به.
والحسن هو البصري مدلس. والمهلب بن العلاء قال الهيثمي«4 / 145»:"لم
أجد من ترجمة،وبقية رجاله ثقات."
قلت: فلا بأس به في الشواهد. والله أعلم¤ .

370.دوران جماعت امام کو لقمہ دینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں،باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر552 :

"-أفي القوم أبي؟."

ابن ابزی اپنے باپ ابزی رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ) ایک روز (نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آیت کو نظر انداز کر دیا،نماز سے فراغت کے بعد پوچھا" :آیا لوگوں میں ابی موجود ہے؟ "سیدنا ابی رضی
اللہ عنہ نے پوچھا: فلاں آیت منسوخ ہو گئی ہے یا آپ بھول گئے ہیں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بلکہ مجھے بھلا دی گئی ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2579 :

قال الشيخ الألباني:

" -أفي القوم أبي؟."

_____

رواه الحربي في "الغريب" «5/184/2»: حدثنا أحمد بن جعفر حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن ذر عن ابن أبزى عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أغفل آية، فلما صلى قال: أفي القوم أبي؟ فقال أبي: آية كذا نسخت أم نستها؟ قال: "بل أنسيتها". قلت: وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن جعفر - وهو الضرير الوكيعي - وهو حافظ ثقة له ترجمة في "تاريخ بغداد" «4/58-59».

_____جزء: 6/صفحہ: 159_____

ورواه أئمة آخرون، وهو مخرج في "صفة الصلاة"، وإنما أخرجته هنا لعزة هذا المصدر. وفي الحديث دلالة واضحة على جواز الفتح على الإمام إذا ارتج عليه في القراءة، وما في بعض المذاهب أن المقتدي إذا أراد أن يفتح على إمامه ينبغي عليه أن ينوي القراءة! فهو رأي يغني حكايته عن رده!

371. نماز کا انتظار بھی نماز ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر553 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-المرء في صلاة ما انتظرها."

سیدنا جابر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تک آدمی نماز کا انتظار کرتا رہے، وہ نماز کے حکم میں رہتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2368 :

قال الشيخ الألباني:

" -المرء في صلاة ما انتظرها."

_____

أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب من المسند" «ق 137/1 - مصورة المكتب» عن حماد بن شعيب الحماني عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا. قلت: وهذا إسناد ضعيف، أبو الزبير مدلس، وقد عنعنه. وحماد ضعيف، ضعفه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي: "أكثر حديثه مما لا يتابع عليه". قلت: لكن هذا قد توبع عليه، فقال ابن لهيعة: حدثنا أبو الزبير قال: سألت جابرا: هل سمعت النبي صلى

الله عليه وسلم يقول: " الرجل في صلاة ما انتظر الصلاة "؟ قال: انتظرنا
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العتمة، فاحتبس علينا، حتى كان قريبا من
شطر الليل، أو بلغ ذلك، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا، ثم قال:
اجلسوا، فخطبنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الناس صلوا ورقدوا،
وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ". ورجاله ثقات، غير أن ابن
لهيعة سيء الحفظ. لكنه قد توبع، فقال الإمام أحمد «3/ 367»: حدثنا أبو
الجواب حدثنا عمار بن رزيق

_____جزء: 5/صفحہ: 483_____

عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: " جهز رسول
الله صلى الله عليه وسلم جيشا ليلة حتى ذهب نصف الليل، أو بلغ ذلك، ثم خرج،
فقال: قد صلى الناس ورقدوا وأنتم تنتظرون هذه الصلاة، أما إنكم لن تزالوا
في صلاة ما انتظرتموها ". قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

372. مساجد کو آباد کرنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر554 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله لينادي يوم القيامة: أين جيراني، أين جيراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا! ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عمار المساجد؟."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تعالیٰ قیامت کے دن اعلان کریں گے: میرے پڑوسی کہاں ہیں؟ میرے پڑوسی کہاں ہیں؟ فرشتے پوچھیں گے: اے ہمارے رب! بھلا تیرے پڑوس میں آنا کسے زیب دیتا ہے؟ اللہ تعالیٰ فرمائے گا: مساجد کو آباد کرنے والے کہاں ہیں؟"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2728 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله لينادي يوم القيامة: أين جيراني، أين جيراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا! ومن ينبغي أن يجاورك؟ فيقول: أين عمار المساجد؟."

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" «16 / 1»: حدثنا محمد بن جعفر

الوركاني: حدثنا معتمر بن سليمان عن فياض بن غزوان عن محمد بن عطية عن أنس

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد،

رجاله ثقات من رجال "التهذيب" غير فياض بن غزوان، ترجمه ابن أبي حاتم «3/

2 / 87» برواية جمع من الثقات عنه، وروى عن الإمام أحمد أنه قال فيه: "شيخ

ثقة". وكذا هو في كتاب "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد «1 / 351/

2309». ووثقه ابن حبان أيضا، فأورده في أتباع التابعين من كتابه "الثقات"

. ومحمد بن عطية أورده في "ثقات التابعين"، وقال: "يروي عن أبيه - وله

صحبة - عداده في أهل اليمن، روى عنه عروة". وكذا ذكر البخاري وابن أبي

حاتم أنه روى عنه عروة، فلم يذكروا له راويا غيره، وكأنه لذلك قال الذهبي في

"الميزان": "تفرد بالرواية عنه ولده الأمير عروة."

_____جزء: 6/صفحہ: 512_____

ويرده هذا الحديث،

فإنه من رواية فياض عنه كما ترى، والسند إليه صحيح على شرط مسلم، وهذه

فائدة هامة لا تجدها في كتب الرجال المعروفة حتى ولا في "التهذيب"، ومع

ذلك قال في "التقريب": "صدوق"! فعض عليها بالنواجذ، وقد توبع محمد بن

عطية في روايته عن أنس لكن بلفظ: "إن عمار بيوت الله هم أهل الله عز وجل."

لكن في إسناده ضعف، ولذلك خرجته في الكتاب الآخر برقم «1682. (

373. مسجد میں بیٹھنے والوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر555 :

) -إنّ للمساجدِ أوتاداً، الملائكةُ جلساؤُهم، إن غابُوا يفتقدُونهم، وإن مرضُوا عادُوهم، وإن كانُوا في حاجة أعانُوهم. وقال: جليسُ المسجدِ على ثلاثِ خصالٍ: أخٍ مستفادٍ، أو كلمةِ حكمةٍ، أو رحمةٍ مُنتَظرةٍ(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک بعض لوگ مسجد نشیں ہوتے ہیں کہ فرشتے ان کے ہم نشیں ہوتے ہیں، اگر وہ غائب ہو جائیں تو وہ انہیں تلاش کرتے ہیں، اگر وہ بیمار پڑھ جائیں تو وہ ان کی تیمار داری کرتے ہیں اور اگر انہیں کوئی ضرورت ہو تو وہ ان کی اعانت کرتے ہیں۔ مسجد میں بیٹھنے والے کو کوئی ایک فائدہ ضرور ہوتا ہے: کوئی اس سے استفادہ کرتا ہے یا وہ حکمت والی بات کرتا ہے یا اسے رحمت کا انتظار ہوتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3401 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ للمساجدِ أوتاداً، الملائكةُ جلساؤُهم، إن غابُوا يفتقدُونهم، وإن مرضُوا عادُوهم، وإن كانُوا في حاجة أعانُوهم. وقال: جليسُ المسجدِ على ثلاثِ خصالٍ: أخٍ مستفادٍ، أو كلمةِ حكمةٍ، أو رحمةٍ مُنتَظرةٍ(

أخرجه الإمام أحمد «418/2»: ثنا قتيبة قال: حدثني ابن لهيعة عن دراج عن ابن حُجيرة عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ فإن دراجاً مستقيم الحديث إلا ما كان عن أبي

الهيثم؛ كما قال أبو داود، وتبعه الحافظ؛ وهو الذي اطمأنت إليه النفس وانشرح له الصدر أخيراً، كما كنت بينته تحت الحديث المتقدم «3350»، وابن حجيرة هو الأكبر، واسمه عبد الرحمن؛ وهو ثقة من رجال مسلم، وكأنه لما ذكرت أعله المنذري بقوله «132/1: (

"رواه أحمد من رواية ابن لهيعة."

مشيراً إلى ما فيه من الضعف. وصرح بذلك الهيثمي فقال «22/2: (

"رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام."

فلم يعلاه بـ«دراج»، وما ذلك إلا لما تقدم. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وأما إعلالهما إياه بـ«ابن لهيعة»؛ فقد سلكوا فيه الجادة، ولم يتنبهوا أنه من رواية قتيبة - وهو ابن سعيد المصري -، وروايته عنه صحيحة كرواية العبادلة عنه؛ كما تقدم التنبيه على ذلك غير ما مرة.

وله شاهد قوي من حديث عبد الله بن سلام قال: ... فذكره موقوفاً؛ ليس فيه رفعه، ولكنه في حكمه؛ لأنه لا يقال بالرأي، وليس فيه:

"جليس المسجد ..." إلخ.

أخرجه الحاكم «398/2» من طريق الحسن بن مُكرَم البزاز: أنبأ يزيد بن هارون: أنبأ أبو غسان محمد بن مُطَرِّف الليثي: ثنا أبو حازم عن سعيد بن المسيَّب عنه. وقال:

"صحيح على شرط الشيخين موقوف". ووافقه الذهبي. وأقره المنذري! وأقول: إنما هو صحيح فقط؛ لأن الحسن بن مُكرَمٍ البزاز ليس من رجال

_____جزء: 7/صفحہ: 1190_____

الشيخين، ويزيد بن هارون ليس من شيوخهما، وهذا من شرطه الذي عرفناه بالاستقراء: أن ينتهي إسناده عن شيخه ومن فوقه إلى شيخ من شيوخ الشيخين، ويكون من فوقه من رجالهما أيضاً، وإن كان هذا قد أخل به كثيراً كما هو معروف عند الحذاق بهذا الفن. على أن ما ذكرته من الشرط هو اصطلاح خاص به، اصطلح هو عليه؛ وإلا فهو لا يستقيم إلا حين يكون رجال الإسناد كلهم على شرط الشيخين، وهذا لا يمكن إلا إذا كان المسند من طبقتهما كما هو ظاهر عند العلماء، وكذلك رأيناه- في كثير مما صححه على شرطهما أو أحدهما- لا يصح إسناده إلى شيخهما!!

ثم إن الحديث- دون «جملة الجليس» - أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" «20585/297/11» عن معمر عن عطاء الخراساني ... رفع الحديث فذكره نحوه.

وعطاء هذا تابعي ضعيف، قال الحافظ:

"صدوق يهم كثيراً، ويرسل، ويدلس."

«تنبيه»: عرفت أن حديث عبد الله بن سلام موقوف عند الحاكم، وقد عزاه إليه المنذري دون قوله: "موقوف"؛ فأضفته إليه في كتابي "صحيح الترغيب والترهيب" «324/203/1»؛ فإنه قال:

"رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام

دون قوله: "جليس المسجد ..." إلى آخره، وقال: "صحيح على شرطهما!"

ثم جاء المعلقون الثلاثة الذين أفسدوا الكتاب بتعليقاتهم الكثيرة الفجة! فخلطوا فيها تخليطاً عجيباً تدل الباحث على أنهم ما شموا رائحة هذا العلم؛ فضلاً عن أن يكونوا محققين فيه، وقد سبق أن ذكرنا نماذج من تخاليطهم، ومنها

_____جزء: 7/صفحہ: 1191_____

قولهم على ما ذكرنا من تخريج المنذري «298/1: (

"موقوف صحيح، رواه أحمد «418/2»، والحاكم «298/2»، وهو صحيح،

ولا بد من إضافة لفظة: "موقوف" بعد قول المصنف: "على شرطهما" لأن الحديث موقوف، وليس مرفوعاً!!"

فخلطوا المرفوع بالموقوف، وجعلوه كله- بجهلهم البالغ- موقوفاً! وقد عرفت أن

في المرفوع ما ليس في الموقوف، وهو قوله: "جليس المسجد ..." كما صرح المنذري، فعَمُوا عن ذلك كله، وأنكروا الحديث المرفوع جملة وتفصيلاً، فكأنهم لم يروه في الكتاب منسوباً إلى النبي صراحة وبرواية أحمد!! والله المستعان¤ * .

374. متقی لوگوں کا گھر مسجد ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر556 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-المسجد بيت كل تقي."

ابو عثمان کہتے ہیں کہ سلمان رضی اللہ عنہ نے ابو درداء رضی اللہ عنہ کی طرف لکھا: اے میرے بھائی! مسجد سے وابستہ رہ، کیونکہ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" : مسجد ہر پرہیز گار آدمی کا گھر ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی716 :

قال الشيخ الألباني:

" -المسجد بيت كل تقي."

أخرجه أبو نعيم في "الحلية" «6 / 176» والقضاعي في "مسند الشهاب" «1/ 2 / 140» من طريقين عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا صالح بن بشير المري عن الجريري عن أبي عثمان قال:

"كتب سلمان إلى أبي الدرداء: يا أخي عليك بالمسجد فالزمه، فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ...". فذكره، وقال أبو نعيم: "غريب من حديث صالح، لم نكتبه إلا من هذا الوجه."

قلت: وصالح ضعيف.

وله طريق أخرى، أخرجه القضاعي أيضا «8 / 2 - النسخة المغربية» وابن عساكر «13 / 378 / 1» من طريق الربيع بن ثعلب قال: أنبأنا إسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدام وغيره عن محمد بن واسع قال:

"كتب أبو الدرداء إلى سلمان: أما بعد يا أخي، فاغتنم صحتك قبل سقمك، وفراغك قبل أن ينزل من البلاء ما لا يستطيع أحد من الناس رده، ويا أخي اغتنم دعوة المؤمن المبتلى، ويا أخي ليكن المسجد بيتك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ..." فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، فهو جيد لولا الانقطاع بين الربيع وأبي الدرداء، فإنه لم يسمع منه ولا من غيره من الصحابة، لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى.

وقد أخرجه ابن الجوزي في "صفوة الصفوة" «1 / 198 / 1» من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان به. وهذا منقطع أيضا¤ .

375. مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 557 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ومحى عنه بها سيئة حتى يأتي مقامه."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب مسلمان مسجد کی طرف نکلتا ہے تو اللہ تعالیٰ ہر قدم کے بدلے ایک نیکی لکھتے ہیں اور ایک برائی معاف کرتے ہیں، حتی کہ وہ اپنے

مقام تک پہنچ جاتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1063 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ومحى عنه بها سيئة حتى يأتي مقامه."

أخرجه ابن نصر في "الصلاة" «19 / 2» من طريق موسى بن يعقوب قال: حدثني

عباد بن أبي صالح السمان مولى جويرية بنت الأخفش الغطفاني أنه سمع أباه يقول:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجل مسلم غير موسى بن يعقوب - وهو الزمعي-

صدوق فيه ضعف. وعباد اسمه عبد الله. ثم أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح به

نحوه. ومن طريق إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة نحوه، وزاد:

"حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة¤ ."

375. مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر558 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إنّ آثارَكم تُكْتَبُ.(

سیدنا ابوسعید خدری رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ بنو سلمہ کے لوگ مدینہ کے ایک کونے میں) مسجد سے دور (فروکش تھے، انہوں نے مسجد کے قریب منتقل ہونے کا ارادہ کیا، تو یہ آیت نازل ہوئی» :إنّا نحن نحيي الموتى ونكتب ماقدموا وآثارهم" «بیشک ہم مردوں کو زندہ کریں گے اور جو کچھ انہوں نے آگے بھیجا، وہ اور ان کے نشانات ہم لکھ رہے ہیں۔ "تو رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک تمہارے نشانات قدم لکھے جا

رہے ہیں۔ "پھر وہ منتقل نہ ہوئے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3500 :

قال الشيخ الألباني:

) -إنّ آثارَكم تُكْتَبُ. (

_____

أخرجه الترمذي «3226»، والطبري في «التفسير» «100/10»، وابن أبي حاتم

في «التفسير» «3190/10»، والحاكم «428/2»، والبيهقي في «شعب الإيمان» «2890/67/3» كلهم من طريق أبي سفيان طَرِيف بن شهاب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري

قال:

كانت بنو سَلِمَة في ناحية المدينة، فأرادوا النُّقلة إلى قرب المسجد، فنزلت

هذه الآية: "إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم"، فقال رسول الله

- صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره، قال:

فلم ينتقلوا.

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي.

وأما الترمذي؛ فقال:

«حديث حسن غريب. «

قلت: وقد بين وجه الغرابة: الحافظ ابن كثير فقال في «التفسير: «

«وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية، والسورة بكمالها مكية، والله أعلم. «

قلت: وإسناده ضعيف؛ لضعف طريف. لكن يقويه أن له شاهداً من حديث

ابن عباس؛ يرويه سماك عن عكرمة عنه قال:

كانت الأنصار بعيدةً منازلُهم من المسجد، فأرادوا أن يقتربوا، فنزلت:

"ونكتب ما قدموا وآثارهم."

قال: فثبتوا.

أخرجه ابن ماجه «785»، وابن جرير أيضاً.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم؛ لكن تكلم بعضهم في سماك،

لا سيما في روايته عن عكرمة. ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» «10/27/1: (

«رواه ابن ماجه بإسناد جيد»! وقواه الحافظ في «الفتح! «

فالحديث بمجموع الطريقين صحيح، لا سيما وله شواهد أخرى مختصرة،

دون ذكر الآية.

منها: عن أنس رضي الله عنه قال:

أراد بنو سَلِمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد، فكره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أن تعرى

المدينة وقال:

«يا بني سَلِمة! ألا تحتسبون آثاركم؟!». فأقاموا.

أخرجه البخاري «655 و656 و1887»، وابن ماجه «784»، والبيهقي في

«شعب الإيمان» «2887/66/3»، وأحمد «106/3 و182 و263. (

ومنها: عن جابر من طرق عنه نحو حديث أنس. أخرجه مسلم «131/2»، وأبو عوانة «387/1»، وابن حبان «2040»، وأحمد

«332/3 و371 و390¤ * . (

375.مسجد کی طرف چلنے کی فضیلت

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر559 :

"ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله عز وجل ورجل خرج غازيا في سبيل الله ورجل خرج حاجا."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : تین قسم کے لوگ اللہ تعالیٰ کی حفاظت وضمانت میں ہوتے ہیں: اللہ تعالیٰ کی کسی مسجد کی طرف نکلنے والا، اللہ تعالیٰ کے راستے میں جہاد کرنے کے لیے نکلنے والا اور حج کی ادائیگی کے لیے نکلنے والا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی598 :

قال الشيخ الألباني:

" -ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله عز وجل ورجل خرج غازيا في سبيل الله ورجل خرج حاجا."

أخرجه الحميدي في "مسنده" «1190»: حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. ومن طريق

الحميدي رواه أبو نعيم في "الحلية" «9/ 251»، وإليها فقط عزاه السيوطي

في "الجامع"! وبيض له المناوي!

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أبو نعيم «3/ 13 - 14» من

طريق أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا نحوه إلا أنه قال "والمعتمر"

مكان "رجل خرج إلى المسجد". وفي سنده الحكم بن عبدة البصري وهو مستور كما

في "التقريب."

_____جزء: 2/صفحہ: 147¤ _____

376.نماز کے لیے مسجد کی طرف جاتے ہوئے فوت ہو جانے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر560 :

) -خصال ست؛ ما من مُسلم يموتُ في واحدة منْهن؛ إلا كانت ضامناً على الله أن يدْخِلَهُ الجنّة: 1- رجل خرج مجاهداً، فإن مات في وجْهه؛ كان ضامناً على الله. 2- ورجل تبع جنازة، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 3- ورجل عاد مريضاً، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 4- ورجل توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لصلاته، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 5- ورجل أتى إماماً، لا يأتيه إلا ليعزّره ويوقره، فإن مات في وجهه ذلك؛ كان ضامناً على الله. 6- ورجل في بيته، لا يغتاب مسلماً، ولا يجرُّ إليهم سخطاً ولا نقمة، فإن مات؛ كان ضامناً على الله.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :چھ خصائل ایسی ہیں کہ اگر کوئی مسلمان کسی ایک کو اپنا کر فوت ہو جائے تو اللہ تعالیٰ کی اس کے بارے میں ذمہ داری ہے کہ اسے جنت میں داخل کرے گا) :۱ (وہ آدمی جو جہاد کرنے کے لیے نکلا اور اسی سمت میں فوت ہو گیا، اللہ تعالیٰ ایسے آدمی) کی جنت (کا ضامن ہے،) ۲ (ایسا آدمی جو کسی جنازہ کے پیچھے چلا، اگر اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اس کا ذمہ دار بھی اللہ تعالیٰ ہو گا،) ۳ (وہ آدمی جو کسی مریض کی تیمارداری کرنے کے لیے گیا، اگر اسی طرف ہی فوت ہو گیا تو اس کا ذمہ دار اللہ تعالیٰ ہو گا،) ۴ (وہ آدمی جس نے وضو کیا، پھر ادائیگی نماز کے لیے مسجد کی طرف نکلا، اگر اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اللہ تعالیٰ اس کا ضامن ہو گا،) ۵ (وہ آدمی جو کسی) اسلامی (خلیفہ کے پاس آیا تا کہ اس کی پشت پناہی اور تعظیم و تکریم کرے، اگر وہ اسی سمت میں فوت ہو گیا تو اللہ تعالیٰ اس کا ضامن ہو گا اور) ۶ (وہ آدمی جو گھر میں رہتا ہے، نہ وہ کسی مسلمان کی غیبت کرتا ہے اور نہ کسی کے لیے غصے یا سزا کا باعث بنتا ہے، اگر وہ اسی حالت میں فوت ہو گیا تو اس) کی جنت (کا ضامن بھی اللہ تعالیٰ ہو گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3384 :

قال الشيخ الألباني:

) -خصال ست؛ ما من مُسلم يموتُ في واحدة منْهن؛ إلا كانت ضامناً على الله أن يدْخِلَهُ الجنّة: 1- رجل خرج مجاهداً، فإن مات في وجْهه؛ كان ضامناً على الله. 2- ورجل تبع جنازة، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 3- ورجل عاد مريضاً، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 4- ورجل توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لصلاته، فإن مات في وجهه؛ كان ضامناً على الله. 5- ورجل أتى إماماً، لا يأتيه إلا ليعزّره ويوقره، فإن مات في وجهه ذلك؛ كان ضامناً على الله. 6- ورجل في بيته، لا يغتاب مسلماً، ولا يجرُّ إليهم سخطاً ولا نقمة، فإن مات؛ كان ضامناً على الله. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط "«3834/491/4» من طريق الحكم

ابن بشير بن سلمان عن عمرو بن قيس المُلائي عن عيسى بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعاً. وقال:

"لم يروه عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى «كذا» إلا عمرو بن قيس، تفرد به الحكم بن بشير بن سلمان."

قلت: الحكم هذا صدوق.

وشيخه عمرو بن قيس الملائي ثقة متقن من رجال مسلم.

وشيخه عيسى بن عبد الرحمن: هو ابن فروة- ويقال: ابن سبرة- الأنصاري، ضعيف جداً، قال البخاري:

"منكر الحديث."

وقال النسائي:

"متروك الحديث."

وقال ابن حبان في "الضعفاء" «120/2: (

"كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، روى عن الزهري ما ليس من حديثه من

غير أن يدلس عنه، فاستحق الترك."

قلت: وهو الذي ذكروا في ترجمته أنه روى عن الزهري، وعنه عمرو بن قيس الملائي. فما جاء في تعقيب الطبراني أنه «ابن أبي ليلى»! وهم ظاهر، لعله

من الناسخ، ويؤيده قول الهيثمي في "مجمع الزوئد" «278/7: (

"رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي «كذا» فروة، وهو متروك."

كذا وقع فيه بزيادة؛ «أبي»، فلعلها من النساخ أيضاً.

ثم وجدت للحديث شواهد تدل على صحته، وتوجب علينا ضمه إلى "الصحيحة"، فقال الإمام أحمد «241/5»: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عُلَيِّ بن رَبَاح عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن معاذ قال؛

عهد إلينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في:

"خمس من فعل منهن كان ضامناً على الله ..." فذكر الخصال المتقدمة إلا الرابعة، وقد جاءت في طريق أخرى سأذكرها قريباً إن شاء الله تعالى.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم؛ إلا أنه لم يخرج لابن لهيعة إلا مقروناً؛ لما هو معروف من سوء حفظه، بيد أن هذا مأمون هنا؛ لأن رواية قتيبة بن سعيد عنه صحيحة، كما تقدم بيانه مراراً. وقد أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «20/37-38» من طرق أخرى عن ابن لهيعة به.

وتابعه عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمرو بلفظ:

"من جاهد في سبيل الله؛ كان ضامناً على الله....." الحديث فذكر بقية الخصال إلا الثانية: خصلة الجنازة.

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «1495»، ومن طريقه ابن حبان «1595»، والبيهقي في "السنن" «9/166-167»، والطبراني أيضاً «20/37/54»، والحاكم

«90/2» ببعض فقراته؛ كلهم عن الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عنه. وقال الحاكم:

"صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.

وهو كما قالا، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير قيس بن رافع القيسي، وهو تابعي ثقة روى عنه من الثقات سبعة، وذكره ابن حبان في "الثقات" «5/315»، ووثقه الحاكم أيضاً في جملة من المصريين «1/212». (

ولجملة المسجد - الرابعة - شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:

"ثلاثة كلهم ضامن على الله.." الحديث وفيه:

"ومن خرج إلى المسجد؛ فهو ضامن على الله ..." الحديث.

أخرجه أبو داود وغيره، وصححه ابن حبان، والحاكم، والذهبي، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «2253» وغيره.

«تنبيه»: إن من عجائب السقط وقلة الانتباه والتحقيق: أن حديث الترجمة

رغم كونه مصدراً بلفظ: "خصال ست"، فلم تقع هذه الخصال ستاً في طبعة حسام الدين المقدسي لـ "مجمع الزوائد"! فليس فيه الفقرة «3» و «5»! ويبدو أن السقط قديم من الهيثمي نفسه أو بعض نساخ كتابه؛ فإنه وقع كذلك في "الجامع الصغير" للسيوطي، وهذا مما يدل على أنه كثير النقل منه والاعتماد عليه، وأنه لا ينقل من الأصول مباشرة، ولذلك تتشابه أخطاؤه مع أخطاء غيره، وكذلك وقع في "كنز العمال" «5/43536/894». ثم جرى عليه المناوي في شرحيه لـ "الجامع الصغير": "الفيض" و "التيسير"، فشرحه دون أن ينتبه لمخالفة المعدود للعدد! بل وأورده كذلك في كتابه الذي أسماه "الجامع الأزهر" «1/1/255»، مقروناً بما يدل

على أنه نقله من "المجمع"؛ لأنه نقله بالخطأ الذي فيه: «.. أبي فروة! (

ولذا؛ فقد كان من الطبيعي جدّاً أن يقع النقص المذكور في كتابي "ضعيف الجامع" «2828»؛ لأنه لم يكن همي فيه - أعني "الجامع" - إلا فرز "الصحيح" عن "الضعيف"، وطبع كل منهما على حدة. ولذلك فلست مسؤولاً عما قد يقع فيهما من خطأ في المتن أو العزو تبعاً لأصلهما، كما هو ظاهر. وكذلك الشأن في كل ما ألفته أو أؤلفه على هذا النمط من الفرز.

ومع ذلك فقد تفضل الله علي كثيراً، فنبهت على كثير من الأوهام التي وقعت فيهما أو في غيرهما تبعاً للأصل، كما يعلم ذلك العارفون المطلعون على كتبي.

هذا؛ وبعد أن تبين في هذا التخريج والتحقيق أن الحديث صحيح بطريقه وشاهده" فقد وجب نقله من "ضعيف الجامع" إلى "صحيح الجامع" مع استدراك الفقرتين إليهما، فمن كان يملكها فليصحح، وجزاه الله خيراً.

ولقد كان ينبغي أن يكون هذا التحقيق والتنبيه قبل هذا بزمن بعيد، ولكن الأمر كله بيد الله، «وما تشاؤون إلا أن يشاء الله». «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا . (

******* ¤

377. ایک نماز کی ادائیگی کے بعد دوسری نماز کے انتظار میں بیٹھے رہنے کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 561 :

"-أبشروا هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى."

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: ہم نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز مغرب ادا کی، لوٹنے والے لوٹ گئے اور بیٹھنے والے بیٹھے رہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم جلدی میں تشریف لائے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کا سانس پھولا ہوا تھا اور اپنے گھٹنوں سے کپڑا اٹھایا ہوا تھا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :خوش ہو جاؤ، تمہارے رب نے آسمان کا ایک دروازہ کھولا اور فرشتوں کے سامنے تم پر فخر کرتے ہوئے فرمایا: میرے بندوں کی طرف دیکھو، ایک فریضہ ادا کر چکے ہیں اور دوسرے کے انتظار میں بیٹھے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 661 :

قال الشيخ الألباني:

" -أبشروا هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى."

أخرجه ابن ماجه «801» وأحمد «2 / 186» عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي

أيوب عن عبد الله بن عمرو قال: " صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم"

المغرب، فرجع من رجع وعقب من عقب، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا

قد حفزه النفس وقد حسر عن ركبتيه فقال...." فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم وأبو أيوب، هو المراغي الأزدي البصري.

وقال البوصيري في "الزوائد" «54/1: (

_____جزء: 2/صفحہ: 265_____

"هذا إسناد رجاله ثقات."

وكذا قال المنذري في "الترغيب" «1/160» ولكنه أعله بالانقطاع بين أبي

أيوب وابن عمرو ولا وجه له. والله أعلم.

وله طريق أخرى أخرجه أحمد «2/208» عن علي بن زيد عن مطرف بن عبد الله بن

الشخير عن عبد الله بن عمرو به. وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله

كلهم ثقات غير علي بن زيد وهو ابن جدعان، ففيه ضعف من قبل حفظه¤ .

378.امام تخفیف کے ساتھ نماز پڑھائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر562 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -إذا أمَمتَ قوماً؛ فأخِفَّ بهم الصلاة.(

سیدنا عثمان بن ابوعاص رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے آخری بات یہ ارشاد فرمائی "جب تو کسی قوم کی امامت کرائے تو نماز میں تخفیف کرنا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3965 :

قال الشيخ الألباني:

) -إذا أَمَمتَ قوماً؛ فأخِفَّ بهم الصلاة. (

_____

أخرجه مسلم «2/44»، وأبو عوانة «2/96»، وابن ماجه «988»، والبيهقي «3/116»، والطيالسي «129/940»، وأحمد «4/22» من طريق شعبة عن عمرو ابن مرة قال: سمعت

سعيد بن المسيب قال: حدث عثمان بن أبي العاص قال: آخر ما عهد به إلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إذا أممت ..." الحديث.

وله في "مسلم"، و"أبي عوانة"، و"المسند" وغيرها طرق أخرى.

وله شواهد عن جمع من الصحابة، منهم أبو هريرة نحوه، وحديثه أتم.

_____جزء: 7/صفحہ: 1693_____

أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "إرواء الغليل" برقم «512¤ * . (

378.امام تخفیف کے ساتھ نماز پڑھائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 563 :

"-كان أخف الناس صلاة على الناس، وأدومه على نفسه (وفي رواية: وأطول الناس صلاة لنفسه."(

نافع بن سرجس کہتے ہیں کہ میں صحابی رسول ابوواقد لیثی رضی اللہ عنہ کے پاس اس وقت گیا جب وہ مرض الموت میں مبتلا تھے، انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لوگوں کے حق میں نماز کے معاملہ میں سب سے زیادہ تخفیف کرتے تھے، لیکن اپنی انفرادی نماز سب سے زیادہ لمبی پڑھنے والے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 2056 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان أخف الناس صلاة على الناس، وأدومه على نفسه «وفي رواية: وأطول الناس صلاة لنفسه." (

أخرجه أحمد «5 / 219» وأبو يعلى «1 / 402» من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم حدثنا نافع بن سرجس: "أنه دخل على أبي واقد الليثي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه، فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ...". قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن سرجس هذا، فقال أحمد:

جزء: 5 /صفحہ: 88

"لا أعلم إلا خيرا". وذكره ابن حبان في "الثقات". وهو في "الصحيحين" من حديث أنس بالشطر الأول نحوه وزاد: "في تمام."

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر و عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 564 :

"-كان يقرأ في الظهر والعصر بـ * (سبح اسم ربك الأعلى) * و * (هل أتاك حديث الغاشية."* (

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم ظہر اور عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ «سبح اسم ربک الاعلی» اور سورہ غاشیہ «ھل اتاک حدیث الغاشیۃ» کی تلاوت کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1160 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يقرأ في الظهر والعصر بـ*«سبح اسم ربك الأعلى»*و*«هل أتاك حديث الغاشية." * (

أخرجه البزار في "مسنده" «61- زوائده» حدثنا محمد بن معمر حدثنا روح بن
عبادة حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة عن حميد عن أنس أن النبي صلى
الله عليه وسلم.... وقال: "صحيح."
قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين غير حماد بن سلمة فهو على شرط مسلم وحده
لكنه غريب من رواية ثابت عن حميد، فلعل الأصل: "وحميد". والله أعلم¤ .

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر و عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر565 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أتريدُ أن تكون فتّاناً يا معاذُ؟! إذا أَمَمتَ الناس فاقرأ ب (والشمسِ وضُحاها) و (سبِّحِ اسمَ ربِّك الأعلى) و (والليلِ إذا يغشى) و (اقرأ باسمِ ربِّك.((

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ نے اپنے ساتھیوں کو عشا کی نماز پڑھائی اور لمبا قیام کیا۔ ایک آدمی پیچھے ہٹ گیا، علیحدہ نماز پڑھ لی) اور چلا گیا(۔ جب سیدنا معاذ رضی اللہ عنہ کو اس کے بارے میں بتایا گیا تو انہوں نے کہا: ایسا کرنے والا منافق ہو سکتا ہے۔ جب اس آدمی کو اس بات کا پتہ چلا تو وہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس گیا اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ معاذ نے میرے بارے میں اس قسم کی باتیں کی ہیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے معاذ کو فرمایا" :معاذ! کیا تو فتنہ باز بننا چاہتا ہے؟ جب تو لوگوں کو امامت کرائے تو» والشمس وضحاها«،» صحیح اسم ربک الاعلی«،» واللیل إذا یغشی «اور» اقرا باسم ربک «جیسی سورتیں پڑھا کر۔ "یہ سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ کی حدیث ہے، ان سے روایت کرنے والے مختلف راویوں کے مختلف الفاظ ہیں، جو طویل اور مختصر روایات پر مشتمل ہیں۔ یہ الفاظ ابوزبیر کے ہیں،

جو ان سے لیث بن سعد نے بیان کئے ہیں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3171 :

قال الشيخ الألباني:

) -أتريدُ أن تكون فتّاناً يا معاذُ؟! إذا أمَمتَ الناس فاقرأ ب«والشمسِ وضُحاها» و«سبِّح اسمَ ربِّك الأعلى» و«والليلِ إذا يغشى» و«اقرأ باسمِ ربِّك. ((

هو من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ورواه عنه جمع بألفاظ مختلفة، منهم المطول، ومنهم المختصر، وهذا لفظ أبي الزبير، يرويه عنه الليث بن سعد.

أخرجه مسلم«42/2»، والنسائي«155/1»، وابن ماجه«986/315/1 (،

وأبو عوانة«173/2»، والبيهقي في "السنن" «116/3» من طرق عن الليث عن أبي الزبير، عنه قال:

صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء، فطول عليهم، فانصرف رجل منا، [فصلى]، فأُخبر معاذ عنه، فقال: إنه منافق، فلما بلغ ذلك الرجل دخل على

النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأخبره بما قال معاذ، فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

وقرن البيهقيُّ ابن لهيعة مع الليث.

وتابع أبا الزبير: عمرُو بن دينار، فقال الحميدي في "مسنده" «1246/523: (

ثنا سفيان قال؛ حدثنا عَمرُوكُم إن شاء الله قال: سمعت جابر بن عبد الله به

نحوه، وفيه:

"فتنحى رجل من خلفه، فصلى وحده."

قال سفيان: فقلت لعمرو بن دينار: إن أبا الزبير يقول: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "اقرأ

ب«سبح اسم ربك الأعلى» ..."؟ فقال عمرو: هو هذا أو نحو هذا.

وأخرجه أبو عوانة في "صحيحه" «2/ 171» من طريق الحميدي، وكذا

البيهقي«112/3. (

وقال أحمد«308/3»: ثنا سفيان به، وكذا قال الشافعي في كتاب "الأم" «152/1- 153»، وثلاثتهم قالوا:

"فتنحى رجل من خلفه، فصلى وحده."

وقد تابعهم جماعة من الشيوخ الثقات، منهم:

1- محمد بن منصور. قال النسائي«134/1»: أخبرنا محمد بن منصور:

حدثنا سفيان به.

2- إبراهيم بن بشار. أخرجه ابن حبان«58/4- 59»، والطحاوي«136/1» عنه: ثنا سفيان.

3- أحمد بن عبدة. ابن خزيمة«262/1/ 521» عنه.

4- عبد الجبار بن العلاء. ابن خزيمة أيضاً«1611/51/3. (

5- ابن المقرئ. ابن الجارود في "المنتقى" «327/120. (

هؤلاء الخمسة - وسادسهم سفيان المتقدم من رواية الحفاظ الثلاثة عنه، وهو

ابن عيينة - كلهم اتفقوا على ذكر التنحِّي أو معناه المشعر بأنه قطع صلاته ولم يسلِّم.

وخالفهم محمد بن عباد فقال: حدثنا سفيان به؛ وفيه:

"فانحرف رجل، فسلم، ثم صلى وحده."

أخرجه مسلم «2/ 41- 42»، والبيهقي «3/85 و112»، وأشار إلى شذوذ ذكر السلام، وهذا مما لا يشك باحث وقف على رواية أولئك الحفاظ المخالفين لزيادة السلام هذه من

محمد بن عَبَّاد- وهو ابن الزَبرِقان المكي-، وهو مع كونه من شيوخ الشيخين؛ فقد ذكروا له أوهاماً؛ وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في "التقريب:"

"صدوق يهم."

فهذه الزيادة من أوهامه يقيناً، ويؤكد ذلك المتابعات التالية:

الأولى: شعبة عن عمرو مختصراً، وفيه:

"فانصرف الرجل". وفي رواية:

"فجاء رجل من الأنصار، فصلى، ثم ذهب."

أخرجه البخاري «2/ 192/ 701»، والدارمي «1/297»- والرواية الأخرى له-، وأحمد «3/369. (

الثانية: سَليم- وهو ابن حَيان الهذلي البصري- عن عمرو به.

أخرجه البخاري «10/200/705. (

وتابع عمراً جمعٌ، يذكرون في المتابعات التالية:

الثالثة: محارب بن دِثار عنه.

أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" قال «1728/239»: حدثنا شعبة

عن محارب به، وفيه:

"فلما رأى ذلك الرجل؛ صلى، ثم انطلق."

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري «1/ 200/705»، والطحاوي «1/125»، والبيهقي «3/116»، وأحمد «3/299»، وابن أبي شيبة «1/359. (

وتابعه الأعمش عن محارب بن دثار بلفظ:

"فانصرف الرجل، فصلى في ناحية المسجد."

أخرجه النسائي «1/133. (

الرابعة: عبيد الله بن مِقسمٍ عن جابر، وفيه:

"وصلى خلفه فتى من قومه، فلما طال على الفتى؛ صلى وخرج."

أخرجه ابن خزيمة «3/1634/64»، والبيهقي «3/116. (

الخامسة: أبو الزبير عنه. وقد تقدم ذكر من أخرجها في أول هذا التخريج،

وفيها زيادات لم ترد في الروايات الأخرى، وقد سقت لفظها في "صفة الصلاة."

وجملة القول: إن عدم ورود سلام الرجل في تلك الروايات الصحيحة عن

سفيان بن عيينة، وفي تلك المتابعات له ولشيخه عمرو بن دينار، مما لا يدع مجالاً للشك في خطأ محمد بن عباد بذكر السلام فيه؛ وهو الذي أشار إليه البيهقي كما تقدم، وقد بينه

الحافظ بقوله في "الفتح" «2/194»- بعد ذكر لفظ ابن عباد:-

"وهو ظاهر في أنه قطع الصلاة؛ لكن ذكر البيهقي أن محمد بن عباد- شيخ

مسلم- تفرد عن ابن عيينة بقوله: "ثم سلم"، وأن الحفاظ من أصحاب ابن عيينة وكذا من أصحاب شيخه عمرو بن دينار، وكذا من أصحاب جابر لم يذكروا السلام؛ وكأنه فَهِمَ

أن هذه اللفظة تدل على أن الرجل قطع الصلاة؛ لأن السلام يتحلل به من الصلاة، وسائر الروايات تدل على أنه قطع القدوة فقط ولم يخرج من الصلاة، بل استمر فيها منفرداً."

ثم ذكر الخلاف بين الرافعي والنووي في دلالة الحديث؛ هل المراد به قطع القدوة فقط، أم قطع الصلاة وإبطالها؟ فحكى الأول عن الرافعي، والآخر عن النووي، وهذا هو الذي كنت

ملت إليه في "الإرواء" «1/ 331»، وذكرت هناك رداً على الحافظ أنه لو كان المراد قطع القدوة؛ لم يكن هناك ما يبرر له الانصراف المذكور إلى ناحية المسجد؛ لأنه يتضمن عملاً كثيراً تبطل الصلاة به كما لا يخفى؛ وكنت استدللت عليه برواية مسلم: "فسلم، ثم صلى وحده"، وقلت:

"فهذا نص فيما ذكرنا. والله أعلم."

والآن، وقد تبين بوضوح لا خفاء فيه أنها رواية شاذة غير صحيحة؛ فقد رجعت عن الاستدلال بها، والروايات الأخرى تغني عنها. والحمد لله على توفيقه، وأسأله المزيد من فضله.

هذا؛ ولحديث جابر شاهد من حديث بُريدةَ بسند صحيح مخرج في

"الإرواء"، وفيه:

"فترك رجل من قبل أن يفرغ من صلاته، فانصرف."

فهذا يؤيد القطع والإبطال. والله أعلم* .

_____جزء: 7/صفحہ: 518¤ _____

379.امام کی تخفیف سے نماز پڑھانے کی حد ظہر و عصر کی نمازوں میں سورہ اعلیٰ اور سورہ غاشیہ کی تلاوت کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر566 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خفف الصلاة على الناس، حتى وقت * (سبح اسم ربك الأعلى) * و * (اقرأ باسم ربك الذي خلق) *، وأشباهها من القرآن."

سیدنا عثمان بن ابوعاص رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے طائف پر عامل بنا کر بھیجا تو آخری بات، جو مجھ سے فرمائی، یہ تھی" :لوگوں کو خفیف نماز پڑھانا۔ "بلکہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے خود» صحیح اسم ربک الاعلی «یعنی سورہ اعلی اور» اقرا باسم ربک «یعنی سورہ علق اور اس قسم کی سورتوں کی تلاوت کرنے کا تعین کر دیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2919 :

قال الشيخ الألباني:

" -خفف الصلاة على الناس، حتى وقت *«سبح اسم ربك الأعلى»* و *«اقرأ باسم ربك الذي خلق»*، وأشباهها من القرآن."

_____

أخرجه أحمد «4/ 218» والطبراني في "المعجم الكبير" «9/ 38- 39» من

طريق ابن خثيم: أنبأنا داود بن أبي عاصم الثقفي عن عثمان بن أبي العاص قال

: آخر كلام كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ استعملني على الطائف، قال:

فذكره. قلت: وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات. وإنما أخرجته لتوقيت السور

المذكورة، وإلا فأصل الحديث في "صحيح مسلم" وغيره، وبأتم منه، وهو
مخرج في "صحيح أبي داود" تحت الحديث «541. (

380.امام ہر دلعزیز شخصیت کا حامل ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر567 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من أم قوما وهم له كارهون، فإن صلاته لا تجاوز ترقوته."

ابو عبداللہ صنابحی کہتے ہیں: جنادہ بن ابوامیہ لوگوں کو جماعت کروانے لگے، جب نماز کے لیے کھڑے ہوئے تو دائیں طرف متوجہ ہو کر پوچھا: کیا تم لوگ) میرے امام بننے پر (راضی ہو؟ انہوں نے کہا: جی ہاں۔ پھر اسی طرح بائیں سمت میں کھڑے نمازیوں سے پوچھا، پھر کہا: میں نے سنا، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرما رہے تھے" :جس نے لوگوں کو امامت کروائی اور وہ اس امام کو) کسی شرعی عذر کی بنا پر (ناپسند کرتے ہوں تو اس) امام (کی نماز اس کے گلے سے اوپر تجاوز نہیں کرے گی) یعنی قبول نہیں ہو گی(۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2325 :

قال الشيخ الألباني:

" -من أم قوما وهم له كارهون، فإن صلاته لا تجاوز ترقوته."

رواه ابن عساكر «4/15/2» عن أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي عبد
الله الصنابحي:

_____جزء: 5/صفحہ: 418_____

أن جنادة بن أبي أمية أم قوما. فلما قام من الصلاة التفت
عن يمينه فقال: أترضون؟ قالوا: نعم. ثم فعل ذلك عن يساره. ثم قال: إني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. قلت: وهذا إسناد ضعيف جدا
. آفته أبو بكر الهذلي، متروك الحديث. وشهر بن حوشب سيء الحفظ. من طريقه
أخرجه الطبراني كما في "فيض القدير". لكن الحديث قد صح بمجموع رواية جمع من
الصحابة بألفاظ متقاربة. فراجع "الترغيب" (1/171) مع تخرجنا عليه.

.381امام پرہیز گار ہونا چاہئے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر568 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته.(

سیدنا عبداللہ بن عمرو رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک آدمی کو حکم دیا کہ وہ لوگوں کو نماز ظہر پڑھائے، اس نے نماز پڑھانے کی حالت میں جہت قبلہ میں تھوکا۔ جب نماز عصر کا وقت ہوا تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے ایک دوسرے آدمی کو) امامت کے لیے (بھیجا، پہلا شخص ڈر گیا اور اس نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آ کر کہا: اے اللہ کے رسول! کیا میرے بارے میں کوئی حکم نازل ہوا ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نہیں،) کوئی حکم نازل نہیں ہوا، بات یہ ہے کہ (جب تو لوگوں کو نماز پڑھا رہا تھا تو تو نے اپنے سامنے تھوکا اور اس طرح اللہ اور فرشتوں کو تکلیف دی) یہ وجہ بنی، تجھے پیچھے کر دینے کی(۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3376 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤمّ الناس فآذيت الله وملائكته. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13/43-44/104» قال: حدثنا إسماعيل بن الحسن قال: ثنا أحمد بن صالح قال: ثنا ابن وهب قال: حدثني حيي عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال:

أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر، فتفل في القبلة وهو يصلي للناس، فلما كان صلاة العصر؛ أرسل إلى آخر، فأشفق الرجل الأول، فجاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنزل فيّ؟ قال: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات مترجمون في "التهذيب"؛ على ضعف يسير في حيي - وهو ابن عبد الله المعافري المصري -؛ سوى إسماعيل بن الحسن، ولم أعرفه، وهو الخفاف المصري، وقد أكثر عنه الطبراني في "كتاب الدعاء"، فروى عنه فيه «14» حديثاً، كما في مقدمة محققه للدكتور البخاري «1/187»، وروى له في "الأوسط" «4/5.6» حديثين، وفي "الصغير" حديثاً واحداً «715 - الروض»، وجلها عن أحمد بن صالح هذا - الحافظ المصري -، ولا بد أنه أكثر عنه جداً في "المعجم الكبير"، فهو ممن أشار الحافظ الذهبي إلى إجازة حديث مثله في بعض تراجم كتابه "الميزان"؛ وكأنه لذلك قال المنذري في "الترغيب" «1/122/9: (

"رواه الطبراني في "الكبير" بإسناد جيد."

وقال الهيثمي «2/20: (

"رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات."

وله شاهد من حديث أبي سهلة السائب بن خلاد نحوه؛ رواه أبو داود وابن حبان، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" رقم «501»، وفي "التعليق الرغيب" «1/122/8»، وسكت عنه الحافظ في "الفتح" «1/508. (

«تنبيه» الحديث - كما رأيت - من رواية «عبد الله بن عمرو»، ووقع في "الترغيب:"

_____جزء: 7 /صفحہ: 1125_____

«.. عمر» بدون واو، وكذلك هو في طبعة المحققين الثلاثة «1/275/439¤ ******* ! (

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر569 :

"-أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہماری طرف متوجہ ہوئے اور فرمایا" :اپنی صفوں کو سیدھا کرو اور مل کر کھڑے ہو جاؤ، میں تم کو اپنے پیچھے سے دیکھتا ہوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی31 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري."

رواه البخاري «2/176 بشرح "الفتح" طبع بولاق» وأحمد «3/182، 263(

والمخلص في "الفوائد" «ج 1/10/2» من طرق عن حميد الطويل، حدثنا

أنس بن

مالك قال:

"أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال." :

فذكره.

زاد البخاري في رواية: "قبل أن يكبر" وزاد أيضا في آخره: "وكان أحدنا

يلزق منكبه بمنكب صاحبه. وقدمه بقدمه."

وهي عند المخلص بلفظ:

قال أنس: "فلقد رأيت أحدنا يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه."

فلو ذهبت تفعل هذا اليوم لنفر أحدكم كأنه بغل شموس.

وسنده صحيح أيضا على شرط الشيخين وعزاها الحافظ لسعيد بن منصور والإسماعيلي

وترجم البخاري لهذا الحديث بقوله:

"باب إلزاق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم في الصف."

وأما حديث النعمان فهو:

"أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم¤ ."

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر570 :

"-أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم."

سیدنا نعمان بن بشیر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لوگوں کی طرف متوجہ ہوئے اور تین دفعہ فرمایا" :اپنی صفوں کو سیدھا کرو۔ اللہ کی قسم! تم لوگ ضرور ضرور اپنی صفوں کو سیدھا کرو، یا پھر اللہ تعالیٰ تمہارے دلوں میں مخالف ڈال دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی32 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا صفوفكم ثلاثا، والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن بين قلوبكم."

أخرجه أبو داود «رقم 662»، وابن حبان «396»، وأحمد «4/276 (،

والدولابي في "الكنى" «2/86» عن أبي القاسم الجدلي حسين بن الحارث،

قال: سمعت النعمان بن بشير يقول:

"أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس بوجهه فقال: ..." فذكره،

قال: "فرأيت الرجل يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، وكعبه بكعبه."

قلت: وسنده صحيح، وعلقه البخاري مجزوما به، ووصله ابن خزيمة أيضا في "صحيحه" كما في "الترغيب" «1/176» و"الفتح" «2/176. (

ثم رواه الدولابي من طريق بقية بن الوليد، حدثنا حريز قال: سمعت غيلان المقرىء يحدث عن أبي قتيلة مرثد بن وداعة «قال: سمعت» النعمان بن بشير يقول: فذكره.

وهذا سند لا بأس به في المتابعات، ورجاله ثقات غير غيلان المقرىء، ولعله غيلان بن أنس الكلبي مولاهم الدمشقي، فإن يكن هو، فهو مجهول الحال، روى عنه جماعة، وقال الحافظ: إنه مقبول.

فقه الحديث:

وفي هذين الحديثين فوائد هامة:

الأولى: وجوب إقامة الصفوف وتسويتها والتراص فيها، للأمر بذلك، والأصل فيه الوجوب إلا لقرينة، كما هو مقرر في الأصول، والقرينة هنا تؤكد الوجوب وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "أو ليخالفن الله بين قلوبكم". فإن مثل هذا التهديد لا يقال فيما ليس بواجب، كما لا يخفى.

الثانية: أن التسوية المذكورة إنما تكون بلصق المنكب بالمنكب، وحافة القدم بالقدم، لأن هذا هو الذي فعله الصحابة رضي الله عنهم حين أمروا بإقامة الصفوف

ولهذا قال الحافظ في "الفتح" بعد أن ساق الزيادة التي أوردتها في الحديث الأول من قول أنس:

"وأفاد هذا التصريح أن الفعل المذكور كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وبهذا يتم الاحتجاج به على بيان المراد بإقامة الصف وتسويته."

ومن المؤسف أن هذه السنة من التسوية قد تهاون بها المسلمون، بل أضاعوها إلا القليل منهم، فإني لم أرها عند طائفة منهم إلا أهل الحديث، فإني رأيتهم في مكة سنة «1368» حريصين على التمسك بها كغيرها من سنن المصطفى عليه الصلاة والسلام بخلاف غيرهم من أتباع المذاهب الأربعة - لا أستثني منهم حتى الحنابلة - فقد صارت هذه السنة عندهم نسيا منسيا، بل إنهم تتابعوا على هجرها والإعراض عنها، ذلك لأن أكثر مذاهبهم نصت على أن السنة في القيام التفريج بين القدمين بقدر أربع أصابع، فإن زاد كره، كما جاء مفصلا في "الفقه على المذاهب الأربعة" «1/ 207»، والتقدير المذكور لا أصل له في السنة، وإنما هو مجرد رأي، ولو صح لوجب تقييده بالإمام والمنفرد حتى لا يعارض به هذه السنة الصحيحة، كما تقتضيه القواعد الأصولية.

وخلاصة القول: إنني أهيب بالمسلمين - وخاصة أئمة المساجد - الحريصين على اتباعه صلى الله عليه وسلم واكتساب فضيلة إحياء سنته صلى الله عليه وسلم أن يعملوا بهذه السنة ويحرصوا عليها، ويدعوا الناس، إليها حتى يجتمعوا عليها جميعا. وبذلك ينجون من تهديد "أو ليخالفن الله بين قلوبكم."

الثالثة: في الحديث الأول معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهي رؤيته صلى الله عليه وسلم من ورائه، ولكن ينبغي أن يعلم أنها خاصة في حالة كونه صلى الله عليه وسلم في الصلاة، إذ لم يرد في شيء من السنة، أنه كان يرى كذلك خارج الصلاة أيضا. والله أعلم.

الرابعة: في الحديثين دليل واضح على أمر لا يعلمه كثير من الناس، وإن كان

صار معروفا في علم النفس، وهو أن فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن، والعكس
بالعكس، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، لعلنا نتعرض لجمعها وتخريجها في
مناسبة أخرى إن شاء الله تعالى.
الخامسة: أن شروع الإمام في تكبيرة الإحرام عند قول المؤذن "قد قامت الصلاة"
بدعة، لمخالفتها للسنة الصحيحة كما يدل على ذلك هذان الحديثان، لاسيما الأول
منهما، فإنهما يفيدان أن على الإمام بعد إقامة الصلاة واجبا ينبغي عليه القيام
به، وهو أمر الناس بالتسوية مذكرا لهم بها، فإنه مسؤول عنهم: "كلكم راع
وكلكم مسؤول عن رعيته¤ ." ...

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر571 :

) -أتمّوا الصفوف (وفي رواية: استوُوا، استوُوا) [وتراصُّوا] ؛ فإني أراكم خلف ظهري [كما أراكم من بين يديَّ.([

سیدنا انس رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: جب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز کے لیے کھڑے ہوئے تو تکبیر تحریمہ کہنے سے پہلے ہماری طرف متوجہ ہوئے اور فرمایا" :صفوں کو مکمل کرو) اور ایک روایت میں ہے: سیدھے ہو جاؤ، سیدھے ہو جاؤ (اور ایک دوسرے کے ساتھ مل کر کھڑے ہوا کرو، میں تمہیں اپنی پیٹھ پیچھے سے ایسے ہی دیکھتا ہوں جیسے سامنے سے دیکھتا ہوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3955 :

قال الشيخ الألباني:

) -أتمّوا الصفوف «وفي رواية: استوُوا، استوُوا»[وتراصُّوا]؛ فإني أراكم خلفَ ظهري[كما أراكم من بين يديَّ. ([

أخرجه مسلم «2/ 30- 31»، وأبو عوانة «2/43» من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعاً مختصراً دون الزيادات.
وأخرجه أبو عوانة أيضاً، وابن حبان برقم «2170»، وأحمد «3/183 و263» من طريق حميد عن أنس قال:
أقبل علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوجهه حين قام إلى الصلاة قبل أن يكبر، فقال: ... فذكر الحديث، وفيه الزيادة الأولى.
وتابعه ثابت عن أنس بالرواية الثانية، والزيادة الأخيرة.
أخرجه أبو عوانة، وأحمد «3/268. (

_____جزء: 7/صفحہ: 1678_____

وقد مضى حديث حميد برواية البخاري بزيادة هامة في آخره في لصق المنكب بالمنكب، والقدم بالقدم من الصحابة؛ تجاوباً منهم مع أمر الرسول عليه السلام بالتراص، فراجعه برقم «31¤ * . (

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر572 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أقيمُوا الصفَّ في الصّلاةِ؛ فإن إقامةِ الصفِّ من حُسنِ الصّلاة.(

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز میں صفوں کو سیدھا کیا کرو، بلاشبہ صفوں کو سیدھا کرنا نماز کا حسن ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3994 :

قال الشيخ الألباني:

) -أقيمُوا الصفَّ في الصّلاةِ؛ فإن إقامةَّ الصفِّ من حُسنِ الصّلاة. (

أخرجه البخاري«722»، ومسلم«31/2»، وأبو عوانة«43/2»، وابن حبان«303/3»، والبغوي في "شرح السنة"«422/3»، وأحمد«314/2» كلهم من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي- صلى الله عليه وسلم-:... فذكره. وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً به. أخرجه ابن خزيمة«1543»، وأحمد«179/3. (

وهو عند مسلم بلفظ:"سووا صفوفكم؛ فإن تسوية الصف من تمام الصلاة." وأخرجه الحاكم«217/1» مختصراً بلفظ:"من حسن الصلاة إقامة الصف". وقال:

"صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي¤ * .

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر573 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں اور جو) صف (کے خلا کو پر کرتا ہے، اللہ تعالیٰ اس کا درجہ بلند کر دیتا ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2532 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

أخرجه ابن ماجه «995» وأحمد «6 / 89» من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن عياش قد ضعفوه في روايته عن المدنيين، وهذه منها. لكنه قد توبع. فقد أخرجه أحمد «6 / 67 و 160» وابن خزيمة «1550» وابن حبان «1511» وعبد بن حميد «394» والحاكم «1 / 214» من طريق أسامة بن زيد

عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه به، دون قوله" :

ومن سد ...". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي، وأقره المنذري «1 / 174». وقد توبع ابن عياش على الزيادة المذكورة. فروى الطبراني في "الأوسط" «1 / 32 / 2» من طريق أحمد بن محمد بن القواس: حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عروة عن عائشة مرفوعا بلفظ: "من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة، وبنى له بيتا في الجنة."

وقال الطبراني: "لم يروه عن المقبري إلا ابن أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي، تفرد به القواس". قلت: ولم أعرفه، لكن شيخه الزنجي فيه ضعف، ومن فوقه ثقات. إلا أن الزنجي قد تابعه وكيع كما تقدم برقم «1892». فصح الحديث والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات «¬1». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به، إلا أنه قال: "... ولا يصل عبد صفا إلا رفعه الله به درجة، وذرت عليه الملائكة من البر" أخرجه الطبراني أيضا من طريق إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص أنه سمع أبا صالح السمان يقول: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره بتمامه مرفوعا. وقال:

¬

«¬1» ثم عرفت القواس ذكره ابن حبان في "الثقات" «8 / 10» وقال: "ربما خالف". وله ترجمة في "التهذيب" «1 / 79 - 80». اهـ.

"لم يرو غانم ابن الأحوص عن أبي صالح غير هذا الحديث". قلت: وغانم هذا ليس بالقوي كما قال الدارقطني. وإسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وجده ذكرهما

ابن حبان في "الثقات"، وخالفه غيره. وأما أبوه عبد الله بن خالد، فقال
الأزدي: "لا يكتب حديثه". قال الذهبي: "وهو مجهول مع ضعفه". قلت:
ومع هذه العلل قال المنذري «1 / 175»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ولا
بأس بإسناده"! وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه ثابت صحيح. وبالله التوفيق.

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 574 :

"-من سد فرجة بنى الله له بيتا في الجنة ورفعه بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے) صف کے (شگاف کو پر کیا، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا اور ایک درجہ بلند کر دے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1892 :

قال الشيخ الألباني:

" -من سد فرجة بنى الله له بيتا في الجنة ورفعه بها درجة."

أخرجه المحاملي في "الأمالي" «ق 36 / 2»: حدثني الحسن بن عبد العزيز
الجروي قال: حدثنا يحيى بن حسان قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد
العزيز الجروي، فهو من شيوخ البخاري. والحديث أخرجه ابن ماجة «1 / 313(
وأحمد «6 / 89» من طريق إسماعيل بن عياش حدثنا هشام بن عروة به في حديث يأتي
برقم «2532» ولفظه: "إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف،
ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة". وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن
الحجازيين، وهذه منها. وأخرجه الطبراني في "الأوسط" «1 / 32 / 2 مجمع
البحرين» عن أحمد بن محمد القواس حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن
سعيد المقبري عن عروة به نحوه بتمامه. وقال: "لم يروه عن المقبري إلا ابن
أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي تفرد به القواس."
قلت: ولم أعرفه الآن وسائر رجاله ثقات غير الزنجي ففيه ضعف من قبل حفظه.

والحديث قال الهيثمي: "رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه مسلم بن خالد
الزنجي وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان". ثم وجدت للحديث شاهدا من حديث
إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص
أنه سمع أبا صالح السمان يقول سمعت أبا هريرة يقول أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: فذكره بلفظ ابن عياش إلا أنه قال: "ولا يصل عبد صفا إلا رفعه
الله به درجة، وذرت عليه الملائكة من البر."

_____جزء: 4/صفحہ: 516_____

رواه الطبراني في "الأوسط"
«3924». وإسناده ضعيف، غانم بن الأحوص مجهول كما قال أبو حاتم، والسند
إليه مظلم. والجملة الأولى منه لها شاهد من حديث عبد الله بن زيد مرفوعا به.
أخرجه الطبراني أيضا «5199» . (

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 575 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إياي والفرج، يعني في الصلاة."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : نماز دوران صفوں میں خلل سے بچو۔ "یعنی دور دور کھڑے نہ ہوا کرو۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1757 :

قال الشيخ الألباني:

" -إياي والفرج، يعني في الصلاة."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «3/ 122/ 2» من طريق حفص بن غياث
وابن أبي حاتم في "العلل" «1/ 141» من طريق محمد بن خالد الوهبي عن ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...
فذكره. وخالفهما عبد الرزاق فقال: عن ابن جريج به موقوفا على ابن عباس لم
يرفعه. أخرجه الطبراني أيضا.
قلت: وهذا إسناد صحيح مرفوعا وموقوفا، والمرفوع أصح لاتفاق ثقتين عليه.

وابن جريج وإن كان مدلسا، فروايته عن عطاء محمولة على السماع لقوله هو نفسه

: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقل: سمعت. وكأنه لذلك لم

يعله أبو حاتم بعلة العنعنة مع أنه استنكره بقول ابنه عنه:

_____جزء: 4/صفحہ: 352_____

"وهذا حديث منكر

وقال: "ابن جريج لا يحتمل هذا" يعني لا يحتمل رواية مثل هذا الحديث." كذا قال، ولم يذكر له علة ظاهرة، وكلامه يشعر على كل حال بأن العلة محمد

دون ابن جريج، ومع ذلك فلم تطمئن النفس لمثل هذا الإعلال المبهم، وكان يمكن الاعتماد في ذلك على إيقاف عبد الرزاق إياه لولا اتفاق الثقتين على رفعه.

والله أعلم. والحديث قال الهيثمي في "المجمع" «2/91»: "رواه الطبراني في "الكبير"، ورجاله ثقات"

382. دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 576 :

"أقيموا الصفوف. فإنما تصفون كصفوف الملائكة حاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات الشيطان. ومن وصل صفا وصله الله."

سیدنا ابو شجرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :صفوں کو سیدھا کرو، تم نے تو فرشتوں کی صفوں کی طرح صفیں بنانی ہیں، مونڈھوں کو برابر) ایک لائن میں (رکھو، صف کے شگافوں کو

پر کرو اور شیطان کے لیے کوئی خلانہ چھوڑو، جس نے صف کو ملایا، اللہ تعالیٰ اسے) اپنی رحمت کے ساتھ (ملائے گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 743 :

قال الشيخ الألباني:

" -أقيموا الصفوف، فإنما تصفون كصفوف الملائكة حاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات الشيطان، ومن وصل صفا وصله الله."

رواه الدولابي في "الكنى" «1/39» عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة مرفوعا

. قلت: وسنده صحيح ولكنه مرسل لأن أبا شجرة واسمه كثير بن مرة الحضرمي

تابعي ثقة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما في "التهذيب" ولكنه

قد ثبت عنه موصولا بذكر عبد الله بن عمر فيه، فصح الحديث والحمد لله، ولذلك

خرجته في "صحيح أبي داود" «672» .)

382.دوران جماعت صف بندی کی اہمیت

اس باب میں 9احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر577 :

"-خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے بہتر لوگ وہ ہیں جو نماز میں) صفوں میں مل کر کھڑے ہونے کے معاملے میں (نرم کندھوں والے ہیں۔ اس قدم سے زیادہ کسی قدم پر اجر نہیں جو صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھایا جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2533 :

قال الشيخ الألباني:

" -خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

أخرجه الطبراني في "الأوسط "«1 / 32 / 2»من طريق ليث بن حماد: حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مرفوعا به، وقال: "لم يروه عن حماد بن زيد إلا ليث". قلت: وقد ضعفه الدارقطني. وبه أعله الهيثمي«2 / 90». وليث الذي فوقه هو ابن أبي سليم، وكان اختلط. ومن طريقه أخرج الشطر الثاني من الحديث الديلمي في "مسند الفردوس"

_____جزء: 6/صفحہ: 74_____

«4 / 24 - ترتيبه(

وأخرج الشطر الأول منه البزار«58 - زوائده»من طريق محمد بن الفضل: حدثنا حماد عن ليث عن نافع عن ابن عمر به. وقال: "لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث" .لكن الحديث صحيح، لأنه جاء من طرق أخرى مفرقا: أما الشطر الأول فأخرجه أبو داود، وابن خزيمة«156 (6وابن حبان«397»من حديث ابن عباس مرفوعا وفي إسناده جهالة بينته في "التعليق الرغيب"«1 / 173»لكن له شواهد كثيرة أشرت إلى بعضها هناك، وخرجت بعضها في "صحيح أبي داود"«676». وأما الشطر الثاني منه، فله شاهد من حديث البراء بن عازب، أخرجه أبو داود، وفيه شيخ كوفي لم يسم، أخرجته من أجله في "ضعيف أبي داود" رقم«85». وآخر من حديث

معاذ أخرجه البيهقي وغيره، وقد تكلمت على إسناده في "التعليق الرغيب" أيضا «1 / 175». «تنبيه»: أورد الحديث بتمامه عن ابن عمر مرفوعا المنذري، ثم قال «1 / 175»: "رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في "صحيحه" كلاهما بالشطر الأول. ورواه بتمامه الطبراني في "«الأوسط»". قلت: وفيه مؤاخذات: الأولى: أن إسناد البزار فيه ليث بن أبي سليم ضعيف كما سبق. الثانية: أنه عند ابن حبان إنما هو من حديث ابن عباس، وليس عن ابن عمر، وقد تقدم آنفا.

الثالثة: أن إسناد الطبراني فيه الليثان، وكلاهما ضعيف.

«فائدة»: قال الخطابي في "معالم السنن" «1 / 334»: "قلت: معنى "لين المنكب": لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها، لا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه، وقد يكون فيه وجه آخر، وهو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان. بل يمكنه من ذلك، ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف، ويتكاتف الجموع". قلت: هذا المعنى الثاني هو المتبادر من الحديث، والمعنى الأول بعيد كل البعد عن سياقه لمن تأمله. وإن مما يؤيد ذلك لفظ حديث ابن عمر عند أبي داود «666» مرفوعا: "أقيموا الصفوف . وحاذوا بالمناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله". وإسناده صحيح كما قال النووي «¬1»، فإنه يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج، ووصل الصفوف، ولذلك قال أبو داود عقبه: "ومعنى "لينوا بأيدي إخوانكم": إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في الصف". ولذلك استدل به النووي في "المجموع" «4 / 301» على أنه "يستحب أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف..". وليس يخفى على كل محب للسنة عارف بها أن قول الخطابي:

¬

_____

«¬1» وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «672». اهـ.

"ولا يحاك منكبه بمنكب صاحبه" مخالف لما كان يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين يصلون خلفه، وذلك تنفيذا منهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "أقيموا صفوفكم، فإني أراكم من ورائي". رواه البخاري «725(عن أنس، قال أنس: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه." وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وهما مخرجان في "صحيح أبي داود" «668(

.وقد أنكر بعض الكاتبين في العصر الحاضر هذا الإلزاق، وزعم أنه هيئة زائدة
على الوارد، فيها إيغال في تطبيق السنة! وزعم أن المراد بالإلزاق الحث على
سد الخلل لا حقيقة الإلزاق، وهذا تعطيل للأحكام العملية، يشبه تماما تعطيل
الصفات الإلهية، بل هذا أسوأ منه لأن الراوي يتحدث عن أمر مشهود رآه بعينه
وهو الإلزاق. ومع ذلك قال: ليس المراد حقيقة الإلزاق! فالله المستعان.
وأسوأ منه ما صنع مضعف مئات الأحاديث الصحيحة المدعو «حسان عبد المنان»، فإنه
تعمد إسقاط رواية البخاري المذكورة عن أنس.. من طبعته لـ" رياض الصالحين) "
ص 306 / 836» وليس هذا فقط، بل دلس على القراء، فأحال ما أبقي من حديث
البخاري المرفوع إلى البخاري برقم «723» حتى إذا رجع القراء إليه لم يجدوا
قول أنس المذكور! والرقم الصحيح هو المتقدم مني «725»، وله من مثل هذا
الكتم للعلم ما لا يعد ولا يحصى، وقد نبهت على شيء من ذلك في غير ما مناسبة
، فانظر على سبيل المثال الاستدراك رقم «13» من المجلد الأول من هذه السلسلة
، الطبعة الجديدة.

_____جزء: 6/صفحہ: 77_____

383.صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھنے والے قدم کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر578 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :تم میں سے بہترین لوگ وہ ہیں جو نماز میں) صفوں میں مل کر کھڑے ہونے کے معاملے میں (نرم کندھوں والے ہیں۔ اس قدم

سے زیادہ کسی قدم کا اجر نہیں جو صف کے شگاف کو پر کرنے کے لیے اٹھایا جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2533 :

قال الشيخ الألباني:

" -خياركم ألينكم مناكب في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف فسدها."

أخرجه الطبراني في "الأوسط "«1 / 32 / 2» من طريق ليث بن حماد: حدثنا حماد

بن زيد عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مرفوعا به، وقال: "لم يروه عن حماد بن زيد إلا ليث". قلت: وقد ضعفه الدارقطني. وبه أعله الهيثمي «2 / 90». وليث الذي فوقه هو ابن أبي سليم، وكان اختلط. ومن طريقه أخرج الشطر الثاني من الحديث الديلمي في "مسند الفردوس"

«4 / 24 - ترتيبه(

وأخرج الشطر الأول منه البزار «58 - زوائده» من طريق محمد بن الفضل: حدثنا حماد عن ليث عن نافع عن ابن عمر به. وقال: "لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث" .لكن الحديث صحيح، لأنه جاء من طرق أخرى مفرقا: أما الشطر الأول فأخرجه أبو داود، وابن خزيمة «1566» وابن حبان «397» من حديث ابن عباس مرفوعا وفي إسناده جهالة بينته في "التعليق الرغيب" «1 / 173» لكن له شواهد كثيرة أشرت إلى بعضها هناك، وخرجت بعضها في "صحيح أبي داود" «676». وأما الشطر الثاني منه، فله شاهد من حديث البراء بن عازب، أخرجه أبو داود، وفيه شيخ كوفي لم يسم، أخرجته من أجله في "ضعيف أبي داود" رقم «85». وآخر من حديث معاذ أخرجه البيهقي وغيره، وقد تكلمت على إسناده في "التعليق الرغيب" أيضا «1 / 175». «تنبيه»: أورد الحديث بتمامه عن ابن عمر مرفوعا المنذري، ثم قال «1 / 175»: "رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في "صحيحه" كلاهما بالشطر الأول. ورواه بتمامه الطبراني في "«الأوسط»". قلت: وفيه مؤاخذات: الأولى: أن إسناد البزار فيه ليث بن أبي سليم ضعيف كما سبق. الثانية: أنه عند ابن حبان إنما هو من حديث ابن عباس، وليس عن ابن عمر، وقد تقدم آنفا.

الثالثة: أن إسناد الطبراني فيه الليثان، وكلاهما ضعيف.

«فائدة»: قال الخطابي في "معالم السنن" «1 / 334»: "قلت: معنى "لين المنكب": لزوم السكينة في الصلاة والطمأنينة فيها، لا يلتفت ولا يحاك بمنكبه منكب صاحبه، وقد يكون فيه وجه آخر، وهو أن لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف ليسد الخلل أو لضيق المكان. بل يمكنه من ذلك، ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف، ويتكاتف الجموع". قلت: هذا المعنى الثاني هو المتبادر من الحديث، والمعنى الأول بعيد كل البعد عن سياقه لمن تأمله. وإن مما يؤيد ذلك لفظ حديث ابن عمر عند أبي داود «666» مرفوعا: "أقيموا الصفوف .وحاذوا بالمناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله". وإسناده صحيح كما قال النووي «1»، فإنه يوضح أن الأمر باللين إنما هو لسد الفرج، ووصل

الصفوف، ولذلك قال أبو داود عقبه: "ومعنى "لينوا بأيدي إخوانكم": إذا
جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه حتى يدخل في
الصف". ولذلك استدل به النووي في "المجموع" «4/ 301» على أنه "يستحب
أن يفسح لمن يريد الدخول إلى الصف..". وليس يخفى على كل محب للسنة عارف بها
أن قول الخطابي¬:

_____

«¬1» وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «672». اهـ

_____جزء: 6/صفحہ: 76_____

"ولا يحاك منكبه بمنكب صاحبه" مخالف لما كان يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين يصلون خلفه، وذلك تنفيذا منهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "أقيموا صفوفكم، فإني أراكم من ورائي". رواه البخاري «725 (عن أنس، قال أنس: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه." وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وهما مخرجان في "صحيح أبي داود" «668(وقد أنكر بعض الكاتبين في العصر الحاضر هذا الإلزاق، وزعم أنه هيئة زائدة على الوارد، فيها إيغال في تطبيق السنة! وزعم أن المراد بالإلزاق الحث على سد الخلل لا حقيقة الإلزاق، وهذا تعطيل للأحكام العملية، يشبه تماما تعطيل الصفات الإلهية، بل هذا أسوأ منه لأن الراوي يتحدث عن أمر مشهود رآه بعينه وهو الإلزاق. ومع ذلك قال: ليس المراد حقيقة الإلزاق! فالله المستعان.
وأسوأ منه ما صنع مضعف مئات الأحاديث الصحيحة المدعو «حسان عبد المنان»، فإنه تعمد إسقاط رواية البخاري المذكورة عن أنس.. من طبعته لـ "رياض الصالحين" ص 306/ 836» وليس هذا فقط، بل دلس على القراء، فأحال ما أبقي من حديث البخاري المرفوع إلى البخاري برقم «723» حتى إذا رجع القراء إليه لم يجدوا قول أنس المذكور! والرقم الصحيح هو المتقدم مني «725»، وله من مثل هذا الكتم للعلم ما لا يعد ولا يحصى، وقد نبهت على شيء من ذلك في غير ما مناسبة، فانظر على سبيل المثال الاستدراك رقم «13» من المجلد الأول من هذه السلسلة، الطبعة الجديدة.

_____جزء: 6/صفحہ: 77_____

384. اللہ تعالیٰ دوران جماعت صفوں کو ملانے والوں پر رحمت نازل کرتا ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 579 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے) نماز میں (صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2234 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف."

أخرجه ابن وهب في "الجامع" «2/58» عن أسامة بن زيد الليثي عن عثمان بن
عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن من رواية ابن وهب عن أسامة. وقد رواه الحاكم من هذا
الوجه وصححه، ووافقه الذهبي. وقد تابعه سفيان الثوري عن أسامة به. رواه
جماعة عن سفيان. وخالفهم في متنه معاوية بن هشام فرواه عن سفيان بلفظ... " :
يصلون على ميامن الصفوف". وهو بهذا اللفظ غير محفوظ كما قال البيهقي، وإن
حسنه المنذري وغيره كما بينت في "ضعيف أبي داود" «104. (

_____جزء: 5/صفحہ: 274_____

384.اللہ تعالیٰ دوران جماعت صفوں کو ملانے والوں پر رحمت نازل کرتا ہے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر580 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا بیان کرتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ اور اس کے فرشتے صفیں ملانے والوں پر رحمت بھیجتے ہیں۔ اور جو) صف (کے خلا کو پر کرتا ہے، اللہ تعالیٰ اس کا درجہ بلند کر
دیتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2532 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة."

أخرجه ابن ماجه «995» وأحمد «6/89» من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن عياش قد ضعفوه في روايته عن
المدنيين، وهذه منها. لكنه قد توبع. فقد أخرجه أحمد «6/67 و160» وابن
خزيمة «1550» وابن حبان «1511» وعبد بن حميد «394» والحاكم «1/214» من طريق أسامة بن زيد

_____جزء: 6/صفحہ: 72_____

عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه به، دون قوله" :ومن سد ...". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي،

وأقره المنذري«1 / 174». وقد توبع ابن عياش على الزيادة المذكورة. فروى الطبراني في "الأوسط "«1 / 32 / 2»من طريق أحمد بن محمد بن القواس: حدثنا

مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عروة عن عائشة مرفوعابلفظ: "من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة، وبنى له بيتا في الجنة."

وقال الطبراني: "لم يروه عن المقبري إلا ابن أبي ذئب، ولا عنه إلا الزنجي،تفرد به القواس". قلت: ولم أعرفه، لكن شيخه الزنجي فيه ضعف، ومن فوقه

ثقات. إلا أن الزنجي قد تابعه وكيع كما تقدم برقم«1892». فصح الحديث والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات«¬1». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا

به، إلا أنه قال: "... ولا يصل عبد صفا إلا رفعه الله به درجة، وذرت عليه الملائكة من البر" أخرجه الطبراني أيضا من طريق إسماعيل بن عبد الله بن خالد

بن سعيد بن أبي مريم عن أبيه عن جده عن غانم بن الأحوص أنه سمع أبا صالح السمان

يقول: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره بتمامه مرفوعا. وقال¬:

_____

«¬1» ثم عرفت القواس ذكره ابن حبان في "الثقات "«8 / 10»وقال: "ربما

خالف". وله ترجمة في "التهذيب "«1 / 79 - 80». اهـ.

_____جزء: 6/صفحہ: 73_____

"لم يرو غانم ابن الأحوص عن أبي صالح غير هذا الحديث". قلت: وغانم هذا ليس بالقوي كما قال

الدارقطني. وإسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم وجده ذكرهما

ابن حبان في "الثقات"، وخالفه غيره. وأما أبوه عبد الله بن خالد، فقال

الأزدي: "لا يكتب حديثه". قال الذهبي: "وهو مجهول مع ضعفه". قلت:

ومع هذه العلل قال المنذري«1 / 175»: "رواه الطبراني في "الأوسط"، ولا

بأس بإسناده"! وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه ثابت صحيح. وبالله التوفيق.

385. ستونوں کے مابین صف بنانا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر581 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كنا ننهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله ﷺ، ونطرد عنها طردا."

معاویہ بن قرہ اپنے باپ سیدنا قرہ رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ ہمیں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے زمانے میں ستونوں کے درمیان صفیں بنانے سے منع کیا جاتا تھا اور وہاں سے ہٹایا جاتا تھا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی335 :

قال الشيخ الألباني:

" -كنا ننهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونطرد عنها طردا."

_____

أخرجه ابن ماجه «1002» وابن خزيمة «1 /» وابن حبان «400» والحاكم
«1 / 218» والبيهقي «3 / 104» والطيالسي «1073» من طريق هارون أبي مسلم
حدثنا قتادة عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: فذكره.
وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.
قلت: هارون هذا مستور كما قال الحافظ، لكن

_____جزء: 1 /صفحہ: 655_____

له شاهد من حديث أنس ابن مالك يتقوى به، يرويه عبد الحميد بن محمود قال:
"صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة، فدفعنا إلى السواري فتقدمنا وتأخرنا،
فقال أنس: كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم."
أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وابن حبان والحاكم وغيرهم بسند صحيح كما
بينته في "صحيح أبي داود" «677. (
قلت: وهذا الحديث نص صريح في ترك الصف بين السواري، وأن الواجب أن يتقدم أو يتأخر.
وقد روى ابن القاسم في "المدونة" «1 / 106» والبيهقي «3 / 104» من طريق
أبي إسحاق عن معدي كرب عن ابن مسعود أنه قال:
"لا تصفوا بين السواري."
وقال البيهقي:
"وهذا - والله أعلم - لأن الأسطوانة تحول بينهم وبين وصل الصف."
وقال مالك:
"لا بأس بالصفوف بين الأساطين إذا ضاق المسجد."
وفي "المغني" لابن قدامة «2 / 220: (
"لا يكره للإمام أن يقف بين السواري، ويكره للمأمومين، لأنها تقطع صفوفهم،
وكرهه ابن مسعود والنخعي، وروي عن حذيفة وابن عباس، ورخص فيه ابن سيرين
ومالك وأصحاب الرأي وبن المنذر، لأنه لا دليل على المنع.
ولنا ما روي عن معاوية بن قرة ...، ولأنها تقطع الصف فإن كان الصف صغيرا،
قدر ما بين الساريتين لم يكره لا ينقطع بها."

_____جزء: 1 /صفحہ: 656_____

وفي "فتح الباري" «1 / 477: (
" قال المحب الطبري: كره قوم الصف بين السواري للنهي الوارد عن ذلك، ومحل
الكراهة عند عدم الضيق، والحكمة فيه إما لانقطاع الصف أو لأنه موضع النعال.
انتهى. وقال القرطبي: روي في سبب كراهة ذلك أنه مصلى الجن المؤمنين."
قلت: وفي حكم السارية، المنبر الطويل ذي الدرجات الكثيرة، فإنه يقطع الصف
الأول، وتارة الثاني أيضا، قال الغزالي في "الإحياء" «2 / 139: (
"إن المنبر يقطع بعض الصفوف، وإنما الصف الأول الواحد المتصل الذي في فناء
المنبر، وما على طرفيه مقطوع، وكان الثوري يقول: الصف الأول، هو الخارج

بين يدي المنبر، وهو متجه لأنه متصل، ولأن الجالس فيه يقابل الخطيب ويسمع منه."

قلت: وإنما يقطع المنبر الصف إذا كان مخالفا لمنبر النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان له ثلاث درجات، فلا ينقطع الصف بمثله، لأن الإمام يقف بجانب الدرجة الدنيا منها. فكان من شؤم مخالفة السنة في المنبر الوقوع في النهي الذي في هذا الحديث.

ومثل ذلك في قطع الصف المدافئ التي توضع في بعض المساجد وضعا يترتب منه قطع الصف، دون أن ينتبه لهذا المحذور إمام المسجد أو أحد من المصلين فيه لبعد الناس أولا عن التفقه في الدين، وثانيا لعدم مبالاتهم بالابتعاد عما نهى عنه الشارع وكرهه.

وينبغي أن يعلم أن كل من يسعى إلى وضع منبر طويل قاطع للصفوف أو يضع المدفئة التي تقطع الصف، فإنه يخشى أن يلحقه نصيب وافر من قوله صلى الله عليه وسلم: "... ومن قطع صفا قطعه الله."

أخرجه أبو داود بسند صحيح كما بينته في "صحيح أبي داود" «رقم 672. (

_____جزء: 1 /صفحہ: 657¤ _____

386.خاوند کی نافرمان بیوی کی نماز قبول نہیں ہوتی

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر582 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع."

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :دو آدمی ایسے ہیں کہ ان کی نماز ان کے سروں سے تجاوز نہیں کرتی: اپنے آقاؤں سے بھاگا ہوا غلام یہاں تک کہ وہ لوٹ آئے اور

اپنے خاوند کی نافرمانی کرنے والی عورت یہاں تک کہ وہ بعض آجائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی288 :

قال الشيخ الألباني:

" -اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع."

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" «ص 97» و "الأوسط" «1 / 169 / 2(

عن محمد بن أبي صفوان الثقفي حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، والحاكم في

"المستدرك"«4/ 173»من طريق محمد بن منده الأصبهاني حدثنا بكر بن بكار،

كلاهما قالا:

حدثنا عمر بن عبيد - زاد الأول: الطنافسي - عن إبراهيم بن مهاجر عن نافع عن

ابن عمر مرفوعا.

وقال الطبراني:

"لم يروه عن إبراهيم إلا عمر، ولا عنه إلا ابن أبي الوزير، تفرد به محمد

بن أبي صفوان."

كذا قال، وطريق الحاكم ترد عليه، وقد سكت عنه هو والذهبي، وإسناده حسن

عندي، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى ابن مهاجر فإنه من رجال مسلم وحده،

وفيه ضعف يسير.

قال الحافظ في "التقريب": "صدوق، لين الحفظ."

_____جزء: 1/صفحہ: 580_____

وأورده الذهبي في "الضعفاء" تمييزا فقال: "ثقة."

والحديث قال المنذري«3/ 79:)

"رواه الطبراني بإسناد جيد، والحاكم."

وقال الهيثمي«4/ 313:)

"رواه الطبراني في "الصغير" و"الأوسط" ورجاله ثقات."

قلت: وله شاهد من حديث جابر بسند ضعيف أوردته في "الأحاديث الضعيفة" رقم

«1075»بلفظ:

"ثلاثة لا تقبل لهم صلاة... العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه... والمرأة

الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحو¤ ."

387.اذان اور اقامت کے دوران وقفہ کی مقدار

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر583 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اجعل بين أذانك وإقامتك نفسا قدر ما يقضي المعتصر حاجته في مهل وقدر ما يفرغ الآكل من طعامه في مهل."

نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اذان اور اقامت کے درمیان اتنا وقفہ کرو کہ قضائے حاجت کرنے والا آرام سے اپنی حاجت سے فارغ ہو جائے اور کھانا کھانے والا اطمینان کے ساتھ اپنے کھانے سے فارغ ہو

جائے۔ "یہ حدیث سیدنا ابی بن کعب، سیدنا جابر بن عبداللہ، سیدنا ابوہریرہ اور سیدنا سلمان فارسی رضی اللہ عنہم سے روایت کی گئی ہے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی887 :

قال الشيخ الألباني:

" -اجعل بين أذانك وإقامتك نفسا قدر ما يقضي المعتصر حاجته في مهل وقدر ما يفرغ الآكل من طعامه في مهل."

روي من حديث أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأبي هريرة وسلمان الفارسي.

1 - أما حديث أبي، فيرويه عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عنه به. أخرجه عبد الله بن أحمد في "زيادات المسند" «5 / 143» والضياء المقدسي في "المنتقى من مسموعاته بمرو" «ق 141 / 2. (

قلت: وهذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي الجوزاء لا يعرف وقد أغفلوه، فلم يترجموه، نعم أورده في "الكنى" من "التعجيل" فقال: "عب - أبو الجوزاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه وعنه أبو الفضل مجهول، وقال الأزدي: متروك، قال الحسيني في "الإكمال": لعله عبد الله بن الفضل. قلت: هذا الترجي واقع، وحديثه في الأمر بالفصل بين الأذان والإقامة. أخرجه عبد الله بن أحمد في "زياداته" من طريق سلم بن قتيبة الباهلي عن مالك بن مغول عن أبي الفضل هكذا، وأخرجه أيضا من رواية معارك بن عباد عن عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عن أبي، ولعبد الله بن الفضل ترجمة في "التهذيب" فإن كان عبد الله يكنى أبا الفضل، فذلك وإلا فيحتمل أنها كانت "ابن الفضل" فتصحف.

قلت: ويؤيد التصحيف أنه في "المسند" المطبوع على الصواب: "ابن الفضل."

2 - وأما حديث جابر، فيرويه عبد المنعم صاحب السقاء، قال: حدثنا يحي بن مسلم عن الحسن وعطاء عنه به. أخرجه الترمذي «1 / 373» والعقيلي في "الضعفاء" «266» وابن عدي في "الكامل" وعنه البيهقي «1 / 428(والخطيب في "تلخيص المتشابه" «26، 27». وقال الترمذي: "لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عبد المنعم وهو إسناد مجهول

وعبد المنعم شيخ بصري."

وقال العقيلي: "لا يتابع عليه «يعني عبد المنعم» وهو منكر الحديث، وقد تابعه من هو دونه". وكذلك قال البخاري في "التاريخ الصغير" «204» أنه منكر الحديث. وقال البيهقي: "هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم أبي سعيد، قال البخاري: هو منكر الحديث، ويحي بن مسلم البكاء الكوفي ضعفه يحي بن معين". وكأن البيهقي يشير بقوله "هكذا.." إلى أن الجماعة قد خولفوا وهو كذلك، فقد أخرجه الحاكم «1 / 204» من طريق علي بن حماد ابن أبي طالب حدثنا عبد المنعم بن نعيم الرياحي حدثنا عمرو بن فائد الأسواري حدثنا يحي بن مسلم به. فأدخل بين عبد المنعم ويحي بن مسلم عمرو بن فائد، وقال: "ليس

في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد والباقون شيوخ البصرة وهذه سنة غريبة
لا أعرف لها إسنادا غير هذا."
وتعقبه الذهبي بقوله: "قلت: قال الدارقطني: عمرو بن فائد متروك."
قلت: وفاتهما معا أن فيه عبد المنعم أيضا وهو ضعيف جدا كما يفيده قول
البخاري المتقدم: منكر الحديث. وقد قال الذهبي في "الضعفاء والمتروكين:"
"ضعفه الدارقطني وغيره". ثم رأيت الحافظ العراقي في "تخريج الأحياء "«1
/ 157» قد تعقب الحاكم بنحو ما ذكرنا.
_____جزء: 2/صفحہ: 548_____

3- وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه أبو الشيخ في "الأذان" وعنه البيهقي من
طريق حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادي حدثنا صبيح بن عمير السيرافي حدثنا
الحسن بن عبيد الله عن الحسن وعطاء كلاهما عن أبي هريرة، وقال البيهقي:
"إسناده ليس بالمعروف."
قلت: يشير إلى أن صبيحا مجهول كما قال الحافظ في ترجمته من "اللسان" وذكر
تبعا لأصله أن الأزدي قال: "فيه لين."
وحمدان بن الهيثم هو شيخ أبي الشيخ، ووثقه لكنه أتى بشيء منكر عن أحمد،
فراجع "الميزان."
4- وأما حديث سلمان، فرواه أبو الشيخ أيضا كما في "الجامع الصغير" ولم
يتكلم المناوي على إسناده ولا على إسناد الذي قبله بشيء ومع ذلك فقد ختم
الكلام على الحديث بقوله: "وبذلك كله يعلم ما في تحسين المؤلف له إلا أن يريد أنه حسن لغيره."
قلت: وهذا هو الذي أراه أنه حسن لأن طرقه - إلا الثالث منها ليس فيها ضعف شديد. والله أعلم.
«تنبيه»: المعتصر هنا هو الذي يحتاج إلى الغائط ليتأهب للصلاة وهو من «العصر». أو «العصر» وهو الملجأ والمستخفى¤ .

388.اس گھر کی فضیلت جس میں قرآن کی تلاوت کی جاتی ہو

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 584 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم . ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً . وإنّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى لأهلِ
السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرض .(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنی نمازوں کا کچھ حصہ گھروں میں بھی ادا کیا کرو، ان کو قبرستان نہ بنادو، جیسا کہ یہودیوں نے اپنے گھروں کو قبرستان بنادیا تھا، بیشک جس گھر

میں قران مجید کی تلاوت کی جاتی ہے وہ اہل آسمان کو ایسے نظر آتا ہے جیسے اہل زمین کو ستارے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3112 :

قال الشيخ الألباني:

) -اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً، وإنَّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى لأهلِ السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرضِ. (

_____

أخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" «8/26-27» من طريق السراج: حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد: حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره.

وأخرجه أحمد «6/65»: ثنا حسن: ثنا ابن لهيعة به، دون قوله: "كما اتخذت.." إلخ.

قلت: وهذا إسناد جيد؛ لأن قتيبة صحيح الحديث عن ابن لهيعة، كما تقدم تحقيقه تحت الحديث «957- الطبعة الجديدة من المجلد الثاني»؛ ولهذا قال الذهبي عقب الحديث: "هذا حديث نظيف الإسناد، حسن المتن، فيه النهي عن الدفن في البيوت، وله شاهد من طريق آخر، وقد نهى عليه السلام أن يبنى على القبور، ولو اندفن الناس في بيوتهم؛ لصارت المقبرة والبيوت شيئاً واحداً، والصلاة في المقبرة منهي عنها نهي كراهة أو نهي تحريم، وقد قال عليه السلام: "أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة" «¬1». فناسب ذلك ألا تُتخذ المساكن قبوراً.

وأما دفنه في بيت عائشة صلوات الله عليه وسلامه فمختص به، كما خُص ببسط قطيفة تحته في لحده، وكما خُص بأن صلوا عليه فرادى بلا إمام، فكان هو إمامهم حياً وميتاً في الدنيا والآخرة، وكما خُص بتأخير دفنه يومين، _____

«¬1» متفق عليه من حديث زيد بن ثابت، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1301* . (

_____جزء: 7 /صفحہ: 306_____

تأخير أمته؛ لأنه هو أُمِن عليه التغير بخلافنا، ثم إنهم أخروه حتى صلوا كلهم عليه داخل بيته، فطال لذلك الأمر، ولأنهم ترددوا شطر اليوم في موته حتى قدم أبو بكر الصديق من السَنْح، فهذا كان سبب التأخير."

«تنبيه»: حديث عائشة هذا من رواية أحمد؛ هو من شرط الهيثمي في "مجمع الزوائد"، ولم يورده فيه، وفي معناه أحاديث عن زيد بن خالد، وصهيب ابن النعمان، والحسن بن علي، وقد أخرجها ثلاثتها فيه «4/247»، وقد أورده السيوطي في "الجامع الكبير" من رواية أحمد وابن نصر في "كتاب الصلاة"، وعزاه المناوي في "الجامع الأزهر" لأحمد؛ وزاد: "بإسناد حسن¤ ."

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر585 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً، وإنَّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى لأهلِ السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرض.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے مروی ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنی نمازوں کا کچھ حصہ گھروں میں بھی ادا کیا کرو، ان کو قبرستان نہ بنادو، جیسا کہ یہودیوں نے اپنے گھروں کو قبرستان بنادیا تھا، بیشک جس گھر میں قرآن مجید کی تلاوت کی جاتی ہے وہ اہل آسمان کو ایسے نظر آتا ہے جیسے اہل زمین کو ستارے نظر آتے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3112 :

قال الشيخ الألباني:

) -اجعلُوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تجعلُوها عليكم قُبوراً، كما اتَّخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً، وإنَّ البيت ليُتلى فيه القرآن؛ فيتراءى لأهلِ السماء كما تتراءى النجومُ لأهل الأرضِ. (

أخرجه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" «8/26-27» من طريق السراج: حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد: حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره.

وأخرجه أحمد «6/65»: ثنا حسن: ثنا ابن لهيعة به، دون قوله: "كما اتخذت.." إلخ.

قلت: وهذا إسناد جيد؛ لأن قتيبة صحيح الحديث عن ابن لهيعة، كما تقدم تحقيقه تحت الحديث «957- الطبعة الجديدة من المجلد الثاني»؛ ولهذا قال الذهبي عقب الحديث: "هذا حديث نظيف الإسناد، حسن المتن، فيه النهي عن الدفن في البيوت، وله شاهد من طريق آخر، وقد نهى عليه السلام أن يبنى على القبور، ولو اندفن الناس في بيوتهم؛ لصارت المقبرة والبيوت شيئاً واحداً، والصلاة في المقبرة منهي عنها نهي كراهة أو نهي تحريم، وقد قال عليه السلام: "أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة" «¬1». فناسب ذلك ألا تُتخذ المساكن قبوراً.

وأما دفنه في بيت عائشة صلوات الله عليه وسلامه فمختص به، كما خُص ببسط قطيفة تحته في لحده، وكما خُص بأن صلوا عليه فرادى بلا إمام، فكان هو إمامهم حياً وميتاً في الدنيا والآخرة، وكما خُص بتأخير دفنه يومين، بخلاف

¬

«¬1» متفق عليه من حديث زيد بن ثابت، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1301* . (

_____جزء: 7/صفحہ: 306_____

تأخير أمته؛ لأنه هو أُمن عليه التغير بخلافنا، ثم إنهم أخروه حتى صلوا كلهم عليه داخل بيته، فطال لذلك الأمر، ولأنهم ترددوا شطر اليوم في موته حتى قدم أبو بكر الصديق من السَنْح، فهذا كان سبب التأخير."

«تنبيه»: حديث عائشة هذا من رواية أحمد؛ هو من شرط الهيثمي في "مجمع الزوائد"، ولم يورده فيه، وفي معناه أحاديث عن زيد بن خالد، وصهيب ابن النعمان، والحسن بن علي، وقد أخرجها ثلاثتها فيه «4/247»، وقد أورده السيوطي في "الجامع الكبير" من رواية أحمد وابن نصر في "كتاب الصلاة"، وعزاه المناوي في "الجامع الأزهر" لأحمد؛ وزاد: "بإسناد حسن¤ ."

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر586 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا."

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کوئی آدمی مسجد میں اپنی نماز مکمل کر لے تو اسے چاہئیے کہ کچھ نماز گھر میں بھی ادا کیا کرے، کیونکہ اللہ تعالیٰ اس کی نماز کی وجہ سے اس کے گھر میں خیر و برکت نازل فرمائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1392 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا."

أخرجه مسلم «2/187-188» وابن ماجه «1/415» وأحمد «3/59 و316(

والخطيب في "التاريخ" «4/311» من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن

جابر - زاد بعضهم: حدثنا أبو سعيد - عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال:

فذكره. وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن أبا سعيد قال: سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

_____جزء: 3/صفحه: 380_____

أخرجه أحمد «3/15 و59» وأبو الشيخ في "طبقات الأصبهانيين" «2/96». وهذا يشهد أن الحديث حديث أبي سعيد لا

جابر، وابن لهيعة وأبو الزبير وإن كان فيهما ضعف فلا بأس بهما في الشواهد¤ .

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر587 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -تطوُّعُ الرجل في بيتِهِ يزيدُ على تطوُّعِه عندَ الناس، كفضْلِ صلاة الرجل في جماعةٍ على صلاتِهِ وحدَه.(

ایک صحابی رسول سے روایت ہے وہ کہتے ہیں" :آدمی کا گھر میں نفلی نماز پڑھنے کا ثواب لوگوں کے پاس پڑھنے کی بہ نسبت اتنا زیادہ ہے جتنا کہ اکیلی) فرض (نماز کے مقابلے میں باجماعت نماز کا اجر وثواب ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3149 :

قال الشيخ الألباني:

) -تطوُّعُ الرجل في بيتِهِ يزيدُ على تطوُّعِه عندَ الناس، كفضْلِ صلاة الرجل في جماعةٍ على صلاتِهِ وحدَه. (

أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" «4835/70/3»، وكذا ابن أبي شيبة «256/2» عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن ضَمُرة بن حبيب بن صهيب عن رجل من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير ضمرة هذا، وهو الزُّبَيدِي الحمصي، وهو تابعي ثقة، وظاهر إسناده الوقف، ولكنه في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بالرأي والاجتهاد؛ كما هو بَيِّن لا يخفى على العلماء.

وقد روي مرفوعاً، فقال الطبراني في "المعجم الكبير" «7322/53/8: (

حدثنا الحسن بن علي المعمري: ثنا أيوب بن محمد الوارق: ثنا محمد بن مصعب القرْقسَانِيُّ: ثنا قيس بن الربيع عن منصور عن هلال بن يساف عن صهيب بن النعمان قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... نحوه إلا أنه قال:

"كفضل المكتوبة على النافلة."

وعزاه الحافظ في "الإصابة" للطبراني والمعمري في "اليوم والليلة"، وسكت عنه، وقال الهيثمي في "المجمع" «247/2: (

"رواه الطبراني في "الكبير"؛ وفيه محمد بن مصعب القرقساني، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه أحمد." قلت: وقيس بن الربيع ضعيف أيضاً لكن له شاهد مرفوع، فقال أبو يعلى في "مسنده" - بروايته المطوَّلة -: حدثنا إبراهيم بن سعيد: ثنا يحيى بن صالح عن جابر بن غانم السلفي عن أبي صهيب عن أبيه صهيب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: -

"صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين."

وأخرجه الديلمي في "مسند الفردوس" «2/ 244» من طريق أبي الشيخ عن عصام بن خالد: حدثنا جابر بن غانم: حدثنا ابن صهيب عن أبيه عن جده مرفوعاً به.

قلت: وجابر بن غانم ومن دونه ثقات، لكن من فوقه: أبو صهيب - أو ابن صهيب وأبوه وجده لم أعرفهم، ولعل صهيباً هو جد ضمرة بن حبيب بن صهيب المذكور في إسناد حديث الترجمة، ولكني لم أجد له ترجمة، والله أعلم.

لكن حديث الترجمة يشهد لمعناه، وقد أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" «3259/173/3» من طريق أبي عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن ضمرة ابن حبيب عن رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ... فذكره موقوفاً بلفظ:

"فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل الفريضة على التطوع."

وهكذا أورده المنذري في "الترغيب" «159/1»، لكنه زاد بعد قوله: ".. من

أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "-

"أراه رفعه."

فلا أدري أهي في إسناد الحديث في نسخته من "البيهقي"، أم هي زيادة من رأيه؟! وقال عقبه:

"رواه البيهقي، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى."

«تنبيه»: لم يورد الهيثمي الحديث من رواية أبي يعلى؛ لأنها ليست في "مسنده" المختصر، وإنما استفدت إسناده من "المطالب العالية" من النسخة المسندة المصورة «ق 20/ 1»

للحافظ ابن حجر، وهو في "المطالب العالية" المطبوعة مجردة من الأسانيد «1/138/504. (

ثم رأيت في ترجمة «حبيب الكلاعي أبو ضمرة» من "الإصابة" للحافظ ابن حجر، قد ذكر حديث الترجمة من رواية ابن السكن عن عبد العزيز بن ضمرة بن حبيب عن أبيه عن

جده مرفوعاً، وقال ابن السكن:

"لم أجد لـ«حبيب» ذكراً إلا في هذا الحديث"

وأقره ابن حجر.

قلت: ورواية عبد الرزاق في صدر هذا التخريج تبيِّن أن الحديث لضمرة بن حبيب أسنده عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، فليس لأبيه «حبيب» علاقة بهذا الحديث وأن قول «عبد العزيز بن ضمرة»: "عن جده" مقحم من عبد العزيز هذا، فإنه مجهول لا يعرف، ولم يذكر ألبتة في كتب الرجال، حتى ولا في "ثقات ابن حبان"! ولعل هذا هو ملحظ المناوي في "فيض القدير" حين جزم بأن «ضمرة» في حديث «ابن السكن: (

"هو ضمرة بن حبيب الزهري الحمصي، وثقة ابن معين."

ولكنه سكت عن الحديث، ولم يبين مرتبته! وهو بلا شك صحيح كما يتبين للقراء من هذا التخريج الذي أظن أنه مما لم أسبق إليه، والفضل لله سبحانه وتعالى أولاً وآخراً¤ * .

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر588 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها."

سیدنا انس اور سیدنا جابر رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنے گھروں میں نماز پڑھا کرو اور ان میں نوافل کی ادائیگی ترک نہ کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1910 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها."

_____

أخرجه الدارقطني في "الأفراد" وعنه الديلمي في "مسند الفردوس" معلقا «2/

141» من طريق سعيد بن بزيع عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن أنس وجابر قالا

: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه وسعيد بن بزيع

صدوق كما في "الجرح والتعديل" «2/8». ولكن يشهد للحديث ما أخرجه مسلم
«2/187» وأحمد «2/6 و 123» وغيرهما من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ" :
صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا". وعزاه السيوطي في "الجامع" للترمذي
والنسائي فقط! وتبعه على ذلك المناوي، فلم يستدرك عليه كونه عند مسلم أيضا
!! وأخرجه البخاري بلفظ: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ..." والباقي نحوه.
وهو رواية لمسلم وأحمد وغيرهما. وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «958. (

_____جزء: 4/صفحہ: 541¤ _____

389. نفلی نماز گھروں میں ادا کرنا افضل ہے

اس باب میں 5 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 589 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"لا تتخذوا بيوتكم قبورا، صلوا فيها."

سیدنا زید بن خالد جہنی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اپنے گھروں کو قبریں نہ بناؤ، ان میں نماز پڑھا کرو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2418 :

قال الشيخ الألباني:

" لا تتخذوا بيوتكم قبورا، صلوا فيها."

_____

أخرجه أحمد (4/114، 5/192) وابن نصر في "قيام الليل" (ص 30) من طرق
عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به
. أخرجه ابن حبان (635). وإسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في "صحيحه
" دون قوله: "صلوا فيها" وهو مخرج في "الجنائز" (ص 212) وفي "تحذير
الساجد" (ص 98 99). وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا بتقديم
وتأخير، وقد مضى برقم (1910. (

390. بکریوں کے باڑے میں نماز ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر590 :

"-صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها، فإنها من دواب الجنة."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : بکریوں کے باڑوں میں نماز پڑھا کرو اور ان کی مٹی چھوا کرو، کیونکہ یہ جنت کے جانوروں میں سے ہیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1128 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها، فإنها من دواب الجنة."

رواه ابن عدي «1/276» وعنه البيهقي «2/449» عن كثير بن زيد عن الوليد
ابن رباح عن أبي هريرة مرفوعا. وقال: "وكثير لم أر بحديثه بأسا وأرجو
أنه لا بأس به."

_____جزء: 3/صفحہ: 120_____

قلت: وقال الذهبي: "صدوق، فيه لين". وقال الحافظ: "صدوق يخطىء."
قلت: فهو حسن الحديث إن شاء الله ما لم يخالف. وقد توبع، أخرجه البيهقي
أيضا والخطيب في "التاريخ" «7/432» من طريق إبراهيم بن عيينة قال: سمعت
ابن حبان يذكر عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "إن
الغنم من دواب الجنة، فامسحوا رغامها وصلوا في مرابضها."
قلت: وهذا إسناد حسن أيضا، إبراهيم بن عيينة قال الحافظ: "صدوق يهم."
وله طريق ثالثة بلفظ: "امسح رغامها «يعني الغنم» وصل في مراحها، فإنها
من دواب الجنة". أخرجه البزار «49» من طريق عبد الله بن جعفر بن نجيح:
حدثنا محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن حميد بن مالك عن أبي هريرة قال
: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مرابض الغنم؟ قال" ...
فذكره، وقال: "لا نعلم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا". قال الهيثمي:
"عبد الله بن جعفر ضعيف."

قلت: وهو والد علي بن المديني الحافظ. وله طريق رابعة بزيادة في أوله
أوردته من أجلها في الكتاب الآخر «2070». ثم وجدت له شاهدا يرويه أبو حيان
قال:
_____جزء: 3/صفحہ: 121_____
سمعت شيخا من بني هاشم وذكر الغنم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ... فذكره. أخرجه ابن أبي شيبة في "مسنده" «2/76/1. (
قلت: ورجاله ثقات غير الشيخ الهاشمي فإن كان من الصحابة فهو صحيح الإسناد لأن
جهالة الصحابي لا تضر، وهو الظاهر من إخراج ابن أبي شيبة إياه في "المسند"
. وإن كان تابعيا، فهو مرسل. وهذا هو الظاهر لأن أبا حيان - واسمه يحيى بن
سعيد بن حيان - لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة وإنما عن التابعين
ولذلك أورده الحافظ في الطبقة السادسة. وعلى كل حال، فهذا الإسناد لا بأس
به في الشواهد¤ .

391. خلوت میں ادا کی گئی نماز کا اجر و اور اس کی وجہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 591 :

- (صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ.)

سیدنا ابو سعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : آدمی کا جماعت کے ساتھ نماز پڑھنا اکیلے نماز پڑھنے سے پچیس درجے زیادہ ہے، اور اگر وہ ویران جنگل میں ہو اور وضو اور رکوع و سجود مکمل انداز میں ادا کرتا ہے تو اس کی نماز پچاس درجوں تک پہنچ جاتی ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3475 :

قال الشيخ الألباني:

«صلاةُ الرّجلِ في جماعةٍ تزيدُ على صَلاتِهِ وحدَه خمْساً وعشرينَ دَرجَةً، وإنْ صلاها بأرضِ فلاةٍ، فأتمّ وُضوءها وركوعَها وسجودَها؛ بلغتْ صلاتُه خمسينَ درجةٍ. (

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» «2/479.480»: حدثنا أبو معاوية عن
هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول

الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

ومن طريق ابن أبي شيبة: أخرجه أبو يعلى في «مسنده» «1011/291/2 (،

وعن هذا: ابن حبان «431. موارد. (

وأخرجه أبو داود «560»، ومن طريقه: البغوي في «شرح السنة» «341/3/ 788». وصححه «ص 339»، والحاكم «208/1»، ومن طريقه: البيهقي في «شعب الإيمان» «2831 /48/3» من طرق أخرى عن أبي معاوية به، إلا أن الحاكم وقع في إسناده: «هلال بن أبي ميمونة» بزيادة: «أبي» بين الأب والابن!

ولذلك قال:

«حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال ابن أبي هلال، ويقال: ابن أبي ميمونة، ويقال: ابن علي، ويقال: ابن أسامة: وكله واحد. «

قلت: وقد وافقه الذهبي! وهو وهم على وهم؛ وقع للحاكم في إسناده، خالف كل الطرق المشار إليها عن أبي معاوية. وهو محمد بن خازم، وهذا إنما يروي عن هلال بن ميمون. وهو الجهني، وثقه ابن معين وغيره، ولم يذكروا لأبي معاوية رواية عن هلال بن أبي ميمونة، فهو من أوهام الحاكم رحمه الله التي أشار إليها العلماء في ترجمته؛ مما وقع له في «مستدركه. «

وإن مما يؤكد ذلك: أن رواية البيهقي المشار إليها آنفاً عنه سالمة من هذا الخطأ.

ولم ينتبه له المعلق عليه، فقال:

«أخرجه الحاكم «208/1» بنفس الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي! «

وكذلك لم ينتبه له المنذري في «الترغيب» «1/152/1»! وتبعه المعلق على «مسند أبي يعلى»، وسقط منه لفظ: «فلاة! «

هذا.. والشطر الأول منه أخرجه ابن ماجه «788» من طريق آخر عن أبي معاوية به.

وأخرجه البخاري «646»، والبيهقي أيضاً «2830» و «السنن» «60/3 (،

وأحمد «55/3» من طرق عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد به.

«تنبيه»: قال أبو داود عقب الحديث:

«قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة يضاعف على صلاته في الجماعة» وساق الحديث. «

قلت: هذا معلق لم يسنده أبو داود عن عبد الواحد، ولا ندري هل أسنده أو أعضله؟! ولذلك لم ينشرح صدري لذكره في كتابي «صحيح الترغيب» في طبعته الجديدة، وهي وشيكة الصدور مع بقية الكتاب، ومع قسيمه «ضعيف الترغيب« إن شاء الله تعالى.

وقد اختلف العلماء في قوله في حديث الترجمة: «وإن صلاها بأرض
فلاة...» هل يعني في جماعة؛ كما هو ظاهر الحديث؟! أو المنفرد؛ كما هو صريح
رواية عبد الواحد؟! وإلى هذا مال الشوكاني في «نيل الأوطار»؛ خلافا للحافظ
في «الفتح» «2/134.135». والغريب أنه سكت عن الرواية المذكورة، وقد
عرفت ما فيها* !!

_____جزء: 7/صفحہ: 1392¤ _____

391. خلوت میں ادا کی گئی نماز کا اجر واور اس کی وجہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 592 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني، فقد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة."

سیدنا عقبہ بن عامر رضی اللہ کہتے ہیں: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا" :تمہارا رب اس چرواہے پر تعجب کرتا ہے، جو کسی پہاڑ کی چوٹی پر بکریوں چرا رہا ہو، وہ نماز کے لیے اذان دیتا ہو اور نماز پڑھتا ہو۔ اللہ تعالیٰ فرشتوں سے کہتا ہے: میرے اس بندے کی طرف دیکھو، اذان دے رہا ہے اور نماز قائم کر رہا ہے، وہ مجھ سے ڈرتا ہے، میں نے اپنے بندے کو بخش دیا اور اسے جنت میں داخل کر دیا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی41 :

قال الشيخ الألباني:

" -يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني، فقد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة."

_____

رواه أبو داود في "صلاة السفر" رقم «1203»، والنسائي في "الأذان"
«1/108» وابن حبان «260» من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث أن
أبا عشانة حدثه عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول: فذكره.
قلت: وهذا إسناد مصري صحيح، رجاله كلهم ثقات، وأبو عشانة اسمه حي بن يؤمن
وهو ثقة.
«الشظية»: قطعة من رأس الجبل مرتفعة.

وفي الحديث من الفقه استحباب الأذان لمن يصلي وحده، وبذلك ترجم له النسائي،
وقد جاء الأمر به وبالإقامة أيضا في بعض طرق حديث المسيء صلاته، فلا ينبغي
التساهل بهما .

392.مسجد بنانے کا صلہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر593 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -من بنَى للهِ مسجداً بنَى اللهُ له بَيتاً في الجنّة أوسعَ منْه.(

سیدنا ابوامامہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : جس نے اللہ تعالیٰ کے لیے مسجد تعمیر کی، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3445 :

قال الشيخ الألباني:

) -من بنَى للهِ مسجداً بنَى اللهُ له بَيتاً في الجنّة أوسعَ منْه. (

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «8/267-7889/268» من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ علي بن يزيد - وهو الألهاني -، ضعيف.

وعثمان بن أبي العاتكة؛ صدوق، ضعفوه في روايته عن الألهاني هذا، كما قال الحافظ في "التقريب."

لكن له شاهدان من حديث عبد الله بن عمرو، وأسماء بنت يزيد بن السكن.

أما حديث ابن عمرو، فيرويه الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي - صلى الله عليه وسلم - به.

أخرجه أحمد «2/221. (

ورجاله ثقات" فهو حسن الإسناد؛ لولا أن الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس؛

وقد عنعنه، ومع ذلك صحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على "المسند" «12/16»! وقد تابعه جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب به؛ إلا أنه خالفه في لفظه فقال:

".. ولو قدر مفحص قطاة؛ بنى الله له بيتاً في الجنة"؛ فلم يذكر: ".. أوسع منه."

أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد. (9/95) "

2- وأما حديث أسماء بنت يزيد؛ فيرويه محمود بن عمرو الأنصاري عنها مرفوعاً به.

أخرجه أحمد «461/6»، والعقيلي في "الضعفاء" «126/2»، والطبراني في "الكبير" «468/165/24» و"الأوسط" «8454/209/9»؛ لكن لم يقع فيهما: "أوسع منه."

قلت: وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير محمود بن عمرو الأنصاري، وقد وثقه ابن حبان «434/5»، وروى عنه اثنان، مع ملاحظة أنه من التابعين، وقال الذهبي:

"فيه جهالة."

وقال الحافظ في "التقريب:"

"مقبول."

ولذلك" قال الهيثمي «8/2» بعدما عزاه للطبراني وأحمد:

"ورجاله موثقون."

_____جزء: 7/صفحہ: 1319_____

وبالجملة؛ فالحديث بهذين الشاهدين يرتقي إن شاء الله تعالى إلى مرتبة الحسن، ولا سيما وفي معناه حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً بلفظ:

"بنى الله عز وجل له بيتاً أفضل منه."

أخرجه أحمد، والبخاري في "التاريخ" وغيرهما؛ لكن في إسناده ضعف وجهالة، ولذلك؛ خرجته في "الضعيفة" «6716. (

ولعله لما ذكرته من الشواهد؛ سكت الحافظ في "الفتح" «546/1» عن حديث الترجمة، وعن حديث واثلة. والله أعلم¤ * .

392. مسجد بنانے کا صلہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 594 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -مَن بنَى مسجداً لا يريد به رياءً ولا سُمعةً؛ بنى الله له بيتاً في الجنة.(

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے مسجد تعمیر کی اور اس کا ارادہ نہ ریاکاری کا ہو اور نہ شہرت کا، تو اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنائے گا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3399 :

قال الشيخ الألباني:

) -مَن بنَى مسجداً لا يريد به رِياءً ولا سُمعةً؛ بنى اللهُ له بيتاً في الجنة. (

_____

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" «7001/5/8» من طريق محمد بن عيسى بن سُمَيع عن المثنى بن الصَّ[illegible]اح عن عطاء عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: ...

فذكره. وقال:

"لم يروه عن المثنى إلا محمد بن عيسى، تفرد به هشام بن عمار، ولم يروه عن عطاء عن عائشة إلا كثير بن عبد الرحمن الكوفي، والمثنى بن الصباح."

قلت: قال الذهبي في "الكاشف" في المثنى:

"قال أبو حاتم وغيره: لين الحديث."

وقال الحافظ في "التقريب:"

"ضعيف اختلط بأخرة."

قلت: فمثله يستشهد به إن شاء الله، وقد أشار إلى ذلك ابن معين فقال:

"يكتب حديثه ولا يترك."

ومثله الراوي عنه محمد بن عيسى بن سميع، فقد قال الذهبي في "المغني:"

"قال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال ابن عدي: لا بأس به."

وأما هشام بن عمار؛ فثقة من شيوخ البخاري، وفيه كلام معروف.

وأما كثير بن عبد الرحمن الكوفي الذي ذكره الطبراني متابعاً لابن الصباح؛ فهو العامري المؤذن، فقد ساق حديثه الطبراني في "الأوسط" أيضاً «6582/304/7(

من طريق قيس بن الربيع عنه عن عطاء عن عائشة به دون قوله:

"..لا يريد به رياء ولا سمعة."

وقال:

"لم يروه عن عطاء إلا كثير بن عبد الرحمن."

كذا قالت! وهو مخالف لروايته المتقدمة، ولما عقب عليها، من متابعة المثنى لكثير هذا.

وقيس بن الربيع ضعيف؛ لكنه قد توبع من قبل عبيد الله بن موسى: حدثنا كثير بن عبد الرحمن به وزاد:

قلت: يا رسول الله! وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ قال: "وتلك."

أخرجه البخاري في "التاريخ" «332/1/1» - ولم يذكر الزيادة -، والبزار في "مسنده" «404/205/1»، والعقيلي في "الضعفاء" «1554/3/4»، والبيهقي في "الشعب" «2939/81/3»، والطحاوي في "مشكل الآثار" «1556/13/4. (

وتابعه آخران عند ابن أبي شيبة «310/1». وقال العقيلي:

"كثير لا يتابع عليه. وهذا يروى بغير هذا الإسناد بإسناد أصلح من هذا."

قلت: يعني دون هذه الزيادة، ودون زيادة «الرياء» أيضاً، وذلك عن جماعة من الصحابة، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحديثه في "الصحيحين" وغيرهما، وهو مخرج مع غيره في "الروض النضير" «883و953و954»؛ ولفظه: "من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتاً في الجنة."

فقوله: "لله"؛ أي: مخلصاً له، فهو شاهد قوي لقوله:

"لا يريد به رياء ولا سمعة."

وبمعناه حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

"من بنى مسجداً يراه الله؛ بنى الله له بيتاً في الجنة ..." الحديث.

أخرجه الطبراني في "الأوسط" أيضاً «8471/216/9» من طريق عمران بن عبيد الله - مولى عبيد الصِّيد - قال: سمعت الحكم بن أبان يحدث عن عكرمة عن ابن عباس...

قال الهيثمي «8/2» في عمران هذا:

"ذكره البخاري في "تاريخه"، وقال: "فيه نظر"، وضعفه ابن معين أيضاً، وذكره ابن حبان في «الثقات." (

وقال في تخريج حديث عائشة الذي قبله:

"رواه البزار، والطبراني في "الأوسط" - باختصار - وفيه كثير بن عبد الله، ضعفه العقيلي، وذكره ابن حبان في «الثقات." (

وسكت عنه ابن أبي حاتم «301/1/3». (

والخلاصة: أن الحديث حسن أو صحيح بهذه الشواهد. والله أعلم¤ * .

393. مسجد کی عمارت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر595 :

"-ابنوه عريشا كعريش موسى. يعني مسجد المدينة."

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :موسی علیہ السلام کے چھپر کی طرح اس کو تعمیر کردو۔ "یہ حدیث حسن بصری، سالم بن عطیہ، زہری اور راشد بن سعد سے مرسلاً اور اور سیدنا ابو درداء اور سیدنا عبادہ بن صامت رضی

اللہ عنہم سے موصولاً روایت کی گئی ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی616 :

قال الشيخ الألباني:

" -ابنوه عريشا كعريش موسى. يعني مسجد المدينة."

روي مرسلا عن الحسن البصري وسالم بن عطية والزهري وراشد بن سعد وموصولا

عن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت.

1 - عن الحسن. أخرجه ابن أبي الدنيا في "قصر الأمل" «3/25/2» من طريق

إسماعيل بن مسلم عنه قال: "لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد

أعانه عليه أصحابه وهو يتناول اللبن حتى اغبر صدره، فقال ...". فذكره. قال

ابن كثير في "البداية" «3/215»: "وهذا مرسل."

قلت: ورجاله ثقات كلهم إن كان إسماعيل هذا هو العبدي القاضي، وإن كان هو

المكي البصري فهو ضعيف، وكلاهما روى عن الحسن. وقد توبع، فأخرجه ابن أبي

شيبة في "المصنف" «1/100/2» وعنه ابن عساكر «12/317/2» من طريق

أيوب عن الحسن به. وإسناده صحيح مرسل.

2 - عن سالم بن عطية - أخرجه البيهقي في "سننه" «2/439» عن ليث عنه.

وليث هو ابن أبي سليم ضعيف وشيخه سالم لم أجد له ترجمة.

_____جزء: 2/صفحہ: 178_____

3- عن الزهري. أخرجه ابن سعد في "الطبقات" «1/ 239- 240»: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني معمر بن راشد عنه قال: فذكره في أثناء حديث طويل في بناء المسجد.

قلت: وهذا إسناد واه جدا محمد بن عمر هو الواقدي وهو متروك، فلا يصلح للشواهد والمتابعات.

4- عن راشد بن سعد. قال المفضل الجندي في "كتاب فضل المدينة" «رقم 47- منسوخي»: حدثنا ابن أبي عمر وسعيد قالا: حدثنا سفيان عن ثور بن يزيد عنه قال: "وجه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة وأصحابا له معهم قصبة أو جريدة وهم يمسحون بها المسجد، فقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله لو بنينا مسجدنا هذا على بناء مسجد الشام فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجريدة أو القصبة وهجل بها - يعني رمى بها - وقال: خشيبات وثمام وعريش كعريش موسى، والأمر أعجل من ذلك."

قلت: وهذا إسناد مرسل أيضا صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقد روى موصولا، وهو:

5- عن أبي الدرداء. قال أبو حامد الحضرمي الثقة في "حديثه" «ق/ 2/ 2(أنبأنا زيد بن سعيد الواسطي: حدثنا بشر بن السري حدثنا سفيان الثوري عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال: فذكره مثل الذي قبله مع اختصاره في قول الصحابي. ورواه المخلص في "الفوائد المنتقاة" «9/ 193/ 1»: حدثنا محمد بن هارون حدثنا زيد بن سعيد الواسطي به. والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" «7/ 117/ 1» من طريق البغوي عن زيد الواسطي به.

_____جزء: 2/صفحہ: 179_____

قلت: ورجاله ثقات رجال البخاري غير زيد هذا، أورده الذهبي في "الميزان" فقال: "عن أبي إسحاق بخبر باطل متنه: "من أدخل على مؤمن سرورا لم تمسه النار". وقال الحافظ في "اللسان": "وساق المؤلف في "معجمه" من وجه آخر عن أبي حامد «عنه» وقال: هذا خبر منكر ورواته أعلام ثقات، فالآفة زيد هذا ولم أجد أحدا ذكره بجرح ولا تعديل."

6- عن عبادة. أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق أبي سنان عن يعلى ابن شداد بن أوس عنه. "أن الأنصار جمعوا مالا، فأتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله ابن هذا المسجد وزينه، إلى متى تصلي تحت هذا الجريد؟ فقال: "ما بي رغبة عن أخي موسى، عريش كعريش موسى". وهذا الحديث غريب من هذا الوجه. كذا قال الحافظ ابن كثير في "البداية" «3/ 215». وأبو سنان هذا

اسمه عيسى بن سنان الحنفي، وهو لين الحديث كما في "التقريب."

وجملة القول: أن الحديث بمجموع المرسلين الصحيحين وهذا الموصول يرتقي إلى

درجة الحسن إن شاء الله تعالى. ثم وجدت له شاهدا آخر مرسل، رواه نعيم بن حماد

في "زوائد زهد ابن المبارك" «رقم 198» قال: أنبأنا ابن عيينة عن عمرو بن

دينار عن أبي جعفر قال: قالوا: يا رسول الله هذه، يعنون المسجد، يقولون:

طينه، قال:

_____جزء: 2/صفحہ: 180_____

لا بل عرش كعرش موسى. يعني العريش. ورجاله ثقات. غير أن ابن

حماد نفسه ضعيف¤ .

393. مسجد کی عمارت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 596 :

"-إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم، فالدمار عليكم."

سعید بن ابو سعید مرسلاً بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم لوگ مساجد کو مزین کرنے لگو اور مصاحف کو خوبصورت بناؤ گے تو تم پر ہلاکت و بربادی ہو گی۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1351 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم، فالدمار عليكم."

_____

رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" «1/100/2 - مخطوطة الظاهرية»: أبو خالد

الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد مرسل حسن. وله شاهد موقوف يرويه بكر بن سوادة عن أبي

الدرداء قال: فذكره مع تقديم وتأخير.

_____جزء: 3/صفحہ: 336_____

أخرجه عبد الله بن المبارك في "الزهد

"«رقم 797» أخبرنا يحي ابن أيوب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة به.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ولكني لا أدري إذا كان بكر بن سوادة
سمع من أبي الدرداء أم لا؟ ولكنه شاهد لا بأس به للمرسل، وهو وإن كان
موقوفا، فله حكم الرفع لأنه لا يقال من قبل الرأي، لاسيما وقد روي عنه
مرفوعا، ذكره كذلك الحكيم الترمذي في "كتاب الأكياس والمغترين" «ص 78-
مخطوطة الظاهرية» وكذلك عزاه السيوطي في "الجامع" إلى الحكيم عنه. يعني في
"نوادر الأصول". وذكر المناوي أن إسناده ضعيف. والله أعلم¤ .

394. محلوں میں تعمیر مساجد کا حکم

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 597 :

"-كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا وأن نصلح صنعتها ونطهرها."

عروہ بن زبیر، ایک صحابی رسول سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہمیں حکم دیتے تھے کہ ہم اپنے محلوں میں اچھے انداز میں مساجد تعمیر کریں اور انہیں پاک صاف رکھیں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2724 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا وأن نصلح صنعتها ونطهرها."

أخرجه أحمد «5 / 371» من طريق ابن «الأصل: أبي!» «¬1» إسحاق: حدثني عمر
بن عبد الله بن عروة بن الزبير عن جده عروة عمن حدثه من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال
الشيخين غير ابن إسحاق، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث كما هنا، وجهالة
الصحابي لا تضر، على
¬

«¬1» وهو على الصواب في "أطراف المسند" «11106». اهـ.

جزء: 6 / صفحہ: 496

أنه يحتمل احتمالا قويا أنه عائشة رضي الله عنها خالة
عروة بن الزبير، فقد رواه جمع عن هشام بن عروة عن أبيه عنها بلفظ: "أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتطيب."
وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما حققته في "صحيح أبي داود" «479» وله هناك
شاهد من حديث سمرة بن جندب، ورواه البيهقي، وقال «2/440»: "والمراد
بـ«الدور» قبائلهم وعشائرهم."

395. مساجد کے آداب

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر598 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تتخذوا المساجد طرقا إلا لذكر أو صلاة."

سالم اپنے باپ سیدنا عبد اللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :مساجد کو راستے نہ بناؤ، یہ تو صرف اللہ کے ذکر یا نماز کے لیے ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1001 :

قال الشيخ الألباني:
" -لا تتخذوا المساجد طرقا إلا لذكر أو صلاة."

رواه ابن أبي ثابت في "حديثه" «1/126/1»: حدثنا أحمد بن بكر البالسي:
حدثنا موسى بن أيوب قال: حدثنا يحيى بن صالح عن علي بن حوشب عن أبي قبيل عن
سالم عن أبيه مرفوعا. ورواه الطبراني في "الكبير" «3/194/2» وفي
"الأوسط" «20/2» من "مجمع البحرين" وعنه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"
«12/39/2» من طريق أخرى عن يحيى بن صالح الوحاظي به.
قلت: وهذا سند حسن. رجاله كلهم ثقات، وفي أبي قبيل - واسمه يحيى بن هانيء
- كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن، ولهذا قال الحافظ المنذري في
"الترغيب" «1/124»: "إسناده لا بأس به". ونحوه قول الهيثمي «2/24
»: "ورجاله موثوقون". وأخرجه ابن ماجة من طريق أخرى عن ابن عمر في حديث
له لكن إسناده ضعيف كما بينته في "الضعيفة" «1497». وله شاهد من حديث ابن
مسعود نحوه وقد مضى برقم «649» .)

396.مساجد کے دروازوں کے ارد گرد پیشاب کرنا منع ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر599 :

"-نهى أن يبال بأبواب المساجد."

مکحول تابعی بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مساجد کے دروازوں کے آس پاس پیشاب کرنے سے منع فرمایا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2723 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهى أن يبال بأبواب المساجد."

أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة" «1 / 36» من طريق ابن جابر أنه سمع مكحولا رضي الله عنه يقول: فذكره مرفوعا. قلت: وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم إلا أنه مرسل، لأن مكحولا تابعي شامي. لكن له شاهد من مرسل أبي مجلز: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن لا يدع أحدا يبول في قبلة المسجد. أخرجه ابن شبة أيضا، وإسناده صحيح أيضا. وهذان المرسلان قد أخرجهما أيضا أبو داود في "المراسيل" «3» و «14» وإليه فقط عزاهما السيوطي في "الجامع الصغير"، لكن الثاني منهما عنده بلفظ: "نهى أن يبال في قبلة المسجد". وقد تعقبه المناوي بقوله: "لفظ أبي داود عن أبي مجلز أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر أن ينهى أن يبال في قبلة المسجد." قلت: وهكذا لفظه في "المراسيل" لأبي داود المطبوع بهذا العنوان «ص 4(وهو في الحقيقة "مختصر المراسيل" لأنه محذوف الأسانيد، بل والمتون أيضا، ومنها حديث مكحول هذا، فإنه ليس فيه. هذا وبعد الوقوف على إسنادي الحديث، وتبين كونهما صحيحين مرسلا،

---جزء: 6 /صفحہ: 495---

انقدح في النفس أن أحدهما يقوي الآخر، ذلك لأن الأول من رواية مكحول وهو شامي ثقة توفي سنة بضع عشرة ومائة، والآخر من

رواية أبي مجلز - واسمه لاحق بن حميد - بصري ثقة أيضا مات سنة ست، وقيل تسع
ومائة، فيكون شيوخ هذا غير شيوخ ذاك، فيغلب على الظن والحالة هذه أن كلا
منهما رواه عن شيخ غير شيخ الآخر، فيقوي أحدهما الآخر، كما أشار إلى ذلك
الإمام الشافعي رحمه الله في "الرسالة"، ونقله عنه غير واحد منهم الحافظ
ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" «1 / 299»، فليراجعه من شاء.
ولذلك وجب نقل الحديثين من "ضعيف الجامع الصغير" «6015 و 6018» إلى "صحيح
الجامع"، لاسيما ويشهد له الأحاديث الواردة بالأمر بتطهير المساجد وتنظيفها
وتجميرها، ومنها الحديث الآتي بعده. ثم رأيت الحديثين في "مراسيل أبي داود
"المسندة «رقم 3 و 14» باللفظين المذكورين عن ابن شبة.

397. گرجاگھر کو مسجد میں تبدیل کرنے کا طریقہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر600 :

"-اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا. قالوا: إن البلد بعيد والحر شديد والماء ينشف؟ فقال: مدوه من الماء، فإنه لا يزيده إلا طيبا."

سیدنا طلق بن علی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: ہم وفد کی صورت میں نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آئے، ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بیعت کی، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ ہماری زمین میں ہمارا ایک گرجا ہے، ہم وہاں مسجد تعمیر کرنا چاہتے ہیں اس لیے (ہم نے آپ سے آپ کے وضو کا بچا ہوا پانی طلب کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی منگوایا، وضو کیا، کلی کی اور اسے ایک برتن میں ڈال دیا اور ہمیں حکم دیتے ہوئے فرمایا" :چلے جاؤ، جب اپنے علاقے میں پہنچو تو گرجا گھر گرا دینا، وہاں یہ پانی چھڑکنا اور وہاں مسجد تعمیر کر لینا۔ "انہوں نے کہا: ہمارا علاقہ بہت دور ہے اور شدید گرمی پڑ رہی، یہ پانی تو خشک ہو جائے گا؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :راستے میں (اس میں مزید پانی ملاتے جانا، وہ اس کی پاکیزگی میں اور اضافہ کرے گا۔ "ہم نکل پڑے، حتی کہ اپنے علاقے میں پہنچ گئے، ہم نے گرجا گھر گرا دیا، وہاں پانی چھڑکا اور اسے مسجد کا روپ دے دیا، پھر ہم نے وہاں اذان دی۔ قبیلہ بنو طی کے ایک پادری نے اذان سنی اور کہا: یہ تو دعوت حق ہے۔ پھر وہ ایک ٹیلے کی طرف نکل گیا اور اس واقعہ کے بعد ہم اسے نہ دیکھ پائے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2582 :

قال الشيخ الألباني:

" -اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا. قالوا: إن البلد بعيد والحر شديد والماء ينشف؟ فقال: مدوه من الماء، فإنه لا

يزيده إلا طيبا."

أخرجه النسائي «8 / 1 المساجد - 11 باب» وابن حبان «98 / 304 - موارد» من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال: "خرجنا وفدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا، فاستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماء فتوضأ وتمضمض ثم صبه في إداوة وأمرنا، فقال: فذكره. فخرجنا حتى قدمنا بلدنا فكسرنا بيعتنا، ثم نضحنا مكانها واتخذناها مسجدا، فنادينا فيه بالأذان، قال: والراهب رجل من طيء فلما سمع الأذان قال: دعوة حق، ثم استقبل تلعة من تلاعنا فلم نره بعد". قلت : إسناده صحيح، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد «4 / 23» والحربي في "غريب الحديث" «5 / 141 / 2 و 2 / 156» من الوجه المذكور مختصرا.

_____جزء: 6/صفحہ: 164_____

397. گرجاگھر کو مسجد میں تبدیل کرنے کا طریقہ

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 601 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اذهبوا بهذا الماء، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها من هذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا."

قیس بن طلق اپنے باپ سیدنا طلق سے روایت کرتے ہیں کہ ہم چھ افراد وفد کی صورت میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی طرف نکلے، پانچ کا تعلق قبیلہ بنو حنیفہ سے تھا اور ایک بنوضبیعہ بن ربیعہ سے تھا۔ ہم آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس پہنچے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی بیعت کی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز پڑھی۔ ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو بتایا کہ ہماری زمین میں ایک گرجاگھر ہے) ہم اسے مسجد بنانا چاہتے ہیں، اس لیے (ہم نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے وضو سے بچا ہوا پانی طلب کیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی منگوایا اور وضو کیا اور کلی کی، پھر وہ پانی ایک برتن میں انڈیلا اور ہمیں دے دیا اور فرمایا" :یہ پانی لے کر چلے جاؤ، جب تم اپنے ملک میں پہنچو تو گرجاگھر گرادو، وہاں یہ پانی چھڑکو اور اس جگہ پر مسجد بنالو۔ "ہم نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہمارا ملک بہت دور ہے، اس لیے پانی خشک ہو جائے گا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس میں پانی ملاتے جانا وہ اس کی اس کی پاکیزگی میں اضافہ کرے گا۔ "ہم نکل پڑے، لیکن پانی والے برتن کو اٹھانے کے بارے میں جھگڑنے لگے) یعنی کوئی دوسرے کو دینے کے لیے تیار نہیں تھا(، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے باریاں مقرر کر دیں کہ ہر آدمی ایک رات اور ایک دن اٹھائے گا۔ پس ہم نکل پڑے، حتی کہ اپنے ملک میں پہنچ گئے، ہم نے پہنچ کر وہی کیا جو آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے حکم دیا تھا۔ طی قبیلے کا ایک پادری تھا، جب ہم نے اذان دی تو اس نے کہا: یہ دعوت حق ہے۔) اس قرار کے بعد (وہ کہیں بھاگ گیا اور اس کے بعد نظر نہ آیا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1430 :

قال الشيخ الألباني:

" -اذهبوا بهذا الماء، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا مكانها من هذا الماء واتخذوا مكانها مسجدا."

أخرجه ابن حبان «304» وكذا النسائي «1 / 114» وأحمد «4 / 23» وابن سعد «5 / 552» وأبو نعيم في "دلائل النبوة" «ص 22 - 23» من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال: " خرجنا ستة وافدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، خمسة من بني حنيفة ورجل من بني ضبيعة بن ربيعة حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبايعناه وصلينا معه وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا واستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماء فتوضأ منه ومضمض، ثم صب لنا في إداوة ثم قال: «فذكره». فقلنا: يا رسول الله! البلد بعيد والماء ينشف، قال: فأمدوه من الماء فإنه لا يزيده إلا طيبا، فخرجنا، فتشاحنا على حمل الإداوة أينا يحملها، فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم نوبا بيننا، لكل رجل منا يوما وليلة، فخرجنا بها حتى قدمنا بلدنا، فعملنا الذي أمرنا، وراهب القوم رجل من طيء، فنادينا بالصلاة فقال الراهب: دعوة حق، ثم هرب فلم ير بعد."

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات¤ .

398.سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے بعد از نماز عصر دو سنتوں سے کیوں منع کیا؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر602 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

- (كان يصلِّي الهَجِيرَ (¬1)، ثمّ يصلِّي بعدَها ركعتَينِ، ثم يصلِّي العصْرَ، ثم يصلِّي بعدَها ركعتَينِ.(

مقدام بن شریح اپنے باپ سے بیان کرتے ہیں اور وہ کہتے ہیں: میں نے سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کی نماز کی کیفیت کے بارے میں سوال کیا؟ انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نماز ظہر اور اس کے بعد دو رکعتیں پڑھتے، پھر نماز عصر اور اس کے بعد دو رکعتیں ادا کرتے۔ میں نے کہا: سیدنا عمر رضی اللہ عنہ تو ان (دو رکعتوں کی وجہ سے سزا دیتے اور ان سے منع کرتے تھے؟ سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہ نے کہا: عمر رضی اللہ عنہ خود بھی یہ نماز پڑھتے تھے اور وہ یہ بھی جانتے تھے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے یہ نماز پڑھی ہے۔ دراصل بات یہ ہے کہ تیری قوم کے یمنی لوگ بیوقوف قسم کے ہیں۔ یہ لوگ ظہر اور عصر کے درمیانی وقفے میں نماز پڑھتے ہیں اور پھر عصر کی نماز کی ادائیگی کے بعد عصر اور مغرب کے مابین بھی نماز پڑھتے ہیں، اس وجہ سے عمر رضی اللہ عنہ نے ان کو سزا دی اور اچھا کیا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3488 :

قال الشيخ الألباني:

.«كان يصلِّي الهَجِيرَ«¬1»، ثمّ يصلِّي بعدَها ركعتَينِ، ثم يصلِّي العصْرَ، ثم يصلِّي بعدَها ركعتَينِ. (

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسند عائشة» «1031/894/3»، ومن طريقه:

السَّرَّاج في »مسنده» «ق 2/131» قال إسحاق: أخبرنا عبيد الله «زاد السراج: ابن

موسى، والنضر بن شميل، قالا:» نا إسرائيل عن المقدام بن شريح عن أبيه قال:

سألت عائشة عن صلاة رسوله الله - صلى الله عليه وسلم -: كيف كان يصلي؟ فقالت... :

فذكره. قلت: فقد كان عمر يضرب عليهما، وينهى عنهما؟! فقالت:

كان عمر رضي الله عنه يصليهما، وقد علم أن رسوله الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما،

ولكن قومك أهل اليمن قوم طَغَام، يصلون الظهر، ثم يصلون ما بين الظهر والعصر، ويصلون العصر، ثم يصلون ما بين العصر والمغرب «¬2»، فضربهم عمر، وقد أحسن.

قلت: وهذا إسناد صحيح عزيز، رجاله كلهم ثقات رجاله الشيخين؛ غير المقدام بن شريح عن أبيه، وهما ثقتان من رجال مسلم.

وقد أخرجه أحمد «145/6»، والطحاوي، وابن حبان من وجه آخر عن

المقدام به مختصراً قال:

سألت عائشة عن الصلاة بعد العصر؟ فقالت:

¬

«¬1» أراد صلاة الظهر؛ بحذف المضاف.

«¬2» الأصل: «الظهر والعصر»! وهو خطأ ظاهر، لعله طبعي، والتصحيح من «السراج. «

صلِّ! إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قومك أهل اليمن عن الصلاة إذا طلعت

الشمس. انظر «صحيح الموارد» «625. (

ثم روى أحمد «254/6» طرفاً آخر منه. ومن وجه آخر عن إسرائيل به، وهو صلاته ركعتي الهجير.

وفي قول عائشة الموقوف فائدة عزيزة لم يذكرها الحافظ في «فتح الباري»، وهي

أن عمر رضي الله عنه لم ينه عن الركعتين بعد العصر إنكاراً لشرعيتهما، وإنما من باب سد الذريعة، وخشية أن يصلوها في وقت التحريم، وهو عند غروب الشمس. وقد جاء ما

يشهد له من رواية تميم الداري، وزيد بن خالد الجهني، وقد سكت عنهما الحافظ في «الفتح» «65/2»، وحسن إسناد زيد: الهيثميُّ؛ كما يأتي.

أما حديث تميم؛ فيرويه هشام بن عروة عن أبيه قال:

خرج عمر على الناس يضربهم على السجدتين بعد العصر، حتى مر بـ «تميم

الداري»، فقال:

لا أدعهما، صليتها مع من هو خير منك؛ رسول الله - صلى الله عليه وسلم!-

فقال عمر: إن الناس لو كانوا كهيئتك لم أبالِ.

أخرجه أحمد «101/4» بإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. لكن قال

الهيثمي «222/2: (

«وعروة لم يسمع من عمر. «

لكن رواه عبد الله بن صالح: حدثني الليث عن أبي الأسود عن عروة بن
الزبير أنه قال: أخبرني تميم الداري - أو أخبرت:-
_____جزء: 7/صفحہ: 1427_____

أن تميماً الداري ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد
العصر، فأتاه عمر، فضربه بالدِّرَّة، فأشار إليه تميم: أن اجلس، وهو في صلاته،
فجلس عمر حتى فرغ تميم، فقال لعمر: لم ضربتني؟! قال: لأنك ركعت هاتين
الركعتين؛ وقد نهيت عنهما، قال: ...«فذكره، وزاد» فقال عمر:
إني ليس بي إياكم أيها الرهط! ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون بعد
العصر إلى المغرب؛ حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تصلوا فيها، كما
يصلون بين الظهر والعصر، ثم يقولون: قد رأينا فلاناً وفلاناً يصلون بعد العصر!
أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» «2/ 48/ 1281»، و «الأوسط» «8/ 296/ 8684 - الحرمين»، وقال:
«لا يروى عن تميم إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث. «
قلت: هو ومن فوقه ثقات رجال الشيخين، فهو إسناد صحيح إن سلم من
الانقطاع، ومن ضعف في ابن صالح - وهو كاتب الليث.-
وبه أعله الهيثمي، فقال بعدما عزاه لـ «المعجمين: «
«وفيه عبد الله بن صالح، قال فيه عبد الملك بن شعيب: «ثقة مأمون «،
وضعفه أحمد وغيره. «
وأما حديث زيد بن خالد الجهني؛ فيرويه أبو سعد الأعمى عن رجل يقال
له: السائب مولى الفارسيين عنه:
أنه رآه عمر بن الخطاب - وهو خليفة - ركع بعد العصر ركعتين، فمشى إليه
فضربه بالدرة، وهو يصلي كما هو، فلما انصرف قال زيد: اضرب يا أمير المؤمنين!
_____جزء: 7/صفحہ: 1428_____

فو الله! لا أدعهما أبداً بعد إذ رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصليهما، قال: فجلس إليه
عمر، وقال:
يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذها الناس سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليل؛ لم
أضرب فيهما.
أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» «2/ 431- 432» - والسياق له -، وعنه وعن
غيره: أحمد «4/ 115»، والطبراني في «المعجم الكبير» «5/ 260/ 5166 و 5167. (
وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني:
«وإسناده حسن. «
قلت: أبو سعد الأعمى لم يوثقه أحد ولا ابن حبان، ولذلك قال الحافظ في
«التقريب: «
«مجهول. «

فلعل الهيثمي يعني أنه حسن لغيره بالنظر إلى ما تقدم. والله أعلم.

هذا.. وقد روي عن عائشة ما يخالف استحسانها المتقدم، وهو ما رواه المغيرة

عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها قالت:

أتضرب عليهما؟! ما دخل علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قط إلا صلاهما.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» «3/52/1570 - الإحسان» من طريق خالد

ابن عبد الله عن المغيرة به.

قلت: ورجاله كلهم ثقات.

وقد خالفه جرير فقال: عن مغيرة به دون جملة الضرب.

_____جزء: 7/صفحہ: 1429_____

أخرجه النسائي «1/67. (

ورجاله ثقات أيضاً.

وخالفهما في إسناده إسرائيل فقال: عن المغيرة عن أم موسى قالت:

سألت عائشة عن الركعتين بعد العصر؟ فقالت:

ما أتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في يوم؛ إلا صلى بعد العصر ركعتين.

أخرجه أحمد «6/109. (

قلت: فهذا هو المحفوظ في حديث عائشة من طرق عنها، دون جملة الضرب،

فإن كانت محفوظة في طريق خالد عن المغيرة؛ فالعلة منه؛ وهو المغيرة بن مقسم

الضبي؛ فإنه كان يدلس وبخاصة عن إبراهيم؛ كما في «التقريب. «وإبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لا يحتمل مثل هذا الشذوذ والمخالفة.

وتخريج ابن حبان لـ «المغيرة» هذا الحديث بخاصة، وأحاديث أخرى لهبعامة: مما ينافي شرطه الخامس الذي وضعه في مقدمة «صحيحه» لأحاديثه، وهو

أن يتعرى الخبر عن التدليس! لأن «المغيرة» هذا مدلس عنده أيضاً! بل هو ق أخل بسائر شروطه، كما حققته في مقدمتي لـ «صحيح الموارد»، و «ضعيف الموارد»؛ فلتراجع فإنها

هامة جدّاً¤ * .

399. فرض نماز اور اس کے بعد والی نفلی نماز میں وقفہ ہونا چاہئے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 603 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أحسن ابن الخطاب."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، سلام کے بعد (ایک آدمی نے فورا نماز پڑھنا شروع کر دی، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے

ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔"

سلسله احادیث صحیحه ترقیم البانی2549 :

قال الشيخ الألباني:

" -أحسن ابن الخطاب."

أخرجه أحمد«5 / 368»: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عنعبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر، فقام رجل يصلي، فرآه عمر، فقال له: اجلس، فإنماهلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري، وجهالة الصحابي لا تضر، وهو أبو رمثة كما في رواية أبي داود«1007» من طريق المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس به نحوه. والمنهال ضعيف. وللحديث شاهد من حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج. رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود"«1034». والحديث نص صريح في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكلم أو خروج، كما يفعله كثير من الأعاجم وبخاصة منهم الأتراك، فإننا نراهم في الحرمين الشريفين لا يكاد الإمام يسلم من الفريضة إلا بادر هؤلاء من هنا وهناك قياما إلى السنة !وفي الحديث فائدة أخرى هامة، وهي جواز الصلاة بعد العصر، لأنه لو كان غير جائز، لأنكر ذلك على الرجل أيضا كما هو ظاهر، وهو مطابق لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، ويدل على أن ذلك ليس من خصوصياته صلى الله عليه وسلم، وما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" محمول على ما إذا كانت الشمس مصفرة، لأحاديث صحت مقيدة

_____جزء: 6/صفحہ: 105_____

بذلك. وقد سبق تخريج بعضها مع الكلام عليها من الناحية الفقهية تحت الحديث«200 و314(

399.فرضی نماز اور اس کے بعد والی نفلی نماز میں وقفہ ہونا چاہئے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر604 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أحسنَ (وفي رواية: صدق) ابنُ الخطابِ(

عبداللہ بن رباح ایک صحابی سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، ایک آدمی مزید نماز پڑھنے کے لیے فوراً کھڑا ہوا، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور اس کی چادر یا کپڑے کو پکڑ کر کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔ "اور ایک روایت میں ہے)" :ابن خطاب نے (سچ کہا۔"

سلسله احادیث صحیحه ترقیم البانی3173 :

قال الشيخ الألباني:

) -أحسنَ «وفي رواية: صدق» ابنُ الخطابِ(

أخرجه أحمد «368/5»: حدثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن الأزرق بن

قيس عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم:-

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر فقام رجل يصلي [بعدها] فرآه عمر [فأخذ بردائه أو بثوبه] فقال له اجلس فإنما أهلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: 0000 فذكره بالرواية الأولى

وأخرجه أبو يعلي في مسنده «7166/107/13» قال: حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد به

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير الصحابي الذي لم يسم وذلك لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول0

وقد توبع شعبة فقال عبد الرزاق في «المصنف» «3973/432/2»: عن عبد الله بن سعيد قال: أخبرني الأزرق بن قيس قال: سمعت عبد الله بن رباح الأنصاري به والرواية

الثانية مع الزيادات له

وهذا إسناد صحيح أيضاً وعبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ثقة من رجال الشيخين ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبد الرزاق0

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» «234/2» قال:

«رواه أحمد وأبو يعلي ورجال أحمد رجال «الصحيح((

وأقول: لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك فإسناد أبو يعلى كذلك

رجاله رجال «الصحيح» فإن محمد بن بشار - وهو أبو بكر بندار - ثقة أيضاً من رجال الشيخين وشيخه محمد: هو ابن جعفر الملقب بـ «غندر(

وأخرجه أبو داود «1007/611/1» والحاكم «270/1» والبيهقي «190/2»، والطبراني في «المعجم الكبير» «728/284/22» من طريق أشعث بن شعبة عن المنهال بن خليفة

عن الأزرق بن قيس قال:

صلي لنا إمام يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة

مع النبي - صلى الله عليه وسلم -: وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلي نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ثم

سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ثم انتفل كانتفال أبي رمثة - يعنى نفسه-

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال: اجلس 000 الحديث إلا أنه قال: فرفع النبي - صلى الله عليه وسلم-

بصره فقال: «أصاب الله بك يا ابن الخطاب(!

وقال الحاكم

«صحيح علي شرط مسلم! (

ورده الذهبي بقوله

«قلت: المنهال ضعفه ابن معين وأشعث فيه لين والحديث منكر(

قلت: وبهما أعله المنذرى في «مختصر السنن» ولذلك كنت أوردته في

«ضعيف أبي داود» فلما وقفت على متابعة شعبة وعبد الله بن سعيد الفزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» لأن الشطر الأول منه ليس فيه

كبير شيء مع كونه موقوفاً وكذلك كنت ضعفته في تعليقي على «المشكاة» «306/1-307» فليصحح إذن بالطريق الأولى والله ولي التوفيق والهادي لا إله إلا هو.

وفى الحديث فائدتان هامتان:

الأولي: أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها إما بالكلام

أو بالتحول من المكان, وفى ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية - رضي الله عنه - وهو مخرج في «الإرواء» «2/190/344» و «صحيح

أبي داود» «1034» وفيه أحاديث أخري برقم «631و922» ولذلك؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها وقد روي الكثير الطيب منها عبد الرزاق في

«المصنف» «2/416-418» وكذا ابن أبي شيبة «2/138-139» والبيهقي في

«سننه» فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قياهم إلي السنة البعدية: هو من التحول المذكور وقد فعله السلف فروي ابن

أبي شيبة عن عاصم قال:

صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتي أخذ بيدي فقام في مقامي وأقامني في مقامه. وسنده صحيح

وروي نحوه عن أبي مِجلزٍ وصفوان بن محرِزٍ

والفائدة الأخرى: جواز التطوع بعد صلاة العصر؛ لإقرار النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم

عمر الرجل على الصلاة بعدها مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوّبه النبي - صلى الله عليه وسلم -

على ذلك، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله - صلى الله عليه وسلم - عن من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي - صلى

الله عليه وسلم - كان لا يدع ركعتين بعد العصر. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «2/188-189» من طرق عنها، ويأتي طريق آخر عقب هذا.

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي.

فإن قيل: كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر، وقد صح عنه أنه كان

يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب: أن ضربَهُ عليهما إنما كان من باب سد الذريعة، وخشية أن

يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سيأتي في الحديث بعده، وليس لأنه لا يجوز

صلاتهما قبل الاصفرار، ولذلك لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا، فقال

الحافظ في "الفتح" «2/65: (

"«تنبيه»: روى عبد الرزاق [2/431-432] من حديث زيد بن خالد

[الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك، فقال ... عن زيد بن خالد:

أن عمر رآه وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه، فذكر الحديث، وفيه:

"فقال عمر: يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة

حتى الليل لم أضرب فيهما."

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي «1» وما نقلناه عن ابن المنذر

وغيره «¬1. (

وقد روى يحي بن بُكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد، وجواب عمر له، وفيه: "ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين

العصر إلى المغرب، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -! أن يصلى فيها". وهذا أيضاً يدل لما قلناه."

قلت: ومثله ما رواه الطحاوي «1/180» عن البراء بن عازب قال: بعثني سلمان بن ربيعة بريداً إلى عمر بن الخطاب في حاجة له، فقدمت عليه، فقال لي: لا تصلوا بعد العصر؛

فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها.

قلت: يعني إلى وقت الاصفرار المحرم، وإسناده صحيح.

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سدّاً للذريعة، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاته بعد العصر، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته - صلى الله عليه وسلم - الركعتين، أو معارضتها بالعموم في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس"؛ فإنه يُخصُّ بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي.

وحديث الترجمة تقدم تخريجه برقم «2549» باختصار عما هنا.

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبد الرزاق ويؤيدها، فخرجته في ما يأتي برقم «3489. (

¬

_____

«¬1» أما ابن عمر؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر. وذكر أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم، واحتج بحديث علي: أنه - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة. ورواه أبو داود بإسناد صحيح قوي.

وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر. والله أعلم* .

صلاة مَنسِيَّة ينبغي إحياؤها¤

400. فرض نماز کے بعد نفلی نماز سے پہلے کلام کرنا یا آگے پیچھے ہو جانا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر605 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا حتى يتكلم أو يخرج."

سیدنا عصمہ بن مالک خطمی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تم میں سے کوئی آدمی جمعہ کی نماز پڑھے تو اس کے بعد اس وقت تک کوئی نماز ادا نہ کرے جب تک کسی سے کلام نہ کر لے یا آگے پیچھے نہ ہو جائے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1329 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا حتى يتكلم أو يخرج."

_____

أخرجه الديلمي «1 / 1 / 64» من طريق الطبراني حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا
خالد بن عبد السلام حدثنا الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن
مالك الخطمي مرفوعا. سكت عنه الحافظ في "مختصر الديلمي". وإسناده ضعيف
جدا، الفضل بن المختار، قال الهيثمي «2 / 195»: "ضعيف جدا". وعزاه
لكبير الطبراني.
قلت: وأحمد بن رشدين هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر
المصري. قال ابن عدي: "كذبوه، وأنكرت عليه أشياء."
قلت: لكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في "صحيحه" «882» وكذا ابن خزيمة
«1 / 194 / 1» وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مرفوعا.
وقد خرجته في "صحيح أبي داود" «1034» . (

401. عبادت کے سلسلے میں سستی کا انجام

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر606 :

Tashkeel Show/Hide مکررات

"-احضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها."

سیدنا سمرہ بن جندب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :خطبہ جمعہ میں حاضر ہوا کرو، اور امام کے قریب بیٹھا کرو، بلاشبہ آدمی) بے رغبتی کرتے ہوئے (دور ہوتا رہتا ہے، حتی کہ اسے
جنت میں بھی پیچھے ہی جگہ ملتی ہے اگرچہ داخلہ مل ہی جائے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی365 :

قال الشيخ الألباني:
" -احضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها."

أخرجه أبو داود «1198» والحاكم «1 / 289» وعنهما البيهقي «3 / 238(
وأحمد «5 / 11» من طريق معاذ بن هشام قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده-
ولم أسمعه منه: قال قتادة: عن يحيى بن مالك عن سمرة بن جندب أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.
وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبي.

كذا قالا، ويحيى بن مالك هذا، قد أغفله كل من صنف في رجال الستة فيما علمنا

فليس هو في "التهذيب" ولا في "التقريب" ولا في "التذهيب."

_____جزء: 1/صفحہ: 705_____

نعم ترجمه ابن أبي حاتم فقال«4/2/190: (

"يحيى بن مالك، أبو أيوب الأزدي العتكي البصري المراغي، قبيلة من العرب.

روى عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وابن عباس، وسمرة بن جندب،

وجويرية. مات في ولاية الحجاج.

روى عنه قتادة، وأبو عمران الجوني، وأبو الواصل عبد الحميد بن واصل."

ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وأورده ابن حبان في "الثقات"«1/256» وقال:

"من أهل البصرة، يروي عن عبد الله بن عمر، روى عنه قتادة، مات أبو أيوب في

ولاية الحجاج." قلت: فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى لتابعيته، ورواية جماعة من الثقات

عنه، مع تصحيح الحاكم والذهبي لحديثه. والله أعلم. وخالفه الحكم بن عبد الملك فقال: عن قتادة عن الحسن عن سمرة به.

أخرجه أحمد«5/10» وكذا الطبراني في "المعجم الصغير"«ص 70» وقال: "لم يروه عن قتادة إلا الحكم."

قلت: وهو ضعيف كما قال الهيثمي«2/177»، وأشار المنذري في "الترغيب" «1/255» إلى تضعيف الحديث وعزاه للطبراني والأصبهاني. وفاته هو

والهيثمي أنه في "المسند"، بل وفي "السنن" و"المستدرك" مصداقا للقول

المشهور: "كم ترك الأول للآخر." «تنبيه» لفظ الحكم:

"... فإن الرجل ليكون من أهل الجنة، فيتأخر عن الجمعة، فيؤخر عن الجنة، وإنه لمن أهلها."

_____جزء: 1/صفحہ: 706_____

وهذا مخالف للفظ هشام كما هو ظاهر، فهو منكر من أجل المخالفة. والله أعلم¤ .

402. نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر607 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اپنی بیٹیوں اور بیویوں کو حکم دیتے کہ وہ عیدین کے لیے نکلا کریں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2115 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين."

أخرجه أحمد «1 / 231» عن حجاج عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس مرفوعا
. وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2 / 182» إلا أنه قال: "يخرج"
بدل: "يأمر". قلت: ورجاله ثقات إلا أن الحجاج هذا - وهو ابن أرطأة-
مدلس وقد عنعنه.

_____جزء: 5 /صفحہ: 150_____

وفي رواية لأحمد «1 / 354» من هذا الوجه: "كان يعجبه في
يوم العيد أن يخرج أهله". وفي أخرى له «3 / 363» وكذا الأصبهاني في "
الترغيب" «ق 250» من طريق الحجاج أيضا عن عطاء عن جابر مرفوعا بلفظ: "كان
يخرج في العيدين، ويخرج أهله". وقال الإمام أحمد «6 / 184»: حدثنا علي
قال: أنبأنا خالد عن أبي قلابة عن عائشة قالت: "قد كانت تخرج الكعاب من
خدرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين". قلت: وهذا إسناد ضعيف
منقطع بين أبي قلابة وعائشة. وعلي - وهو ابن عاصم - ضعيف لسوء حفظه،
وإصراره على خطئه لكنه قد توبع عند ابن أبي شيبة في "المصنف" «2 / 182. (
وقد ثبت الأمر بإخراج النساء جميعا حتى الحيض منهن أن يخرجن إلى المصلى عند
الشيخين وغيرهما من حديث أم عطية. وروى الطيالسي «706»: حدثنا شعبة عن محمد بن النعمان عن طلحة اليامي عن أخت عبد الله بن رواحة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال: "وجب الخروج على ذات نطاق، يعني في العيدين". وإسناده حسن لولا أن البيهقي «3 / 306» أخرجه من هذا الوجه، فأدخل بين طلحة بن مصرف
وأخت عبد الله امرأة من عبد القيس لم تسم. وخالفه الحسن بن عبيد الله فقال: عن طلحة اليامي قال: قال أبو بكر ... فذكره موقوفا عليه. أخرجه ابن أبي شيبة.

_____جزء: 5 /صفحہ: 151_____

ورجاله ثقات.

402. نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 608 :

"-أخرجوا العواتق وذوات الخدور، فليشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحيض مصلى المسلمين."

سیدہ حفصہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں: ہم نے سیدہ ام عطیہ رضی اللہ عنہا سے سوال کیا: کیا تو نے یہ بات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سنی ہے؟ اس نے کہا: جی ہاں، میرے باپ آپ صلی اللہ علیہ وسلم پر قربان ہوں۔ میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سنا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم فرما رہے تھے" :جواں عمر اور پردہ نشیں عورتوں کو نکالو، انہیں چاہیئے کہ وہ عید میں اور مسلمانوں کی دعا میں شریک ہوں اور حائضہ عورتیں مسلمانوں کی جائے نماز سے علیحدہ ہو کر بیٹھیں۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی600 :

قال الشيخ الألباني:

" -أخرجوا العواتق وذوات الخدور، فليشهدن العيد ودعوة المسلمين وليعتزل الحيض مصلى المسلمين."

أخرجه الحميدي في "مسنده" رقم«362»: حدثنا سفيان قال: حدثنا أيوب عن

حفصة قالت: فسألنا أم عطية هل سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

فقالت: نعم بأبا، وكانت إذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت:

بأبا، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه بنحوه، وزادا في روايةلهما: "قلت: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال: لتلبسها أختها من جلبابها". وهي عند الحميدي أيضا«361». وزاد مسلم في رواية أخرى: "قالت: الحيض يخرجن فيكن خلف الناس، يكبرن مع الناس". وزاد البخاري في رواية له: "فقلت لها: آلحيض؟ قالت: نعم، أليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا؟."

_____جزء: 2/صفحہ: 149¤ _____

402. نماز عیدین میں عورتوں کی حاضری

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر609 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-وجب الخروج على كل ذات نطاق. يعني في العيدين."

سیدنا عبداللہ بن رواحہ انصاری رضی اللہ عنہ کی بہن سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :عیدین کے لیے (ہر اس عورت پر نکلنا فرض ہے، جو کمر بند باندھتی ہو یعنی بالغ ہو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2408 :

قال الشيخ الألباني:

" -وجب الخروج على كل ذات نطاق. يعني في العيدين."

أخرجه الطيالسي «1 / 146» وأحمد «6 / 358» وعنه أبو نعيم في "الحلية) "
7 / 163» والبيهقي «3 / 306» والخطيب «4 / 63» عن طلحة بن مصرف عن امرأة
من بني عبد القيس عن أخت عبد الله بن رواحة الأنصاري عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنه قال: فذكره. قلت: ورجاله ثقات، رجال الشيخين غير المرأة
القيسية، فلم أعرفها. لكن يشهد للحديث حديث أم عطية مرفوعا: "لتخرج العواتق
وذوات الخدور والحيض، فيشهدن الخير ودعوة المؤمنين، ويعتزلن الحيض المصلى
". أخرجه البخاري «3 / 469 - طبع الخطيب» والبيهقي «3 / 306». وروى ابن
أبي شيبة «2، 182» عن طلحة اليامي أيضا قال: قال أبو بكر: "حق على كل ذات
نطاق الخروج إلى العيدين". ورجاله ثقات رجال الشيخين.

403. نمازوں کے اول و آخر اوقات

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر610 :

"-إن للصلاة أولا وآخرا، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے، وہ کہتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جہاں نماز کی ابتدا کا وقت ہے وہاں اس کی انتہا کا بھی وقت ہے۔ ظہر کے وقت کا آغاز سورج کے ڈھلنے سے ہوتا ہے اور جب عصر کا وقت داخل ہوتا ہے تو ظہر کا وقت ختم ہو جاتا ہے، نماز عصر کا پہلا وقت وہی ہے جو ہے اور جب سورج زرد ہو جاتا ہے تو اس کا) مختار (آخری وقت ختم ہو جاتا ہے، مغرب کا وقت غروب آفتاب سے شروع ہوتا ہے اور افق) یعنی سرخی (کے غائب ہوتے ہی ختم ہو جاتا ہے، عشاء کا وقت افق) یعنی سرخی (کے غروب ہونے سے شروع ہوتا ہے اور نصف رات کو ختم ہو جاتا ہے اور فجر کا پہلا وقت طلوع فجر سے شروع ہوتا ہے اور جب سورج طلوع ہوتا ہے تو اس کا وقت ختم ہو جاتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1696 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن للصلاة أولا وآخرا، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها

أخرجه الترمذي «1 / 284 - شاكر» والطحاوي في "شرح المعاني" «1 / 89(
والدارقطني في "السنن" «ص 97» والبيهقي «1 / 375 - 376» وأحمد «2/
232» من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد أعلوه بأن غير ابن فضيل من
الثقات قد رووه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا. وهذه ليست علة قادحة لاحتمال أن
يكون للأعمش فيه إسنادان: أحدهما عن أبي صالح عن أبي هريرة. والآخر عنه عن
مجاهد مرسلا. ومثل هذا كثير في أحاديث الثقات، فمثله لا يرد به الحديث،
لاسيما وكل ما فيه قد جاء في الأحاديث الصحيحة، فليس فيه ما يستنكر. والله
أعلم. وقد بسط القول في رد هذه العلة المحقق العلامة أحمد شاكر في تعليقه على
الترمذي «1 / 284 - 285» فأجاد. فمن شاء البسط فليراجع إليه¤ .

404.اگر نیند یا نسیاں کی وجہ سے نماز رہ جائے، جان بوجھ کر نماز ترک کرنے والا قضائی نہیں دے سکتا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر611 :

"-كان في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصل إذا ذكر."

عون بن ابو جحیفہ اپنے باپ سیدنا ابو جحیفہ رضی اللہ عنہ سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) صحابہ سمیت (سفر میں تھے، وہ سب کے سب) نماز فجر کے لیے بیدار نہ ہو سکے اور (طلوع آفتاب تک سوئے رہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا)" :ایسی صورت میں نماز کے لیٹ ہونے میں کوئی مضائقہ نہیں کیونکہ (تم تو مردہ لوگوں) کی طرح (تھے، اللہ تعالیٰ نے اب) وقت گزارنے کے بعد (تمہاری روحیں لوٹائی ہیں،) یاد رکھو کہ (جو آدمی نماز سے سو جائے تو جونہی وہ بیدار ہو پڑھ لے، اسی طرح جو آدمی نماز ادا کرنا بھول جائے تو جونہی اسے یاد آئے پڑھ لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی396 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصل إذا ذكر."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «1/58» عن عبد الجبار بن العباس الهمداني عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار هذا وهو صدوق يتشيع كما قال الحافظ في "التقريب."

قلت: والتشيع لا يضر في الرواية عند المحدثين، لأن العبرة في الراوي إنما هو كونه مسلما عدلا ضابطا، أما التمذهب بمذهب مخالف لأهل السنة، فلا يعد عندهم جارحا ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كما بينه الحافظ ابن حجر في "شرح النخبة."

لاسيما وهذا الحديث قد جاء معناه في "الصحيحين" وغيرهما من حديث أنس وغيره من الصحابة، وفي حديثه زيادة: "لا كفارة لها إلا ذلك."

فقه الحديث:

وفي الحديث دلالة على أن النائم عن الصلاة أو الناسي لها لا تسقط عنه

الصلاة،

وأنه يجب عليه أن يبادر إلى أدائها فور الاستيقاظ أو التذكر لها.

ودلت زيادة أنس رضي الله عنه، على أن ذلك هو الكفارة، وأنه إن لم يفعل فلا يكفره شيء من الأعمال، اللَّهُمَّ إلا التوبة النصوح.

وفي ذلك كله دليل على أن الصلاة التي تعمد صاحبها إخراجها عن وقتها، فلا يكفرها أن يصليها بعد وقتها، لأنه لا عذر له، والله عز وجل يقول: «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا»، وليس هو كالذى نام عنها أو نسيها، فهذا معذور بنص الحديث، ولذلك جعل له كفارة أن يصليها إذا تذكرها.

ألست ترى أن هذا المعذور نفسه إذا لم يبادر إلى الصلاة حين التذكر فلا كفارة له بعد ذلك، لأنه أضاع الوقت الذي شرع الله له أن يتدارك فيه الصلاة الفائتة.

فإذا كان هذا هو شأن المعذور أنه لا قضاء له بعد فوات الوقت المشروع له، فمن باب أولى أن يكون المتعمد الذي لم يصل الصلاة في وقتها وهو متذكر لها مكلف بها أن لا يكون له كفارة. وهذا فقه ظاهر لمن تأمله متجردا عن التأثر بالتقليد ورأي الجمهور.

ومما سبق يتبين خطأ بعض المتأخرين الذي قاسوا المتعمد على الناسي فقالوا: "إذا وجب القضاء على النائم والناسي مع عدم تفريطهما فوجوبه على العامد المفرط أولى!"

مع أن هذا القياس ساقط الاعتبار من أصله، لأنه من باب قياس النقيض على نقيضه، فإن العامد المتذكر ضد الناسي والنائم.

على أن القول بوجوب القضاء على المتعمد ينافي حكمة التوقيت للصلاة الذي هو شرط

من شروط صحة الصلاة، فإذا أخل بالشرط بطل المشروط بداهة،

_____جزء: 1 /صفحہ: 753_____

وقول شيخ الشمال في

نشرة له في هذه المسألة "أن المصلي وجب عليه أمران: الصلاة، وإيقاعها في

وقتها، فإذا ترك أحد الأمرين بقي الآخر."

فهذا مما يدل على جهل بالغ في الشرع، فإن الوقت للصلاة ليس فرضا فحسب، بل

وشرط أيضا، ألا ترى أنه لو صلى قبل الوقت لم تقبل صلاته باتفاق العلماء.

لكن كلام الشيخ المسكين يدل على أنه قد خرق اتفاقهم بقوله المتقدم، فإنه صريح

أنه لو صلى قبل الوقت فإنه أدى واجبا، وضيع آخر!

وهكذا يصدق عليه المثل السائر «من حفر بئرا لأخيه وقع فيه»! فإنه يدندن

دائما حول اتهام أنصار السنة بخرقهم الإجماع أو اتفاق العلماء، فها هو قد

خالفهم بقوله المذكور الهزيل، هدانا الله وإياه سواء السبيل.

وبعد فهذه كلمة وجيزة حول هذه المسألة المهمة بمناسبة هذا الحديث الشريف،

ومن شاء تفصيل الكلام فيها فليرجع إلى كتاب الصلاة لابن القيم رحمه الله تعالى

فإنه أشبع القول عليها مع التحقيق الدقيق بما لا تجده في كتاب.

واعلم أنه ليس معنى قول أهل العلم المحققين ومنهم العز ابن عبد السلام

الشافعي أنه لا يشرع القضاء على التارك للصلاة عمدا، أنه من باب التهوين لشأن

ترك الصلاة حاشا لله، بل هو على النقيض من ذلك، فإنهم يقولون: إن من خطورة

الصلاة وأدائها في وقتها أنه لا يمكن أن يتداركها بعد وقتها إلى الأبد، فلا

يكفر ذنب إخراج الصلاة عن وقتها إلا ما يكفر أكبر الذنوب، ألا وهو التوبة

النصوح. ولذلك فهم ينصحون من ابتلي بترك الصلاة أن يتوب إلى الله فورا، وأن يحافظ

على أداء الصلاة في أوقاتها ومع الجماعة، وأن يكثر من الصلاة النافلة حتى يعوض بذلك بعض ما فاته من الثواب بتركه للصلاة في الوقت «وإن الحسنات يذهبن

السيئات» وقد دل على ذلك حديث أبي هريرة "انظروا هل لعبدي من تطوع فتكملوا بها فريضته". أخرجه أبو داود وغيره.

_____جزء: 1 /صفحہ: 754¤ _____

404.اگر نیند یا نسیاں کی وجہ سے نماز رہ جائے، جان بوجھ کر نماز ترک کرنے والا قضائی نہیں دے سکتا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر612 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي."

سیدنا ابو قتادہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: ہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ سفر میں تھے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر تمہیں کل پانی نہ ملا تو پیاس غالب آجائے گی۔ "جلد باز لوگ پانی) کی تلاش (کے ارادے سے چل پڑے۔ میں رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ چمٹا رہا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم کی سواری ایک طرف جھکنے لگی اور آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو اونگھ آگئی، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم سنبھل گئے۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم) اونگھ کی وجہ سے (جھکنے لگے، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم سنبھل گئے۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس قدر جھکے قریب تھا کہ سواری سے گر پڑیں، میں نے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو سہارا دیا، اتنے میں آپ صلی اللہ علیہ وسلم بیدار ہو گئے اور پوچھا" :یہ آدمی کون ہے؟ "میں نے کہا: ابو قتادہ ہوں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پوچھا" :کب سے چل رہے ہو؟ "میں نے کہا: رات سے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اللہ تیری حفاظت کرے جس طرح کہ تو نے اس کے رسول کی حفاظت کی ہے۔ "پھر فرمایا" :اگر ہم ستالیں) تو بہتر ہو گا(۔ "پھر ایک درخت کی طرف مڑے اور وہیں اتر پڑے اور فرمایا" :دیکھو، آیا کوئی آدمی نظر آرہا ہے؟ "میں نے کہا: یہ ایک سوار ہے، یہ دو سوار آگئے ہیں، یہاں تک کہ کل سات افراد جمع ہو گئے۔ ہم نے کہا: ذرا نماز فجر کا خیال رکھنا، کہیں سو ہی نہ جائیں۔) لیکن ہم سب سو گئے اور (سورج کی گرمی نے ہم کو جگایا، ہم بیدار ہوئے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم سوار ہو کر چل پڑے، ہم بھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ تھے، تھوڑے ہی چلے تھے کہ اتر پڑے اور پوچھا" :کیا تمہارے پاس پانی ہے؟ "میں نے کہا: جی ہاں، میرے پاس وضو کا برتن ہے، اس میں معمولی سا پانی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :لے آؤ۔ "میں لے آیا، پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :پانی لیجئے، پانی لیجئے۔ "سب لوگوں نے وضو کر لیا اور لوٹے میں صرف ایک گھونٹ پانی باقی بچا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابو قتادہ! اس پانی کو محفوظ کر لو، عنقریب اس کی بنا پر عظیم) معجزہ (رونما ہو گا۔ "پھر سیدنا بلال رضی اللہ عنہ نے اذاں دی، لوگوں نے فجر سے پہلے والی دو سنتیں پڑھیں اور پھر نماز فجر ادا کی۔ پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم سوار ہوئے اور ہم بھی۔ ہم آپس میں ایک دوسرے کو کہنے لگے کہ ہم سے نماز میں کمی واقع ہو گئی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پوچھا" :کیا کہہ رہے ہو؟ اگر کوئی دنیوی بات ہے تو خود حل کر لو اور اگر دینی معاملہ ہے تو میری طرف لاؤ۔ "ہم نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم نے نماز میں کمی کی ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نیند) کی وجہ سے تاخیر ہونے سے (کوئی کوتاہی نہیں ہوتی، کوتاہی تو یہ ہے کہ جیتے جاگتے) نماز کو لیٹ کر دیا جائے(، اگر اس طرح ہو جائے) جس طرح کہ آج ہوا ہے تو (اسی وقت نماز پڑھ لیا کرو، اور دوسرے دن نماز اپنے وقت میں ادا کیا کرو۔ "آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے مزید فرمایا" :قوم کے بارے میں اندازہ لگاؤ۔ "انہوں نے کہا: آپ نے تو کل کہا: تھا کہ اگر کل پانی نہ ملا تو پیاس غالب آجائے گی۔ اور ہمارے پاس تو پانی ہے۔ فرمایا: جب صبح ہوئی اور) بڑی جماعت کے (لوگوں نے اپنے نبی کو مفقود پایا تو کوئی کہنے لگا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کہیں پانی پر ہوں گے۔ ابو بکر اور عمر بھی موجود تھے، انہوں نے کہا: لوگو! یہ نہیں ہو سکتا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم پانی کی طرف تم سے سبقت لے جائیں اور تمہیں پیچھے چھوڑ جائیں اور اگر لوگ ابو بکر و عمر کی پیروی کر لیں تو وہ ہدایت پا جائیں گے۔ یہ کلمات تین دفعہ کہے۔ جب دن کی سخت گرمی شروع ہوئی اور لوگوں کو نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم بھی نظر آگئے تو انہوں نے کہا: اے اللہ کے رسول! ہم پیاس کی وجہ سے ہلاک ہو رہے ہیں اور حلق پیاس کی وجہ سوکھ کر کانٹا بن گیا ہے۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :آج تم پر کوئی ہلاکت نازل نہیں ہو گی۔ "پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابو قتادہ! وضو کا برتن لاؤ) جس میں ایک گھونٹ پانی تھا(۔ "میں لے آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :میرے پیالے کا ڈھکن اٹھاؤ۔ "میں نے ڈھکن کھولا اور پیالہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس لے آیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم اس میں پانی بہاتے گئے اور لوگوں کو پلاتے گئے، لوگ بڑی تعداد میں اکھٹے ہو گئے۔ پھر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :لوگو! اچھے انداز میں بھرو، ہر کوئی سیراب ہو کر لوٹے گا۔ "میرے اور رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے علاوہ تمام لوگوں نے پانی پی لیا۔ بالآخر آپ صلی اللہ علیہ

وسلم نے میرے لیے پانی انڈیلا اور فرمایا" :ابو قتادہ! پیو۔ "میں نے کہا: اے اللہ کے رسول! آپ پئیں۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم فرمایا" :لوگوں کو پلانے والا آخر میں پیتا ہے۔ "اس لیے میں نے اور پھر آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے پانی پیا اور وضو دان میں اتنا پانی موجود تھا، جتنا کہ پہلے تھا۔ اس دن لشکر کی تعداد تین سو تھی۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2225 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي."

أخرجه الإمام أحمد «5 / 298» عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن

أبي قتادة قال: " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فقال:

إنكم إن لا تدركوا الماء غدا تعطشوا وانطلق سرعان الناس يريدون الماء ولزمت

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمالت برسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته،

فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعمته، فادعم، ثم مال، فدعمته، فأدعم

، ثم مال حتى كاد أن ينجفل عن راحلته، فدعمته، فانتبه، فقال: من الرجل؟

قلت: أبو قتادة. قال: منذ كم كان مسيرك؟ قلت: منذ الليلة. قال: حفظك

الله كما حفظت رسوله. ثم قال: لو عرسنا، فمال إلى شجرة فنزل، فقال: انظر

هل ترى أحد؟ قلت: هذا راكب، هذان راكبان، حتى بلغ سبعة، فقلنا: احفظوا

علينا صلاتنا، فنمنا، فما أيقظنا إلا حر الشمس، فانتبهنا، فركب رسول الله

صلى الله عليه وسلم، فسار وسرنا هنيهة، ثم نزل فقال: أمعكم ماء؟ قال: قلت

: نعم. معي ميضأة فيها شيء من ماء، قال: ائت بها. فأتيته بها، فقال: مسوا

منها، مسوا منها. فتوضأ القوم، وبقيت جرعة، فقال: ازدهر بها يا أبا قتادة

! فإنه سيكون

_____جزء: 5 /صفحہ: 265_____

لها نبأ، ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر، ثم صلوا الفجر

، ثم ركب وركبنا، فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: «فذكره»، قلنا: يا رسول الله! فرطنا في صلاتنا: فقال:

لا تفريط في النوم، إنما التفريط في اليقظة، فإذا كان ذلك فصلوها، ومن الغد

وقتها، ثم قال: ظنوا بالقوم، قالوا: إنك قلت بالأمس: إن لا تدركوا الماء

غدا تعطشوا، فالناس بالماء. فقال: أصبح الناس وقد فقدوا نبيهم، فقال بعضهم

لبعض: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالماء، وفي القوم أبي بكر وعمر،

فقالا: أيها الناس! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ليسبقكم إلى

الماء ويخلفكم، وإن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا. قالها ثلاثا، فلما

اشتدت الظهيرة، رفع لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله

! هلكنا عطشا تقطعت الأعناق. فقال: لا هلك عليكم، ثم قال: يا أبا قتادة!

ائت بالميضأة، فأتيته بها. فقال: احلل لي غمري، يعني: قدحه، فحللته،

فأتيته به، فجعل يصب فيه ويسقي الناس، فازدحم الناس عليه، فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: يا أيها الناس! أحسنوا الملء فكلكم يصدر عن ري، فشرب

القوم حتى لم يبق غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصب لي. فقال:

اشرب يا أبا قتادة! قال: قلت: اشرب أنت يا رسول الله! قال: إن ساقي القوم

آخرهم. فشربت وشرب بعدي، وبقي في الميضأة نحو مما كان فيها. وهم يومئذ

ثلاثمائة". قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في "صحيحه" دون

موضع الشاهد منه، وهو رواية لأحمد.

405. اگر کسی نماز کی ایک رکعت کی ادائیگی کے بعد اس کا وقت ختم ہو جائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 613 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أدرك أحدكم (أول) سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك (أول) سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اگر تم میں سے کوئی سورج غروب ہونے سے پہلے نماز عصر کی پہلی رکعت پڑھ لے تو وہ اپنی نماز کو) جاری رکھتے ہوئے (مکمل کر لے،) اسی طرح (جو آدمی سورج طلوع ہونے سے پہلے نماز فجر کی پہلی رکعت ادا کر لے تو وہ بھی اپنی نماز کو) جاری رکھتے ہوئے (اسے مکمل کر لے۔) "یعنی ان سورتوں میں نماز ادا ہو گی، نہ کہ قضا(۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 66 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أدرك أحدكم «أول» سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك «أول» سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته."

أخرجه البخاري في "صحيحه" «1 / 148»: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان

عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا به، دون الزيادتين، وهما عند

النسائي والبيهقي وغيرهما، فقال النسائي «1 / 90»: أخبرنا عمرو بن منصور

قال حدثنا الفضل بن دكين به.

وهذا سند صحيح، فإن عمرا هذا ثقة ثبت كما في "التقريب" وباقي الرجال

معروفون، والفضل بن دكين هو أبو نعيم شيخ البخاري فيه وقد توبع هو والراوي

عنه على الزيادتين.

أما عمرو فتابعه محمد بن الحسين بن أبي الحنين عند البيهقي «1 / 368» وقال:

"رواه البخاري في "الصحيح" عن أبي نعيم الفضل بن دكين."

ويعني أصل الحديث كما هي عادته، وإلا فالزيادتان ليستا عند البخاري كما عرفت
وأما أبو نعيم فتابعه حسين بن محمد أبو أحمد المروذي: حدثنا شيبان به.
_____جزء: 1 /صفحہ: 137_____

أخرجه السراج في "مسنده" «ق 95 / 1». وحسين هذا هو ابن بهرام التميمي،
وهو ثقة محتج به في "الصحيحين."
وللحديث عن أبي هريرة ستة طرق وقد خرجتها في كتابي: "إرواء الغليل في تخريج
أحاديث منار السبيل" الذي أنا في صدد تأليفه، يسر الله إتمامه ثم طبعه.
انظر «رقم 250 منه. (
وإنما آثرت الكلام على هذه الطريق لورود الزيادتين المذكورتين فيها، فإنهما
تحددان بدقة المعنى المراد من لفظ "الركعة" الوارد في طرق الحديث وهو إدراك
الركوع والسجدة الأولى معا، فمن لم يدرك السجدة لم يدرك الركعة، ومن لم
يدرك الركعة لم يدرك الصلاة.
من فوائد الحديث:
ومن ذلك يتبين أن الحديث يعطينا فوائد هامة:
الأولى: إبطال قول بعض المذاهب أن من طلعت عليه الشمس وهو في الركعة الثانية
من صلاة الفجر بطلت صلاته! وكذلك قالوا فيمن غربت عليه الشمس وهو في آخر
ركعة من صلاة العصر! وهذا مذهب ظاهر البطلان لمعارضته لنص الحديث كما صرح
بذلك الإمام النووي وغيره. ولا يجوز معارضة الحديث بأحاديث النهي عن الصلاة
في وقت الشروق والغروب لأنها عامة وهذا خاص، والخاص يقضي على العام كما هو
مقرر في علم الأصول.
وإن من عجائب التعصب للمذهب ضد الحديث أن يستدل البعض به لمذهبه في مسألة،
ويخالفه في هذه المسألة التي نتكلم فيها! وأن يستشكله آخر من أجلها!
فإلى الله المشتكى مما جره التعصب على أهله من المخالفات للسنة الصحيحة!
قال الزيلعي في "نصب الراية" «1 / 229» بعد أن ساق حديث أبي هريرة هذا
وغيره مما في معناه:
_____جزء: 1 /صفحہ: 138_____

"وهذه الأحاديث أيضا مشكلة عند مذهبنا في القول ببطلان صلاة الصبح إذا طلعت
عليها الشمس، والمصنف استدل به على أن آخر وقت العصر ما لم تغرب الشمس!."
فيا أيها المتعصبون! هل المشكلة مخالفة الحديث الصحيح لمذهبكم، أم العكس هو
الصواب. !
الفائدة الثانية: الرد على من يقول: إن الإدراك يحصل بمجرد إدراك أي جزء من
أجزاء الصلاة ولو بتكبيرة الإحرام وهذا خلاف ظاهر للحديث، وقد حكاه في
"منار السبيل" قولا للشافعي، وإنما هو وجه في مذهبه كما في "المجموع"

للنووي «3 / 63» وهو مذهب الحنابلة مع أنهم نقلوا عن الإمام أحمد أنه قال:
لا تدرك الصلاة إلا بركعة. فهو أسعد الناس بالحديث. والله أعلم.
قال عبد الله بن أحمد في مسائله «ص 46: (
"سألت أبي عن رجل يصلي الغداة، فلما صلى ركعة قام في الثانية طلعت الشمس
قال: يتم الصلاة، هي جائزة. قلت لأبي: فمن زعم أن ذلك لا يجزئه؟ فقال:
قال النبي صلى الله عليه وسلم: من أدرك من صلاة الغداة ركعة قبل أن تطلع الشمس
فقد أدرك."
ثم رأيت ابن نجيح البزاز روى في "حديثه" «ق 111 / 1» بسند صحيح عن سعيد
ابن المسيب أنه قال: "إذا رفع رأسه من آخر سجدة فقد تمت صلاته."
ولعله يعني آخر سجدة من الركعة الأولى، فيكون قولا آخر في المسألة.
والله أعلم.
الفائدة الثالثة: واعلم أن الحديث إنما هو في المتعمد تأخير الصلاة إلى هذا
الوقت الضيق، فهو على هذا آثم بالتأخير، وإن أدرك الصلاة، لقوله صلى الله
عليه وسلم

"تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني
الشيطان، قام فنقرها أربعا، لا يذكر الله فيها إلا قليلا". رواه مسلم
«2 / 110» وغيره من حديث أنس رضي الله عنه. وأما غير المتعمد، وليس هو
إلا النائم والساهي، فله حكم آخر، وهو أنه يصليها متى تذكرها ولو عند طلوع
الشمس وغروبها، لقوله صلى الله عليه وسلم "من نسي صلاة «أو نام عنها(
فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك، فإن الله تعالى يقول: «أقم
الصلاة لذكري." (
أخرجه مسلم أيضا «2 / 142» عنه، وكذا البخاري.
فإذن هنا أمران: الادراك والإثم:
والأول: هو الذي سيق الحديث لبيانه، فلا يتوهمن أحد من سكوته عن الأمر الآخر
أنه لا إثم عليه بالتأخير كلا، بل هو آثم على كل حال، أدرك الصلاة، أو لم
يدرك، غاية ما فيه أنه اعتبره مدركا للصلاة بإدراك الركعة، وغير مدرك لها
إذا لم يدركها، ففي الصورة الأولى صلاته صحيحة مع الإثم، وفي الصورة الأخرى
صلاته غير صحيحة مع الإثم أيضا، بل هو به أولى وأحرى، كما لا يخفى على أولي
النهى.
الفائدة الرابعة: ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: "فليتم صلاته"، أي لأنه
أدركها في وقتها، وصلاها صحيحة، وبذلك برئت ذمته. وأنه إذا لم يدرك
الركعة فلا يتمها. لأنها ليست صحيحة، بسبب خروج وقتها، فليست مبرئة للذمة.
ولا يخفى أن مثله وأولى منه من لم يدرك من صلاته شيئا قبل خروج الوقت، أنه

لا صلاة له، ولا هي مبرئة لذمته. أي أنه إذا كان الذي لم يدرك الركعة لا يؤمر

_____جزء: 1 /صفحہ: 140_____

بإتمام الصلاة، فالذي لم يدركها إطلاقا أولى أن لا يؤمر بها، وليس ذلك إلا من باب الزجر والردع له عن إضاعة الصلاة، فلم يجعل الشارع الحكيم لمثله كفارة كي لا يعود إلى إضاعتها مرة أخرى، متعللا بأنه يمكنه أن يقضيها بعد وقتها، كلا، فلا قضاء للمتعمد كما أفاده هذا الحديث الشريف وحديث أنس السابق: "لا كفارة لها إلا ذلك."

ومن ذلك يتبين لكل من أوتي شيئا من العلم والفقه في الدين أن قول بعض المتأخرين "وإذا كان النائم والناسي للصلاة - وهما معذوران - يقضيانها بعد خروج وقتها، كان المتعمد لتركها أولى"، أنه قياس خاطئ بل لعله من أفسد قياس على وجه الأرض، لأنه من باب قياس النقيض على نقيضه، وهو فاسد بداهة، إذ كيف يصح قياس غير المعذور على المعذور والمتعمد على الساهي.

ومن لم يجعل الله له كفارة، على من جعل الله له كفارة!! وما سبب ذلك إلا من الغفلة عن المعنى المراد من هذا الحديث الشريف، وقد وفقنا الله تعالى لبيانه، والحمد لله تعالى على توفيقه.

وللعلامة ابن القيم رحمه الله تعالى بحث هام مفصل في هذه المسألة، أظن أنه لم يسبق إلى مثله في الإفادة والتحقيق، وأرى من تمام هذا البحث أن أنقل منه فصلين أحدهما في إبطال هذا القياس. والآخر في الرد على من استدل بهذا الحديث على نقيض ما بينا.

قال رحمه الله تعالى بعد أن ذكر القول المتقدم:

"فجوابه من وجوه: أحدها المعارضة بما هو أصح منه أو مثله، وهو أن يقال: لا يلزم من صحة القضاء بعد الوقت من المعذور - المطيع لله ورسوله الذي لم يكن منه تفريط في فعل ما أمر به وقبوله منه - صحته وقبوله من متعد لحدود الله، مضيع لأمره، تارك لحقه عمدا وعدوانا. فقياس هذا على هذا في صحة العبادة، وقبولها منه، وبراءة الذمة بها من أفسد القياس."

الوجه الثاني: أن المعذور بنوم أو نسيان لم يصل الصلاة في غير وقتها، بل في

_____جزء: 1 /صفحہ: 141_____

نفس وقتها الذي وقته الله له، فإن الوقت في حق هذا حين يستيقظ ويذكر، كما قال صلى الله عليه وسلم: "من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها" رواه البيهقي والدارقطني.

فالوقت وقتان: وقت اختيار، ووقت عذر، فوقت المعذور بنوم أو سهو، هو وقت ذكره واستيقاظه، فهذا لم يصل الصلاة إلا في وقتها، فكيف يقاس عليه من صلاها

في غير وقتها عمدا وعدوانا؟!

الثالث: أن الشريعة قد فرقت في مواردها ومصادرها بين العامد والناسي، وبين

المعذور وغيره، وهذا مما لا خفاء به. فإلحاق أحد النوعين بالآخر غير جائز.

الرابع: أنا لم نسقطها عن العامد المفرط ونأمر بها المعذور، حتى يكون ما

ذكرتم حجة علينا، بل ألزمنا بها المفرط المتعدي على وجه لا سبيل له إلى

استدراكها تغليظا عليه، وجوزنا للمعذور غير المفرط.

«فصل: (

وأما استدلالكم بقوله صلى الله عليه وسلم: "من أدرك ركعة من العصر قبل أن

تغرب الشمس فقد أدرك" فما أصحه من حديث. وما أراه على مقتضى قولكم! فإنكم

تقولون: هو مدرك للعصر، ولو لم يدرك من وقتها شيئا البتة.

بمعنى أنه مدرك لفعلها صحيحة منه، مبرئة لذمته، فلو كانت تصح بعد خروج وقتها

وتقبل منه، لم يتعلق إدراكها بركعة، ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم

يرد أن من أدرك ركعة من العصر صحت صلاته بلا إثم بل هو آثم بتعمد ذلك اتفاقا.

فإنه أمر أن يوقع جميعها في وقتها، فعلم أن هذا الادراك لا يرفع الإثم، بل هو

مدرك آثم، فلو كانت تصح بعد الغروب، لم يكن فرق بين أن يدرك ركعة من الوقت،

أو لا يدرك منها شيئا.

فإن قلتم: إذا أخرها إلى بعد الغروب كان أعظم إثما.

قيل لكم: النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين إدراك الركعة وعدمها في كثرة الإثم وخفته،

وإنما فرق بينهما في الإدراك وعدمه. ولا ريب أن المفوت لمجموعها في الوقت أعظم من المفوت لأكثرها، والمفوت لأكثرها فيه، أعظم من

المفوت لركعة منها. فنحن نسألكم ونقول: ما هذا الإدراك الحاصل بركعة؟ أهذا إدراك يرفع الإثم؟ فهذا لا يقوله أحد

405. اگر کسی نماز کی ایک رکعت کی ادائیگی کے بعد اس کا وقت ختم ہو جائے

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکرراتTashkeel Show/Hide

حدیث نمبر614 :

"-إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس، [فطلعت]، فصل إليها أخرى."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب تجھے طلوع آفتاب سے پہلے نماز فجر کی ایک رکعت مل جائے اور اس کے بعد سورج طلوع ہو جائے تو اس کے ساتھ دوسری رکعت

بھی ادا کر لے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2475 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس،[فطلعت]، فصل إليها أخرى."

أخرجه الطحاوي «1 / 232» والبيهقي «1 / 379» والزيادة له، وأحمد «2/ 236 - 489» عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأعله الكوثري تعصبا لمذهبه فقال في "النكت الطريفة" «86: ("في سنده عنعنة ابن أبي عروبة وقتادة وهما مدلسان". قلت: تدليس قتادة قليل مغتفر، ولذلك مشاه الشيخان، واحتجا به مطلقا كما أفاده الذهبي وكأنه لذلك لم يترجمه الحافظ في "التقريب" بالتدليس بل قال فيه: "ثقة ثبت." على أنه قد صرح بالتحديث كما يأتي. وابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة، ومع ذلك فإنه لم يتفرد به، فقد تابعه همام قال: سئل قتادة عن رجل صلى ركعتين من صلاة الصبح ثم طلع قرن الشمس؟ فقال: حدثني خلاس عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يتم

صلاته. أخرجه أحمد «2/ 490» والدارقطني «147» والبيهقي أيضا. وهذا إسناد صحيح أيضا. وقد تعمد الكوثري تجاهل هذا الإسناد الصحيح وغيره مما يأتي، تضليلا للقراء، فإنه مع إعلاله للإسناد الأول بالعنعنة، أعل متنه فقال: "وأما حديث البيهقي «فليصل إليها أخرى» فقبل «الأصل: فبعد ولعله سبق قلم منه» طلوع الشمس بنصه، وكلامنا في الصلاة أثناء الطلوع"! فتأتي هذه الرواية الثانية لترد عليه إسنادا ومتنا، فالإسناد فيه التصريح بالتحديث. والمتن فيه التصريح بأن ذلك في أثناء الطلوع. بل إن الزيادة التي في الرواية الأولى عند البيهقي وأحمد) فطلعت» مما تجاهله الكوثري أيضا، ولعله توهم أن رواية البيهقي مثل رواية الطحاوي التي لم تقع فيها هذه الزيادة، وإلا لما قال ما قال. ولقتادة فيه شيوخ آخرون، فقال همام أيضا: حدثنا قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: "من صلى من الصبح ركعة ثم طلعت الشمس فليصل إليها أخرى، وفي رواية: فليتم صلاته". أخرجه ابن حبان «1579 - الإحسان» وأحمد «2 / 306، 347، 521» والدارقطني: وهذا إسناد صحيح على شرطهما أيضا. وقال هشام الدستوائي: عن قتادة عن عزرة بن تميم عن أبي هريرة مثل الرواية الأولى.

أخرجه الدارقطني والبيهقي. وعزرة هذا مقبول عند الحافظ عند
المتابعة، وقد تابعه جمع كما رأيت. وتابعه أيضا يحيى بن أبي كثير عن أبي
سلمة: حدثني أبو هريرة مرفوعا بلفظ: "من صلى ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع
الشمس فلم تفته، ومن صلى ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فلم تفته."
أخرجه أحمد «2/ 254» وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري
بنحوه، وقد مضى لفظه برقم «66»، وزاد فيه بعضهم لفظ: "أول" في كل من
الصلاتين، فراجعه، وصححه ابن حبان «1584». وهذا أعله الكوثري أيضا
بعنعنة يحيى بن أبي كثير، متجاهلا احتجاج الشيخين به مطلقا، واحتجاج البخاري
بحديثه هذا خاصة، ولو كان ذلك علة قادحة في هذا الإسناد فلا يقدح في صحة
الحديث لمجيئه من تلك الطرق الكثيرة الصحيحة كما لا يخفى على أهل العلم بهذا
الفن الشريف. وله طرق أخرى، فقال الطيالسي في "مسنده" «2381»: حدثنا
زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد وأبي صالح عن أبي هريرة
به مثل حديث ابن أبي كثير. وهذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين، وصححه ابن
حبان «1581». وبعد جمع طرق الحديث يتبين لكل ذي عينين أن الحديث صريح
الدلالة في إبطال مذهب الحنفية القائلين بأن من طلعت عليه الشمس في صلاة الصبح
بطلت ولو أدرك منها ركعة! وقد تفننوا في التفصي من هذه الأحاديث، تارة
بإعلال ما يمكن إعلاله منها ولو بعلة غير قادحة، وتارة بتجاهل الطرق الصحيحة
، كما فعل متعصب العصر الحاضر الشيخ الكوثري، وتارة بادعاء نسخها بأحاديث
النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، وتارة بتخصيصها بالصبيان ونحوهم كما فعل
الطحاوي وجرى خلفه الكوثري.

_____جزء: 5/صفحہ: 616_____

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" «2/ 46» عقب
الرواية الأولى: "ويؤخذ من هذا الرد على الطحاوي حيث خص الإدراك باحتلام
الصبي وطهر الحائض وإسلام الكافر، ونحوها. وأراد بذلك نصرة مذهبه في أن
من أدرك من الصبح ركعة تفسد صلاته لأنه لا يكملها إلا في وقت الكراهة. وهو
مبني على أن الكراهة تتناول الفرض والنفل، وهي خلافية مشهورة. قال الترمذي
: وبهذا يقول الشافعي وأحمد وإسحاق. وخالف أبو حنيفة فقال: من طلعت عليه
الشمس وهو في صلاة الصبح بطلت صلاته. واحتج لذلك بالأحاديث الواردة في النهي
عن الصلاة عند طلوع الشمس، وادعى بعضهم أن أحاديث النهي ناسخة لهذا الحديث،
وهي دعوى تحتاج إلى دليل، فإنه لا يصار إلى النسخ بالاحتمال، والجمع بين
الحديثين ممكن بأن يحمل أحاديث النهي على ما لا سبب له من النوافل، ولا شك أن
التخصيص أولى من ادعاء النسخ."

406.نماز بروقت ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر615 :

"-أفضل العمل الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کیا گیا کہ کون سا عمل افضل ہے؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بروقت نماز ادا کرنا، والدین کے ساتھ حسن سلوک سے پیش آنا اور جہاد کرنا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1489 :

قال الشيخ الألباني:

" -أفضل العمل الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد."

أخرجه أحمد«5 / 368» عن شعبة أخبرني عبد الملك المكتب قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال:

_____جزء: 3/صفحہ: 475_____

"سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟" فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك المكتب فلم أعرفه ويحتمل أنه عبد الملك بن عمير الكوفي المعروف بالقبطي أو عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد، فإنهما قد ذكرا في شيوخ شعبة بن الحجاج. وهما ثقتان، ولعل الأرجح أنه الأول منهما. وقد توبع، فأخرجه مسلم«1 / 63» من طريق الحسن بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني به دون قوله: "والجهاد" وسمى الرجل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه هو والبخاري«2 / 9 / 527(من طريق شعبة وغيره عن الوليد بن عزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله قال: "سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب«وفي رواية: أفضل»إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها«وفي الرواية الأخرى: لوقتها»، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين

. قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن، ولو استزدته
لزادني". والحديث أورده السيوطي في "الزيادة على الجامع الصغير" من رواية
البيهقي في "الشعب" عن ابن مسعود مرفوعا بلفظ: "أفضل العمل الصلاة على
ميقاتها، ثم بر الوالدين، ثم أن يسلم الناس من لسانك". وبلفظ: "أفضل
العمل الصلاة لوقتها والجهاد في سبيل الله". وظاهر أنه باللفظ الثاني صحيح
لكن لم يذكر "بر الوالدين"، وهو صحيح أيضا باللفظ الأول دون قوله: ثم أن
يسلم الناس من لسانك" فإني لم أرها في شيء من طرق الحديث في "الصحيحين"
وغيرهما كالمسند «1/410-418-421-439-444-448-451» بل إن قول
ابن مسعود: "ولو استزدته لزادني" ليدفعها فهي زيادة منكرة لمخالفتها لرواية
"الشيخين"، "ثم الجهاد في سبيل الله."

_____جزء: 3/صفحہ: 476_____

وللحديث شاهد موقوف يرويه نافع عن
ابن عمر أنه كان يقول: "إن أفضل العمل بعد الصلاة الجهاد في سبيل الله تعالى
". أخرجه أحمد «2/32. (
قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين. والجملة الأولى منه رفعها عبد الله
العمري عن نافع به. أخرجه الخطيب في "التاريخ" «12/66» من طريق محمد بن
حمير الحمصي عنه بلفظ: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل
؟ قال الصلاة في أول وقتها". ذكره في ترجمته علي بن محمد بن مخلد بن خازم أبي
الطيب الكوفي، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وله شاهد من حديث أنس قال:
"سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها." أخرجه الخطيب «10/286» في ترجمته عبد الرحمن بن الحسن بن أيوب الضرير، روى
عنه جمع من الثقات، مات سنة «315» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ومن فوقه ثقات من رجال مسلم. وأورده السيوطي في "الجامع" من رواية الخطيب عن أنس
بلفظ: "أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله." ولم أره في "فهرس التاريخ" بهذا التمام. وعزوه إليه فقط قصور واضح فعزوه
لأحمد كان أولى، وذكره بلفظ "الشيخين": "ثم ... ثم ..."، أولى وأولى
كما لا يخفى على أولي النهي¤ .

407. آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کب ادا کرتے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر616 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لقد رأيتنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر في مروطنا، وننصرف وما يعرف بعضنا وجوه بعض."

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں: ہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ فجر کی نماز پڑھتی تھیں، ہم نے اپنی اوڑھنیاں لپیٹی ہوتی تھیں جب ہم نماز سے فارغ ہو کر واپس جاتیں تو) اندھیرے کی وجہ سے (کوئی کسی کے چہرے کو نہیں پہچان سکتی تھی۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی332 :

قال الشيخ الألباني:

" -لقد رأيتنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر في مروطنا، وننصرف وما يعرف بعضنا وجوه بعض."

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «(1/214)»: حدثنا إبراهيم حدثنا حماد عن عبيد

الله بن عمر عن عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية أن عائشة قالت: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير إبراهيم هذا وهو ابن

الحجاج، ثم هما اثنان: إبراهيم بن الحجاج بن زيد الساي أبو إسحاق البصري

وإبراهيم بن الحجاج النيلي أبو إسحاق البصري أيضا، وكلاهما يروي عنه

_____جزء: 1/صفحہ: 650_____

أبو يعلى، والأول، يروي عن حماد بن سلمة، والآخر عن حماد بن زيد، وكل منالحمادين يروي عن عبيد الله بن عمر، ولذلك لم يتعين عندي أيهما المراد هنا،

ولا ضير في ذلك، فإنهما ثقتان، غير أن الأول احتج به مسلم، والآخر احتج به الشيخان.

والحديث في "الصحيحين" دون ذكر الوجه، ولذلك أوردته، وهي زيادة مفسرة، لا تعارض رواية الصحيحين، فهي مقبولة.

وهو دليل ظاهر على أن وجه المرأة ليس بعورة. والأدلة على ذلك متكاثرة. ومعنى كونه ليس بعورة، أنه يجوز كشفه، وإلا فالأفضل، والأورع ستره،

لاسيما إذا كان جميلا. وأما إذا كان مزينا. فيجب ستره قولا واحدا، ومن شاء تفصيل هذا الإجمال، فعليه بكتابنا "حجاب المرأة المسلمة" فإنه جمع فأوعى¤ .

407. آپ صلی اللہ علیہ وسلم نماز فجر کب ادا کرتے؟

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر617 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما بين هذين وقت."

سیدنا انس رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے نماز فجر کے وقت کے بارے میں پوچھا گیا۔ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے) جواباً ایک دن (طلوع فجر کے وقت صبح کی نماز پڑھی اور) دوسرے دن (صبح روشن ہونے کے بعد پڑھی، پھر پوچھا" :فجر کی نماز کے بارے میں دریافت کرنے والا کہاں ہے؟) پھر وضاحت کرتے ہوئے فرمایا کہ (اس نماز کا وقت ان دو اوقات کے درمیان۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى1115 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما بين هذين وقت."

أخرجه البزار «43»: حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن حميد عن

أنس قال: "سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت صلاة الغداة؟ فصلى حين

طلع الفجر، ثم أسفر بعد، ثم قال: أين السائل عن وقت صلاة الغداة؟ ما بين

...".

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين وهو من أدلة القائلين بأن الوقت

الأفضل لصلاة الفجر إنما هو الغلس وعليه جرى الرسول صلى الله عليه وسلم طيلة

حياته كما ثبت في الأحاديث الصحيحة وإنما يستحب الخروج منها في الإسفار وهو

المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: "أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر". وهوحديث صحيح أخرجه البزار وغيره عن أنس، وعاصم بن عمر بن قتادة عن جده وهو في

"السنن" وغيرها من حديث رافع بن خديج، وهو مخرج في "المشكاة" «614» (وفي "الإرواء" «258»، وهو تحت الطبع¤ .

408. سفر کی وجہ سے نماز ظہر جلدی ادا کرلینا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر618 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في سفر، فقلنا: زالت الشمس، أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: جب ہم سفر میں ہوتے تو نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم) اتنی جلدی (نماز ظہر پڑھ کر کوچ کرتے کہ ہم کہتے کہ ابھی تک سورج ڈھلا بھی ہے یا کہ نہیں۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2780 :

قال الشيخ الألباني:

" -كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فقلنا: زالت الشمس، أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل."

أخرجه الإمام أحمد «3/ 113»: حدثنا أبو معاوية حدثنا مسحاج الضبي قال:

سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح ثلاثي من ثلاثيات أحمد رحمه الله تعالى، وأخرجه أبو داود عن طريق مسدد: حدثنا أبو معاوية به. وقد أوردته في "صحيح أبي داود" برقم «1087» منذ سنين، ثم وقفت على كلام لابن حبان يصرح فيه بإنكار الحديث، فرأيت أنه لا بد من تحقيق الكلام عليه، فأقول: قال ابن حبان في ترجمة مسحاج بن موسى الضبي من كتابه "الضعفاء" «3/ 32»: "روى حديثا واحدا منكرا في تقديم صلاة الظهر قبل الوقت للمسافر - لا يجوز الاحتجاج به"! ثم قال: "سمعت أحمد بن محمد بن الحسين: سمعت الحسن بن عيسى: قلت لابن المبارك: حدثنا أبو نعيم بحديث حسن. قال: ما هو؟ قلت: حدثنا أبو نعيم عن مسحاج.. «فذكر الحديث»، فقال ابن المبارك: وما حسن هذا الحديث؟! أنا أقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الزوال وقبل الوقت؟!". قلت: وهذا إن صح عن ابن المبارك، فهو عجيب من مثل هذا الإمام، فإن الحديث ليس فيه الإخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الزوال.. وإنما فيه أن الصحابة أو بعضهم كانوا إذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر، يشكون هل زالت الشمس أم لا، وما ذلك إلا إشارة من أنس إلى أنه إلى أنه صلى الله عليه وسلم كان يصليها في أول وقتها بعد تحقق

دخوله كما أفاده

الشيخ السفاريني في "شرح ثلاثيات مسند أحمد" «2/ 196» ونحوه ما في "عون المعبود" «1/ 467»: "أي: لم يتيقن أنس وغيره بزوال الشمس ولا بعدمه، وأما النبي صلى الله عليه وسلم فكان أعرف الناس للأوقات، فلا يصلي الظهر إلا بعد الزوال، وفيه الدليل إلى مبادرة صلاة الظهر بعد الزوال معا من غير تأخير". وقد بوب أبو داود للحديث بقوله: "باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت"، وعلق عليه صاحب "العون" فقال: "هل جاء وقت الصلاة أم لا؟ فلا اعتبار لشكه، وإنما الاعتماد في معرفة الأوقات على الإمام، فإن تيقن الإمام بمجيء الوقت، فلا يعتبر بشك بعض الأتباع". وقوله: "على الإمام"، وأقول: أو على من أنابه الإمام من المؤذنين المؤتمنين الذين دعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمغفرة، وهو الذين يؤذنون لكل صلاة في وقتها، وقد أصبح هؤلاء في هذا الزمن أندر من الكبريت الأحمر، فقل منهم من يؤذن على التوقيت الشرعي، بل جمهورهم يؤذنون على التوقيت الفلكي المسطر على التقاويم و«الروزنامات (، وهو غير صحيح لمخالفته للواقع، وفي هذا اليوم مثلا «السبت 20 محرم سنة 1406 » طلعت الشمس من على قمة الجبل في الساعة الخامسة وخمس وأربعين دقيقة، وفي تقويم وزارة الأوقاف أنها تطلع في الساعة الخامسة والدقيقة الثالثة والثلاثين ! هذا وأنا على «جبل هملان»، فما بالك بالنسبة للذين هم في «وسط عمان»؟ لا شك أنه يتأخر طلوعها عنهم أكثر من طلوعها على «هملان». ومع الأسف فإنهم

يؤذنون للفجر هنا قبل الوقت بفرق يتراوح ما بين عشرين دقيقة إلى ثلاثين،
وبناء عليه ففي بعض المساجد يصلون الفجر ثم يخرجون من المسجد ولما يطلع الفجر
بعد، ولقد عمت هذه المصيبة كثيرا

_____جزء : 6 /صفحہ : 653_____

من البلاد الإسلامية كالكويت والمغرب
والطائف وغيرها، ويؤذنون هنا للمغرب بعد غروب الشمس بفرق 5 - 10 دقائق.
ولما اعتمرت في رمضان السنة الماضية صعدت في المدينة إلى الطابق الأعلى من
البناية التي كنت زرت فيها أحد إخواننا لمراقبة غروب الشمس وأنا صائم، فما
أذن إلا بعد غروبها بـ«13 دقيقة»! وأما في جدة فقد صعدت بناية هناك يسكن
في شقة منها صهر لي، فما كادت الشمس أن تغرب إلا وسمعت الأذان. فحمدت الله
على ذلك. هذا، وإذا عرفت معنى الحديث وأنه ليس فيه ما زعمه ابن حبان من
تقديم صلاة الظهر قبل الوقت للمسافر، سقط قوله: أن الحديث منكر، وأن راويه
مسحاج لا يحتج به، ولاسيما وقد وثقه من هو أعلى كعبا منه في هذا الفن، فقد
ذكر ابن أبي حاتم في كتابه «4 / 1 / 430» أن يحيى بن معين قال فيه: ثقة.
وقال أبو زرعة: لا بأس به، وفي "الميزان" و "التهذيب" عن أبي داود أنه
قال أيضا: ثقة. وإن مما يقرب لك معنى الحديث، وأنه لا نكارة فيه، علاوة
على ما سبق من البيان ما رواه البخاري «1683» من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق
عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن مسعود أنه قدم «جمعا» .. فصلى الفجر حين طلع
الفجر، قائل يقول: طلع الفجر، وقائل يقول: لم يطلع الفجر.. الحديث.
وأبو إسحاق وإن كان اختلط، فهو شاهد جيد لما نحن فيه. وبعد، فإنما قلت في
إسناد ابن حبان: "إن صح.."، لأنني لم أعرف شيخه أحمد ابن محمد بن الحسين،
وقد روى له في "صحيحه"، ورأيت له في "موارد الظمآن في زوائد ابن حبان"
ثلاثة أحاديث «823 و 2327 و 2360»، ووصفه في الثاني منهما بـ "نافلة
الحسين بن عيسى"، أي ولد ولده. فالله سبحانه وتعالى أعلم. ثم رأيت الذهبي
قد ترجمه في "السير" «14 / 405 - 406» ووصفه بأنه "الماسرجسي، الإمام
المحدث العالم الثقة.. سبط الحسن بن عيسى." ..

_____جزء : 6 /صفحہ : 654_____

«تنبيه»: وقع الحديث في "
الضعفاء" بلفظ: "صلاة الظهر"، مكان "صلى الظهر"، فقال محققه محمود
إبراهيم زايد: "هكذا في المخطوطة، ولم أعثر عليه فيما لدي من المراجع،
ويشبه أن يكون الأصل: فصلى صلاة الظهر"! قلت: هكذا فليكن التحقيق! أليس
عندك "سنن أبي داود" على الأقل لتصحح عليه؟! والصواب: "صلى الظهر" وأنا أظن أن لفظة "صلى" تحرف على الناسخ إلى "صلاة!"

¤

409.غروب آفتاب سے ہی نماز مغرب کا آغاز ہو جاتا ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر619 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا أذنت المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا."

سیدنا ابو محذورہ رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مجھے فرمایا" :جب تو مغرب کی اذان دے تو سورج) کے غروب ہوتے ہی (جلدی جلدی دے دیا کر۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2245 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا أذنت المغرب فاحدرها مع الشمس حدرا."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «7/ 210/ 6744» من طريق يحيى الحماني حدثنا إبراهيم بن أبي محذورة عن أبيه عن جده عن أبي محذورة قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا سناد ضعيف، إبراهيم هذا هو ابن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، وفيه ضعف أشار إليه الحافظ بقوله في "التقريب": "صدوق يخطىء". وبيض له الذهبي في "الكاشف"، فلم يقل فيه شيئا تبعا للبخاري وابن أبي حاتم لكن هذا ذكر في "العلل" «1/ 114» عن أبيه: "شيخ". وأبوه عبد العزيز، وجده عبد الملك من المقبولين عند الحافظ. ويحيى، وهو ابن عبد الحميد الحماني، قال الحافظ: "حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث". وقد خالفه عبد الله بن عمر بن أبان فقال: حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة قال: سمعت أبي يقول: عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وقت المغرب احدرها مع الشمس"

_____جزء: 5/صفحہ: 300_____

قلت: فهذا مرسل لم يذكر في إسناده: "عن أبي محذورة" إلا أن يكون سقط من الناسخ أو الطابع، فهذا محتمل. وعبد الله هذا ثقة من شيوخ مسلم، وهو ابن عمر بن محمد بن أبان المعروف بـ«مشكدانة». وبالجملة، فالإسناد ضعيف، لأنه إن سلم من الإرسال فلن يسلم من إبراهيم أو أبيه أو جده، ومع ذلك قال

الهيثمي في كل من الحديثين «1 / 311»: "وإسناده حسن"! وقد كنت اعتمدت
عليه حين خرجت أحاديث "الجامع الصغير وزيادته"، وجعلته قسمين "الصحيح"
و"الضعيف"، ولم أكن قد وقفت على إسناده، فأوردته في "الصحيح" برقم «295
» والآن وقد وقفت عليه وتبينت ضعفه وتساهله في تحسينه، فحقه أن يودع في"
ضعيف الجامع" لكن منعني من ذلك أنني وجدت له شاهدا قويا من حديث سلمة بن
الأكوع قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس،
إذا غاب حاجبها". أخرجه الشيخان وغيرهما وهو مخرج في "صحيح أبي داود) "
443». قوله: "فاحذرها" أي: صلاة المغرب. قال ابن الأثير في "النهاية"
: "«فاحدر»، أي: أسرع، حدر في قراءته وأذانه يحدر حدرا، وهو من الحدور
ضد الصعود، ويتعدى ولا يتعدى". قلت: وهذه من السنن المتروكة في بلاد
الشام، ومنها عمان، فإن داري في جبل هملان من جبالها، أرى بعيني طلوع الشمس
وغروبها، وأسمعهم يؤذنون للمغرب بعد غروب الشمس بنحو عشر دقائق، علما بأن
الشمس تغرب عمن كان في وسط عمان ووديانها قبل أن تغرب عنا! وعلى العكس من
ذلك فإنهم يؤذنون لصلاة الفجر قبل دخول وقتها بنحو نصف ساعة. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

_____جزء: 5/صفحہ: 301_____

410. نماز مغرب جلدی ادا کرنے کا حکم

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر620 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس، بادروا بها طلوع النجم."

سیدنا ابو ایوب رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :سورج غروب ہوتے ہی اور ستاروں کے ظہور سے قبل مغرب کی نماز پڑھ لیا کرو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1915 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس، بادروا بها طلوع النجم."

_____

رواه الطبراني «رقم - 4058 و 4059» من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب حدثني أسلم
أبو عمران أنه سمع أبا أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات وقد أخرجه أحمد «5 / 415» والدارقطني

1 / 260 - مصر» من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب به نحوه، و«5 / 421
» من طريق ابن أبي ذئب عنه به إلا أنه قال: عن رجل لم يسمه. وقال الهيثمي)
2 / 310»: "رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب، وبقية
رجاله ثقات، والطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران عن أبي أيوب،
ورجاله موثوقون". وكأنه لم يقف على رواية أسلم عند أحمد وإلا لم يغفلها.

_____جزء: 4/صفحہ: 547_____

ولا بن أبي حبيب إسناد آخر فيه بلفظ: "لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا
المغرب إلى اشتباك النجوم". وهو مخرج في "صحيح أبي داود"«444(
و"الإرواء" تحت الحديث«917¤ . (

411. نماز عشاء کا وقت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر621 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا ملأ الليل بطن كل واد فصل العشاء الآخرة."

جہینہ قبیلے کا ایک صحابی بیان کرتا ہے: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے سوال کیا: میں عشاء کی نماز کب پڑھا کروں؟ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز عشاء اس وقت ادا کیا کر جب رات ہر وادی کے پیٹ کو

بھر دے) یعنی جب رات پوری وای پر چھا جائے(۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی1520 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا ملأ الليل بطن كل واد فصل العشاء الآخرة."

_____

أخرجه أحمد«5 / 365» وابن أبي شيبة في "المصنف"«1 / 331» من طريق
محمد ابن عمرو عن عبد العزيز بن عمرو بن ضمرة الفزاري عن رجل من جهينة قال" :
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: متى أصلي العشاء الآخرة؟" فذكره.
قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير ابن ضمرة هذا، ترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر
فيه جرحا ولا تعديلا. وله شاهد من حديث عائشة قالت: "سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن وقت العشاء؟ فذكره. أخرجه الطبراني في "الأوسط"«1 / 17
/ 2»: حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا قطن بن نسير الزراع حدثنا جعفر بن

سليمان الضبعي عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن عنها.

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله ثقات وعلي بن سعيد الرازي فيه كلام يسير من قبل

حفظه. وبالجملة فالحديث ثابت بمجموع الطريقين، وأقل أحواله أن يكون حسنا.

والله أعلم¤ .

412.نماز عشاء تاخیر سے ادا کرنا امت محمد صلی اللہ علیہ وسلم کا خاصہ ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر622 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -على رِسلِكم! أبشرُوا، إنّ من نعمةِ اللهِ عليكم: أنّه ليسَ أحدٌ من النّاسِ يصلِّي هذه السَّاعة غيرَكم.(

سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ میں اور کشتی میں میرے ساتھ آنے والے ساتھیوں نے وادی بقیع بطحان میں پڑاؤ ڈالا ہوا تھا، جبکہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم مدینہ میں فروکش تھے۔ ہم میں سے کچھ لوگ باری باری ہر روز آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے ساتھ نماز عشاء ادا کرنے کے لیے آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آتے تھے۔ جس دن میں اور میرے ساتھی آپ صلی اللہ علیہ وسلم کے پاس آئے تو آپ صلی اللہ علیہ وسلم کسی کام میں مصروف تھے، اس لیے نماز عشاء کو مؤخر کیا اور اتنی تاخیر کی کہ) تقریباً (نصف رات گزر گئی۔) بالآخر (نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم تشریف لائے، نماز پڑھائی اور فارغ ہونے کے بعد حاضرین سے فرمایا" :ذرا ٹھہرو! خوش ہو جاؤ، اللہ تعالیٰ نے تم پر انعام کیا ہے، تمہارے علاوہ کوئی فرد ایسا نہیں ہے جو اس گھڑی نماز پڑھ رہا ہو۔ "یا فرمایا" :تمہارے علاوہ کسی نے بھی یہ نماز) اس وقت میں (ادا نہیں کی۔ "راوی کو یاد نہیں رہا کہ آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے کون سا جملہ ارشاد فرمایا تھا۔ سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کا یہ فرمان سن کر ہم خوشی خوشی گھر لوٹے۔ حدیث میں لفظ» بِهِجَرٍ «کے معانی" نصف ہونے "کے ہیں، ہر چیز کے وسط کو» هَجَرَةٌ «کہتے ہیں۔ لیکن ایک قول کے مطابق» بِهِجَرِ اللَّيْلِ «اس وقت کہا جاتا ہے جب ستارے طلوع ہو کر چمکنے لگ جائیں۔ لیکن پہلا معنی زیادہ مستعمل ہے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3969 :

قال الشيخ الألباني:

) -على رِسلِكم! أبشرُوا، إنّ من نعمةِ اللهِ عليكم: أنّه ليسَ أحدٌ من النّاسِ يصلِّي هذه السَّاعة غيرَكم. (

أخرجه البخاري «567-"الفتح"»، ومسلم «117/2»، وأبو عوانة «1/363-364» عن أبي موسى قال:

كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولاً في بقيع «بُطحَان»، والنبي - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة، فكان يتناوب النبي - صلى الله عليه وسلم - عند صلاة العشاء كل ليلة نفر

منهم، فوافقنا النبي - صلى الله عليه وسلم - أنا وأصحابي؛ وله بعض الشغل في بعض أمره، فأعتَمَ بالصلاة حتى ابهارَّ الليل، ثم خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فصلى بهم، فلما قضى صلاته قال لمن حضره: ... فذكر الحديث؛ وزاد أو قال:

"ما صلى هذه الصلاة أحد غيركم"، لا يدري أي الكلمتين قال؟!

قال أبو موسى:

فرجعنا فرحين بما سمعنا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم.-

قوله: «ابهار»؛ أي: انتصف. وبهرة كل شيء: وسطه.

وقيل: «ابهار الليل»: إذا طلعت نجومه واستنارت، والأول أكثر¤ * .

413. نماز عصر تاخیر سے ادا کرنا منافقانہ وصف ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر623 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كثرب البقرة صلاها."

سیدنا رافع بن خدیج رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :کیا میں تمہیں منافق کی نماز کے بارے میں بتلاؤں؟ وہ عصر کی نماز ٹالتا رہتا ہے، حتی کہ جب سورج غروب ہونے کے انتہائی قریب ہو جاتا ہے تو اس وقت پڑھتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1745 :

قال الشيخ الألباني:

" -ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كثرب البقرة صلاها."

أخرجه الدارقطني في "سننه" «ص 94» والحاكم «1 / 195» من طريق عبد السلام ابن عبد الحميد حدثنا موسى بن أعين عن أبي النجاشي قال: سمعت رافع بن خديج يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد السلام بن عبد الحميد، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال ابن عدي: "لا أعلم بحديثه بأسا، لم أر في حديثه منكرا". وقال الأزدي: تركوه. وهذا من شططه وغلوائه. ويشهد للحديث قوله صلى الله عليه وسلم: "تلك صلاة المنافق يجلس

يرقب الشمس، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعا لا يذكر الله
عز وجل فيها إلا قليلا". أخرجه مسلم وغيره من حديث أنس بن مالك، وهو مخرج
في "صحيح أبي داود" «440. (
_____جزء: 4/صفحہ: 326_____

«ثرب البقر» أي إذا تفرقت وخصت موضعا دون موضع عند المغيب. شبهها بـ)
الثرب» مفرد «الأثرب» وهي الشحم الرقيق الذي يغشى الكرش والأمعاء.
وهذا جمع القلة، وجمع الجمع «الأثارب» كما في "النهاية¤ ."

414. نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 624 :

"-إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس (فإنها تطلع بقرني شيطان)، فإذا طلعت فصل، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر، (ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس."(

سیدنا صفوان بن معطل سلمی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ میں نے نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے پوچھا: اے اللہ کے نبی! میں آپ سے ایسی چیز کے بارے میں سوال کرنا چاہتا ہوں جسے آپ جانتے ہیں اور میں نہیں جانتا، کیا دن اور رات میں کوئی ایسی گھڑی بھی ہے جس میں نماز پڑھنا مکروہ ہو؟ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :فجر کی نماز پڑھنے کے بعد طلوع آفتاب تک مزید نماز پڑھنے سے رک جایا کر، کیونکہ سورج شیطان کے سینگوں میں طلوع ہوتا ہے۔ جب سورج طلوع ہو جائے تو تو نماز پڑھ سکتا ہے، اس میں فرشتے بھی حاضر ہوتے ہیں اور وہ قبول بھی ہوتی ہے، یہاں تک کہ سورج تیرے سر پر نیزے کی طرح کھڑا ہو جائے) یعنی زوال کا وقت شروع ہو جائے(، یہ ایسی گھڑی ہے جس میں جہنم کو گرم کیا جاتا ہے اور اس کے دروازے کھول دیے جاتے ہیں۔ جب سورج ڈھل جائے تو تو نماز عصر تک نماز ادا کر سکتا ہے، اس نماز میں بھی فرشتے حاضر ہوتے ہیں اور یہ بھی قبول ہوتی ہے۔ پھر عصر سے غروب آفتاب تک کوئی نماز نہ پڑھ۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1371 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس «فإنها تطلع بقرني شيطان»، فإذا طلعت فصل، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل، فإن الصلاة محضورة

متقبلة حتى تصلي العصر،«ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس." (

_____

أخرجه أحمد«5/312»والحاكم«3/518»من طريق حميد بن الأسود: حدثنا
الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن صفوان بن المعطل السلمي أنه سأل النبي صلى
الله عليه وسلم فقال: "يا نبي الله إني أسألك عما أنت به عالم، وأنا به
جاهل، من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم....." فذكره. وقال الحاكم - والزيادتان له:-
_____جزء: 3/صفحہ: 358_____

"صحيح الإسناد"
. ووافقه الذهبي.
قلت: وهو كما قالا لولا أن حميد بن الأسود قد قال فيه الحافظ: "يهم قليلا"
. وقد خولف في إسناده، رواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن المقبري عن
أبي هريرة قال: "سأل صفوان بن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
....." الحديث، فجعله من مسند أبي هريرة، لا من مسند صفوان.
أخرجه ابن ماجة«1252»وابن حبان«619». ويرجح هذه الرواية أن ابن حبان
أخرجه«618»من طريق ابن وهب عن عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد بن أبي سعيد
عن أبي هريرة به نحوه. وهذا إسناد على شرط مسلم لكن عياضا هذا فيه لين كما
قال الحافظ، فهو في المتابعات لا بأس به، والحديث بمجموع الطريقين صحيح، وقد حسن البوصيري في "الزوائد"«ق 98/1 مصورة المكتب»طريق ابن أبي فديك
، وعزاه لابن خزيمة في "صحيحه" من طريق ابن وهب. واعلم أن قوله "ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس" هو كقوله صلى الله عليه وسلم: "لا صلاة بعد العصر
حتى تغرب الشمس". وكلاهما من العام المخصوص لحديث أنس وعلي الصريحين في ذلك، فراجعهما برقم«200 و314¤ . (

414. نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 625 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-لا تصلوا عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :طلوع آفتاب یا غروب آفتاب کے وقت نماز نہ پڑھو، کیونکہ یہ شیطان کے سینگ پر طلوع اور غروب ہوتا ہے،) طلوع اور غروب (کے

درمیان جیسے چاہو نماز پڑھو۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی314 :

قال الشيخ الألباني:

" -لا تصلوا عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وصلوا بين ذلك ما شئتم."

رواه أبو يعلى في "مسنده" «2/200» حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
روح حدثنا أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله عن أنس بن مالك: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.
قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير أسامة بن زيد وهو
الليثي، وفيه كلام من قبل حفظه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف،
وقد استشهد به مسلم.
وللحديث شاهد من حديث علي مرفوعا بلفظ:
"لا تصلوا بعد العصر، إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة."
_____جزء: 1/صفحہ: 624_____
أخرجه أبو يعلى في "مسنده" «1/30 و 2/40» من طريق سفيان وشعبة وجرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي به.
وهذا إسناد صحيح، وقد أخرجه أبو داود وغيره كما تقدم برقم «200. (وفي هذين الحديثين دليل على أن ما اشتهر في كتب الفقه من المنع عن الصلاة بعد العصر مطلقا ولو كانت الشمس مرتفعة نقية مخالف لصريح هذين الحديثين وحجتهم في ذلك الأحاديث المعروفة في النهي عن الصلاة بعد العصر، مطلقا، غير أن الحديثين المذكورين يقيدان تلك الأحاديث فاعلمه¤ .

414.نماز کے مکروہ اوقات

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر626 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا تُصَلُّوا حتى تَرْتَفِعَ الشمسُ؛ فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيِ الشَّيطانِ.(

سعید بن نافع کہتے ہیں ابوبشیر انصاری رضی اللہ عنہ جو صحابی رسول ہیں، نے مجھے دیکھا اور میں طلوع آفتاب کے وقت چاشت کی نماز پڑھ رہا تھا، انہوں نے میرے اس عمل کو معیوب قرار دیا اور مجھے ایسا کرنے سے منع کر دیا

اور کہا کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :اس وقت تک نماز نہ پڑھو، جب تک سورج طلوع نہ ہو جائے، کیونکہ یہ شیطان کے سینگوں کے درمیان سے طلوع ہوتا ہے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3041 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا تُصَلُّوا حتى تَرْتَفِعَ الشمسُ؛ فإنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيِ الشَّيطانِ. (

أخرجه أحمد «5/216» وابنه أيضاً، والبخاري في "كنى التاريخ" «15/107»، والبزار في "مسنده" «1/336-337»، وكذا أبو يعلى «3/143/1572»، والطبراني في "الأوسط" «2/106/1/6668» من طرق عن هارون بن معروف: ثنا عبد الله [بن وهب]: أخبرني مخرمة [بن بكير] عن أبيه عن سعيد ابن نافع قال:

رآني أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا أصلي صلاة الضحى حين طلعت الشمس؛ فعاب علي ذلك ونهاني، ثم قال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فذكره ... وقال البزار:

«لا نعلمه إلا من هذا الوجه، وسعيد لا نعلمه حدث عنه إلا بكير. ((

قلت: يشير إلى أنه مجهول لا يعرف، ويؤيده أن البخاري وابن أبي حاتم لما ترجماه لم يذكرا راوياً عنه سواه، ومع ذلك ذكره ابن حبان في "الثقات" «4/291! (

وسائر رواته ثقات رجال مسلم.

لكن الحديث صحيح؛ له شواهد كثيرة من حديث علي وعمرو بن عتبة وغيرهما، وهي مخرجة في "الصحيحة" «314»، و«الإرواء» «2/237»، و"صحيح أبي داود" «1158»، وإنما خرجته من الوجه المذكور للكشف عن هوية صحابيه الأنصاري، فأقول:

اختلفت المصادر المذكورة في ضبط كنيته، فهي عند أحمد وابنه والبخاري والطبراني كما تقدم «أبو بشير. (

وعند أبي يعلى «أبو هبيرة! (

وأما البزار؛ فلا أدري الذي وقع فيه؛ فإن أصله ليس تحت يدي، بل ولا وقفت عليه «¬1»، وإنما عمدتي فيما أعزو إليه مطبوعة مؤسسة الرسالة، ولا أثق بها كثيراً لقلة التحقيق فيها، وكثرة أوهام المعلق عليها، ومن ذلك هذه الكنية، فقد وقعت فيها مخالفة لما تقدم هكذا «أبو اليسر». وعلق عليها الشيخ الأعظمي فيما قيل:

«بفتح المثناة التحتية والسين المهملة، نبهت عليه لأنه في الأصل بسكون السين. ((

كذا قال! وأنا أظن أن الشيخ أو المعلق لم يحسن قراءة الأصل، وأنه ربما كان هكذا «أبو النسر» هكذا بالإهمال، وكذا هو في "مجمع الزوائد" «2/226» بزيادة نقطة من تحت مع إهمال السين، وهذا عندي أقرب، فهو «أبو البشر»؛ أي بإعجام السين؛ على قاعدة بعض النساخ قديماً؛ حيث كانوا يهملون المعجم اعتماداً منهم

¬

«¬1» وإنما عندي نسخة مصورة ناقصة يبدأ الموجود منها من كتاب البيوع، ويغلب عليها إهمال التنقيط، فمثلاً «يحى بن أيوب» هكذا هو فيها دون النقط.

على التلقي والحفظ، وإنما قلت: "أقرب"؛ لأنني وجدت هذا الحديث في ترجمة «أبي بشر الأنصاري» من "الإصابة"؛ قال:

"ذكره ابن أبي خيثمة، وأخرج له.. «فساق الحديث، ثم قال:»، وغاير ابن أبي خيثمة بينه وبين «أبي بشير» الأنصاري الآتي المخرج حديثه في "الصحيحين"، فهذا أوله كسرة ثم سكون، والآتي فتحة ثم كسرة، ووحّد بينهما ابن عبد البر". ونحوه في "تهذيب التهذيب."

وحديث "الصحيحين" الذي أشار إليه هو بلفظ: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلا قطعت»، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «2300. (

والخلاصة؛ أن صحابي هذا الحديث هو «أبو بشير الأنصاري»؛ كما في رواية الجماعة، وأن رواية من كناه بـ «أبي بشر» أو «أبي هبيرة» شاذة، وأما تكنيته فيه بـ «أبي اليسر» فلم يروه

أحد، وإنما هو من أوهام المعلق. والله الموفق، لا إله إلا هو* .

مَنْعُ المرأةِ أنْ تُمَرَّ بَيْنَ يَدَيِ المصَلِّي بالإشارةِ إليها¤

415.مکہ مکرمہ میں نماز کے لیے کوئی وقت مکروہ نہیں ہے

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر627 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -لا صلاةَ بعدَ العصر حتّى تغربَ الشمسُ، ولا بعْدَ الفجْرِ حتّى تطلعَ الشمسُ إلا بمكةَ، إلا بمكةَ، [إلا بمكةَ.([

سیدنا ابوذر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ انہوں نے بابِ کعبہ کا کڑا پکڑ کر کہا: میں نے رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو فرماتے سنا: عصر کے بعد غروب آفتاب تک کوئی نماز نہیں اور) اسی طرح (فجر کے بعد طلوع آفتاب تک کوئی نماز نہیں، مگر مکہ میں، مگر مکہ میں، مگر مکہ میں۔) یعنی مکہ میں ہر وقت نماز پڑھی جا سکتی ہے(۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3412 :

قال الشيخ الألباني:

) -لا صلاةَ بعدَ العصر حتّى تغربَ الشمسُ، ولا بعْدَ الفجْرِ حتّى تطلعَ الشمسُ إلا بمكةَ، إلا بمكةَ.([

أخرجه أحمد «165/5»: ثنا يزيد، والدارقطني في "سننه" «6/424/1»، والبيهقي «461/2» من طريق محمد بن إدريس الشافعي، والبيهقي أيضاً

والطبراني في "المعجم الأوسط" «851/468/1» عن سنيد بن سليمان؛ ثلاثتهم عن عبد الله بن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد عن أبي ذر:

أنه أخذ بحلقة باب الكعبة، فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره. وقال الطبراني:

"لم يروه عن قيس بن سعد إلا حميد بن قيس الأعرج، تفرد به عبد الله بن المؤمل المخزومي!"

كذا قال! وقد توبع كما يأتي؛ فانتظر.

وخالف هؤلاء الثلاثة سعيد بن سالم القدّاح، فقال: عن عبد الله بن مؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد به؛ لم يذكر: قيس بن سعد.

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" «2748/226/4»، وابن عدي في "الكامل" «137/4». وقال ابن خزيمة:

"أنا أشك في سماع مجاهد من أبي ذر."

قلت: لعل مستند هذا الشك ما أخرجه ابن عدي «289/7»، ومن طريقه البيهقي قال: حدثنا محمد بن يونس العُصفُري: حدثنا محمد بن موسى الحَرَشِيُّ: حدثني اليَسَعُ بن طلحة

القرشي - من أهل مكة -: سمعت مجاهداً يقول: بلغنا أن أبا ذر قال ... فذكر الحديث مختصراً جداً بلفظ:

"لا صلاة بعد العصر إلا بمكة."

لكن اليسع بن طلحة هذا ضعيف جداً، قال البخاري وأبو زرعة:

"منكر الحديث."

_____جزء: 7/صفحہ: 1213_____

وقال البيهقي عقبه:

"اليسع بن طلحة ضعفوه، والحديث منقطع؛ مجاهد لم يدرك أبا ذر، والله أعلم."

قلت: نفيه الإدراك قد سبق إليه من غير ما واحد من الحفاظ. وقد جاء في "نصب الراية" للزيلعي «254/1» عقب النفي المذكور:

"قال الشيخ «يعني: ابن دقيق العيد» في "الإمام": وحديث أبي ذر هذا معلول بأربعة أشياء:

أحدها: انقطاع ما بين مجاهد وأبي ذر.. «ثم ذكر كلام البيهقي. (

والثاني: اختلاف في إسناده؛ فرواه سعيد بن سالم عن ابن المؤمل عن حميد مولى عفراء عن مجاهد عن أبي ذر، لم يذكر فيه قيس بن سعد. أخرجه كذلك ابن عدي في "الكامل". قال البيهقي:

"وكذلك رواه عبد الله بن محمد الشامي عن ابن المؤمل عن حميد الأعرج عن مجاهد."

والثالث: ضعف ابن المؤمل، قال النسائي وابن معين: "ضعيف". وقال أحمد: "أحاديثه مناكير". وقال ابن عدي: "عامة حديثه الضعف عليه بيِّن."

الرابع: ضعف حميد مولى عفراء، قال البيهقي: "ليس بالقوي". وقال أبو عمر بن عبد البر: "هو ضعيف". انتهى!"

قلت: هذه العلل عندي واهية جداً؛ باستثناء الأولى والثالثة ففيهما نظر يأتي بيانه، وأوهاها رابعها؛ فإن حميداً هذا - وهو ابن قيس الأعرج المكي القاري -

_____جزء: 7/صفحہ: 1214_____

قد وثقه جمهور الأئمة المتقدمين، ومنهم البخاري، ولم يضعفه أحد منهم إلا أحمد في رواية؛ فإنه قال ما قاله البيهقي، وهذا وإن كان لا يعني أنه "ضعيف" كما أطلق ابن عبد البر، لما هو معلوم من الفرق بين هذا وبين ما لو قال: "ليس بقوي"، ولا سيما وقد قال أحمد في رواية أخرى عنه:

"ثقة". وقال ابن معين فيه:

ولذلك أخرج له الشيخان في "الصحيحين"؛ فقد جاوز القنطرة يقيناً.

ونحوه في الضعف الوجه الثاني؛ لأن مثل هذا الاختلاف لا قيمة له؛ بل لا ينبغي أن يذكر؛ لأن سعيد بن سالم - لو كان ثقة - فلا ينبغي أن يلتفت إلى مخالفته للثلاثة الثقات الذين تقدم ذكرهم، وبخاصة منهم الإمام الشافعي، فكيف وهو مضعف من قبل حفظه؟!

ومثله يقال - ومن باب أولى - في متابعة «عبد الله بن محمد الشامي» - وفي "سنن البيهقي": «الشافعي» -؛ فإنه غير معروف في كتب الرجال، مع احتمال أن يكون الذي في "الميزان:"

"عبد الله بن محمد بن حجر الشامي، نزيل رأس العين، ضعفه الأزدي."

وزاد عليه الحافظ وفي "اللسان" أنه ذكره ابن حبان في "الثقات"، وأنه قال:

"يغرب وينفرد."

وقد ذكره في الطبقة الرابعة منه «349/8. (

ثم إنه لو سلمنا جدلاً أن لمثل هذه المخالفة قيمة تذكر؛ فيمكن الترجيح من

_____جزء: 7/صفحہ: 1215_____

جهة أخرى - غير الأكثر والأوثق - بأن يقال: إن هؤلاء معهم زيادة، وزيادة الثقة مقبولة. وفي الجواب التالي ما يؤكد ذلك.

وأما الجواب عن الوجه الثالث؛ فهو عند البيهقي نفسه؛ فإنه بعد أن ساق رواية عبد الله بن المؤمل وضعفه؛ قال معقباً عليه:

"إلا أن إبراهيم بن طهمان قد تابعه في ذلك عن حميد، وأقام إسناده."

ثم ساقه عنه: ثنا حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد عن مجاهد قال:

جاءنا أبو ذر، فأخذ بحلقة الباب، ثم قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأذني هاتين ... فذكر حديث الترجمة بالزيادة.

ثم أعله بضعف «حميد» - وسبق الجواب عنه -، وبالانقطاع، وبقوله:

"ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي ذر، وقوله: "جاءنا" يعني: جاء بلدنا. والله أعلم!"

لقد صرح مجاهد بقوله: "جاءنا أبو ذر"؛ فهذا تصريح منه بلقياه إياه وسماعه منه في مكة، ومجاهد مكي كما هو معروف، والسند إليه بذلك صحيح، والتأويل الذي ذكره البيهقي؛ إنما يصح المصير إليه؛ إذا ثبت بإسناد صحيح أيضاً ولا يقبل التأويل، كما لو ثبت أنه ولد بعد وفاة أبي ذر، أو كان صغيراً، أو نحو ذلك من الأمور التي يصلح الاعتماد عليها بعد ثبوتها؛ ففي هذه الحالة يمكن القول بالتأويل المذكور. والله أعلم.

ومع ذلك؛ فمن المسلَّم عند العلماء أن مراسيل مجاهد خير من مراسيل غيره من التابعين كعطاء وغيره، فإن لم يثبت سماعه للحديث من أبي ذر؛ فهو مرسل صحيح، يمكن تقويته ببعض الشواهد:

فمنها: ما رواه عبد الله بن باباه عن أبي الدرداء:

أنه طاف بعد العصر عند مغارب الشمس، فصلى ركعتين قبل غروب الشمس، فقيل له: يا أبا الدرداء! أنتم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تقولون: لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس؟! فقال:

إن هذه البلدة بلدة ليست كغيرها.

أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «396/1»، والبيهقي أيضاً «463/2»، وإسناده صحيح، ولذلك لم يسعه إلا أن يقول بصحة الاستثناء المذكور في حديث الترجمة، فقال: "وهذا القول من أبي الدرداء يوجب تخصيص المكان بذلك. والله أعلم."

وهناك آثار أخرى تشهد لصحة الاستثناء، ولذلك رأيت الحافظ ابن عبد البر - مع تضعيفه لسند الحديث وإعلاله إياه بما تقدم - مع الرد عليه -؛ قال في "التمهيد" «45/13: (

"وهذا حديث وإن لم يكن بالقوي - لضعف حميد مولى عفراء، ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر -؛ ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه، مع قول جمهور علماء المسلمين به، وذلك أن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، والحسن، والحسين، وعطاء، وطاوس، ومجاهداً، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير "كانوا يطوفون بعد العصر، وبعضهم بعد الصبح أيضاً، ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وداود بن علي." ...

ثم ذكر من خالفهم، فمن شاء رجع إليه فإن فيما ذكر من الحجة ما يغني عن حكاية أقوال المخالفين، ولا سيما وقد قال في بعضها:

"وهذا لا وجه له في النظر؛ لأن الفرق بين ذلك لا دليل عليه من خبر ثابت، ولا قياس صحيح. والله أعلم."

وحديث جبير بن مطعم الذي أشار إليه كاف في إقامة الحجة على المخالفين إذا وقفوا عليه، وأنصفوا ولم يقلدوا، ونصه:

"يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى؛ أية ساعة شاء؛ من ليل أو نهار."

وقد صححه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والذهبي، وهو مخرج في "الإرواء" «238/2-239. (

واعلم أن الباعث على تخريج حديث الترجمة في هذه السلسلة: أنني كنت علقت عليه في "المشكاة" «331/1» من رواية أحمد بأن: "إسناده ضعيف، لكن يشهد له الحديث المتقدم «1041»"؛ وفاتني أن أعطف على هذا الرقم رقماً آخر وهو «1045»، فرد علي بعض المعاصرين بأدب ولطف في رسالة له أسماها: "الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام"! بأن الحديث المشار إليه «1041» ليس فيه ما يشهد للاستثناء: "إلا بمكة"، ولقد صدق، وقالت «ص30: (

"وهو استثناء ضعيف سنداً ومتناً، والصحيح القول بالعموم، والله أعلم. وانظر "نصب الراية" «254/1»، و"البيهقي" «461/2!" (

فعجبت من غضه نظره عن حديث جبير بن مطعم المؤيد للاستثناء الذي عليه جمهور العلماء كما تقدم، ومن أمره بالنظر في المصدرين المذكورين، وفيهما حديث جبير وغيره من الطرق والشواهد.

«تنبيه»: ليس في إسناد حديث الترجمة في "مسند أحمد" ذكر لـ«حميد

مولى غفرة»، فظننت أنه سقط من الطابع، فرجعت للتأكد إلى "جامع المسانيد" لابن كثير؛ في ترجمة «مجاهد عن أبي ذر» «768/13»؛ فلم أجده فيه، فكأنه سقط عنه، ثم رجعت

إلى "أطراف المسند" لابن حجر العسقلاني «8071/185/6»، فوجدته كما هو في "المسند"، فترجح عندي أنه سقط قديم، فيمكن أن يكون من بعض النساخ، أو من عبد الله بن المؤمل نفسه، أثبته تارة، وأسقطه تارة، وذلك مما يؤكد ضعفه. والله أعلم.

لكني رأيت الهيثمي قال في "المجمع" «228/2:)

"رواه أحمد، والطبراني في "الأوسط"، وفيه عبد الله بن المؤمل المخزومي؛ ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية وابن حبان، وقال: "يخطئ"، وبقية رجال أحمد رجال «الصحيح!" (

قلت: فلم يفرق الهيثمي بين رواية أحمد والطبراني، فإما أن تكون روايتهما واحدة، في الأولى ما في الأخرى من ثبوت ذكر «حميد» في الإسناد، فتكون نسخة الهيثمي من "المسند" على خلاف نسخة الحافظ في "الأطراف"، أو يكون حمل رواية "المسند" على رواية الطبراني، مع ما فيها من السقط، فعل ذلك تساهلاً أو سهواً! وهذا هو الأقرب. والله أعلم* .

مِن كَرَمِهِ - صلى الله عليه وسلم - وحُسنِ قَضَائِهِ¤

416.طلوع آفتاب اور غروب آفتاب کے وقت کتنی دیر تک نماز پڑھنا منع ہے؟، نماز کے لیے کل مکروہ اوقات

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر628 :

-إذا بدا (وفي لفظ: طلع) حاجبُ الشّمسِ فأخِّروا الصّلاةَ حتى تَبرُزَ، وإذا غَابَ حاجبُ الشّمسِ؛ فأخِّروا الصّلاةَ حتّى تغيبَ.(

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب سورج کا کنارہ ظاہر ہو تو اس کے مکمل نمایاں ہونے تک نماز نہ پڑھو، اسی طرح جب سورج کا کنارہ غروب ہونا شروع ہو جائے

تو اس کے مکمل غروب ہونے تک نماز نہ پڑھو۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3966 :

قال الشيخ الألباني:

-إذا بدا «وفي لفظ: طلع» حاجبُ الشّمسِ فأخِّروا الصّلاةَ حتى تَبرُزَ، وإذا غَابَ حاجبُ الشّمسِ؛ فأخِّروا الصّلاةَ حتّى تغيبَ. (

أخرجه البخاري «583 و 3272»، ومسلم «207/2-208»، وأبو عوانة «383/1»، والنسائي «66/1»، والبيهقي «453/2»، وأحمد «13/2 و106/19» أخرجوه من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً.

وزاد أحمد في رواية له في أوله:

"لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان، فإذا طلعت...." الحديث.

وكذلك هي عند البخاري، لكنه فصل بينهما في الرواية فقال «يعني: عروة»: حدثني ابن عمر، فذكر الشطر الثاني.

والشطر الأول منه أخرجه مفصولاً عن الثاني: مسلم، وأبو عوانة «382/1»، وهي رواية لأحمد «19/2 و24 و29 و33 و36 و63 و106». (

وأخرجه - أعني: فقرة التحري -: مالك في "الموطأ" «1/ 221» عن نافع عن عبد الله عن ابن عمر مرفوعاً به.

وأخرج حديث الترجمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال: ... فذكره هكذا مرسلاً لم يذكر ابن عمر، وليس بعلة؛ لإسناد الجماعة عنه.

ولجملة التحري شاهد من حديث عائشة أنها قالت:

لم يدع رسول الله الركعتين بعد العصر. قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم:-

"لا تتحروا ..." الحديث نحوه.

_____جزء: 7/صفحہ: 1694_____

أخرجه مسلم «1/210. (

وفي رواية له عنها قالت:

وهم عمر؛ إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها.

ورواها أبو عوانة «1/382»، والنسائي «1/96» بلفظ: أوهم عمر.

قلت: تشير السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها إلى ما ثبت عن عمر: أنه كان يضرب الذين يصلون الركعتين بعد العصر.

وانظر تحقيق ذلك فيما تقدم من هذه "السلسلة" «1013/6¤ * . (

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 629 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-إذا حضر أحدكم الأمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة. (يعني الجمع بين الصلاتين."(

کثیر بن قاروند کہتے ہیں کہ ہم نے سالم بن عبداللہ سے ان کے باپ عبداللہ رضی اللہ عنہ کی سفری نماز کے بارے میں سوال کیا۔ انہوں نے اپنے باپ سے روایت کی کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جب کسی کو

ایسا معاملہ درپیش ہو جس کے فوت ہو جانے کا اندیشہ ہو تو وہ اس طریقے سے نماز پڑھ لیا کرے) یعنی دو نمازوں کو جمع کر لیا کرے (۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 1370 :

قال الشيخ الألباني:

" -إذا حضر أحدكم الأمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة. «يعني الجمع بين الصلاتين." (

_____

أخرجه النسائي «1/98» والطبراني في "المعجم الكبير" «3/194-2/1(

من طريق يزيد بن زريع قال: حدثنا كثير بن قاروند «وقال الطبراني: ابن قنبر

» قال: سألنا سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر؟ فأخبر عن أبيه،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وتابعه ابن شميل قال:
حدثنا كثير ابن قاروند به. أخرجه النسائي «1/99. (
_____جزء: 3/صفحہ: 357_____

قلت: وهذا إسناد حسن، ورجاله ثقات معروفون غير كثير بن قاروند، هكذا أورده
في "التهذيب" ولم يذكر خلافا في اسم أبيه، ورواية الطبراني تثبته ويؤيده
أن ابن أبي حاتم أورده في كتابه «3/2/155»: "كثير بن قنبر" وفقا
لرواية الطبراني، وذكر أنه روى عنه علاوة على يزيد بن زريع والنضر بن شميل:
روح بن عبادة وعلي بن عبد العزيز. وزاد في "التهذيب" مكانهما: "ويوسف
ابن خالد السمتي والفضل بن سليمان."
قلت: السمتي متهم، وسائرهم ثقات قد رووا عنه وقد ذكره ابن حبان في "الثقات
" فهذا من اتفاق أولئك الثقات على الرواية عنه، مما يلقي الطمأنينة في القلب،
على الاحتجاج بحديثه. والله أعلم¤ .

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر630 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلى بنا بالمدينة ثمانيا وسبعا (¬1): الظهر والعصر، والمغرب والعشاء."

سیدنا عبداللہ بن عباس رضی اللہ عنہما سے روایت ہے، وہ کہتے ہیں: نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے مدینہ میں ہمیں اکٹھی آٹھ اور سات رکعتیں پڑھائیں، یعنی ظہر و عصر کو اور مغرب و عشاء کو جمع کر کے پڑھایا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2795 :

قال الشيخ الألباني:
" -صلى بنا بالمدينة ثمانيا وسبعا «¬1»: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء."

_____

أخرجه الشيخان، وأبو عوانة في "صحاحهم" وغيرهم من طرق عديدة عن حماد ابن
زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: فذكره مرفوعا.
وهو مخرج في "إرواء الغليل" «3/36» و"صحيح أبي داود" «1099»، فليرجع
إليهما من شاء. والغرض هنا التنبيه على أمرين هامين من الأوهام: الأول: أن

أبا النعمان خالف الطرق كلها فزاد في آخر الحديث: "فقال أيوب: لعله في ليلة مطيرة؟ قال: عسى". وهذه الزيادة شاذة عندي لتفرد أبي النعمان بها، واسمه محمد بن الفضل السدوسي شيخ البخاري فيه، وكان تغير، لكن ذكر الحافظ في" مقدمة الفتح" أن البخاري سمع منه قبل اختلاطه بمدة، ولولا ذاك لقلت: إنها زيادة منكرة. وقد أعلها الحافظ بعلة أخرى، فقال في "الفتح" «2/ 23- 24 »: "واحتمال المطر قال به أيضا مالك عقب إخراجه لهذا الحديث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه. وقال بعد قوله: "بالمدينة، من غير خوف ولا سفر"، قال مالك: لعله كان في مطر. لكن رواه مسلم وأصحاب السنن من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير بلفظ " :من غير خوف ولا مطر" ، فانتفى أن يكون الجمع المذكور للخوف أو السفر أو المطر". قلت: ويؤكد ذلك رواية أبي الزبير عن سعيد، قال:

¬

_____

«¬1» أي ثماني ركعات الظهر والعصر، و«سبعا» أي المغرب والعشاء. اهـ.

فسألت سعيدا: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يحرج أحدا من أمته". رواه مسلم، والبيهقي. ويزيده قوة رواية عمرو بن هرم عن سعيد بلفظ: "أن ابن عباس جمع بين الظهر والعصر من شغل، وزعم ابن عباس.." فذكر الحديث نحوه. رواه النسائي بسند صحيح. فقوله: "من شغل" دليل واضح على أن جمعه صلى الله عليه وسلم لم يكن للمطر، وإلا لم يحتج به ابن عباس كما هو ظاهر. والله أعلم. ويمكن إعلال زيادة أبي النعمان بمخالفته أيضا لرواية سفيان بن عيينة، وهي الآتية: والأمر الآخر: زاد سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس..: "قلت: يا أبا الشعثاء «كنية جابر»! أظنه أخر الظهر وعجل العصر ،وأخر المغرب وعجل العشاء؟ قال: وأنا أظن ذاك". أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «2/ 456» وعنه مسلم: حدثنا ابن عيينة به. وتابعه علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان به. أخرجه البخاري «1174». وخالفهما قتيبة قال: حدثنا سفيان به، إلا أنه قال: ".. أخر الظهر.." إلخ، أدرجه في الحديث وجعله من كلام ابن عباس، وإنما هو من كلام أبي الشعثاء ظنا منه.

أخرجه

النسائي «1/ 98». «تنبيه»: من التخريج السابق يتبين خطأ ما جاء في كتاب "منهاج المسلم" للشيخ أبي بكر الجزائري «ص 248- دار الفكر الثانية" : (

جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء في ليلة مطيرة. البخاري
"، فهذا وهم جديد، فإنه أدرج في الحديث قول أيوب: لعله في ليلة مطيرة؟
وجواب جابر ابن يزيد: عسى!! والحقيقة أنني لا أعلم حديثا صريحا في الجمع في
المطر إلا ما يستفاد من حديث مسلم المتقدم: "من غير خوف ولا مطر"، فإنه
يفيد بأنه كان من المعهود في زمنه صلى الله عليه وسلم الجمع للمطر، ولذلك جرى
عمل السلف بذلك، كما ورد في آثار كثيرة في "مصنف عبد الرزاق" و "ابن أبي
شيبة"، منها عن نافع قال: "كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطأوا
بالمغرب، وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق، فكان ابن عمر يصلي معهم لا يرى
بذلك بأسا. قال عبيد الله: ورأيت القاسم وسالما يصليان معهم في مثل تلك
الليلة". رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

417. نمازیں جمع کر کے ادا کرنا

اس باب میں 3 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر631 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صنعت هذا لكي لا تحرج أمتي. يعني الجمع بين الصلاتين."

سیدنا عبداللہ بن مسعود رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے ظہر و عصر اور مغرب و عشاء کو جمع کر کے ادا کیا۔ جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم سے وجہ پوچھی گئی تو فرمایا" :میں نے یہ نمازیں اس انداز میں اس

لیے پڑھی ہیں تا کہ میری امت تنگی میں نہ پڑے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2837 :

قال الشيخ الألباني:

" -صنعت هذا لكي لا تحرج أمتي. يعني الجمع بين الصلاتين."

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «10/ 269/ 10525»: حدثنا إدريس بن
عبد الكريم الحداد حدثنا أحمد بن حاتم الطويل حدثنا عبد الله بن عبد القدوس عن
الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان عن زاذان قال: قال عبد الله بن مسعود:
قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الأولى والعصر، وبين المغرب
والعشاء، فقيل له، فقال: فذكره. ورواه في "الأوسط" «1/ 46/ 1» من

طريق أخرى عن ابن القدوس به. ثم أشار إلى رواية «أحمد الطويل» المذكورة.
قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير عبد الله بن عبد القدوس ذكره ابن
حبان في "الثقات" «7/48»، وحكى الحافظ عنه أنه قال: "ربما أغرب."
وليس هذا في النسخة المطبوعة منه، فلعلها في بعض النسخ، فإنه قد

تكون في نفسي
أثناء عملي لفهرسته التي أنا في صدد إتمامها أن نسخه مختلفة، فيراجع لهذا"
ترتيب الثقات" للهيثمي، فإن فيه زيادات أحيانا على المطبوعة، وأحيانا فيه
نقص عنها. ثم حكى الحافظ عن البخاري أنه قال فيه: "هو في الأصل صدوق، إلا
أنه يروي عن أقوام ضعاف". لكنه ذكر عن أبي داود تضعيفه، وكذا عن ابن معين
وغيره، فلا تطمئن النفس للاحتجاج بحديثه، إلا إذا وافق الثقات، وهذا الحديث
من هذا القبيل، فإن له شاهدا من حديث ابن عباس في صحيح مسلم وغيره «¬1»، وهو
مخرج في "الإرواء" «3/34/579/2»، فالحديث صحيح بلا ريب، ولكن هل
رواه ابن مسعود؟ فهو موضع نظر لما عرفت من حال ابن عبد القدوس. وقال الهيثمي
«2/161» بعد أن عزاه لـ«المعجمين»: "وفيه عبد الله بن عبد القدوس،
ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه ابن حبان، وقال البخاري: "صدوق إلا أنه
يروي عن أقوام ضعفاء". قلت: وقد روى هذا عن الأعمش وهو ثقة". وقد مال
الشوكاني إلى تقوية الحديث، ومن قبله الحافظ في "الفتح" «2/24»، فإنه
جزم به، وأجاب الشوكاني «3/183» عن التضعيف المتقدم بقوله: "لم يتكلم
فيه إلا بسبب روايته عن الضعفاء". ثم ذكر كلام البخاري في ذلك، وزاد:

¬

_____

«¬1» ولفظه "جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب
والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال:
كي لا يحرج أمته". وهو مخرج في "الإرواء"، والتعليق على "صحيح ابن
خزيمة" «2/86». اهـ.

"

وقال أبو حاتم: لا بأس به". وهذه الزيادة وهم منه، فإنما قال أبو حاتم ذلك
في الراوي الذي عقب المترجم «2/2/105» وأما هذا فلم يحك ابنه فيه إلا
تضعيفه. وأما قوله: "لم يتكلم فيه إلا..". فهو تعليل مردود بالنسبة
للمضعفين لأنه ليس في كلام أحدهم ما يشعر بذلك، بل فيه بخلافه، فراجعه إن شئت
في "التهذيب"، ولذلك قال الحافظ في "التقريب": "صدوق رمي بالرفض،

وكان أيضا يخطىء". قلت: فالتعليل بروايته عن الضعفاء، هو بالنسبة للبخاري، وأما الآخرون، فالتعليل عندهم سوء الحفظ. والله أعلم. وقد خولف ابن عبد القدوس، فأخرجه الطبراني أيضا «10/47/9880» من طريق أبي مالك النخعي - واسمه عبد الملك بن الحسين - عن حجاج عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء، يؤخر هذه في آخر وقتها، ويعجل هذه في أول وقتها". وأبو مالك هذا ضعفه الهيثمي «2/159» وقال الحافظ في "التقريب": "متروك". وحجاج، الظاهر أنه ابن أرطاة، وهو مدلس. ثم أخرجه الطبراني «9881» من طريق ابن أبي ليلى عن أبي قيس عن هزيل به مختصرا بلفظ:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الصلاتين في السفر". قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في "الكبير"، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح". وأقول: هذا وهم مرتين لأن أبا يعلى أخرجه أيضا «9/284/5413» من طريق ابن أبي شيبة، وهذا في "المصنف" «2/458» من طريق ابن أبي ليلى، وكذا البزار «1/330/685» وقال: "لا يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد". قلت: هذا هو الوهم الأول: أنه غاير بين إسناد أبي يعلى وغيره، وإسنادهم واحد. والآخر: أنه قال: "رجاله رجال الصحيح"! وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى - ليس من رجال الصحيح، ثم هو إلى ذلك سيء الحفظ جدا كما في "التقريب". وبالجملة، فحديث الترجمة صحيح، من حديث ابن عباس بلا شك رواية ولكنه صحيح دراية، دون رواية أبي مالك النخعي التي فيها بيان أن الجمع كان جمعا صوريا. فإنه شديد الضعف كما تقدم. واعلم أن الشوكاني رحمه الله ذهب إلى أن المقصود بالحديث إنما هو الجمع الصوري، وأطال البحث في ذلك جدا، وتكلف في تأويل الحديث وصرف معناه

عن الجمع الحقيقي الثابت صراحة في بعض أحاديث الجمع في السفر. واحتج لذلك بأمور يطول الكلام عليها جدا، والذي أريد أن ألفت النظر إليه إنما هو أنه لم يتنبه إلى أن قوله: "كي لا يحرج أمته" نص في الجمع الحقيقي، لأن رفع الحرج إنما يعني في الاصطلاح الشرعي رفع الإثم والحرام «راجع النهاية» كما في أحاديث أخرى، الأصل فيها المؤاخذة لولا الحرج، كمثل ترك صلاة الجمعة والجماعة من أجل المطر والبرد، كما في حديث ابن عباس لما أمر المؤذن يوم الجمعة أن يقول: "الصلاة في الرحال"، فأنكر ذلك بعضهم، فقال: "كأنكم أنكرتم هذا، إن هذا فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله

عليه وسلم، إنها عزمة، إني كرهت أن أحرجكم". رواه البخاري «616 و 668 و 901» وابن أبي شيبة «2 / 153» نحوه، ثم روى «2 / 234» الموقوف منه.

وحديث نعيم بن النحام قال: "نودي بالصبح في يوم بارد وهو في مرط امرأته، فقال: ليت المنادي نادى: "ومن قعد فلا حرج"، فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم في آخر أذانه: "ومن قعد فلا حرج". رواه عبد الرزاق في "المصنف "«1 / 501 / 1926» وأحمد «4 / 320» والبيهقي «1 / 398 و 323» وأحد إسناديه صحيح، وصحح الحافظ «2 / 98 - 99» إسناد عبد الرزاق! وقد مضى تخريجه وما يستفاد منه في هذا المجلد برقم «2605». ومن المعلوم وجوب الحضور لصلاة الجمعة والجماعة، فإذا ثبت في الشرع أنه

لا حرج على على من لم

يحضر في المطر. كان ذلك حكما جديدا لولاه بقي الحكم السابق على ما كان عليه من العموم والشمول. فكذلك نقول: لما كان من المعلوم أيضا وجوب أداء كل صلاة في وقتها المحدد شرعا بفعله صلى الله عليه وسلم، وإمامة جبريل عليه السلام إياه ، وقوله: "الوقت بين هذين"، ثم ثبت أنه صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين، لرفع الحرج عن أمته صلى الله عليه وسلم، كان ذلك دليلا واضحا على أن جمعه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت، كان جمعا حقيقيا، فحمله على الجمع الصوري والحالة هذه تعطيل للحديث كما هو ظاهر للمنصف المتأمل، إذ إنه لا حرج في الجمع الصوري أصلا، ولذلك فلم يبالغ الإمام النووي رحمه الله حين قال في حمل الحديث على الجمع الصوري: "إنه باطل، لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل ". وإن مما يؤكد ذلك أمران: الأول: إن في حديث ابن عباس أن الجمع كان في غير خوف ولا مطر، ففيه إشارة قوية إلى أن جمعه صلى الله عليه وسلم في المطر كان معروفا لدى الحاضرين، فهل كان الجمع في المطر صوريا أيضا؟! اللَّهُمَّ لا.

يخبرنا بذلك نافع مولى ابن عمر قال: كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطأوا بالمغرب، وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق، فكان ابن عمر يصلي معهم لا يرى بذلك بأسا، قال عبيد الله «هو الراوي عن نافع»: ورأيت القاسم وسالما يصليان معهم في مثل تلك الليلة. أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه "«2 / 234(بسند صحيح غاية. قلت: فقوله: "قبل أن يغيب الشفق "صريح في أن جمعهم كان جمعا حقيقيا، لأن مغيب الشفق آخر وقت المغرب كما في حديث ابن عمرو عند مسلم) 2 / 104 - 105» وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود "«425. (

والأمر

الآخر: أن التعليل المتقدم برفع الحرج قد ثبت أيضا في الجمع في السفر من حديث

معاذ: جمع رسول صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر
، وبين المغرب والعشاء. قال أبو الطفيل: فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال:
فقال: أراد أن لا يحرج أمته. أخرجه مسلم، وابن خزيمة «2/ 81/ 966(
وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «3/ 31» وفي رواية لأبي داود وغيره
: أن الجمع كان تقديما تارة، وتأخيرا تارة. وهو مخرج في المصدر المذكور
برقم «578» وثبت نحوه من حديث أنس وغيره، وهو مخرج هناك «579». قلت
: وإذا عرفت ما تقدم تأكدت إن شاء الله أن الصحيح في الجمع المعلل برفع الحرج
إنما هو الجمع الحقيقي، لأن الجمع الصوري في أصله لا حرج فيه مطلقا لا في
السفر ولا في الحضر ولذلك كان من أدلة الجمهور على الحنفية الذين لا يجيزون
الجمع الحقيقي في السفر أيضا أنه ثبت فيه جمع التقديم أيضا، وهو يبطل تأويلهم
الجمع بالجمع الصوري كما ثبت في بعض الأحاديث المشار إليها آنفا جمع التأخير
بلفظ صريح يبطل أيضا تأويلهم، كحديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا
عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب
حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق. متفق عليه. وبهذه المناسبة
أقول: يبدو لي من تعليل الجمع في حديث ابن عباس برفع الحرج - أنه إنما يجوز
الجمع حيث كان الحرج، وإلا فلا، وهذا يختلف باختلاف الأفراد وظروفهم،
ولعل القائلين بجوازه مطلقا من السلف أشاروا إلى ما ذكرته حين اشترطوا أن لا
يتخذ ذلك عادة كما تف

418. سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر 632 :

"-كان ﷺ في غزو تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعا، ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب."

سیدنا معاذ بن جبل رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غزوۂ تبوک) کے سفر (میں تھے۔ اگر سورج ڈھلنے سے پہلے کوچ کر جاتے تو ظہر کی نماز کو مؤخر کرتے یہاں تک کہ اسے عصر کے ساتھ جمع کرتے اور دونوں کو اکٹھا پڑھتے اور اگر سورج کے ڈھلنے کے بعد سفر شروع کرتے تو ظہر کے ساتھ عصر بھی پڑھ لیتے اور پھر سفر شروع کرتے۔ اسی طرح اگر غروب آفتاب سے پہلے کوچ کر جاتے تو مغرب کو مؤخر کرتے، یہاں تک کہ اسے عشاء کے ساتھ پڑھتے اور اگر غروب آفتاب کے بعد سفر شروع کرتے تو عشاء کی نماز کو جلدی کر کے مغرب کے ساتھ ہی پڑھ لیتے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى164 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان صلى الله عليه وسلم في غزو تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعا، ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب."

أخرجه أبو داود «1220» والترمذي «2 / 438» والدارقطني «151» والبيهقي «3 / 163» وأحمد «5 / 241 - 242» كلهم من طريق قتيبة بن سعيد

_____جزء : 1 /صفحه : 311_____

حدثنا الليث

بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل

مرفوعا. وقال أبو داود:

"لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده."

قلت: وهو ثقة ثبت فلا يضر تفرده لو صح، ولذلك قال الترمذي:

"حديث حسن غريب تفرد به قتيبة، لا نعرف أحدا رواه عن الليث غيره."

وقال في مكان آخر: "حديث حسن صحيح."

قلت: وهذا هو الصواب. فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وقد صححه ابن القيم

وغيره، وأعله الحاكم وغيره بما لا يقدح كما بينته في "إرواء الغليل"

«571»، وذكرت هناك متابعا لقتيبة وشواهد لحديثه يقطع الواقف عليها بصحته.

ورواه مالك «1 / 143 / 2» من طريق أخرى عن أبي الطفيل به بلفظ:

"أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك، فكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال: فأخر

الصلاة يوما، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب

والعشاء جميعا."

ومن طريق مالك أخرجه مسلم «7 / 60» وأبو داود «1206» والنسائي

«1 / 98» والدارمي «1 / 356» والطحاوي «1 / 95» والبيهقي «3 / 162)

وأحمد «5 / 237»، وفي رواية لمسلم «2 / 152» وغيره من طريق أخرى:

"فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد ألا يحرج أمته."

فقه الحديث

فيه مسائل:

1 - جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ولو في غير عرفة ومزدلفة، وهو

_____جزء : 1 /صفحه : 312_____

مذهب

جمهور العلماء. خلافا للحنفية، وقد تأولوه بالجمع الصوري أي بتأخير الظهر إلى قرب وقت العصر، وكذا المغرب مع العشاء، وقد رد عليهم الجمهور من وجوه:

أولا: أنه خلاف الظاهر من الجمع.

ثانيا: أن الغرض من مشروعيته التيسير ورفع الحرج كما صرحت بذلك رواية مسلم، ومراعاة الجمع الصوري فيه الحرج كما لا يخفى.

ثالثا: أن في بعض أحاديث الجمع ما يبطل دعواهم كحديث أنس ابن مالك بلفظ: "أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما". رواه مسلم «2/ 151(وغيره.

رابعا: ويبطله أيضا جمع التقديم الذي صرح به حديث معاذ هذا "وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر". والأحاديث بهذا المعنى كثيرة كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

2- وأن الجمع كما يجوز تأخيرا، يجوز تقديما، وبه قال الإمام الشافعي في "الأم" «1/ 67» وكذا أحمد وإسحاق كما قال الترمذي «2/ 441. (

3- وأنه يجوز الجمع في حال نزوله كما يجوز إذا جد به السير، قال الإمام الشافعي في "الأم" بعد أن روى الحديث من طريق مالك:

"وهذا وهو نازل غير سائر، لأن قوله "دخل" ثم خرج" لا يكون إلا وهو نازل فللمسافر أن يجمع نازلا وسائرا."

قلت: فلا يلتفت بعد هذا النص إلى قول ابن القيم رحمه الله في "الزاد" «1/ 189: (

"ولم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم الجمع راكبا في سفره كما يفعله كثير من الناس، ولا الجمع حال نزوله أيضا."

_____جزء: 1/صفحہ: 313_____

وقد اغتر بكلامه هذا بعض إخواننا السلفيين في بعض الأقطار، فلذلك وجب التنبيه عليه.

ومن الغريب أن يخفى مثل هذا النص على ابن القيم رحمه الله مع وروده في الموطأ وصحيح مسلم وغيرهما من الأصول التي ذكرنا، ولكن لعل الغرابة تزول إذا تذكرنا أنه ألف هذا الكتاب "الزاد" في حالة بعده عن الكتب وهو مسافر، وهذا هو السبب في وجود كثير من الأخطاء الأخرى فيه، وقد بينت ما ظهر لي منها في "التعليقات الجياد على زاد المعاد."

ومما يحمل على الاستغراب أيضا أن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله صرح في بعض كتبه بخلاف ما قال ابن القيم رحمه الله، فكيف خفي عليه ذلك وهو أعرف الناس به وبأقواله؟ قال شيخ الإسلام في "مجموعة الرسائل والمسائل"

«2/26-27» بعد أن ساق الحديث:

"الجمع على ثلاث درجات، أما إذا كان سائرا في وقت الأولى، فإنما ينزل في وقت الثانية، فهذا هو الجمع الذي ثبت في الصحيحين من حديث أنس وابن عمر، وهو نظير جمع مزدلفة، وأما إذا كان وقت الثانية سائرا أو راكبا فجمع في وقت الأولى، فهذا نظير الجمع بعرفة وقد روي ذلك في السنن «يعني حديث معاذ هذا(وأما إذا كان نازلا في وقتهما جميعا نزولا مستمرا، فهذا ما علمت روي ما يستدل به عليه إلا حديث معاذ هذا، فإن ظاهره أنه كان نازلا في خيمته في السفر، وأنه أخر الظهر ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل إلى بيته، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا، فإن الدخول والخروج إنما يكون في المنزل، وأما السائر فلا يقال: دخل وخرج، بل نزل وركب.

وتبوك هي آخر غزوات النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يسافر بعدها إلا حجة الوداع، وما نقل

_____جزء: 1/صفحہ: 314_____

أنه جمع فيها إلا بعرفة ومزدلفة. وأما بمنى فلم ينقل أحد أنه جمع هناك، بل نقلوا أنه كان يقصر الصلاة هناك، وهذا دليل على أنه كان يجمع أحيانا في السفر، وأحيانا لا يجمع، وهو الأغلب على أسفاره أنه لم يكن يجمع بينهما. وهذا يبين أن الجمع ليس من سنة السفر كالقصر، بل يفعل للحاجة سواء أكان في السفر أو في الحضر، فإنه قد جمع أيضا في الحضر لئلا يحرج أمته. فالمسافر إذا احتاج إلى الجمع جمع، سواء أكان ذلك لسيره وقت الثانية أو الأولى وشق النزول عليه، أو كان مع نزوله لحاجة أخرى مثل أن يحتاج إلى النوم والاستراحة وقت الظهر ووقت العشاء، فينزل وقت الظهر وهو تعبان سهران جائع يحتاج إلى راحة وأكل ونوم، فيؤخر الظهر إلى وقت العصر ثم يحتاج أن يقدم العشاء مع المغرب وينام بعد ذلك ليستيقظ نصف الليل لسفره، فهذا ونحوه يباح له الجمع. وأما النازل أياما في قرية أو مصر وهو في ذلك المصر، فهذا وإن كان يقصر لأنه مسافر فلا يجمع، كما أنه لا يصلي على الراحلة ولا يصلي بالتيمم ولا يأكل الميتة. فهذه الأمور أبيحت للحاجة، ولا حاجة به إلى ذلك بخلاف القصر فإنه سنة صلاة السفر¤ ."

418. سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 633 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر.(

سیدنا ابوسعید رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سفر میں دو نمازوں کو جمع کر کے پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3040 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر. (

أخرجه البزار في ««مسنده»» «1/330- 331»: حدثنا إبراهيم بن هانىء: ثنا محمد بن عبد الواهب: ثنا أبو شهاب عن عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، وقال:

««لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة. ((

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع، وهو ومن فوقه من رجال ««الصحيح»»، واللذان دونه ثقتان كما تقدم بيانه قريباً عند الحديث «3038». وقد استفدنا هنا فائدة مهمة؛ وهي توثيق البزار لمحمد ابن عبد الواهب، فلتُضم إلى توثيق ابن حبان وغيره ممن ذكرت هناك. كما أن تكرر هذا الاسم هنا يؤكد ما رجّحته هناك أن الصواب فيه «عبد الواهب» وليس «عبد الوهاب»، فتنبه.

وقد كنت ذكرت هناك أنه خفي حاله وحال إبراهيم الراوي عنه على الهيثمي، فلعله تبين له الحال فيما بعد؛ فقد عقب على قول البزار الموثق لمحمد هذا بقوله «2/199: (

««قلت: وبقية رجاله ثقات. ((

ومن طريقه: أخرجه الطبراني في ««المعجم الأوسط»» بلفظ أتم؛ فقال «2/205/ 1»: حدثنا موسى بن هارون: نا محمد بن عبد الواهب الحارثي به، ولفظه:

"جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، أخر المغرب وعجل العشاء، فصلاهما جميعاً". وقال:

))لم يروه عن عوف إلا أبو شهاب، تفرد به محمد بن عبد الواهب. ((

قلت: وهذه متابعة قوية لإبراهيم بن هانىء من موسى بن هارون، وهو حافظ ثقة، فإسناد الطبراني صحيح أيضاً، فالعجب من الهيثمي كيف خص إسناد البزار بالتوثيق وإسناد الطبراني أولى به؟! لأن موسى بن هارون أوثق وأحفظ وأشهر من إبراهيم بن هانىء إلى درجة أن هذا لم يعرفه الهيثمي كما تقدمت الإشارة إليه.

هذا؛ وللحديث شواهد كثيرة؛ منها: عن أبي هريرة مثل حديث الترجمة. أخرجه البزار «رقم 687» بإسنادين عن محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه؛ وقال:

««تفرد به محمد بن أبان. ((قلت: وهو ابن صالح القرشي الجعفي الكوفي، ضعفه ابن معين وغيره

ومنها: عن عبد الله بن مسعود به. أخرجه البزار أيضاً «685» وغيره، وتقدم تخريجه تحت الحديث «2837. (

ومنها: عن معاذ بن جبل نحو حديث موسى بن هارون، وتقدم تخريجه في "المجلد الأول" رقم «164»، وهو مخرج في "الإرواء" أيضاً «578. (

واعلم أن الجمع المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو الجمع الحقيقي، وهو تأخير الصلاة الأولى إلى وقت الصلاة الأخرى "كالظهر والعصر مثلاً، يصليان معاً في وقت العصر، وكذلك القول في صلاة المغرب مع العشاء، وفي ذلك أحاديث صحيحة صريحة، وأصرح من ذلك أحاديث جمع التقديم الذي يعني تقديم صلاة العصر إلى وقت الظهر وصلاتهما فيه معاً، وكذلك القول في صلاة

العشاء مع المغرب، فإن هذا الجمع لا يتصور فيه الجمع الصُّوري، ومن أَجْلَى أمثلته الجمع في المطر الثابت في السنة؛ فإنه لا يتصور إلا بجمع التقديم، وفي ذلك كله أحاديث كثيرة صحيحة؛ قد خرجت بعضها في غير موضع من تآليفي، ومنها تحت حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً «2837»، ومنها حديث أنس في ««الإرواء»» «3/32/579¤ * . (

418.سفر کی وجہ سے نمازیں جمع کرنا

اس باب میں 2احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر633 :

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر.(

سیدنا ابو سعید رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سفر میں دو نمازوں کو جمع کر کے پڑھتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3040 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يجمع بين الصلاتين في السفر. (

أخرجه البزار في «مسنده» «1/ 330- 331»: حدثنا إبراهيم بن هانىء: ثنا محمد بن عبد الواهب: ثنا أبو شهاب عن عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره، وقال:

«لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة. ((

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع، وهو ومن فوقه من رجال «الصحيح»، واللذان دونه ثقتان كما تقدم بيانه قريباً عند الحديث «3038». وقد استفدنا هنا فائدة مهمة؛ وهي توثيق البزار لمحمد ابن عبد الواهب، فلتُضم إلى توثيق ابن حبان وغيره ممن ذكرت هناك. كما أن تكرر هذا الاسم هنا يؤكد ما رجّحته هناك أن الصواب فيه «عبد الواهب» وليس «عبد الوهاب»، فتنبه.

وقد كنت ذكرت هناك أنه خفي حاله وحال إبراهيم الراوي عنه على الهيثمي، فلعله تبين له الحال فيما بعد؛ فقد عقب على قول البزار الموثق لمحمد هذا بقوله «2/199: (

«قلت: وبقية رجاله ثقات. ((

ومن طريقه: أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» بلفظ أتم؛ فقال «2/205/ 1»: حدثنا موسى بن هارون: نا محمد بن عبد الواهب الحارثي به، ولفظه:

"جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، أخر المغرب وعجل العشاء، فصلاهما جميعاً". وقال:

))لم يروه عن عوف إلا أبو شهاب، تفرد به محمد بن عبد الواهب. ((

قلت: وهذه متابعة قوية لإبراهيم بن هانىء من موسى بن هارون، وهو حافظ ثقة، فإسناد الطبراني صحيح أيضاً، فالعجب من الهيثمي كيف خص إسناد البزار بالتوثيق وإسناد الطبراني أولى به؟! لأن موسى بن هارون أوثق وأحفظ وأشهر من إبراهيم بن هانىء إلى درجة أن هذا لم يعرفه الهيثمي كما تقدمت الإشارة إليه.

هذا؛ وللحديث شواهد كثيرة؛ منها: عن أبي هريرة مثل حديث الترجمة. أخرجه البزار «رقم 687» بإسنادين عن محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه؛ وقال:

«تفرد به محمد بن أبان. ((

قلت: وهو ابن صالح القرشي الجعفي الكوفي، ضعفه ابن معين وغيره

ومنها: عن عبد الله بن مسعود به.

أخرجه البزار أيضاً «685» وغيره، وتقدم تخريجه تحت الحديث «2837. (

ومنها: عن معاذ بن جبل نحو حديث موسى بن هارون، وتقدم تخريجه في «المجلد الأول» رقم «164»، وهو مخرج في "الإرواء" أيضاً «578. (

واعلم أن الجمع المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو الجمع الحقيقي، وهو تأخير الصلاة الأولى إلى وقت الصلاة الأخرى "كالظهر والعصر مثلاً، يصليان معاً في وقت العصر، وكذلك القول في صلاة المغرب مع العشاء، وفي ذلك أحاديث صحيحة صريحة، وأصرح من ذلك أحاديث جمع التقديم الذي يعني تقديم صلاة العصر إلى وقت الظهر وصلاتهما فيه معاً، وكذلك القول في صلاة

_____جزء: 7/صفحہ: 89_____

العشاء مع المغرب، فإن هذا الجمع لا يتصور فيه الجمع الصُّوري، ومن أَجْلَى أمثلته الجمع في المطر الثابت في السنة؛ فإنه لا يتصور إلا بجمع التقديم، وفي ذلك كله أحاديث كثيرة صحيحة؛ قد خرجت بعضها في غير موضع من تآليفي، ومنها تحت حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً «2837»، ومنها حديث أنس في «الإرواء» «579/32/3¤ * . (

419.بارہ سنن موکدہ کی ادائیگی کا صلہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر634 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة."

سیدنا ابو موسیٰ رضی اللہ عنہ بیان کرتے ہیں کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے بارہ رکعات پڑھیں، اللہ تعالیٰ اس کے لیے جنت میں گھر بنادے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2347 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة."

_____

أخرجه الطبراني في "الأوسط" «1/58/2 - زوائده»: حدثنا الهيثم بن خلف

حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي حدثنا حماد بن زيد عن هارون بن أبي إسحاق الكوفي

أنه سمع أبا بردة يحدث عن أبيه أبي موسى يرفعه وقال: "لا يروى عن أبي

موسى إلا بهذا الإسناد، تفرد به حماد". قلت: ومن طريقه أخرجه أحمد «4/

413» إلا أنه قال: "هارون بن إسحاق الكوفي، ولعل الصواب حذف لفظ "ابن"

أو "أبي" في رواية الطبراني فإنه هارون أبو إسحاق، هكذا ذكره البخاري في"

التاريخ" «4/2/225» وقال: "سمع أبا بردة..." فساق هذا الحديث،

وقال: "قاله مسدد وعارم عن حماد بن زيد". وكذلك ذكره ابن أبي حاتم «4/2 /99»، فنستفيد من رواية أحمد أن اسم أبيه إسحاق، وهكذا ذكره أيضا الهيثمي في "مجمع الزوائد" «2/231»، فقال:

"رواه أحمد والطبراني في "الأوسط

"و "الكبير" والبزار وقال: لم يتابع هارون بن إسحاق على هذا الحديث."

قلت: هو ثقة مشهور، كما رواه ابن أبي حاتم عن ابن معين، فلا يضر تفرده بالحديث كما هو مقرر في "مصطلح الحديث"، وقد وثقه ابن حبان أيضا «7/582 ». وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به. أخرجه ابن أبي شيبة «2/204(وعنه ابن ماجة «1/350» والنسائي «1/257» عن محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عنه. وقال النسائي: "هذا خطأ، ومحمد بن سليمان الأصبهاني ضعيف". وقال الحافظ: "صدوق يخطىء". قلت: ولم يظهر لي، ولا رأيت من ذكر وجه «خطإ» ابن الأصبهاني فيه، ولعله الرفع، فقد روى شعبة عن منصور عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبي هريرة قال: فذكره موقوفا عليه نحوه. أخرجه الطيالسي «1/113» وأحمد «2/498». ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عثمان هذا، وهو التبان، روى عنه مع منصور بن المعتمر ابنه موسى ومغيرة بن مقسم، وحسن له الترمذي، وذكره ابن حبان في "الثقات."

قلت: فهو حسن الإسناد، أو على الأقل يحتمل التحسين، وهو في حكم المرفوع، لأنه لا يقال بمجرد الرأي، وعليه فهو شاهد جيد لرواية ابن الأصبهاني.

وللحديث شاهد آخر من حديث أم حبيبة رضي الله عنها. أخرجه مسلم وغيره من أصحاب السنن، وغيرهم كابن خزيمة «1185-

1187» وعنه ابن حبان «2443 - الإحسان(

والترمذي، وزادا تفصيل عدد الركعات. وهي في حديث ابن الأصبهاني أيضا، إلا أنه خالف فقال: "وركعتين قبل الظهر"، وفي حديثها: "أربع ركعات قبل الظهر" ولعل هذا هو وجه «خطإ» ابن الأصبهاني الذي تقدم نقله عن الدارقطني.

«تنبيه»: قد أورد السيوطي الحديث بنحوه من رواية الطبراني في "الأوسط" عن أبي ذر. ولم أره في "زوائد المعجمين"، ولا في "مجمع الزوائد"، إلا من حديث أبي موسى كما تقدم. والله أعلم. وقد عزاه في "الجامع الكبير" لابن عساكر أيضا، فلعل الحديث من روايته فقط، وذكر الطبراني معه سهوا، ثم لما نقله إلى "الجامع الصغير" عزاه إليه وحده، أو أنه سهى في "الجامع الكبير" أن يذكر بعد قوله: «طس»: عن أبي موسى. فوقع الوهم. والله أعلم.

420. قبل از ظہر چار سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر635 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر."

ابو صالح مرفوعًا اور مرسلاً دونوں طرح بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :نماز ظہر سے قبل چار سنتیں، سحری کے وقت کی نماز کے برابر ہو جاتی ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی1431 :

قال الشيخ الألباني:

" -أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر."

رواه ابن أبي شيبة في "المصنف "«2/15/2» حدثنا جرير عن أبي سنان عن أبي صالح مرفوعا مرسلا

قلت: وهذا إسناد مرسل حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان وهو سعيد ابن سنان البرجمي الشيباني الأصغر، قال الحافظ: "صدوق له أوهام". وقد أخرج له مسلم. وللحديث شاهد أخرجه أبو محمد العدل في "الفوائد "«ق 1/277» عن علي بن عاصم حدثنا يحيى البكاء أخبرني ابن عمر مرفوعا به وزاد: "بعد الزوال". وهذا إسناد ضعيف، يحيى البكاء وهو ابن مسلم ضعيف كما في التقريب". وعلي بن عاصم صدوق يخطىء. وبعد، فالحديث عندي حسن بمجموع الطريقين، والله أعلم. ثم رأيت الحديث في "قيام الليل "لابن نصر، أخرجه)

ص 78» من الوجه المذكور إلا أنه زاد فقال: عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول

الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك رواه الترمذي والخطيب في "التاريخ "«1/

253» وابن الجوزي في "منهاج القاصدين "«1/40/1» وزادوا "وليس شيء

إلا وهو يسبح الله تعالى تلك الساعة". وقال الترمذي: "غريب لا نعرفه إلا

من حديث علي بن عاصم¤ ."

420. قبل از ظہر چار سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر636 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

سیدنا ابو موسی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جس نے چار رکعت نماز چاشت اور ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھیں اس کے لیے جنت میں ایک گھر بنا دیا جائے گا۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2349 :

قال الشيخ الألباني:

" -من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا، بني له بيت في الجنة."

رواه الطبراني في "الأوسط "«59 / 1 من ترتيبه» عن سهل بن عثمان حدثنا
إبراهيم بن محمد الهمداني عن عبد الله بن عياش عن أبي بردة عن أبي موسى
مرفوعا. وقال: "لم يروه عن أبي بردة إلا ابن عياش، ولا عنه إلا إبراهيم
، تفرد به سهل". قلت: وهو ثقة من رجال مسلم. وإبراهيم بن محمد هو - فيما
أرى - ابن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني، عم هارون بن إسحاق، ترجمه ابن أبي حاتم«1 / 1 / 129» وقال: "سألت أبي عنه؟ فقال: لا بأس به". وعبد
الله بن عياش متوسط الحال، أخرج له مسلم في الشواهد وهو صدوق يغلط كما في" التقريب". فالإسناد حسن. والله أعلم. والمراد بـ«الأولى» صلاة الظهر
فيما يبدو لي. والله أعلم.

421. قبل از ظہر سنتوں کی ادائیگی کی کیفیت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر637 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

قابوس اپنے باپ سے روایت کرتے ہیں کہ میرے باپ نے ایک عورت کو سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کی طرف بھیجا تا کہ وہ ان سے سوال کرے کہ کس نماز پر ہمیشگی کرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو پسند تھا؟ انہوں نے کہا: آپ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر کی نماز سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے، ان میں لمبا قیام کرتے اور اچھے انداز میں رکوع و سجود کیا کرتے تھے اور صحت مند یا مریض ہوتے نیز سفر و حضر میں) کسی صورت میں بھی (فجر کی دو سنتیں ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2705 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

أخرجه أحمد «6 / 43» والطبراني في "الأوسط" «7610» والخطيب في"

التاريخ" «6 / 284 - 285» مختصرا من طريق قابوس عن أبيه قال: أرسل أبي

امرأة إلى عائشة يسألها: أي الصلاة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يواظب عليها؟ قالت: فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير قابوس

- وهو ابن أبي ظبيان - وفيه لين كما في "التقريب". لكنه قد توبع، فقال

الطيالسي في "مسنده" «رقم - 524 - ترتيبه»: حدثنا قيس بن الربيع عن أبي

ظبيان عن أم جعفر قالت: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

فقالت: فذكره. قلت: وقيس هذا لين مثل قابوس، فأحدهما يقوي الآخر. وأم جعفر هذه، الظاهر أنها المرأة المذكورة في الرواية الأولى ولم أعرفها، وقد

جاء في كنى النساء من "التهذيب" «أم جعفر»، ثم أحال إلى ترجمة أم عون. وقال هناك:

_____جزء: 6/صفحہ: 458_____

"أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمية، ويقال: أم جعفر زوجة محمد ابن الحنفية، وأم ابنه عون. روت عن جدتها أسماء بنت عميس، وعنها

ابنها عون، وأم عيسى الجزار، ويقال الخزاعية". والحديث عندي صحيح، فإنه

ثابت مفرقا من طرق عن عائشة، فصلاة الأربع في "صحيح مسلم" عنها، وقد خرجته

في التعليق على "مختصر الشمائل" «رقم - 280» وأما ركعتا الفجر، فقد صح

عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدعهما، عند البخاري وغيره، وهو مخرج

في "صحيح أبي داود" «1179». وزاد البخاري في رواية: "أبدا". وأما

إطالة القيام في الأربع، فقد وجدت له شاهدا من حديث علي بلفظ: "كان يصلي قبل

الظهر أربعا، يصليها عند الزوال، ويمد فيها". أخرجه الترمذي في "الشمائل

"«289» عن مسعر بن كدام عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عنه. وهذا إسناد حسن إن كان مسعر سمعه من أبي إسحاق - وهو السبيعي - فإنه كان اختلط. وقد أخرجه

الترمذي وغيره من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق به، دون قوله: "ويمد فيها". انظر "الشمائل" «رقم - 281 و289. (

422. قبل از ظہر چار سنتوں کی ادائیگی کی وجہ

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر638 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يصلي قبلَ الظُّهرِ- بعد الزّوالِ- أربعاً، ويقولُ: إن أبوابَ السّماءِ تُفتحُ [فيها]، فأحبُّ أن أقدِّم فيها عمَلاً صالحاً.(

سیدنا عبداللہ بن سائب رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم زوال کے بعد اور ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے اور فرماتے " :اس وقت آسمان کے دروازے کھول دیے جاتے ہیں اور میں چاہتا ہوں کہ میں

نیک عمل آگے بھیجوں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى3404 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يصلي قبلَ الظُّهرِ- بعد الزّوالِ- أربعاً، ويقولُ: إن أبوابَ السّماءِ تُفتحُ [فيها]، فأحبُّ أن أقدِّم فيها عمَلاً صالحاً. (

أخرجه الإمام أحمد «3/ 411»: ثنا أبو داود الطيالسي قال: ثنا [محمد بن] مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن السائب قال: ... فذكره.

وأخرجه الترمذي «478» من طريق الطيالسي به. وقال:

"حديث حسن غريب، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: أنه كان يصلي أربع ركعات بعد الزوال، لا يسلم إلا في آخرهن."

قلت: وإسناد الحديث جيد، وهو على شرط مسلم.

وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأبو داود الطيالسي: هو الحافظ سليمان بن داود، صاحب "المسند" المعروف به، وليس الحديث فيه.

_____جزء: 7/صفحه: 1197_____

والحديث الذي علقه الترمذي؛ وصله الطيالسي في "مسنده" «597/81» بسند ضعيف، وقد رواه ابن ماجه وغيره أتم منه مثل حديث الترجمة، وزاد:

لا يفصل بينهن بتسليم ... وهي زيادة منكرة، وقد خرجته وتكلمت عليه في "صحيح أبي داود" «1161». ولهذه الزيادة شاهد، لكن إسنادها ضعيف جداً، ولذلك خرجت حديثها في "الضعيفة" «6727» * . (

423. نماز جمعہ سے پہلے والی سنتوں کی تعداد

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر639 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا. يعني: التأخير في المجيء إلى الجمعة."

سیدنا جابر بن عبداللہ رضی اللہ عنہ کہتے ہیں کہ سلیک غطفانی جمعہ کے روز مسجد میں داخل ہوا، آپ صلی اللہ علیہ وسلم خطبہ ارشاد فرما رہے تھے، آپ صلی اللہ علیہ وسلم نے اسے فرمایا" :دو رکعتیں پڑھ لے اور دوبارہ ایسا نہ کرنا۔ "یعنی جمعہ کی نماز میں تاخیر نہ کرنا۔ اس نے دو رکعتیں پڑھیں، پھر بیٹھ گیا۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى2893 :

قال الشيخ الألباني:

" -اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا. يعني: التأخير في المجيء إلى الجمعة."

أخرجه ابن حبان في "صحيحه" «4/ 92/ 2495» والدارقطني في "سننه" «2/ 16/ 11» من طريق ابن إسحاق: حدثني أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال: دخل سليك الغطفاني المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، قال: فركعهما ثم جلس. قلت: وهذا إسناد حسن لأن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث، فأمنا بذلك شر تدليسه، وسائر رجاله ثقات، ولعله لذلك أشار الحافظ لتقوية الحديث بقوله في "الفتح" «2/ 408»: "أخرجه ابن حبان"، وسكت عليه.

_____جزء: 6/صفحہ: 927_____

وقال ابن حبان عقبه. "قوله: "لا تعودن لمثل هذا"، أراد الإبطاء في المجيء إلى الجمعة لا الركعتين اللتين أمر بهما، والدليل على صحة هذا خبر ابن عجلان الذي تقدم ذكرنا له أنه أمره في الجمعة الثانية أن يركع ركعتين مثلهما". قلت: حديث ابن عجلان الذي أشار إليه ابن حبان، أخرجه ابن حبان قبيل هذا، وإسناده حسن أيضا، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1470»

424. فجر کی دو سنتوں کی فضیلت

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 640 :

Tashkeel Show/Hide مکررات

"-إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر."

سیدنا ابوسعید خدری رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، وہ بیان کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :بیشک اللہ تعالیٰ نے تمہیں ایک اور نماز عطا کی ہے، وہ تمہارے حق میں سرخ اونٹوں سے بھی بہتر ہے۔ آگاہ رہو کہ وہ نماز، فجر کی نماز سے پہلے والی دو سنتیں ہیں۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی 1141 :

قال الشيخ الألباني:

" -إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر."

_____

أخرجه البيهقي «2/ 469» من طريق عمر بن محمد بن بجير حدثنا العباس بن الوليد

الخلال بدمشق حدثنا مروان بن محمد الدمشقي حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي
كثير عن أبي نضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم: فذكره. قال العباس بن الوليد: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث
غريب من حديث معاوية بن سلام، ومعاوية بن سلام محدث أهل الشام وهو صدوق
الحديث ومن لم يكتب حديثه مسنده ومنقطعه فليس بصاحب حديث، وبلغني عن محمد
ابن إسحاق بن خزيمة أنه قال: لو أمكنني أن أرحل إلى ابن بجير لرحلت إليه في
هذا الحديث. ثم ساق البيهقي إسناده إلى ابن خزيمة بهذه الحكاية.
قلت: وابن بجير حافظ كبير صدوق ومن فوقه ثقات من رجال مسلم غير العباس بن
الوليد الخلال وهو صدوق أيضا، فالإسناد جيد. وهو كما قال البيهقي أصح من
إسناد حديث خارجة في الوتر أنها خير من حمر النعم، وقد بينت علته في "ضعيف
السنن" «255». ومضى له شاهد مختصر «رقم 108. (

_____جزء: 3/صفحہ: 132¤ _____

425. فجر سے پہلے والی سنتوں پر دوام اختیار کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر641 :

"-كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

قابوس اپنے باپ سے روایت کرتے ہیں کہ میرے باپ نے ایک عورت کو سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کی طرف بھیجا تاکہ وہ ان سے سوال کرے کہ کس نماز پر ہمیشگی کرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کو پسند تھا؟ انہوں نے کہا: آپ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر کی نماز سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے، ان میں لمبا قیام کرتے اور اچھے انداز میں رکوع و سجود کیا کرتے تھے اور صحت مند یا مریض ہونے یا سفر و حضر میں) کسی صورت میں بھی (فجر کی دو سنتیں ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2705 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان يصلي قبل الظهر أربعا يطيل فيهن القيام ويحسن فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحا ولا مريضا ولا غائبا ولا شاهدا، فركعتين قبل الفجر."

_____

أخرجه أحمد «6/ 43» والطبراني في "الأوسط" «7610» والخطيب في "
التاريخ" «6/ 284 - 285» مختصرا من طريق قابوس عن أبيه قال: أرسل أبي
امرأة إلى عائشة يسألها: أي الصلاة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يواظب عليها؟ قالت: فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير قابوس
- وهو ابن أبي ظبيان - وفيه لين كما في "التقريب". لكنه قد توبع، فقال
الطيالسي في "مسنده" «رقم - 524 - ترتيبه»: حدثنا قيس بن الربيع عن أبي
ظبيان عن أم جعفر قالت: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
فقالت: فذكره. قلت: وقيس هذا لين مثل قابوس، فأحدهما يقوي الآخر. وأم
جعفر هذه، الظاهر أنها المرأة المذكورة في الرواية الأولى ولم أعرفها، وقد
جاء في كنى النساء من "التهذيب" «أم جعفر»، ثم أحال إلى ترجمة أم عون.
وقال هناك:

_____جزء: 6/صفحہ: 458_____

"أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمية، ويقال: أم جعفر
زوجة محمد ابن الحنفية، وأم ابنه عون. روت عن جدتها أسماء بنت عميس، وعنها
ابنها عون، وأم عيسى الجزار، ويقال الخزاعية". والحديث عندي صحيح، فإنه
ثابت مفرقا من طرق عن عائشة، فصلاة الأربع في "صحيح مسلم" عنها، وقد خرجته
في التعليق على "مختصر الشمائل" «رقم - 280» وأما ركعتا الفجر، فقد صح
عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدعهما، عند البخاري وغيره، وهو مخرج
في "صحيح أبي داود" «1179». وزاد البخاري في رواية: "أبدا". وأما إطالة القيام في الأربع، فقد وجدت له شاهدا من حديث علي بلفظ: "كان يصلي قبل
الظهر أربعا، يصليها عند الزوال، ويمد فيها". أخرجه الترمذي في "الشمائل" «289» عن مسعر بن كدام عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عنه. وهذا إسناد حسن
إن كان مسعر سمعه من أبي إسحاق - وهو السبيعي - فإنه كان اختلط. وقد أخرجه
الترمذي وغيره من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق به، دون قوله: "ويمد فيها
". انظر "الشمائل" «رقم - 281 و 289.)

426. فجر اور مغرب والی سنتوں میں سورہ کافرون اور سورہ اخلاص کی تلاوت کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 642 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نعمت السورتان يقرأ بهما في ركعتين قبل الفجر * (قل هو الله أحد) * و * (قل يا أيها الكافرون."* (

سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا کہتی ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ظہر سے پہلے چار رکعتیں پڑھتے تھے اور فجر سے پہلے والی سنتوں کو ترک نہیں کرتے تھے اور فرماتے ":دو بہترین سورتیں ہیں، جنہیں فجر سے پہلے والی دو

رکعتوں میں پڑھا جاتا ہے» : قل ھو اللہ احد «اور» قل یاایھا الکافرون «۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی646 :

قال الشيخ الألباني:

" -نعمت السورتان يقرأ بهما في ركعتين قبل الفجر *«قل هو الله أحد» *و *«قل يا أيها الكافرون." * (

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه "«1 / 121 / 2»: حدثنا بندار، أنبأنا إسحاق بن

يوسف الأزرق، حدثنا الجريري، عن عبد الله بن شفيق عن عائشة قالت:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أربعا قبل الظهر، وركعتين قبل العصر

لا يدعهما، قالت: وكان يقول...." . فذكره. وأخرجه ابن حبان «610» من

طريق يزيد بن هارون عن سعيد الجريري به، دون قوله في أوله: "كان." ....

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم، غير أن الجريري كان اختلط قليلا

قبل موته بثلاث سنوات¤ .

426. فجر اور مغرب والی سنتوں میں سورہ کافرون اور سورہ اخلاص کی تلاوت کرنا

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر643 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان يقرأ في ركعتي الفجر، [والركعتين بعد المغرب] (قل يا أيّها الكافرون) و (قل هو الله أحد.((

سیدنا عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما سے روایت ہے کہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم فجر کی پہلی والی دو اور مغرب کی بعد والی دو سنتوں میں» قل یاایھا الکافرون «اور» قل ھو اللہ احد «پڑھتے تھے۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی3328 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان يقرأ في ركعتي الفجر، [والركعتين بعد المغرب] «قل يا أيّها الكافرون» و «قل هو الله أحد. ((

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" «13564/424/12»: حدثنا عبدان بن أحمد: ثنا الفضل بن سهل الأعرج: ثنا أبو الجوّاب الأحوص بن جوّاب عن عمار ابن رزيق عن أبي إسحاق عن "إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان ... الحديث دون الزيادة.

قلت: وعبدان بن أحمد - وهو الأهوازي - ثقة حافظ.

وقد تابعه الإمام النسائي فقال في "سننه" «154/1»: أخبرنا الفضل بن سهل به أتم منه، ولفظه:

رمقت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب، وفي الركعتين قبل الفجر ... فذكر السورتين.

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم؛ غير أن ابن جَوَّاب قد تُكلم فيه، قال ابن معين: "ثقة"، وقال مرة:

"ليس بذاك القوي."

وشيخه عمار أقوى منه، وقد قال فيه النسائي والبزار:

"ليس به بأس."

وقد خولف في إسناده من ثلاثة من ثقات أصحاب أبي إسحاق - وهو السبيعي:-

الأول: سفيان الثوري. فقال عبد الرزاق في "المصنف" «4790/59/3»: أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد به دون الزيادة، نحو رواية النسائي دون الزيادة.

ومن طريق عبد الرزاق: أخرجه أحمد «35/2»، والطبراني في "المعجم الكبير" «13527/414/12». (

ثم قال أحمد «94/2»: حدثنا أبو أحمد الزبيري: حدثنا سفيان به.

وأخرجه الترمذي «417/84/2»، وابن ماجه «1149» من طرق أخرى عن أبي أحمد الزبيري. وقال الترمذي:

"حديث حسن، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق، وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً."

قال المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على "الترمذي" «277/2: (

"كأن الترمذي يشير إلى تعليل إسناد الحديث بأن الرواة رووه عن إسرائيل عن أبي إسحاق، وأنه لم يروه عن الثوري إلا أبو أحمد؛ وليست هذه علة إذا كان الراوي ثقة، فلا بأس أن يكون الحديث عن الثوري وإسرائيل معاً عن أبي إسحاق، وأبو أحمد ثقة، فروايته عن الثوري تقوي رواية غيره عن إسرائيل، ثم هو قد رواه عن إسرائيل أيضاً كغيره، فقد حفظ ما حفظ غيره، وزاد عليهم ما لم يعرفوه، أو لم يرولنا عنهم."

قلت: وهذا هو التحقيق الذي تقتضيه الصناعة الحديثية.

على أنه يستدرك عليه وعلى الترمذي رواية عبد الرزاق المتقدمة عن سفيان الثوري، وهذا مما يؤيد تحقيق أحمد شاكر رحمه الله.

وفاته تخريج حديث إسرائيل عن أبي إسحاق - وهو الثاني من أصحابه الثلاثة الذين سبقت الإشارة إليهم -، فأقول:

الثاني: إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - قال: عن أبي إسحاق به, وفيه الزيادة.

أخرجه أحمد «24/2 و 58 و 77 و 99»، والطحاوي في "شرح المعاني" «176/1» من طرق عنه - أحدها عند أحمد في الموضع الثالث -: حدثنا محمد ابن عبد الله بن الزبير، وهو أبو أحمد الزبيري.

الثالث: أبو الأحوص سلام بن سُليم قال: عن أبي إسحاق به، وفيه الزيادة بلفظ:

سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - أكثر من عشرين مرة يقرأ ... الحديث.

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «242/2»، والطيالسي في "مسنده" «1893/257» قالا: حدثنا أبو الأحوص به.

وخالفهما في المتن موسى بن داود قال: ثنا أبو الأحوص به دون الزيادة.

أخرجه الطبراني «13528/415/12. (

وموسى بن داود: هو الضبي، قال الحافظ:

"صدوق فقيه زاهد له أوهام."

فلا تضر مخالفته؛ لأن زيادة الثقة مقبولة، ولا سيما إذا كانت من ثقتين حافظين كما هو ظاهر.

وللحديث طريقان آخران عن ابن عمر، ولكنهما ضعيفان:

أحدهما: عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال:

رمقت النبي - صلى الله عليه وسلم - عشرين ليلة أو خمساً وعشرين ليلة أو شهراً ... الحديث بالزيادة.

أخرجه ابن نصر المروزي في "قيام الليل" «ص 31- هندية رفاه. (

قلت: ورجاله ثقات رجال البخاري؛ غير ليث - وهو ابن أبي سُليم -، قال الذهبي في "الكاشف:"

"فيه ضعف يسير من سوء حفظه."

قلت: وذلك لاختلاطه، فمثله يستشهد به.

والطريق الأخرى: يرويها إسماعيل بن عمرو البَجَلي: نا إسرائيل عن ثُوَير بن أبي فاختة عن ابن عمر به.

_____جزء: 7/صفحہ: 978_____

أخرجه الطبراني في "الكبير"؛ كذا في أصل "صفة الصلاة" دون ذكر الجزء والصفحة، فلا أدري من أين نقلته يومئذ؟!

وإسماعيل البجلي، وثوير بن أبي فاختة "كلاهما ضعيف.

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود؛ يرويه عبد الملك بن الوليد بن معدان عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عنه قال:

ما أحصي ما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ ... الحديث بالزيادة.

أخرجه الترمذي «431»، وابن ماجه «1166»، وابن نصر أيضاً، والطحاوي «1/175-176». وقال الترمذي:

"حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان."

قلت: وهو ضعيف كما في "التقريب". وقال الذهبي في كتابه "المغني:"

"ضعفو5."

وهناك شاهد آخر؛ لكن في إسناده أصرم بن حوشب بسنده عن عبد الله بن جعفر مثله.

أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" «373/8» في جملة أحاديث بهذا الإسناد تحت رقم «7757»، وأفاد أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد.

قلت: وهو ضعيف جدّاً؛ أصرم هذا متروك متهم، فهو ممن لا يستشهد به.

والذي يمكن أن أستخلصه من هذا التخريج والتحقيق: هو أن الحديث صحيح لذاته، أو لغيره بمجموع طرقه عن ابن عمر، وبشاهده عن ابن مسعود، والأول أرجح عندي، وذلك لاتفاق الثقات الثلاثة على روايته عن أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر.

_____جزء: 7/صفحہ: 979_____

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، ولا يحول بيني وبين الجزم بصحته إلا أمران معروفان في ترجمة السبيعي:

أحد هما: اختلاطه، لكنا قد أمنّا هذا منه برواية الثوري عنه، فإن من المشهور أنه روى عنه قبل الاختلاط، وروايته عنه في "الصحيحين". وقد تابعه سلام بن سليم كما تقدم، وقد أخرجا له عنه في "الصحيحين" أيضاً.

والآخر: عنعنته، فقد رمي بالتدليس، وهذا في نقدي غير وارد هنا، وذلك لما يأتي:

أولاً: أنهم قد ذكروا في ترجمة السبيعي أنه روى عن ابن عمر، وممن ذكر ذلك ابن أبي حاتم عن أبيه، فلو أن السبيعي أراد التدليس لأسقط مجاهداً من البين، ولرواه عن ابن عمر مباشرة؛ ولو أنه فعل لصدق عليه وصف التدليس هنا، وقد أشار إلى هذا ابن أبي حاتم في روايته عن أبيه في "المراسيل" «ص 94» أنه قال:

"لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر، إنما رآه رؤية." ثانياً: روى في "الجرح" بسند صحيح عن الطيالسي قال:

"قال رجل لشعبة: سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال: ما كان يصنع بمجاهد؟! كان هو أحسن حديثاً من مجاهد، ومن الحسن، وابن سيرين."

قلت: فهذا شعبة يكبره أن يروي عن مجاهد؛ لأنه أجل منه عنده، ومع ذلك فإنه لما احتاج إلى حديثه؛ رواه عنه وأثبته ولم يدلسه، فهذا مما يدفع عنه شبهة التدليس هنا.

_____جزء: 7/صفحہ: 980_____

ثالثاً: لو كانت عنعنته هنا علة؛ لتمسك بها أبو حاتم نفسه حينما أورد هذا الحديث في كتابه "العلل"، والواقع أنه أعله بعلة أخرى، وهي غير قادحة إن شاء الله كما سأبينه قريباً بإذن الله تعالى، فثبت أن الإسناد صحيح جزماً، والحمد لله.

وكأنه لذلك أورده الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، كما كنت ذكرت في "صفة الصلاة"، والى ذلك يجنح كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه المتقدم على "الترمذي ".

ولا يشكل على هذا التصحيح اقتصار الترمذي على التحسين؛ لأنه لم يكن - فيما أرى - إلا بسبب خوفه أن يكون أبو أحمد الزبيري وهم في رواية الحديث عن سفيان، أما وقد تابعه عبد الرزاق؛ كما أسلفت؛ فقد زال الإشكال. والحمد لله.

وأما ما أعله به أبو حاتم؛ فهو ما في كتاب ابنه "العلل"، قال «105/1: ("سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر ...«فذكر الحديث»؛ قال أبي:

ليس هذا الحديث بصحيح، وهو عن أبي إسحاق مضطرب، وإنما روى هذا الحديث نفيع الأعمى عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم!" -

فأقول: هذا الإعلال غريب جدّاً، وبخاصة من مثل هذا الإمام النقاد! فإنه لو صب كلامه على إسناد الحديث فقط؛ لكان أهون من نفيه صحة الحديث، فإنه لا يخفى على أهل العلم أن الحديث قد لا يصح بإسناد، ويصح بإسناد آخر، أو بشواهد، أو بمجموع طرقه، ولذلك نصوا على أن من وقف على حديث بإسناد ضعيف؛ لا يقول: "حديث ضعيف"، وإنما: "إسناده ضعيف" إلا إن كان من الحفاظ الجامعين للطرق والأسانيد، فله ذلك.

_____جزء: 7/صفحہ: 981_____

إذا عرفت هذا؛ فمن الميسور أن تتبين خطأ الإمام من وجوه:

الأول: أنه خطأ «أبا الأحوص» الثقة في إسناده - عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر - برواية مجهولة عن نفيع الأعمى، لم يسق إسنادها لننظر فيه هل يصح أن يعارض لمثله إسناد هذا الثقة، أم هو مثل إسناد ذاك المخالف المتقدم: عمار ابن رزيق؟

الثاني: لو فرض أن الإسناد الذي لم يسقه هو صحيح إلى نفيع، وكان مداره على أبي إسحاق؛ فلا ينهض لمعارضة رواية أبي الأحوص لمتابعة سفيان وإسرائيل إياه.

الثالث: هب أن رواية نفيع هي الأرجح من رواية الثلاثة؛ فهناك الطريقان الآخران عن ابن عمر، والشاهد عن ابن مسعود، وكل ذلك مما يدفع الترجيح المذكور.

الرابع: لو سلمنا جدلاً بهذا الترجيح؛ فذلك لا يستلزم تضعيف الحديث لما ذكرته من الأسباب بين يدي الوجه الأول، وهي كلها متوفرة في هذا الحديث كما تقدم بيانه، وبخاصة بالنسبة لركعتي الفجر؛ فقد ذكر الحافظ في "الفتح" «47/3» لحديث ابن عمر هذا شواهد من حديث عائشة، وابن مسعود «الماضي»، وأنس، وجابر، وأبي هريرة؛ وقد عزاها إلى مصادرها من كتب السنة، وأصحها حديث أبي هريرة؛ فإنه في "صحيح مسلم"، و"أبي عوانة"،

427. نماز فجر سے پہلے والی سنتیں رہ جانے کی صورت میں کب ادا کی جائیں؟

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 644 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعدما تطلع الشمس."

سیدنا ابوہریرہ رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :جو فجر کی دو سنتیں نہ پڑھ سکا، وہ طلوع آفتاب کے بعد ادا کر لے۔"

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی2361 :

قال الشيخ الألباني:

" -من لم يصل ركعتي الفجر، فليصلهما بعدما تطلع الشمس."

أخرجه الترمذي «423» وابن خزيمة «1117» وابن حبان «613» والحاكم «1/ 274 و 307» والبيهقي «2/ 484» عن عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة مرفوعا. وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وأشار الترمذي إلى إعلاله بتفرد عمرو بن عاصم فقال: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي". وأشار البيهقي إلى رد مثل هذا الإعلال بقوله عقب الحديث: "تفرد به عمرو بن عاصم، والله تعالى أعلم، وعمرو بن عاصم ثقة". قلت: واحتج به الشيخان، فلا يرد حديثه بمجرد التفرد.

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر645 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -كان لا يدعُ ركعتينِ قبل الفجرِ، وركعتينِ بعدالعصرِ.(

ابراہیم بن محمد بن منتشر بیان کرتے ہیں کہ میرے باپ عصر کے بعد دو رکعتیں پڑھتے تھے۔ انہیں کہا گیا) کہ یہ نماز کیوں پڑھتے ہو(؟ انھوں نے کہا: اگر میں یہ دو رکعتیں صرف اس لیے پڑھتا کہ میں نے مسروق کو پڑھتے دیکھا تو یہ بھی قابل اعتماد بات تھی۔ لیکن میں نے سیدہ عائشہ رضی اللہ عنہا سے بھی اس کی بابت سوال کیا تو انہوں نے کہا: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجر سے پہلے دو اور عصر کے بعد دو رکعتیں ادا کرنا ترک نہیں کرتے تھے۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانی3174 :

قال الشيخ الألباني:

) -كان لا يدعُ ركعتينِ قبل الفجرِ، وركعتينِ بعدالعصرِ. (

أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" «352/2»: حدثنا عفان قال: نا أبو عوانة قال: ثنا إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه: أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، فقيل له؟ فقال: لو لم أصلهما إلا أني رأيت مسروقاً يصليهما؛ لكان ثقة، ولكني سألت عائشة؟ فقالت: ... فذكره.

قلت: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، رجاله كلهم ثقات لا مغمز فيهم، وإنما خرجته لصحته وعزة إسناده، ولما فيه من عمل محمد بن المنتشر تبعاً لمسروق التابعي الجليل - به، وإلا فالحديث مخرج في "الصحيحين" وغيرهما كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في الحديث الذي قبله.

والمرفوع من هذا قد أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني" «177/1» من طريق أخرى عن أبي عوانة به.

وروى ابن أبي شيبة قبيل هذا بسند صحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: خرجت مع أبي «واسمه سُليم بن أسود المحاربي» وعمرو بن ميمون والأسود ابن يزيد وأبي وائل، فكانوا يصلون بعد العصر.

ثم روى مثله عن جمع آخر من السلف؛ منهم الزبير بن العوام، وابنه عبد الله رضي الله عنهما، وكذا علي رضي الله عنه، وأبو بردة بن أبي موسى.

بل روى ابن حبان «1568 - 1570»، والشيخان عن الأسود ومسروق عن

_____جزء: 7/صفحہ: 527_____

عائشة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما. وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1160». وروى عبد الرزاق «377/433/2» بسند صحيح عن طاوس: أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر، فلما استخلف عمر تركهما، فلما توفي ركعهما، فقيل له: ما هذا؟ فقال: إن عمر كان يضرب الناس عليهما. قال ابن طاوس: كان أبي لا يدعهما.

قلت: فمن الخطأ الشائع في كتب الفقه: النهي عن هاتين الركعتين، بل وعدم ذكرهما في زمرة السنن الرواتب مع ثبوت مداومته - صلى الله عليه وسلم - عليهما كما كان يداوم على ركعتي الفجر، ولا دليل على نسخهما، ولا على أنهما من خصوصياته

- صلى الله عليه وسلم -، كيف وأعرف الناس بهما يحافظ عليهما - وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - ومن وافقها من الصحابة والسلف كما تقدم.

يضاف إلى ذلك أن النصوص الناهية بعمومها عن الصلاة بعد العصر هي مقيدة بالأحاديث الأخرى الصريحة بإباحة الصلاة قبل اصفرار الشمس، ومنها حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ:

"لا تصلوا بعد العصر؛ إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة."

وهو حديث صحيح جاء من أكثر من طريق، وقد سبق تخريجه برقم «200 و314». وقد ذهب إلى شرعية هاتين الركعتين أبو محمد بن حزم في "المحلى" والرد على المخالفين في بحث واسع شيق في آخر الجزء الثالث وأول الرابع؛ فليراجعه من شاء.

وراجع الحديث الذي قبله؛ لتعرف سبب ضرب عمر لمن كان يصلي الركعتين * .

_____جزء: 7/صفحہ: 528¤ _____

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 646 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة."

سیدنا علی رضی اللہ عنہ سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے عصر کے بعد نماز پڑھنے سے منع فرمایا، الا یہ کہ سورج بلند ہو۔

سلسله احاديث صحيحه ترقيم البانى200 :

قال الشيخ الألباني:

" -نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة."

رواه أبو داود«1 / 200» والنسائي«1 / 97» وعنه ابن حزم في "المحلى"
«3 / 31» وأبو يعلى في "مسنده"«1 / 119» وابن حبان في "صحيحه"

_____جزء: 1 /صفحه: 387_____

«621، 622» وابن الجارود في "المنتقى"«281» والبيهقي«2 / 458(
والطيالسي«1 / 75 - من ترتيبه» وأحمد«1 / 129، 141» والمحاملي في
"الأمالي"«3 / 95 / 1» والضياء في "الأحاديث المختارة،«1 / 258،
259» عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي رضي الله عنه مرفوعا.
وقال ابن حزم:
"وهب بن الأجدع تابع ثقة مشهور، وسائر الرواة أشهر من أن يسأل عنهم، وهذه
زيادة عدل لا يجوز تركها."
وصرح ابن حزم في مكان آخر«2 / 271» بصحة هذا عن علي رضي الله عنه ولا شك
في ذلك، ولهذا قال الحافظ العراقي في "طرح التثريب"«2 / 187» وتبعه
الحافظ ابن حجر في "الفتح"«2 / 50»: "وإسناده صحيح."
وأما البيهقي فقد حاد عن الجادة حين قال:
"ووهب بن الأجدع ليس من شرطهما."
قلت: وهل من شرط صحة الحديث أن يكون على شرط الشيخين؟ أو ليس قد صححا أحاديث
كثيرة خارج كتابيهما وليست على شرطهما؟! ثم قال:
"وهذا حديث واحد، وما مضى في النهي عنهما ممتد إلى غروب الشمس حديث عدد،
فهو أولى أن يكون محفوظا."
قلت: كلاهما محفوظ، وإن كان ما رواه العدد أقوى، ولكن ليس من أصول أهل
العلم، رد الحديث القوي لمجرد مخالفة ظاهرة لما هو أقوى منه مع إمكان الجمع
بينهما! وهو كذلك هنا، فإن هذا الحديث مقيد للأحاديث التي أشار إليها
البيهقي كقوله صلى الله عليه وسلم:
"ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" متفق عليه.

_____جزء: 1 /صفحه: 388_____

فهذا مطلق، يقيده حديث علي رضي الله عنه، وإلى هذا أشار ابن حزم رحمه الله بقوله المتقدم:

"وهذه زيادة عدل لا يجوز تركها."

ثم قال البيهقي:

"وقد روي عن علي رضي الله عنه ما يخالف هذا. وروي ما يوافقه."

ثم ساق هو والضياء في "المختارة" «1/185» من طريق سفيان قال: أخبرني أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين في دبر كل صلاة مكتوبة، إلا الفجر والعصر."

قلت: وهذا لا يخالف الحديث الأول إطلاقا، لأنه إنما ينفي أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد صلاة العصر، والحديث الأول لا يثبت ذلك حتى يعارض بهذا، وغاية ما فيه أنه يدل على جواز الصلاة بعد العصر إلى ما قبل اصفرار الشمس، وليس يلزم أن يفعل النبي صلى الله عليه وسلم كل ما أثبت جوازه بالدليل الشرعي كما هو ظاهر.

نعم قد ثبت عن أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين سنة الظهر البعدية بعد صلاة العصر، وقالت عائشة: إنه صلى الله عليه وسلم داوم عليها بعد ذلك، فهذا يعارض حديث علي الثاني، والجمع بينهما سهل، فكل حدث بما علم، ومن علم حجة على من لم يعلم، ويظهر أن عليا رضي الله عنه علم فيما بعد من بعض الصحابة ما نفاه في هذا الحديث، فقد ثبت عنه صلاته صلى الله عليه وسلم بعد العصر وذلك قول البيهقي:

"وأما الذي يوافقه ففيما أخبرنا ..." ثم ساق من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال:

"كنا مع علي رضي الله عنه في سفر فصلى بنا العصر ركعتين ثم دخل

فسطاطه وأنا

أنظر، فصلى ركعتين."

ففي هذا أن عليا رضي الله عنه عمل بما دل عليه حديثه الأول من الجواز.

وروى ابن حزم «3/4» عن بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لم ينه عن الصلاة إلا عند غروب الشمس."

قلت: وإسناده صحيح، وهو شاهد قوي لحديث علي رضي الله عنهم.

وأما الركعتان بعد العصر، فقد روى ابن حزم القول بمشروعيتهما عن جماعة من الصحابة، فمن شاء فليرجع إليه.

وما دل عليه الحديث من جواز الصلاة ولو نفلا بعد صلاة العصر وقبل اصفرار الشمس هو الذي ينبغي الاعتماد عليه في هذه المسألة التي كثرت الأقوال فيها،

وهو الذي ذهب إليه ابن حزم تبعا لا بن عمر رضي الله عنه كما ذكره الحافظ

العراقي وغيره، فلا تكن ممن تغره الكثرة، إذا كانت على خلاف السنة.

ثم وجدت للحديث طريقا أخرى عن علي رضي الله عنه بلفظ :«لا تصلوا بعد العصر، إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة. (

أخرجه الإمام أحمد «1 / 130» : حدثنا إسحاق بن يوسف: أخبرنا سفيان عن أبي

إسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فذكره:

قلت: وهذا سند جيد، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عاصم وهو ابن ضمرة

السلولي وهو صدوق. كما في "التقريب."

قلت: فهذه الطريق مما يعطي الحديث قوة على قوة، لاسيما وهي من طريق عاصم

الذي روى عن علي أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي بعد العصر،

فادعى البيهقي من أجل هذه الرواية إعلال الحديث، وأجبنا عن ذلك بما تقدم، ثم

تأكدنا من صحة الجواب حين وقفنا على الحديث من طريق عاصم أيضا. فالحمد لله على

_____جزء : 1 /صفحہ : 390_____

توفيقه.

ثم وجدت له شاهدا حسنا من حديث أنس، سيأتي برقم «308¤ . (

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 647 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-أحسن ابن الخطاب."

ایک صحابی رسول سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، سلام کے بعد (ایک آدمی نے فوراً نماز پڑھنا شروع کر دی، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے

ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا": ابن خطاب نے اچھا کیا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 2549 :

قال الشيخ الألباني:

" -أحسن ابن الخطاب."

_____

أخرجه أحمد «5 / 368» : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن

عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر، فقام رجل يصلي، فرآه عمر، فقال له: اجلس، فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري، وجهالة الصحابي لا تضر، وهو أبو رمثة كما في رواية أبي داود «1007» من طريق المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس به نحوه. والمنهال ضعيف. وللحديث شاهد من حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج. رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" «1034». والحديث نص صريح في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكلم أو خروج، كما يفعله كثير من الأعاجم وبخاصة منهم الأتراك، فإننا نراهم في الحرمين الشريفين لا يكاد الإمام يسلم من الفريضة إلا بادر هؤلاء من هنا وهناك قياما إلى السنة ! وفي الحديث فائدة أخرى هامة، وهي جواز الصلاة بعد العصر، لأنه لو كان غير جائز، لأنكر ذلك على الرجل أيضا كما هو ظاهر، وهو مطابق لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين، ويدل على أن ذلك ليس من خصوصياته صلى الله عليه وسلم، وما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس" محمول على ما إذا كانت الشمس مصفرة، لأحاديث صحت مقيدة

_____جزء: 6/صفحہ: 105_____

بذلك. وقد سبق تخريج بعضها مع الكلام عليها من الناحية الفقهية تحت الحديث «200 و 314.)

428. نماز عصر کے بعد دو رکعت سنتیں

اس باب میں 4 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر 648 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

) -أحسنَ (وفي رواية: صدق) ابنُ الخطابِ(

عبد اللہ بن رباح، ایک صحابی سے روایت کرتے ہیں کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے نماز عصر پڑھائی، ایک آدمی مزید نماز پڑھنے کے لیے فوراً کھڑا ہو گیا، سیدنا عمر رضی اللہ عنہ نے اسے دیکھا اور اس کی چادر یا کپڑے کو پکڑ کر کہا: بیٹھ جا، اہل کتاب اس لیے ہلاک ہوئے کہ ان کی نمازوں میں وقفہ نہیں ہوتا تھا۔ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" :ابن خطاب نے اچھا کیا۔ "اور ایک روایت میں ہے)":ابن خطاب نے (سچ کہا۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی 3173 :

قال الشيخ الألباني:

) -أحسنَ «وفي رواية: صدق» ابنُ الخطابِ(

_____

أخرجه أحمد «368/5»: حدثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن الأزرق بن

قيس عن عبد الله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم:-

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى العصر فقام رجل يصلي [بعدها] فرآه عمر [فأخذ بردائه أو بثوبه] فقال له اجلس فإنما أهلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: 0000 فذكره بالرواية الأولى

وأخرجه أبو يعلي في مسنده «7166/107/13» قال: حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد به

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير الصحابي الذي لم يسم وذلك لا يضر لأن الصحابة كلهم عدول0

وقد توبع شعبة فقال عبد الرزاق في «المصنف» «3973/432/2»: عن عبد الله بن سعيد قال: أخبرني الأزرق بن قيس قال: سمعت عبد الله بن رباح الأنصاري به والرواية

الثانية مع الزيادات له

وهذا إسناد صحيح أيضاً وعبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ثقة من رجال الشيخين ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبد الرزاق0

_____جزء: 7 /صفحه: 522_____

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» «234/2» قال:

«رواه أحمد وأبو يعلي ورجال أحمد رجال «الصحيح((

وأقول: لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك فإسناد أبو يعلى كذلك

رجاله رجال «الصحيح» فإن محمد بن بشار - وهو أبو بكر بندار - ثقة أيضاً من رجال الشيخين وشيخه محمد: هو ابن جعفر الملقب بـ «غندر(

وأخرجه أبو داود «1007/611/1» والحاكم «270/1» والبيهقي «190/2»، والطبراني في «المعجم الكبير» «728/284/22» من طريق أشعث بن شعبة عن المنهال بن خليفة

عن الأزرق بن قيس قال:

صلي لنا إمام يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة

مع النبي - صلى الله عليه وسلم -: وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلي نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ثم

سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ثم انتفل كانتفال أبي رمثة - يعنى نفسه-

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال: اجلس 000 الحديث إلا أنه قال: فرفع النبي - صلى الله عليه وسلم-

بصره فقال: «أصاب الله بك يا ابن الخطاب(!

وقال الحاكم

«صحيح علي شرط مسلم! (

ورده الذهبي بقوله

«قلت: المنهال ضعفه ابن معين وأشعث فيه لين والحديث منكر(

_____جزء: 7 /صفحه: 523_____

قلت: وبهما أعله المنذرى في «مختصر السنن» ولذلك كنت أوردته في

«ضعيف أبي داود» فلما وقفت على متابعة شعبة وعبد الله بن سعيد الفزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» لأن الشطر الأول منه ليس فيه

كبير شيء مع كونه موقوفاً، وكذلك كنت ضعفته في تعليقي على «المشكاة» «1/306-307» فليصحح إذن بالطريق الأولى والله ولي التوفيق والهادي لا إله إلا هو.

وفى الحديث فائدتان هامتان:

الأولى: أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها إما بالكلام

أو بالتحول من المكان, وفى ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية - رضي الله عنه - وهو مخرج في «الإرواء» «2/190/344» و«صحيح

أبي داود» «1034» وفيه أحاديث أخري برقم «631و922» ولذلك؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها وقد روي الكثير الطيب منها عبد الرزاق في

«المصنف» «2/416-418» وكذا ابن أبي شيبة «2/138-139» والبيهقي في

«سننه» فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قياهم إلي السنة البعدية: هو من التحول المذكور وقد فعله السلف فروي ابن

أبي شيبة عن عاصم قال:

صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتي أخذ بيدي فقام في مقامي وأقامني في مقامه. وسنده صحيح

وروي نحوه عن أبي مِجلزٍ وصفوان بن محرِزٍ

والفائدة الأخرى: جواز التطوع بعد صلاة العصر؛ لإقرار النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم

عمر الرجل على الصلاة بعدها مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوّبه النبي - صلى الله عليه وسلم-

على ذلك، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله - صلى الله عليه وسلم - عن من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا يدع ركعتين بعد العصر. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في "الإرواء" «2/188-189» من طرق عنها، ويأتي طريق آخر عقب هذا.

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي.

فإن قيل: كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر، وقد صح عنه أنه كان

يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب: أن ضربَهُ عليهما إنما كان من باب سد الذريعة، وخشية أن

يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سيأتي في الحديث بعده، وليس لأنه لا يجوز صلاتهما قبل الاصفرار، ولذلك لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا، فقال

الحافظ في "الفتح" «2/65: (

"«تنبيه»: روى عبد الرزاق [2/431-432] من حديث زيد بن خالد

[الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك، فقال ... عن زيد بن خالد:

أن عمر رآه، وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه، فذكر الحديث، وفيه:

"فقال عمر: يا زيد! لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سُلَّماً إلى الصلاة

حتى الليل لم أضرب فيهما."

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي «1» وما نقلناه عن ابن المنذر وغيره «¬1. (

وقد روى يحي بن بُكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد، وجواب عمر له، وفيه: "ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -! أن يصلى فيها". وهذا أيضاً يدل لما قلناه."

قلت: ومثله ما رواه الطحاوي «1/180» عن البراء بن عازب قال: بعثني سلمان بن ربيعة بريداً إلى عمر بن الخطاب في حاجة له، فقدمت عليه، فقال لي: لا تصلوا بعد العصر؛ فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها. قلت: يعني إلى وقت الاصفرار المحرم، وإسناده صحيح.

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سدّاً للذريعة، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاته بعد العصر، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته - صلى الله عليه وسلم - الركعتين، أو معارضتها بالعموم في قوله - صلى الله عليه وسلم -: "لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس"؛ فإنه يُخصُّ بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي.

وحديث الترجمة تقدم تخريجه برقم «2549» باختصار عما هنا.

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبد الرزاق ويؤيدها، فخرجته في ما يأتي برقم «3489. (

¬

_____

«¬1» أما ابن عمر؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر. وذكر

أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم، واحتج بحديث علي: أنه - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة. ورواه أبو داود بإسناد صحيح قوي.

وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر. والله أعلم* .

_____جزء: 7/صفحہ: 526_____

صلاة مَنسِيَّة ينبغي إحياؤها¤

429.نماز مغرب سے پہلے دو رکعت سنتیں ادا کرنا

اس باب میں 1 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر649 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس سنة."

سیدنا عبداللہ مزنی سے روایت ہے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھیں اور فرمایا" :مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھا کرو،) مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھا کرو(۔ "پھر تیسری دفعہ فرمایا" :جو چاہے پڑھ لے۔ "آپ صلی اللہ علیہ وسلم کو یہ اندیشہ تھا کہ کہیں لوگ اس کو) لازمی (سنت وطریقہ نہ سمجھ لیں۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی2 :

قال الشيخ الألباني:

" -صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس سنة."

_____

أخرجه ابن نصر في "قيام الليل "«28: (

حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثني أبي حدثنا حسين عن

ابن بريدة أن عبد الله المزني رضي الله عنه حدثه به، وقال مختصره العلامة

المقريزي أحمد بن علي:

"هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، فإن عبد الوارث بن عبد الصمد احتج به مسلم،

والباقون احتج بهم الجماعة، وقد صح في "ابن حبان" حديث آخر أن النبي

صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين قبل المغرب." قلت: وهو صحيح كما قال، إلا أن جعله ما في ابن حبان حديثا آخر، فيه نظر،

ظاهر ذلك لأنه عنده من هذا الوجه بهذا المتن تماما، فكيف يكون حديثا آخر، والأعجب من ذلك أن المقريزي قد ساقه من طريق ابن حبان هكذا:

"قال ابن حبان: أخبرني محمد بن خزيمة حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ابن عبد

الوارث حدثني أبي حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة أن عبد الله المزني

رضي الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل المغرب ركعتين!"

والحديث في "موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان" برقم «617»، وقال عقبه: "قلت: فذكر الحديث."

فهذا يشير إلى أن الحديث عند ابن حبان ليس بهذا القدر الذي نقله المقريزي، بل له تتمة، ومن الظاهر أنها قوله "ثم قال: صلوا..." وعليه فالحديث يمكن

أن يقال في تخريجه.

_____جزء: 1/صفحہ: 466_____

"رواه ابن نصر وابن حبان في صحيحه."

وهو عند البخاري وغيره من "الستة" من طرق أخره عن عبد الوارث بن سعيد جد

عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم به دون قوله في

أوله: "صلى قبل المغرب ركعتين."

«فائدة»: وفي الحديث دليل على أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب

حتى يقوم دليل الإباحة، وكذلك نهيه على التحريم إلا ما يعرف إباحته. كذا في

"شرح السنة" «1/706-707» للبغوي.

وأما تقريره صلى الله عليه وسلم لهاتين الركعتين فهو الحديث الآتي:

_____جزء: 1/صفحہ: 467_____

"كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب

حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن

الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير¤."

430.ہر فرض نماز سے پہلے کم از کم دو رکعت نفلی نماز کا وجود

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

مکررات Tashkeel Show/Hide

حدیث نمبر650 :

"-كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله ﷺ لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله ﷺ السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب حتى

يخرج رسول الله ﷺ وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير."

سیدنا انس بن مالک رضی اللہ عنہ کہتے ہیں: رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کے عہد میں جب مؤذن نماز مغرب کی اذان سے فارغ ہوتا تو برگزیدہ صحابہ کرام ستونوں کی طرف لپکتے اور) انھیں سترہ بنا کر (مغرب سے پہلے دو رکعتیں پڑھتے، جب آپ صلی اللہ علیہ وسلم تشریف لاتے تو وہ نماز پڑھ رہے ہوتے تھے۔ لوگ اتنی کثرت سے یہ دو رکعتیں پڑھتے کہ اجنبی آدمی کو محسوس ہوتا کہ نماز پڑھی جا چکی ہے) اور لوگ بعد والی سنتیں ادا کر رہے ہیں (۔ اذان اور اقامت کے درمیان تھوڑا سا وقفہ ہوتا تھا۔

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی234 :

قال الشيخ الألباني:

" -كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة المغرب، فيبتدر لباب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم السواري، يصلون الركعتين قبل المغرب حتى يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصلون، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما وكان بين الأذان والإقامة يسير."

أخرجه البخاري «2 / 85» وابن نصر «ص 26» وأحمد «3 / 280» من طرق عن
شعبة عن عمرو بن عامر قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره.
والسياق لابن نصر، والزيادة الثانية للبخاري وأحمد، ورواية لابن نصر
واللفظ له.
وأخرجه مسلم «2 / 212» وأبو عوانة في "صحيحه" «2 / 265» والبيهقي
«2 / 475» من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس به نحوه، وفيه الزيادة الأولى
وله عند ابن نصر "والمسند" «3 / 129، 199، 282» طرق أخرى عن أنس نحوه.
وفي هذا الحديث نص صريح على مشروعية الركعتين قبل صلاة المغرب، لتسابق كبار
الصحابة عليهما، وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم لهم على ذلك. ويؤيده عموم
الحديثين قبله. وإلى استحبابهما ذهب الإمام أحمد وإسحاق وأصحاب الحديث.
ومن خالفهم كالحنفية وغيرهم لا حجة لديهم تستحق النظر فيها سوى ما روى شعبة
عن أبي شعيب عن طاووس قال:

" سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فقال: ما رأيت أحدا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصليهما."
أخرجه أبو داود «1 / 202» وعنه البيهقي «2 / 476 - 477» والدولابي في
"الكنى" «2 / 5»، وقال أبو داود:
" سمعت يحيى بن معين يقول: هو شعيب. يعني وهم شعبة في اسمه."
قلت: ولم أدر ما هو حجته في التوهيم المذكور، إلا أن يكون مخالفة شعبة ليحيى
بن عبد الملك ابن أبي غنية، فإنه سماه شعيبا كما يستفاد من "التهذيب"، فإن

كان هو هذا، فلا أراه يسلم له، فإن شعبة أحفظ من ابن أبي غنية كما يتبين
للناظر في ترجمتيهما، فالقول قول شعبة عند اختلافهما، وقد روى ابن أبي حاتم
«4/ 389/ 2» عن ابن معين أنه قال:
"أبو شعيب الذي روى عن طاووس عن ابن عمر مشهور بصري." فلم يذكر عنه ما ذكر أبو داود عنه، مما يشعر أن ابن معين لم يكن جازما بذلك،
ويؤيده أن أحدا من الأئمة لم ينقل عنه ما ذكر أبو داود، بل قال الدولابي: "سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: أبو شعيب سمع طاووسا
يروي عنه شعبة." قلت: وهو عندي مستور، وإن قال الحافظ في "التقريب": "لا بأس به" فإن
هذا إنما قاله أبو زرعة في "شعيب السمان" كما ذكره الحافظ نفسه في التهذيب"، وذهب أنه غير صاحب الترجمة، وبذلك يشعر صنيع ابن أبي حاتم
فإنه فرق بينهما، ولم أر أحدا ممن يوثق به قد عدله. والله أعلم. وجملة القول أن القلب لا يطمئن لصحة هذا الأثر عن ابن عمر، وقد أشار الحافظ
في "الفتح" «2/ 86» لتضعيفه، فإن صح فرواية أنس المثبتة مقدمة على نفيه، كما قال البيهقي ثم الحافظ وغيرهما،

_____جزء: 1/صفحہ: 469_____

ويؤيده أن ابن نصر روى «27» أن رجلا سأل ابن عمر فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل الكوفة، قال: من الذين يحافظون
على ركعتي الضحى؟! فقال: وأنتم تحافظون على الركعتين قبل المغرب؟ فقال
ابن عمر: كنا نحدث أن أبواب السماء تفتح عند كل أذان."
قلت: فهذا نص من ابن عمر على مشروعية الركعتين على خلاف ما أفاده ذلك الحديث
الضعيف عنه، ولكن هذا النص قد حذف المقريزي إسناده كما هو الغالب عليه في
كتاب "قيام الليل" فلم يتسن لي الحكم عليه بشيء من الصحة أو الضعف.
ومن الطرائف أن يرد بعض المقلدين لهذه الدلالات الصريحة على مشروعية الركعتين
قبل المغرب، فلا يقول بذلك. ثم يذهب إلى سنية صلاة السنة القبلية يوم الجمعة
ويستدل عليه بحديث ابن الزبير وعبد الله بن مغفل، يستدل بعمومها، مع أن هذا
الدليل نفسه يدل أيضا على ما نفاه من مشروعية الركعتين، مع وجود الفارق الكبير
بين المسألتين، فالأولى قد تأيدت بجريان العمل بها في عهده صلى الله عليه وسلم
وإقراره، وبأمره الخاص بها، بخلاف الأخرى فإنها لم تتأيد بشيء من ذلك، بل
ثبت أنه لم يكن هناك مكان لها يومئذ، فهل من معتبر؟¤ !

430.ہر فرض نماز سے پہلے کم از کم دو رکعت نفلی نماز کا وجود

اس باب میں 2 احادیث آئی ہیں، باب سے متعلقہ تمام احادیث دیکھیں۔

حدیث نمبر651 :

مکررات Tashkeel Show/Hide

"-ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان."

سیدنا عبداللہ بن زبیر رضی اللہ عنہ سے روایت ہے، رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نے فرمایا" : نہیں ہے کوئی فرضی نماز، مگر اس سے پہلے) کم از کم (دو رکعت) نفلی نماز (ہے۔"

سلسلہ احادیث صحیحہ ترقیم البانی232 :

قال الشيخ الألباني:

" -ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان."

أخرجه عباس الترقفي في "حديثه" «ق 41 / 1» وابن نصر في "قيام الليل"
«ص 26» والروياني في "مسنده" «ق 238 / 1» وابن حبان في "صحيحه"
«رقم 615» والطبراني في "المعجم الكبير" «ج 69 / 210 / 2» وابن عدي في
"الكامل" «ق 46 / 2» والدارقطني في "سننه" «ص 99» من طريقين عن ثابت
بن عجلان عن سليم بن عامر عن عبد الله بن الزبير مرفوعا.
وقال ابن عدي: "ثابت بن عجلان ليس حديثه بالكثير."
قلت: هو ثقة كما قال الإمام أحمد وابن معين. وقال دحيم والنسائي: "ليس
به بأس" ولذلك أشار الذهبي في ترجمته إلى أنه صحيح الحديث.
وقال الحافظ في "التقريب:"

"صدوق" وأشار في "التهذيب" إلى أنه ثقة
وقال: "مثل هذا لا يضره إلا مخالفته الثقات لا غير، فيكون حديثه حينئذ شاذا قلت: فحديثه هذا صحيح، لأنه لم يخالف فيه الثقات، بل وافق فيه حديث عبد الله
بن مغفل مرفوعا بلفظ: «بين كل أذانين صلاة. قال في الثالثة: لمن شاء. (أخرجه الستة وابن نصر. وقد استدل بالحديث بعض المتأخرين على مشروعية صلاة سنة الجمعة القبلية،
وهو استدلال باطل، لأنه قد ثبت في البخاري وغيره أنه لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة سوى الأذان الأول والإقامة، وبينهما الخطبة
كما فصلته في رسالتي "الأجوبة النافعة". ولذلك قال البوصيري في "الزوائد"
وقد ذكر حديث عبد الله هذا «ق 72 / 1» وأنه أحسن ما يستدل به لسنة الجمعة المزعومة! قال: وهذا متعذر في صلاته صلى الله عليه وسلم، لأنه كان بين الأذان والإقامة
الخطبة، فلا صلاة حينئذ بينهما." وكل ما ورد من الأحاديث في صلاته صلى الله عليه وسلم سنة الجمعة القبلية، لا يصح منها شيء البتة، وبعضها أشد ضعفا من بعض كما بينه
الزيلعي في
"نصب الراية" "2 / 206 - 207» وابن حجر في "الفتح" «2 / 341» وغيرهما
وتكلمت على بعضها في الرسالة المشار إليها «ص 23 - 26» وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة."
والحق أن الحديث إنما يدل على مشروعية الصلاة بين يدي كل صلاة مكتوبة ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك أو أمر به، أو أقره، كصلاة المغرب،
فقد صح في ذلك الفعل والأمر والإقرار.
أما الفعل والأمر، فقد ثبت فيه حديث صريح من رواية عبد الله المزني:
"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى قبل المغرب ركعتين ثم قال:
"صلوا قبل المغرب ركعتين. ثم قال في الثالثة: لمن شاء، خاف أن يحسبها الناس
سنة

". ¤

تمت بالخیر

والحمدلله اناحلاً فی بیتی. یوم الثلثاء:21صفر المظفر ۔ 1448ھ۔

4۔اگست ۔2026

یَدُومُ الخَطُّ فِی القِرطَاسِ دَهرًا۔وَکَاتِبُهُ رَمِیمٌ فِی التُّرَابِ دَفِینَا

طالب دعا:ابو عطاء المنعم رضاء الله بن الحاج خان بادشاه حفظه الله ورعاه وجعل الجنة مثواه

مؤلف کے دیگر تالیفات

1	کتاب الحجامة پبنتو .....۔۔۔۔۔ مطبوع	52	سیرتِ حسنین یعنی حسن اور حسین رضی اللہ عنہما غیر مطبوع
2	حوارات المسلم عربی .....۔۔۔۔۔ مطبوع	53	سیرتِ عظیم اہل بیت رضی الله عنهم اجمعین غیر مطبوع
3	حوارات النسوة عربی .....۔۔مطبوع	54	سیرتِ امیر معاویة رضی الله عنه۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
4	حوارات ابناء الاسلام ..... غیر مطبوع	55	سیرتِ دفاعِ صحابة رضی الله عنهم ۔۔۔غیر مطبوع
5	حوارات بنات الاسلام عربی .....۔۔۔۔۔ ۔۔مطبوع	56	سیرتِ جیش اسامة رضی الله عنه اور عمر بن عبدالعزیز رحمة الله علیه غیر مطبوع
6	حدیقة المسلم عربی .....۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	57	سیرت ابراهیم خلیل الله علیه السلام غیر مطبوع
7	حدیقة النسوة عربی .....۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	58	مچھلی کے پیٹ میں اور حضرت عیسیٰ ابن مریم علیہما السلام غیر مطبوع
8	تذکرة بیاد شیخ اردو .....۔۔۔۔۔۔۔ مطبوع	59	تاریخ اسلام جلد اول۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
9	اتحاد الامة پبنتو .....۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔مطبوع	59	تاریخ اسلام دوم ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
10	معارف الاحوال لاصلاح عمل الاطفال پبنتو۔مطبوع	60	بدر سے تبوک تک اور بیعت سقیفه بنی ساعده غیر مطبوع

11	اسان اصول فقه پښتو ۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	61	فضائل دعوت اور اسلام ہی ہمارا انتخاب کیوں؟ غیر مطبوع
12	لغة الاطفال عربی ..... مطبوع	62	دعوة الی الله اور داعی کے اوصاف اور توبة وتقوی کے اسباب غیر مطبوع
13	میزان الصرف عربی ..... مطبوع	63	ذکر مجتبیٰ صلی الله علیه وسلم ۔۔۔ غیر مطبوع
14	صرف بهائی عربی ..... غیر مطبوع	64	آداب دعا و شرائط ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
15	مه غمژن کیګه ..... غیر مطبوع	65	مسنون ذکر الٰهی، اور دعائیں ۔۔۔۔ غیر مطبوع
16	اسلامی نغمے پښتو ..... غیر مطبوع	66	درد اور غم کا علاج ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع

17	دعوت الی الله ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	67	بهترین زادِراه تقویٰ اور تزکیه نفس ۔ غیر مطبوع
18	روضة الاطفال ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ مطبوع	68	وبائی بیماریاں اور ان کا طب نبوی سے علاج ۔ غیر مطبوع
19	پښتو ترجمه اسان مونځ ۔۔۔۔۔۔۔۔۔ مطبوع	69	اسلام میں معیشت و تجارت کے احکام ۔۔۔ غیر مطبوع
20	ماحکم المیراث فی الاسلام ۔۔۔۔۔۔۔ مطبوع	70	مفاتیح الرزق والخیر ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
21	اَلْمُکَالَمَةُ بَیْنَ یَدَیْکَ ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	71	جنت و جہنم کے مقامات ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
22	اسانه طریقه دقرآن مجید دحفظ ۔۔۔۔ غیر مطبوع	72	قیامت کے چھوٹی علامات ۔۔۔ غیر مطبوع
23	علم القرآن ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	73	قیامت کے بڑی نشانیاں ۔۔۔۔ غیر مطبوع
24	اهل القرآن ورجال القرآن ۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	74	تربیت اولاد کی بهترین اصول ۔۔ غیر مطبوع

25	پرسکون گھرانہ اور حقوق نسواں۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	75	آپکا نظر کانٹرول کرو اور زنا کے قریب نہ جاؤ۔غیر مطبوع
26	المکالمہ بین النساء ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	56	جنتی اور جھنمی عورتیں۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
27	خلو ینبت دعاکانی او خلو ینبت حدیثونہ ۔۔۔۔مطبوع	77	دل کا فساد اور عیش پرستی ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
28	عظمت قرآن بزبان قرآن ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	78	اگر تم مؤمن ہو تو آپ راہ دین پر ثابت قدم رہو۔غیر مطبوع
29	الجرح والتعدیل وظوابط التحقیق والتخریج ۔۔۔غیر مطبوع	79	مسلمان کو ثواب کمانے کے مواقع ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
30	اصول الحدیث فی حدیث الرسول۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	80	ھدیہ وقت برائے مسلمان بھائی ۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
31	توحید باری تعلیٰ سے متعلقہ شکوک وشبہات کا ازالہ۔۔ غیر مطبوع	81	بیٹی کی شان ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
32	پبنتو ترجمہ رہنمائے اساتذہ مطالعۂ قرآن حکیم۔۔۔۔غیر مطبوع	82	زندگی سے موت تک۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع

33	پبنتو ترجمہ مطالعۂ قرآن حکیم جلد اول ۔۔۔۔۔غیر مطبوع	83	اخلاص کا نور اور حقیقت۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
34	پبنتو ترجمہ مطالعۂ قرآن حکیم جلد دوم ۔۔۔۔۔غیر مطبوع	84	مسلمان کون ہے؟۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع
35	پبنتو ترجمہ خیرالاصول فی حدیث الرسول ۔۔۔۔۔۔مطبوع	85	رشتوں کی بنیاد کیا ہونا چاہیے؟۔۔غیر مطبوع
36	فتنوں میں مؤمن کا کردار ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	86	فکری محاذ پر اصطلاحات کی جنگ غیر مطبوع
37	نورالقرآن ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	87	دین کی مدافعت اور اس کی ترغیب۔۔۔۔غیر مطبوع
38	فکری منصوبی۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	88	قرآن وحدیث میں شاتم رسول کی سزا۔۔۔۔۔غیر مطبوع

39	اہل السنۃ والجماعۃ کا تصور سنت۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	89	دُنیوی ترقی اور اسلامی علوم۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
40	جھنم کا بیان اور اللہ سے محبت کیوں اور کیسے ۔۔غیر مطبوع	90	حب مال اور قرآنی دعوت۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع

41	اصول الفقه فی علوم الفقه ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	91	دشمن کا نام ہونا چاہیے!۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
42	مؤمن کی نماز اور طھارت کے مسائل واحکام۔ غیر مطبوع	92	مسجدِ اقصیٰ؛ صہیونیوں کے نرغے میں!۔ ۔ غیر مطبوع
43	نماز کا مسنون طریقه اور اس کے احکام و مسائل۔۔۔غیر مطبوع	93	کیا اللہ کی طرف پلٹنے کا وقت ابھی تک نہیں آیا؟۔ غیر مطبوع
44	زکاۃ کے فرضیت اور فضائل واحکام ۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	94	بچپن میں 'اسلامیات' کی تعلیم؟۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
45	حج کے فضائل واحکام حج عمرہ ۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	95	'روشن خیالی' چہ معنی دارد؟۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
46	روزہ کے حقیقت اور رمضان المبارک کے احکام ومسائل غیر مطبوع	96	زمین میں خلافت... اللہ کا انعام ہے۔۔۔۔۔ غیر مطبوع
47	خواتین سے متعلق مخصوص احکام ومسائل غیر مطبوع	97	دین میں تفرقه بازی سے اجتناب ۔۔غیر مطبوع
48	نبی بحیثیت معلم اور بحیثیت والد ۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	98	اِرحموا السنا. ب نئی نسل پر رحم کی فریاد!۔۔۔ غیر مطبوع

49	نبی کی جامع سیرت اور اخلاق نبوی ۔۔۔۔۔۔غیر مطبوع	99	اِنسانی حقوق اسلامی تعلیمات کی روشنی میں۔۔۔۔ غیر مطبوع
50	سیرتِ شیخین یعنی ابو بکر صدیق وعمر فاروق رضی اللہ عنہما غیر مطبوع	100	اسلامی جنگیں، دہشت گردی یا امن عالم کی ضمانت!؟۔۔۔ غیر مطبوع
51	سیرتِ ختنین یعنی عثمان غنی وعلی المرتضٰی رضی اللہ عنہما غیر مطبوع	101	اُمّ الحقوق؟۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع

نیا فہرست

102	ایمان کی تکمیل اچھے اخلاق سے ہوتی ہے۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔۔ غیر مطبوع	116	مجمع النعیم للبا کستانی فی ترجمة معجم صغیر

			للطبراني دوجلدوں میں
103	اُمّت بنو ، اِنتشار سے بچو---------- غیر مطبوع	117	التوضیحات الصریحة فی سلسلة احادیث صحیحة
104	بسنت اور ثقافتی لبرل ازم		
105	ترجمة الصحیح البخاری من ابی منقاد الله الباجوری پندرہ جلدوں میں		
106	مختصر اِصطلاحاتِ حدیث---------- غیر مطبوع		
107	ترجمة الصحیح المسلم من ابی عطاء المنعم نو جلدوں میں غیر مطبوع		
108	نظم المنثور فی ترجمة سنن ابی داود نو جلدوں میں		

109	الدرر اللامعة فی ترجمة سنن ابن ماجة چھی جلدوں میں		
110	اللامعة الدراری فی ترجمة وشرح سنن نسائی آٹھ جلدوں میں		
111	المسک الباجوری فی ترجمة وشرح سنن ترمذی نو جلدوں میں		
112	الطریق السالک فی ترجمة وشرح موطا امام مالک		
113	الکامل الاوضح فی ترجمة وشرح الادب المفرد		
114	المنهج المنتبه فی ترجمة صحیفه همام بن منبه		
115	العود الباجوری فی ترجمة وشرح شمائل الترمذی		